فضيلة الشيخ
عطية صقر

موسوعة
الأسرة تحت رعاية الإسلام

تربية الأولاد في الإسلام

الجزء الرابع

الناشر
مكتبة وهبة
١٤ شارع الجمهورية - عابدين
القاهرة ت: ٣٩١٧٤٧٠

اسم الكتاب:
موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام
تربية الأولاد فى الإسلام
١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م
اسم المؤلف:
فضيلة الشيخ عطية صقر
مكتبة وهبة ١٤ شارع الجمهورية - عابدين - القاهرة.
مقاس الكتاب: ١٧ × ٢٤ سم
رقم الإيداع: ١١٨١٩ / ٢٠٠٣
الترقيم الدولى: I.S.B.N.
977-225 - 169- 8

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المسلمين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد، فإن تربية الأولاد عمل قديم قدم وجود التناسل على ظهر البسيطة، كان يؤدى بدافع من الطبيعة، نابع من غريزة حب البقاء والمحافظة على النوع، واستجابة لعواطف الأبوة والأمومة، بالقدر الذى يؤدى إلى نماء الأولاد ووقايتهم من العوادى بالوسائل المختلفة.

ولم تكن هناك رسالة معروفة للنسل بوجه عام كما نعرفها فى هذه الأيام، فكان حسب الوالد من رعاية ولده شعوره بأنه ضعيف قضى به الاتصال الجنسى، لا يستطيع أن يستقل بنفسه، وإذا كبر جاز أن يحتاج إليه فى المساعدة على تحصيل العيش، الذى كان من البساطة بحيث لا يستلزم ما يستلزمه العيش فى البيئات المعقدة فى العصور الأخيرة، وبتقدم البشرية وإدراك قيمة الأولاد بدأ التفكير فى رعايتهم رعاية كاملة تؤهلهم لأداء دورهم فى الحياة على الوجه المطلوب.

والحديث عن رعاية الأولاد حديث قديم تعرض له الفلاسفة والمصلحون، بقدر ما عندهم من ثقافة وما يحيط بهم من ظروف، وكان الصينيون من أول من بحثوا هذا الموضوع بحثاً فلسفياً أخلاقياً منظماً، فقد ذكره «كونفشيوس» عند كلامه عن الواجبات الإلهية الخمسة، وهى الواجبات بين الملك ووزيره، وبين الوالد وولده، وبين الزوج وزوجته، وبين الأخ الأكبر وأخيه الأصغر، وبين الصديق وصديقه.

وفى اليونان أشار «أفلاطون» فى جمهوريته الفاضلة إلى تحديد النسل

لحاجة الأمة وضعف مواردها، وإلى خضوع الأطفال لتربية اجتماعية واحدة تتولاها الدولة، ما داموا موجودين فى أسرة الجندية، مبيحاً للمشرفين على نظام الحراسة أن يتولوا فى الأعياد والمناسبات صياغة عقود زواج مؤقتة بين الحراس والحارسات على شرط الكفاءة، لضمان نسل ممتاز ومحدود، وأشار بوضع الأطفال فى مكان واحد عند مرضعات فاضلات، تخفيفاً عن الحارسة لتقوم بواجب الحراسة، كما رأى منع تعرف الأمهات على أولادهن حتى لا تشغلهن العاطفة عن الواجب الوطنى. أما الثمرات الضعيفة فرأى أن يقذف بها فى مكان مجهول، وأباح إعدامها، وإن كان اليونانيون لم يقبلوا كل آرائه، فبقيت خيالات لم تحقق.

كما تحدث أرسطو عن الأولاد عند كلامه عن الأسرة، فجعل للأب سلطة على أولاده كسلطة الملكية، وقرر إعدام النسل الحاصل من الخيانة الزوجية، وأيد تحديده بالإجهاض، وإعدام المشوهين فاسدى التربية كما رأى أفلاطون. وعنى بنظام تربية الأطفال فجعل لهم مفتشين، وأوصى بعدم اختلاط الأطفال بالعبيد وقرناء السوء الذين يجب نفيهم عن البلد، وكانت دولة إسبرطة ترعى الأولاد وتشرف عليهم وهم فى حضانة أمهاتهم إلى سن السابعة، ثم تستولى عليهم.

والأديان بصفة عامة تحدثت عن الأولاد ورعايتهم ضمن حديثها عن الإصلاح الاجتماعى الذى هو رسالة الأديان جميعاً، وقد أشار القرآن الكريم إلى شىء من ذلك حين قص علينا نبأ ابنى آدم، حيث استجاب أحدهما لتوجيه والده وعصى الآخر، وابن نوح الذى عصى أمره فأغرقه الله لأنه عمل غير صالح، وحين ذكر عاداً قوم هود بأنه أمدهم بأنعام وبنين، وحين ذكر قصة إبراهيم وبشارة الملائكة له بإسحق، وما امتحنه الله به من ذبح إسماعيل، وحين تحدث عن أبناء يعقوب وحزنه على يوسف وأخيه، وحين بشر زكريا بيحيى، وبشر مريم بغلام زكى..

وكان الإسلام أدق هذه الأديان وأوفاها بحثاً عن الأولاد وعن غيرهم من كل

ما عالجه من قضايا الاجتماع البشرى، وتحدث عنهم فلاسفة الإسلام وكتَّابه وفقهاؤه، معتمدين على ما ورد فى القرآن والسنة من نصوص، وموضحين لآرائهم بما عرفوه من تجاربهم الخاصة، ومانقلوه عن ذوى الاختصاص فى هذا الموضوع.

وقد تعرض الأولاد للإهمال فى التربية فى القرون الأخيرة بشكل جعل المصلحين فى العالم يحسون خطورة هذا الإهمال، ويهتمون بوضع المناهج التربوية العلمية لرعايتهم رعاية شاملة، وذلك لإفادة المجتمع منهم ولمنعهم من الانحراف الذى تفاقم خطره فى كثير من الدول، نتيجة لعوامل سيأتى ذكرها فى الباب الخاص بالانحراف.

فى ١١ من ديسمبر سنة ١٩٤٦ اتخذت الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارها رقم ٥٧ بإنشاء صندوق الأمم المتحدة الدولى لإغاثة الأطفال الذين شردتهم الحرب العالمية الثانية.

وفى ديسمبر سنة ١٩٥٠ تطورت المساعدة المقدمة لهم إلى برنامج مساعدة طويل الأمد، لنفع الأطفال بشكل عام.

وفى سنة ١٩٥٣ صدر قرار بتأكيد دور هذه الهيئة، وتغير اسمها إلى «منظمة الأمم المتحدة للأطفال» الذى يرمز إليه بالحروف التى تنطق «يونيسيف» وأعمالها يسودها الطابع الخيرى القائم على التبرعات من الأفراد والحكومات، وتبلغ ميزانيتها حوالى أربعين مليوناً من الدولارات[١].

وفى ٢٠ من نوفمبر سنة ١٩٥٩ أعلنت الجمعية العامة للأمم المتحدة ميثاق حقوق الأطفال، الذى ينص علي عشرة حقوق هى: حق التمتع بالاسم، والجنسية، وحق الحماية أمام كل الظروف، وحق الحماية ضد تشغيل الطفل تحت سن معينة أو استغلاله، وحق الانتماء إلى أسرة، وحق النشوء فى جو روحى من

---

(١) الأهرام: ١٢/١٢/ ١٩٧٠.

الصداقة تجاه كل الناس، وحق الاستمتاع بالأمان الاجتماعى لينشأ وينمو فى حماه، وحق التعليم الإجبارى المجانى والثقافة لتنمية إمكاناته، وحق معاملته معاملة خاصة فى حالات النقص الخلقى والتشويه، وحق الرعاية الخاصة لينمو صحياً وروحياً ونفسياً.

وقد صدقت كل دول العالم على هذا الميثاق إلا «كمبوديا» وهذه الرعاية للأطفال من السنة الأولى إلى السنة الخامسة عشرة[١].

ومنظمة اليونيسيف أصبحت اليوم لها شبكة من المكاتب القطرية والأقليمية تخدم ١١٨ بلداً فى العالم النامى، ولها مجلس تنفيذى مكون من ٤١ عضواً يلتقون بشكل دورى مرة واحدة فى العام[٢].

والمجتمعات الإسلامية الحديثة حين قلدت غيرها من الدول فى نظام رعاية النشء وضحت فيها ظاهرتان جديرتان بالاهتمام، أولاهما أنها عنيت أكثر ما عنيت بالناحية الجسمية الظاهرية، ثم بالناحية العقلية، وذلك فى المؤسسات والمعاهد والمنظمات وكل المنشآت على المستوى الأهلى والحكومى، أما الناحية الخلقية فإنها لم تظفر بمثل هذا الاهتمام، مع أن تكوين شخصية الطفل، والإنسان عامة، يعتمد على كل المقومات الجسمية والعقلية والروحية والخلقية، والخير الذى يرجى منه لنفسه وللمجتمع عامة لابد فيه من مراعاة هذه المقومات جميعاً، والظاهرة الثانية الاعتماد على النظم والأساليب المستوردة من الخارج، والتى وضعت لبيئات ومجتمعات لها ظروفها الخاصة بها، والإمكانات التى تعتمد عليها، والأهداف التى تسعى لتحقيقها، وليس للمجتمعات الإسلامية مثل هذه الظروف، وليس عندها مثل هذه الإمكانات، وليست أهدافها مماثلة فى كل أبعادها لأهداف تلك المجتمعات،

ذلك فى الوقت الذى غنيت فيه كتبهم الإسلامية الأولى بالمبادىء والنظم

---

(١) الأهرام: ٢٠/ ١١/ ١٩٦٨.

(٢) الأهرام ١٤/ ١/ ١٩٨٧.

المتعلقة بتربية النشء تربية تؤهله لحمل رسالة الإسلام الإنسانية الشاملة، من حيث تكامل المنهج ودقته وإحكامه، لأنه وضع إلهى لا تدانيه أوضاع البشر. ومن حيث التوجيهات القوية للقائمين على شئون التربية، والضمانات الكافية لأداء واجبهم على الوجه الأكمل، وفلسفته العميقة التى توصى بوجوب العناية بهذا العمل الجليل.

لكنهم، لأمر أو لآخر، عزفوا عن هذا التراث الأصيل، وجروا خلف الغرب يستوردون من نظمه، محاولين تطبيقها بحذافيرها، على الرغم مما فيها من متناقضات ومفارقات.. وكان من أثر هذا التخبط الإخفاق الذريع فى إنشاء جيل قوى يعتمد عليه فى حمل التبعات الجسيمة. وقامت الصيحات من الغيورين تنادى بوجوب الإصلاح على أساس دراسة فاحصة تتقصى كل أسباب المشكلة، وتراعى الدقة والأمانة فى وضع الحلول لها، لتكمل شخصيتنا المستقلة، ولنستطيع الوصول إلى أهدافنا من حركاتنا الناهضة، على أن يكون ذلك على ضوء المبادىء الإسلامية.

وهذا البحث الذى أقدمه يشتمل على مقدمة وستة أبواب وخاتمة، أرجو أن يجعله الله خالصاً لوجهه، وأن يوفق العاملين فى مجال التربية للإفادة منه، مع اعترافى بأن التجارب العملية والحصيلة الطيبة التى أخذوها من مطالعاتهم ومشاهداتهم لو التقت مع الهدى الدينى وتجارب المسلمين فى عصورهم السابقة، لتكوّن من هذا المزيج خير منهج ينهض بالمجتمع الإسلامى، ليؤدى رسالته فى العصر الحديث كما أداها كاملة فى العصور الزاهرة الأولى.

والله ولى التوفيق..

القاهرة فى: شعبان ١٤٢٤ هـ

أكتوبر ٢٠٠٣ م

عطيه صقر

عضو مجمع البحوث الإسلامية ولجنة الفتوى بالأزهر الشريف

مقدمة

أولاً – الأولاد هم الثمرة البشرية التى نشأت من اجتماع الرجل والمرأة اجتماعاً جنسياً، ولفظ الأولاد جمع يطلق على الذكور والإناث، كما قال تعالى: ﴿ **يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ** ﴾ [النساء: ١١] ومفرده ولد، ولفظ ولد يطلق على الفرد والجمع من الذكور والإناث، قال تعالى: ﴿ **وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَد** ﴾ [النساء: ١٢] والإجماع علي أن المراد به هنا ما يشمل الواحد وغيره من الذكور والإناث، صغاراً كانوا أم كباراً.

والوليد هو الصبى، وجمعه ولدان، والوليدة هي الصبية والأمة، وجمعها ولائد. ويطلق على الأولاد اسم «الذرية» قال ابن الأثير فى النهاية: الذرية اسم يجمع نسل الإنسان من ذكر وأنثى، ويجمع على ذريات وذرارى. ويطلق عليهم أيضاً اسم «النسل» يقال: تناسل القوم أى ولد بعضهم من بعض. كما يطلق علهم اسم «النشء» جمع ناشىء، كصاحب وصَحْب، وقيل بفتح الشين كطالب وطَلَب، وراصد ورَصَد، والناشىء قيل: هو الذى فويق المحتلم، وقيل: هو الحدث الذى جاوز حد الصغر، والأنثى أيضاً يقال لها: ناشىء بغير هاء، قال ابن الأثير فى النهاية: وفى الحديث «نَشَأ يتخذون القرآن مزامير» يروى بفتح الشين جمع ناشىء كخادم وخَدَم، يريد جماعة أحداثاً، وقال أبو موسى: المحفوظ بسكون الشين، كأنه تسمية بالمصدر، لأن الفعل نشأ مصدره نشء، ومن معانيه: رَبَا وشَّبَّ، يقال: نشأ فى بنى فلان، أى تربى وشب، وقال الليث: النشء أحداث الناس، يقال للواحد أيضاً هو نشء سوء، وهؤلاء نش سوء، وعلى هذا فالنشء بمعنى الذرية والنسل، وهم الأحداث فى سنيهم الأولى إلى أن يبلغوا سن العاشرة كما قيل، أو إلى ما دون البلوغ أو بعده بقليل.

والعرب تطلق أوصافاً على الإنسان بحسب سنه وأحوال نشأته، فمن ذلك قولهم: الإنسان ما دام فى بطن أمه جنين، فإذا خرج فهو وليد، وما لم يستتم سبعة أيام فهو صديغ، لأنه لم يشتد صدغه، وما دام يرضع فهو رضيع، وإذا فطم عن اللبن فهو فطيم، وإذا دب ودرج فهو دارج، وإذا بلغ خمسة أشبار فهو خماسى، وإذا بلغ سبعاً وما قاربها فهو مميز، وإذا بلغ العشر فهو مترعرع وناشىء، وإذا بلغ الحلم فهو يافع، وإذا اجتمعت قوته فهو حَزوّر. والصبى فى جميع ذلك غلام ما لم يخضر شاربه، فإذا اخضر شاربه وأخذ عذاره فى الطلوع فهو باقل، ثم هو ما بين ذلك وبين تكامل لحيته فتى وشارخ.

ومهما يكن من شيء فإن مرادنا بالحديث عن الأولاد الحديث عنهم حتى يبلغوا ويستقلوا بأمور معاشهم، وينفصلوا عن أسرهم الأولى ليكونوا أسرًا جديدة، أو يفكروا فى ذلك.

ثانياً – المراد بالرعاية. وهى مصدر رعى، يقال: رعى الأمير رعيته رعاية، وكذا رعى عليه حرمته رعاية – حفظ الأولاد من كل سوء، ووقايتهم من كل ما يضرهم فى الجسم والعقل والخلق، والحفظ والوقاية يقومان على دفع الشر وجلب الخير، وعلي هذا يجب أن تكون الرعاية شاملة لكل هذه الأبعاد، ممتدة إلى آماد طويلة، تستقبل الجنين وهو فى بطن أمه، بل قبل أن يكون جنيناً، عندما كان مجرد فكرة فى عقل أبويه وهما يفكران فى الزواج، وتلازمه تلك الرعاية حتى يكون إنساناً سوياً صالحاً ليستقل بنفسه عن والديه.

ثالثا – علاقة الإسلام بهذا البحث:

بعد أن بينا المراد بالأولاد وبالرعاية نبين هنا صلة الإسلام بهذا الموضوع، وهل من رسالة الدين أن يبحث مشاكلهم ويعالجها، أو يترك ذلك لمواضعات البشر وتجاربهم، ويعنى هو فقط بالعلاقة الروحية بين العبد وربه بالعقائد والعبادات؟

إن حديث الإسلام عن الأولاد ورعايتهم له أسباب أهمها :

١ـ أن الإسلام دين شملت هدايته كل قطاعات الحياة، ونظمت كل العلاقات التي يمكن أن يرتبط بها الإنسان، مع ربه باعتبار أنه خالقه ومفيض النعم عليه ومحاسبه بعد ذلك على كل ما قدم، ومع المجتمع الذى يعيش فيه باعتبار أنه جزء منه يؤثر فيه ويتأثر به، ولا يمكنه أن يستغنى عن الحياة الاجتماعية فهو مدنى بطبعه، والعلاقات الاجتماعية فروع وتقسيمات، منها العلاقة الأسرية بين الزوج وزوجه وأولاده، وبين الأخوة بعضهم مع بعض، وبين الأقارب الذين ينتمون إلى هذه الأسرة باسم الأرحام. ومنها العلاقة الاجتماعية بين الأصدقاء والجيران والشركاء والرؤساء والمرءوسين، والعاملين وأصحاب الأعمال وما شابه ذلك، ومنها العلاقة السياسية بين الحاكم والمحكوم فى الدولة الواحدة، ومنها العلاقة الدولية بين الدول بعضها مع بعض فى المجتمع الإنسانى العام.

فالإسلام نظام حدد معالم كل هذه العلاقات، وبيّن التزاماتها بما يضمن الحفاظ عليها وأداءها على الوجه الأكمل، وذلك من مظاهر الكمال في الدين وتمام نعمة الله علي الأمة، كما قال تعالى : ﴿ **الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِينًا** ﴾ [المائدة: ٣] وهو لا يكون كاملاً إذا أهمل علاقة من هذه العلاقات، والنعمة لا تتم إلا بالاطمئنان علي سلوك الإنسان بالنسبة لهؤلاء جميعاً، والله لا يرضى للدين أن يكون ناقصاً أو قاصراً عن الوفاء بحاجات البشر، قال تعالى: ﴿ **وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ** ﴾ [النحل: ٨٩]، فكل شيء تهمنا معرفته ويتصل بنظام حياتنا المادية والأدبية، ويوفر لنا السعادة فى الدارين بينه الكتاب الكريم بطريقته التى وضحها المختصون.

ولم يعهد الناس ديناً تدخّل فى كل شىء كالإسلام، الذى نظم شئون الحياة كلها، ولم يترك دقيقة من دقائقها إلا بيّنها أو أشار إليها أو أدخلها تحت حكم عام أو قاعدة جامعة تنتظمها، كما يقول ﷺ : « وبعثت بجوامع

الكلم»[1]. ولقد عجب المشركون حين رأوا النبى ﷺ يتدخل بإرشاداته وتوجيهاته فى أخص الأمور وأخفاها، عند خلوة الإنسان بأهله، وعند اختلائه لقضاء حاجته. ورد فى صحيح مسلم عن سليمان الفارسى قال: قال لنا المشركون: إنى أرى صاحبكم يعلمكم حتى يعلمكم الخراءة. قال: أجل، إنه نهانا أن يستنجى أحدنا بيمينه أو يستقبل القبلة، ونهانا عن الروث والعظام فقال «لا يستنجى أحدكم بدون ثلاثة أحجار».

٢- أن الإسلام عرف للأسرة قدرها، وحاطها بجملة كبيرة من التشريعات لتؤدى وظيفتها على الوجه الأكمل. فالأسرة هى الخلية الأولى فى جسم المجتمع، وعناصرها هى الزوجان والأولاد، وليس المجتمع فى نظر الإسلام أفراداً متناثرين لا تربطهم روابط، بل هو جملة من المجموعات تؤلف بين كل منهم رابطة النسب، ثم تجمع بينها كلها رابطة الروح بالأخوة الدينية ثم الرابطة الإنسانية العامة.

وفى نطاق الأسرة ينشأ الجيل ويربى تحت رعاية الأبوين، لأنه لا يستطيع القدرة علي تحصيل العيش مباشرة، وفى رحاب الأسرة وعن طريقها تكون الوراثة، وفيها يتعلم السلوك واللغة، وعن طريقها أيضاً تنتقل تقاليد المجتمع إلى الطفل، وفى الأسرة تتحدد شخصية الطفل وتتكون عواطفه وتظهر اتجاهاته، وفيها تغرس الأخلاق وتنمى العادات، التى منها على الأقل شعوره بالانتماء، أى انتماء الأفراد بعضهم لبعض، والشعور بالولاء للأسرة، وبالطمأنينة لارتباط مشاعره بمشاعر أفرادها وأحاسيسهم، وفى الأسرة تتعوَّد الحياة الاقتصادية، من حسن التصرف وتقديم الأهم والاقتصاد والتوفير.

وبكل ذلك يستطيع الطفل إذا شب وكبر أن يواجه المجتمع الكبير بتبعاته والتزاماته، فقوانين الأسرة وجوّها صورة مصغرة من قوانين المجتمع وجوه، والولد إذا أحسنت تربيته فى هذا الجو، ونجح في تطبيق قوانين الأسرة كان مواطناً صالحاً،

---

(١) رواه البخارى ومسلم عن أبى هريرة.

وعضواً نافعاً فى المجموعة الإسلامية، بل فى المجموعة الإنسانية كلها. ولا يمكن لأية علاقة جنسية ينتج عنها أولاد فى غير جو الأسرة المستقرة المنظمة أن تخرج جيلاً يعتمد عليه فى رقى المجتمع.

ومن هنا حث الإسلام على تكوين الأسرة المستقرة بالزواج المنظم حسب التعاليم الدقيقة الموضوعة، ليكون هناك السكن الروحى وملء الفراغ النفسى والعاطفى بطريقة مهذبة تنتج الخير، وتبعد الإنسان عن الشر وكان ذلك من أكبر مظاهر النعم الإلهية على الإنسان، قال تعالى: ﴿ **وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ** ﴾ [الروم: ٢١]. ومن زواج آدم بحواء تكونت أول أسرة فى الوجود البشرى، قال تعالى: ﴿ **وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ** ﴾ [البقرة: ٣٥]. وقال: ﴿ **هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا** ﴾ [الأعراف: ١٨٩]. وقال: ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاءً** ﴾ [النساء: ١]. وكانت الأسرة السعيدة من أهم الأمانى التى يطلبها الأصفياء، قال تعالى فى وصف عباد الرحمن ﴿ **وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ** ﴾ [الفرقان: ٧٤].

٣- أن النشء له أهميته ورسالته فى الحياة على ما سيأتى تفصيله، ولهذه الأسباب وغيرها جاء الإسلام فى ضمن تشريعاته بما ينظم رعاية الأولاد، وليوجه القائمين إلى خير الوسائل وأفضل الأساليب.

رابعاً - القواعد الأساسية لرعاية الأولاد:

العمل السليم المنتج هو الذى يسير حسب تخطيط واضح منظم، وهذا التخطيط ضوابط وإطارات وقواعد تضمن للعمل أن يسير علي هدى وبصيرة، وأن يصل إلى الهدف بيسر وسهولة، وكل تصرف بدون تخطيط هو تخبط وفوضى، لا يؤمن معه العثار، ولا يطمأن لبلوغه الهدف.

والإسلام حين يعالج موضوع رعاية الأولاد يعالجه علي فلسفة عميقة أصيلة، شأنه فى كل تشريعاته. وهو لهذا كان موفقاً فى علاجه للمشكلات إذا تولى تطبيقه قوم من الطراز الذى أراده الله ووضع له مواصفات خاصة. ومن الخطوط البارزة لهذا التخطيط ما يأتى:

١- معالجة الإسلام للقضايا بوجه عام هى معالجة جذرية تمتد إلى الأعماق، وتصل إلى الأسباب الأولى التى تولدت عنها هذه الظاهرة التى يراد علاجها، وإذا بدأ الإسلام رعاية الأولاد رجع بها إلى مدى بعيد سابق على وجود الناشيء فى حياته العادية، فهو لا يرعاه فقط من وقت ولادته، بل قبل أن يولد حين كان جنيناً فى بطن أمه، بل قبل أن يكون جنيناً عندما كان مجرد فكرة فى ذهن أبويه عند الإقدام علي بناء عش الزوجية كما تقدم ذكره، وإذا تم الزواج وحدث الحمل كانت له حقوقه التى سيأتى تفصيلها فيما بعد، فالإسلام يرجع بالرعاية إلى الجذور الأولى والمنابع التي تؤثر على الولد فى جسمه وعقله وروحه، أما العلاج الظاهرى أو المبتور فهو، كما يقول العرب، دهان على وبر، لم يمس أصل الداء الموجود على الجلد وما تحته. وإذا قطع جذع شجرة من الطريق لا يلبث بعد زمن أن ينمو ما دامت هناك جذور غائرة فى الأعماق تمده بأسباب النماء. وإذا كان الإسلام يتولى رعاية الناشيء قبل أن يولد فهو يلازمه بالرعاية فى كل أطوار حياته حتى يستقل أو يموت، بل كانت هناك تكاليف خاصة به بعد موته، من تجهيز للدفن وما يلزم من صبر الآباء على فقده، وهذه الرعاية كما يعبر عنها الكاتبون رعاية فى الامتداد العمودى أو الرأسى.

٢- الإسلام وهو يرعى الأولاد يرعاهم رعاية كاملة شاملة من جميع النواحى الجسمية والعقلية والروحية والخلقية، وهي رعاية كما يقولون، فى الامتداد الأفقى، تشمل كل هذه القطاعات التى يؤثر بعضها فى بعض، والتى تتكون منها جميعاً وحدة هى عبارة عن الشخصية المميزة للإنسان فى معناها الأدبى، وكل منها يضع بصمته عليها بقدر معين، مهما صغر أو ضعف فله أثره،

ونحن لا نجهل القول السائر: العقل السليم فى الجسم السليم. فصحة البدن لها أثرها فى صحة التفكير، والمرض والفقر والتواء الأفكار كل ذلك له أثره على السلوك والأخلاق، والانفعالات النفسية أو العقد والآراء المتسلطة على الإنسان لها أثرها على جسمه قوة وضعفاً ونشاطاً وخمولاً، حسب طبيعة هذه المؤثرات، وهكذا كل ما فى الإنسان من مادة وروح يؤثر عليه ويحدد له طريقته فى الحياة، ولهذا لا يكون العلاج صحيحاً إلا إذا مسَّ كل هذه النواحى، ولا تكون الرعاية منتجة إلا إذا أعطى كل جزء منها نصيبه، والمريض إذا وصف له دواء مركب من جملة أنواع لا يمكن أن يجد برد الراحة والعافية إن أهمل بعضها، زهداً فيه أو عدم حسن استعمال له على الوجه الذى بينه الطبيب. وعيب التربية البعيدة عن منهج الدين أنها تهمل النواحى الروحية والخلقية، ولا توليها من العناية بقدر ماتولى الناحية الجسمية أو العقلية، فأخرجت أبطالاً فى كمال الأجسام وحمل الأثقال والملاكمة وغيرها، ولم تخرج أبطالاً فى التضحية والبذل والفداء والإخلاص ورقابة الضمير.

ومما يدل على بُعْد النظر عند علماء التربية الإسلامية أنهم لم يهملوا التربية الجسمية فى غمرة تحمسهم للروح والخلق، بل أوْلَوها عناية تليق بها كما أولوا عنايتهم بالنواحى الأخرى، إيماناً منهم بشمول التشريع الإسلامى لكل نواحى الإصلاح، وبتكامله تكاملاً تاماً.

وإذا كان لبعضهم تركيز على التربية الروحية والخلقية فإن ذلك عناية منهم بالأهم، أو لأن التربية الجسمية دواعيها متوفرة، فالانسياق إليها طبعى لا يحتاج إلى كثير تنبيه، والتربية الروحية الصادقة ستؤدى فى كثير من الأحيان إلى العناية بالجسم، لأن من مبادئها إعطاء كل ذى حق حقه، كما يقول تعالى: ﴿ **وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الآخِرَةَ وَلا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا** ﴾ [القصص: ٧٧]. ومن دعاء الصالحين ﴿ **رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً** ﴾ [البقرة: ٢٠١]. وقال تعالى: ﴿ **يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلا تُسْرِفُوا إِنَّهُ**

لا يُحبُّ الْمُسْرِفِينَ * قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴾ [الأعراف : ٣١، ٣٢]. وقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا ﴾ [المائدة : ٨٧]. وقال النبى - ﷺ - لعبد الله بن عمرو بن العاص، وقد أرهق نفسه بالعبادة صياماً وقياماً «صم وأفطر، وقم ونم، فإن لجسدك عليك حقاً، وإن لعينيك عليك حقاً، وإن لزوجتك عليك حقاً، وإن لزورك عليك حقاً»[١] والزَّور هو الزائر، مصدر وضع موضع الاسم، كصوم بمعنى صائم، وقد يكون الزور جمع زائر، مصل صَحْب وصاحب، ورَكْب وراكب. كما فى نهاية ابن الأثير. وقال - ﷺ - لمن اعتزموا صيام الدهر كله وقيام الليل كله والترهب عن النساء «أما والله إنى لأخشاكم لله وأتقاكم له، ولكنى أصوم وأفطر، وأصلى وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتى فليس منى[٢]».

أما من ينصرفون إلى تقوية أجسامهم فقط فقلَّ أن يهتموا بالروح والأخلاق. والواقع خير شاهد على ذلك. فالرعاية الصحيحة هى الشاملة الكاملة التى لا تعنى بناحية على حساب ناحية أخرى، وهذه هى رعاية الإسلام.

٣- الإسلام يوزع مسئولية الإصلاح على المجتمع كله، لا يقصرها على فرد معين، ولا على جماعة خاصة، وهذا نتيجة للمبدأ السابق فى شمول الرعاية، فإن تربية الناشىء تربية شاملة لكل النواحى، مهمة ضخمة وعبء ثقيل لابد فيه من تعاون الجميع، كل فى دائرة اختصاصه. وبالقدر الذى يستطيعه، لابد فيها من تعاون المنزل والمدرسة والمجتمع كله، والأداة الحكومية بكل قطاعاتها التشريعية والتنفيذية والقضائية، وبجميع مرافقها واختصاصاتها، وكل جهة تكمل نقص الأخرى، وتتعاون معها فى اتجاه واحد نحو هدف واحد، لا يقصر طرف من الأطراف، ولا يسير أحدها فى اتجاه معارض، أو يهدف إلى غير ما يهدف إليه الآخر.

والأولاد هم لبنات المجتمع كله، وخيرهم وشرهم يعود عليه، لا يقتصر على

---

(١) رواه البخارى ومسلم.

(٢) رواه البخارى ومسلم عن أنس.

الفرد وحده، ولا على أسرة واحدة ولا بلد واحد أو هيئة ينتمي إليها، وفي مجال التعاون علي الخير بوجه عام، ومنه رعاية الأولاد، يقول الله تعالى ﴿ **وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ** ﴾ [المائدة : ٢] . ويقول ﴿ **وَالْعَصْرِ * إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ * إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ** ﴾ وفى الحديث الشريف « والله فى عون العبد ما دام العبد فى عون أخيه »[١] . وفيه أيضاً « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً »[٢] . وفيه أيضاً « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده . فإن لم يستطيع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان »[٣] . وفيه أيضاً « من لا يهتم بأمر المسلمين فليس منهم »[٤] . ويضرب النبى – ﷺ – مثلاً رائعاً للتضامن والتعاون على الخير وأثره على الفرد والجماعة فيقول « مثل القائم فى حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فصار بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها، فكان الذين فى أسفلها إذا استقوا مروا على من فوقهم، فقالوا : لو أنا خرقنا فى نصيبنا خرقاً ولم نؤذ من فوقنا، فلو تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً »[٥] .

٤ – تمتاز التربية الدينية عن التربية الأخرى بأنها تهيىء لسعادة الدنيا والآخرة معاً، وتشعر بأن الآخرة خير من الأولى، فإذا عرف الناشىء أن هناك يوما لا يجزى فيه والد عن ولده ولا مولود هو جاز عن والده شيئا وأن الجزاء الموعود به فوق ما يتصور من جزاء الدنيا فى جانبى الثواب والعقاب، وإذا علم أنه لا يستطيع أن يفر من الموقف أو يفلت من المحاكمة أو يدلس ويخدع ويَغُشّ – وضع كل ذلك فى الاعتبار، فأتقن عمله وراقب ربه أملاً فى الثواب الجزيل وخوفاً من

---

(١) رواه مسلم عن أبى هريرة. (٢) رواه البخارى ومسلم عن أبى موسى.
(٣) رواه مسلم عن أبى سعيد الخدرى.
(٤) رواه الطبرانى عن حذيفة بن اليمان – الترغيب جـ ٢ ص ٢٢٧ .
(٥) رواه البخارى عن النعمان بن بشير.

العقاب الشديد، وإذا علم أن ما كان ينتظره من تقدير دنيوى إن ضاع عند الناس فإنه لا يضيع عند الله - هدأت نفسه وانشرح صدره، وأقبل على عمله فى رضا وإخلاص، لا يفكر فى انتقام ولا يسعى فى فساد، وهذا كله له قيمته العظيمة في حسن سير الأمور، واستقرار الأحوال، وتجنب الأزمات النفسية والآراء المنحرفة والفتن والإضطرابات.

ومن هنا يظهر الفرق واضحاً بين من يتربون على مبادىء وقيم يفرضها القانون أو يقضى بها العرف، وبين من يؤخذون بقيم الدين وآداب العقيدة، إن الأولين يؤدون واجبهم فى أدنى صوره، لا يرجون إلا رضاء دنيوياً وخيراً عاجلاً، والآخرون يؤدونه فى أكمل صوره بقدر المستطاع، انتظاراً لثواب من لا يضيع أجر من أحسن عملاً، فالرقيب موجود معه بكل حال، والتقدير العادل مضمون يوم الجزاء، وهو عندهم خير وأبقى مما يتعجله غيرهم في هذه الحياة ﴿ **لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَٰذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ وَلَنِعْمَ دَارُ الْمُتَّقِينَ** ﴾ [النحل: ٣٠]. ﴿ **قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا** ﴾ [النساء: ٧٧].

إن الطفل إذا تربى على العقيدة الدينية التى تشعره بالبعث والجزاء أقبل على طاعة الله وأداء العبادات أملاً فى الثواب، وليس كذلك من يتربون على مبادىء لم تنبع من الدين، حيث لا تكون للعبادة أهمية فى نظرهم، والعبادة بدورها تعطى الإنسان رصيداً ضخماً من القيم الأدبية العالية، نَفْسٌ مهذبة، وروح مشرقة، وخلق فاضل، وفكر سليم، وهذه كلها لها آثارها القوية في السلوك الشخصي والاجتماعي. إلي جانب رجاء الثواب عليها، قال تعالى: ﴿ **إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ** ﴾ [العنكبوت: ٤٥]. وقال: ﴿ **لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالْأَذَىٰ** ﴾ [البقرة: ٢٦٤]. وقال ﴿ **الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا** ﴾ [البقرة: ٢٦٨]. وقال النبى - ﷺ -: « من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة فى أن يدع طعامه وشرابه »[١].

(١) رواه البخارى عن أبى هريرة.

٥ - الإسلام فى كل تشريعاته يدعو إلى الكمال، ولا يرضى بالدون من الأوضاع ما دام الكمال مستطاعاً، فقد دعا إلى الأخذ بالأحسن من كل شيء قولاً وعملاً وشعوراً وفكراً، قال تعالى: ﴿ **فَبَشِّرْ عِبَادِ * الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ** ﴾ [الزمر: ١٧، ١٨]. وقال: ﴿ **وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ** ﴾ [فصلت: ٣٤]. وقال: ﴿ **وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ** ﴾ [الإسراء: ٥٣]. بل طلب النبى - ﷺ - من المؤمنين أن يطلبوا من الله فى دعائهم أعلى منزلة من الجنة فقال: «إذا سألتم الله فأعظموا الرغبة واسألوا الفردوس الأعلى، فإن الله لا يتعاظمه شيء» رواه البخارى ومسلم عن أبى هريرة، كل روى بعضه[١]. وفى الحديث «المؤمن القوى خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف»[٢].

وفى مجال التربية علي ضوء هذا لا يريد الإسلام نسلاً هزيلاً كغثاء السيل، فى قلبه وَهن يحب به الدنيا ويكره الموت والتضحية، إنه يريده قوياً فى جسمه وعقله وروحه وخلقه، وهو فى سبيل ذلك لا يقف دون الجد والنشاط والعمل والتطور والارتقاء وطلب الكمال المادى والأدبى، ومثل هذا النشء يحقق لمجتمعه السعادة، ويفيد نفسه والإنسانية فائدة عظيمة.

٦- الإسلام حين يضع مناهج الإصلاح لا يضعها لفترة معينة من الزمن، أو جيل خاص من البشرية، فإن رسالته خالدة ممتدة تصلح لكل عصر وجيل، وهو بهذا لا يضع منهج التربية على شكل تشريعات جزئية أو أحكام وقتية، يصعب تطبيقها فى بيئة أخرى غير مماثلة، أو عصر غير مشابه، بل يضعها قواعد كلية مرنة يمكن تطبيقها فى كل البيئات وفى جميع العصور، تاركاً تفريعات القواعد واستخراج الجزئيات لمقتضيات الظروف وحكم المناسبات، وبهذا لا يقال: إن منهج الإسلام فى تربية الأولاد كان لقرون مضت، وأجيال صحراوية بدأ فيها دعوته، فإن مبادئه وآدابه العامة تناسب أرقى البيئات، وتتمشى مع أحدث

(١) الأحياء جـ٤ ص١٣٣.
(٢) رواه مسلم عن أبى هريرة.

النظريات الصحيحة. وتساير كل مظاهر الحضارة فى صورتها النقية الصادقة، وقد شهد بذلك المنصفون من الأعداء والأصدقاء على السواء.

ونحن بهذا المنهج المرن المحكم فى غنى عن استيراد مناهج وضعها بعض الناس لبيئاتهم، ولتحقيق أغراض خاصة بهم، لا تتناسب وبيئاتنا الإسلامية وأهدافنا السامية، وفى غنى أيضاً عن التغيير والتبديل فى المناهج والأساليب كلما لاح جديد من الغرب فى أفق التربية والتعليم، الأمر الذى يبلبل الأفكار، ويكثر من وجود الثغرات، ويباعد بين الأجيال فى الأفكار، ويضعف ثقتنا بما نشرع ونجتهد فى تطبيقه والدعاية له. والجيل المهزوز المضطرب الذى يُعَدُ حقل تجارب يلبس ثوباً ويخلع آخر، أو يضطر إلى لبس ثوب مرقع من كل بيئة لا يوائم جسمه ولا يريح نفسه - يعيش على أعصابه مثقل الظهر فى حاضره، مزعزع الثقة فى مستقبله، والجيل الذى يقطع الصلة بينه وبين أسلافه، ويتنكّر لتراث الأقدمين ومناهجهم يعيش على غير أساس يعتمد عليه، أو يعتز به كما يعتز كل إنسان بنسبه، ويزيد اعتزازاً به كلما أوغل فى القدم وامتد أجيالاً طوالاً، فذلك عنوان أصالته.

هذه هى أهم الأسس التى وضع الإسلام عليها منهجه فى رعاية الأولاد[1].

* * *

(١) راجع بحث «منهج الإسلام فى علاج المشاكل الاجتماعية» فى كتابنا «توجيهات دينية واجتماعية».



الباب الأول

الأولاد

- الفصـل الأول : نظرة تاريخية .
- الفصـل الثانى : أهمية النسـل .
- الفصل الثالث : تحديد النسل .
- الفصـل الرابع : النسب .

الفصل الأول

نظرة تاريخية

الأولاد هم – كما قدمنا – ثمرة اللقاء الجنسى، والنتيجة الطبيعية لاجتماع الذكر مع الأنثى جنسياً، وهم الأمل الكبير المرجى من تكوين الأسرة، فهم أحد أركانها الأساسية اللازمة لأداء مهمتها، وهم بحكم وجودهم التناسلى وظروف معيشتهم من أول يوم يتنفسون فيه سيحيون حياة اجتماعية وإن لم يشعروا بها فى أيامهم الأولى إلا بقدر حاجتهم إلى الغير، دون شعور بحاجة الغير إليهم. فلابد لهم من نظام يكفل لهم بقاء طيباً وحياة سعيدة، سواء أكانوا فى فترة الطفولة التى تبرز فيها حقوقهم الواجبة لهم على الغير، أم فى فترة التمييز التى تبدأ فيها الواجبات عليهم لغيرهم من الوالدين والإخوة، ومن الخير أن نقدم للحديث بذكر صور عن وضع الأولاد فى العهود المختلفة قبل مجىء الإسلام تتضح منها، إلى حدٍّ ما، منزلة الدين الإسلامى بين التشريعات والمواضعات السابقة فى رعاية الأولاد.

يقول علماء الاجتماع: إن حالة الأولاد لدى أكثر المتوحشين فى منزلة أحط من أولاد الحيوانات العجماوات، أنعدمت فيها الرحمة التى فطر عليها الحيوان، فقد شوهد منهم من يئدون أولادهم ويدفنونهم مع أمهاتهم عند موتهن، كما شوهد منهم من يقتل أحد التوأمين ويستبقى الآخر، وبعضهم يقتل كل ما يولد له إذا كان لديه أبناء آخرون، ولعل هذا كان راجعاً إلى شعور الأب بعدم الحاجة إلى ولده فى تحصيل العيش بسهولة، ولعدم استقرار الأسرة وضعف روح الترابط والاجتماع بين أفرادها، والحاجة إلى الحركة المستمرة والتنقل الكثير لطلب العيش، ولشعور الرجل بأن الولد عبء عليه يزيده همًّا فوق همه فى تحصيل

قوته، ومن هنا كان يفضل الحيوان عليه، لأنه سيستفيد منه فى الغذاء والكساء والمطالب الأخرى. وهى نظرة بدائية للحياة من قيامها على المنفعة العاجلة المادية.

وقد ذكر هؤلاء العلماء أيضاً أنه فى «بولينيزيا» حول استراليا لا توجد بين الأبناء وآبائهم علاقة أكيدة، فالطوائف التى تسكن منهم زيلنده الجديدة لا يحب رجالها أن تكثر لديهم البنات، فيعمدون إلى قتلهن ساعة الميلاد، بل إنهم يعمدون فى كل خمس سنوات أو ست إلى ذبح جميع أطفالهم ذكوراً وإناثاً إذا ولدوا فى سنة يتوقعون فيها بؤساً. فيقومون بهذه المجزرة كأنهم لا يأتون منكراً. وعند هجرتهم من مكان إلى آخر هرباً من القحط أو من العدو رحلوا تاركين الأطفال والشيوخ ليقتلهم العدو أو يموتوا جوعاً.

ويقول «سبنسر» فى كتابه عن الاجتماع البشرى: إن الرحالة «أنجاس» شاهد أن الأب الاسترالى إذا أعوزه الطُّعم لسنارته يقتل ابنه ويقتطع من لحمه قطعاً ليصطاد بها سمكاً يأكله. وفى قبائل البنتاجون فى أمريكا يعطون الأسبان أولادهم فى مقابل قليل من الخمر، كما ذكره الرحالة «فالكنو» ويروى الرحالة «سمبسون» أن قبائل «أَلِينْسِنْ» إذا أتت المرأة فى أول ولادتها بأنثى قتلوا الطفلة، ولا يزالون يقتلون كل طفلة تأتى بعدها حتى تلد ذكراً.

وإذا كان الفقر يدفع أمثال هؤلاء إلى قتل أولادهم أو بيعهم فكيف يعلل ما يحدث فى جزر «فيجى» من أن رجالاً منهم أهدوا إلى رئيس قوى فيهم أطفالاً كثيرين، لا يقصد أن يتخذهم أرقاء، بل بقصد أن يأكلهم. وجاء فى التوراة الأمر الصريح برجم الولد العاق وإباحة بيع البنات كما ذكره المقريزى فى خططه[1].

وعند اليونان كان للأب أن يقتل أولاده ويبيعهم، ولم يحرم ذلك إلا فى عهد أفلاطون فى القرن الخامس قبل الميلاد، وبقى له حق التبرؤ منهم وقطع كل

---

(١) ج٤ ص٣٧٤.

صلة بينه وبينهم، وذلك بعد التقاضى، وكان للأب أن يؤثر ابناً على الآخر فى الوصية بماله دون الحرمان المطلق، فإن لم تكن وصية كان القانون يسوى بينهم فى الميراث، ولم يكن اليونانيون فى هذا العهد يورثون المرأة، فإن لم يكن للميت ذكر أعطوا ميراثه لأرشد الذكور من أقاربه، فإن لم يوجد أعطوه إلى الذكور من أسرة امرأته(١).

وكانت تربية الأطفال شيئاً غير معتنى به لدى اليونان، فمتى وضعت الأم سلّمت طفلها للخدم من الأسرى، فإن بلغ الغلام أشده خرج من البيت إلى المدرسة ثم إلى الكفاح السياسى. وكان ذلك فى عهد الجمهورية والديموقراطية، وفى عهد الحكومة المطلقة تفرغ اليونانيون لأسرهم وعنوا بتربية أولادهم فى البيت.

وعند الرومان كان للأب حق قتل أولاده وبيعهم وحق إلقائهم فى الطريق ساعة ولادتهم، ثم حرم عليهم دينهم إلقاء الأولاد فى الطريق، إلا إذا كانوا مشوهى الخلقة، أو كان المولود بنتاً، بشرط أن تكون أولى ما ولد للرجل من الإناث، وظل الوضع على هذا طوال حكم الجمهورية، فكان الأبناء يرهبون آباءهم ويتمنون موتهم ليتولى الابن الأكبر بيت أبيه ويملك كل شيء حتى أمه، ويتصرف كما كان أبوه يتصرف.

ولما سقطت الجمهورية خفف الأباطرة من هذه الوحشية، فأبطلوا حق قتلهم، وتشدد قسطنطين فى ذلك، ولكن لم يزل للرجل الرومانى الحق فى رمى ابنه ساعة ميلاده، بشرط أن يكون الدافع لذلك الفقر. فقد كان من عادتهم أنه

---

(١) من الغريب أن اليونان بعد الحرب الأهلية التى أعقبت الحرب العالمية الثانية، ونتيجة لامتلاء الشوارع بالأيتام بدأت تصدر الأطفال إلى الخارج، فهى تبيع سنويا أكثر من ألف طفل، يتراوح سعر الواحد منهم بين ألف وثلاثة آلاف دولار، ويدفع فى الإناث نصف سعر الذكور، لأن الأسرة فى اليونان تضطر إلى دفع مهر الفتاة عند زواجها. وقد أعلنت وزارة العدل إدخال تعديلات على التشريعات القائمة لوقف تجارة تصدير الأطفال (الأهرام ٢٤/١/١٩٦٥).

متى ولد لأحدهم مولود وضعوه عند رجليه، فإن أمر برفعه صار ابنه واحتضنته أمه، وإن سكت علموا أنه لا يريده، فيلقونه فى جهة معلومة ليموت جوعاً أو يلتقطه إنسان آخر، وليس للأم حق الشفاعة لابنها لأنها مجردة الحقوق، وكان لانعدام لذة الأمومة أثر سيىء فى سلوك المرأة، فلم تعد تقدس الزواج، وانطلقت مع الشهوات والعهر التام.

والتقاليد الصينية القديمة تقضى بالتبكير بالزواج لإنجاب أكبر عدد ممكن من الأولاد. ليمتد ذكر الأب ويجتهد فى الإنجاب، فإن لم يفلح تبنى غير ولده، ومع هذا فإن للأب من السلطان ما يجيز له أن يبيع أولاده وأن يقتلهم، وقد صدر قانون سنة ١٩٥٠م بتحريم ذلك[١]، والبنت محتقرة بدرجة كبيرة عندهم كما ذكره الرحالة محمد ثابت فى كتابه «بنات حواء» وفى اليابان كان من حق الوالد بيع ولده وإرغام بنته على احتراف البغاء[٢].

وفى فرنسا فى عهد الملوك من أسرة الميروفنجيين التى حكمت إلى سنة ٧٥٢م كان يجوز للأب والأم الأرملة بيع الأولاد، وبقيت هذه العادة جارية فى أوروبا إلى ما بعد القرن التاسع.

وكان الأولاد عند عرب الجاهلية موكولين إلى إرادة الآباء، إن شاءوا استبقوهم، وإن شاءوا قتلوهم، تخلصاً من نفقتهم فى حالة الفقر، والبنات بوجه خاص كانت لها معاملة شاذة سيأتى الحديث عنها.

هذه صور من بعض ما كان يجرى فى العصور السابقة على الإسلام بالنسبة إلى الأولاد، ستساعدنا على تعرف موقف الإسلام الرحيم المنصف العادل فى معاملته للأولاد.

* * *

---

(١) مجلة العربى مارس ١٩٧٥م.

(٢) المرجع السابق.

الفصل الثانى

أهمية النسل

تحرص الدول من قديم الزمان على الإكثار من النسل. وقد ذكر المؤرخون أن اليونان فى عصر أفلاطون فى القرن الخامس قبل الميلاد شجعوا على كثرته بإرغام كل يونانى أن يتزوج، وإلا تعرض لعقوبات فرضها القانون، بل كان الحاكم يضطر بعض الأفراد إلى التزوج من بنات معينات إذا مات عائلهن، فإن امتنع فرض عليه دفع مهورهن، وكان الرجل إذا تزوج المرأة ولم تلد له بعد عشر سنين انفسخ العقد من نفسه.

وكانت الدول الحديثة تشجع على كثرة النسل، وذلك إلى عهد قريب، فيذكر الرحالة محمد ثابت[1] أن اليابان تشجع عليه، وذلك بتأثير الدين الشنتوى الذى ينفر من الزواج بالعقيم، وذكر أن الحكومة تمنع أية دعاية ضد النسل، وذلك دفاعاً عن الناحية العسكرية، وهم يساعدون على الزواج المبكر، والأبوان لا يشعران بمسئولية الأولاد، لأن رعايتهم فرض على الأسرة كلها، كما ذكر أن الصين تشجع على التناسل، بالتبكير بالزواج لولادة أكبر عدد ممكن من الأبناء الذين يُحْيُون ذكرى الآباء ويوفرون لروحهم السعادة بتقديم القرابين، وأن من لم يعقب تبنىً غير ولده، ويقول أيضاً: لقد كثرت ذريتهم بسبب ذلك حتى تنازعوا العيش وتكالبوا على الثروة واستعمال الرشوة.

ونقلت الصحف أن السلطات الروسية منحت ميدالية الأمومة للنساء اللاتى أنجبن من خمسة إلى ستة أطفال، وميدالية فخر الأمومة لمن تنجب أكثر من

---

(١) ص١٥٤ من رحلاته.

ذلك إلى عشرة، وميدالية بطولة الأمومة لمن تنجب أكثر من عشرة أطفال[١].
هذا إلى جانب المكافآت والمساعدات المادية، كإعطاء من تنجب خمسة أطفال يعيشون منحة قدرها ٤٢ جنيهاً و ٣ جنيهات شهرياً لسِنّ الخامسة. وإجازة للأم لاسترداد صحتها قبل الذهاب إلى العمل، ومن تنجب عشرة أطفال يعيشون تكافأ بمبلغ ٨٧ جنيهاً و٦ جنيهات شهرياً لسِنّ الخامسة[٢].

والأديان كلها تشجع التناسل، ففى التوراة «أونان بن يهودا أهلكه الرب لأنه لا يريد نسلاً لأخيه»[٣]، وجاء على لسان سليمان الحكيم «كسهام بيدى جبار هكذا أبنائى الشبيبة، طوبى للذى ملأ جعبته منهم» وفى سفر التكوين[٤] «وباركهم الله وقال لهم: أثمروا وأكثروا واملأوا الأرض». والمسيحية أيضاً تشجعه، بناء على ما ورد فى العهد القديم الذى يعتمدون عليه، ولأن الكنيسة الكاثوليكية بالذات تحرم تحديده بشدة كما سيأتى بيانه فى الفصل التالى.

وكان للإسلام القِدْح المعلى[٥] فى تشجيع التناسل ورعايته، ويتمثل ذلك فى مظاهر كثيرة، منها تشجيع الزواج، والحث على الإكثار من النسل والنهى عن

---

(١) جريدة الشعب ٨ / ٢ / ١٩٥٩. (٢) مجلة رابطة الإصلاح الاجتماعى يوليو ١٩٥١.
(٣) سفر التكوين إصحاح ٣٨ : ٨، ٩. (٤) إصحاح : ١ : ٢٨.
(٥) كانت سهام الميسر عند العرب فى الجاهلية أحد عشر سهما أوعشرة، وتسمى قداحاً، واحدها قدح - بكسر القاف - منها سبعة لها حظوظ، وفيها فروض على عددها.
١- الفَذ : وفيه علامة واحدة، وله نصيب، وعليه نصيب إن خاب.
٢- التوأم : وفيه علامتان وله وعليه نصيبان.
٣- الرقيب : وفيه ثلاث علامات، وله وعليه ثلاثة أنصبة.
٤- الحِلْس : وله أربع وعليه أربع. ٥- النافز والنافس أيضا، وله وعليه خمس.
٦- المُسْبل : وله وعليه ست. ٧- المعلّى : وله وعليه سبع.
وبقى من السهام أربع لا فروض لها ولا أنصباء لها، وهى : المصدر، المضعف، المنيح، السَّفيح، وقيل ثلاثة هى : السفيح، والمنيح والوغد. وكان من عادتهم أن تقرب الجزور بهذه السهام. وكل صاحب سهم له أو عليه منها بقدره غُنْماً من لحمها، وغُرما من ثمنها الذى كانوا يفاخرون بدفعه. ومن أصاب القِدح المعلّى كان له أكبر الفخر، وتوضيح ذلك فى سورة البقرة وسورة المائدة من تفسير القرطبى.

الحد منه، أما تشجيع الزواج فقد تقدم الحديث عنه فى الجزء الأول، وأما الحث على الإكثار من النسل فبتشريع تعدد الزوجات والحث على تزوج الولود، وأما النهى عن الحدّ منه فبالتنفير من زواج العقيم، وقد تقدم فى الجزء الأول، وبالنهى عن التعقيم والعزل والإجهاض.

التعقيم: التعقيم معناه جعل الرجل أو المرأة عقيماً، أى لا يولد له، وله عدة وسائل، منها - فى القديم - سَلُّ الخِصْيتين من الرجل، وفى الحديث ربط الحبل المنوى، أو جراحة أخرى أو تعاطى دواء يمنع إفراز الحيوانات المنوية أو يبطل مفعولها، أو غير ذلك من الوسائل التى تعطل وظيفة الرجل فى التناسل.

وتعقيم المرأة يكون بالقضاء على المبيضين بجراحة أو دواء، أو بِسَدّ قناة فالوب، حتى لا تنطلق البويضة إلى حيث الإخصاب والنمو، أو باستئصال الرحم أو بغير ذلك من الوسائل، وتعقيم الرجل حرام، لأنه يعطل وظيفته، ويجعله مشابهاً للأنثى فى بعض خواصها، ويُضَادُّ حكمة خلق الله للنوعين، وكذلك تعقيم الأنثى لهذه الحكمة، وقد قرر المختصون أن عملية الحمل ضرورية لتوازن الحيوية فى المرأة، لأنها وظيفة جسمية يجب أن تؤدى، والوقوف ضدها عناد للطبيعة، وهم يشجعون الحمل ولا يرون فيه أو فى كثرته تقصيراً لعمر المرأة، لأن الآلام الناجمة عنه عارضة، وهو نفسه الأصل فى البنية الجسمية. وأكد ذلك الدكتور «فيكتور بوجومولتر» فى كتابه «من الجلد إلى الذهن» وترجم أخيراً بعنوان «عش شاباً طول حياتك» كما نقله عنه الدكتور مصطفى السباعى فى كتابه «المرأة بين الفقه والقانون ص ٦٨» وجاء فيه: أن «أليكس كاربل» لاحظ أن الإناث من ذوات الثدى قد لا تصل إلى غاية نموها إلا بعد الحمل مرة أو أكثر، فالحمل عند المرأة من عوامل توازنها الحيوى «ص ٦١». والممنوع هو التعقيم النهائى. أما المؤقت فيجوز للضرورة.

وكان خصاء الرجل، وهو أحد وسائل التعقيم، معروفاً قبل الإسلام، فحرمه النبى - ﷺ - صَحَّ فى البخارى أن أبا هريرة سأل النبى - ﷺ - أن يرخص له

فى الاختصاء، لعدم وجود ما يتزوج به، وهو شاب يخاف الزنا، فأعرض عنه حتى قالها ثلاثاً، ثم قال له «يا أبا هريرة، جَفَّ القلم بما أنت لاق، فاخْتَص على ذلك أوْدَعْ» وأخرج أحمد عن قيس بن عبد الله قال: كنا نغزو مع رسول الله - ﷺ - وليس لنا نساء، فقلنا: يا رسول الله، ألا نستخصى؟ فنهانا عنه، ثم رخص لنا بَعْدُ فى أن نتزوج المرأة بالثوب إلى أجل. ثم قرأ عبد الله ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ**﴾ [المائدة: ٨٧]. ورد نحوه من طريق ابن مسعود. وفى رواية عبد الله بن عمرو قال: جاء رجل إلى رسول الله - ﷺ - فقال: يا رسول الله، ائذن لى أن أختصى، فقال رسول لله - ﷺ -: «خصاء أمتى الصيام والقيام» وورد نحوه من طريق جابر. وقد ذكر النووى (١) أن الاختصاء حرام للآدمى، صغيراً كان أو كبيراً، وكذا يحرم خصاء كل حيوان لا يؤكل، أما المأكول فيجوز خصاؤه فى صغره ويحرم فى كبره كما قال البغوى. ونقل عن الإمام أحمد جوازه عندما سئل عن المرأة التى تشرب الدواء لقطع دم الحيض، ولا يلجأ إلى التعقيم إلا عند الضرورة كالوارثة المحققة لمرض مُعْدٍ، والضرورة تقدر بقدرها. أما العزل فهو ليس قطعاً للإنجاب تماماً، بل هو منع اختيارى مؤقت، وسيأتى حكمه، عند الكلام على تحديد النسل.

الإجهاض: الإجهاض هو إنزال الجنين قبل تمام نموه الطبيعى فى بطن أمه، وله طرق عدة، وإليك كلمة عن حكمه ملخصة من فتوى رسمية منشورة بالفتاوى الإسلامية(٢) ومن مقالات بعض العلماء(٣). الإجهاض إن كان بعد الشهر الرابع حرام بالاتفاق، لأنه قتل نفس بغير حق، إلا لضرورة تقتضيه، فالضرورات تبيح المحظورات، قال تعالى ﴿**فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلا عَادٍ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ**﴾ [البقرة: ١٧٣] ومن الأعذار انقطاع لبن المرأة بعد ظهور الحمل والرضيع محتاج إليه ولا بديل له، ومنها الشعور بالضعف عن تحمل أعباء الحمل، وكون

---

(١) شرح صحيح مسلم ج٩ ص١٧٧.

(٢) المجلد التاسع ص٣٠٩٣.

(٣) مجلة العربى عدد أغسطس ١٩٧٣.

الوضع بالعملية القيصرية التى تعرضها للخطر، وإقرار الأطباء أن بقاء الحمل يفضى إلى هلاكها، والتأكد من وراثة مرض خبيث. كالذى يذكره الدكتور محمد عبد الحميد وسيأتى بعد. أما قبل الشهر الرابع ففى الإجهاض خلاف:

١- قال بعض الأحناف كالحصكفى: إنه مباح ولو بغير إذن الزوج، وذلك عند العذر، وقال صاحب «الخانية»: لا يحل، قياساً على ما لو كسر المُحْرِمُ بيض الصيد، الذى نص الفقهاء على أنه يَضْمَنُه، لأنه أصل الصيد، والجزاء الدنيوى أمارة الجزاء الأخروى، فأقل درجات منعه أنه مكروه.

٢- والمالكية منعوه فى جميع مراحله ولو قبل الأربعين يوماً، على ما هو المعتمد من مذهبهم، كما فى نص عبارة الدردير فى الشرح الكبير: لا يجوز إخراج المنى المتكون فى الرحم ولو قبل الأربعين يوماً، وفى رأى أنه مكروه، وعبارة «المتكون فى الرحم» تعطى أن النطفة لو لم تستقر فى الرحم يجوز التخلص منها.

٣- والمتّجه عند الشافعية هو الحرمة، وقيل: يكره فى فترتى النطفة والعلقة، أو خلاف الأولى. ومحله إذا لم تكن هناك حاجة، كأن كانت النطفة من زنا فيجوز

٤- أما عند الحنابلة فيؤخذ من كلام «المغنى» لابن قدامة أنها إذا ألقته مضغة فشهد ثقات من القوابل بأن فيه صورة خفية ففيه غُرّة، وإن شهدْن أنه مبتدأ خلق آدمى ولو بقى لتصور ففيه وجهان، أصحهما لاشىء فيه.

فالخلاصة أن للفقهاء فى الإجهاض قبل تمام الأشهر الأربعة أربعة أقوال:

(أ) الإباحة مطلقًا دون توقف على عذر، وهو مذهب الزيدية وبعض الحنفية وبعض الشافعية، وما يدل عليه كلام المالكية والحنابلة.

(ب) الإباحة عند وجود العذر والكراهة عند عدمه، وهو ما تفيده أقوال الحنفية وبعض الشافعية.

(جـ) الكراهة مطلقاً وهو رأى بعض المالكية.

(د) التحريم بغير عذر، وهو معتمد المالكية والمتجه عند الشافعية والمتفق مع الظاهرية.

هذا، وتونس أولى الدول الإسلامية التى تبيح الإجهاض، وتركيا ستكون هى الثانية، واشترطت ألا يكون بعد ١٢ أسبوعاً من الحمل[١].

ما يترتب على الإجهاض من الأحكام الدنيوية:

كل الفقهاء متفقون على وجوب الغُرّة «عبد أو أمة» فى إلقائه ميتاً بجناية عليه من أمه أو من غيرها، مع اختلاف فى بعض التفاصيل. فالحنفية قالوا: تجب الغرة على العاقلة وإن أسقطه غيرها أو أسقطته هى عمداً بدون إذن زوجها، فإن أذن أو لم تتعمد فلا غرة، ولو أمرت الحامل غيرها باسقاطه فلا ضمان على المأمورة بل على الحامل إذا لم يأذن الزوج، والعاقلة هم أقارب الجانى.

والشافعية قالوا: فيه غرة لكل جنين. والظاهرية قالوا: إن كان قبل تمام الأشهر الأربعة ففيه الغرة دون كفارة، وإن كان بعدها ففيه الاثنتان. ومن تعمدت قتل جنينها بعد الأشهر الأربعة أو تعمد قتله أجنبى ففيه القود (القصاص بالقتل) وصرح الإباضية بوجوب الغرّة. هذا، وقد أفتت لجنة الفتوى بالأزهر بجواز الإجهاض للمرأة فى الشهر الأول خشية وراثة مرض خبيث، بشرط ألا يعرض المرأة للخطر[٢].

ولا يجوز أن تمارس عمليات الإجهاض لغير الضرورة كالتى ذكرها الدكتور محمد عبد الحميد مدير مستشفى الملك «المنيرة» سنة ١٩٣٥م من أن المرأة إذا كانت مريضة بالسل الرئوى الذى يزيده الحمل والوضع وينتقل إلى الجنين، أو بالالتهاب الكلوى الذى يعرِّض للتسمم البولى لإضراب الكليتين عن العمل.

---

(١) الأهرام ١٩ / ٢ / ١٩٨٢.

(٢) مجلة التصوف الإسلامى عدد ٨٤ فى يناير ١٩٨٦.

ويشتد خطر الالتهاب إن صاحبه ارتشاح فى الجسم، أو بالبول السكرى الذى لا يوجد له دواء، أو لا يفيده «الأنسولين» أو كانت مريضة بالقلب أو ضعف القوى العقلية أو الاضطرابات النفسية. أو بالقىء الكثير الذى يخاف منه على الحامل إذا كان مصحوباً بزلال فى البول أو بحمى أو بنزف .ا هـ.

وإذا كان الحمل من زنا، وأجاز الشافعية إجهاضه، فأرى أنه يكون فى حالة الإكراه أو ما شابهها حيث يكون الإحساس بالندم والألم النفسى، أما عند الاستهانة بالأعراض وعدم الحياء من الاتصال الجنسى الحرام فأرى عدم جواز الإجهاض، لأن فيه تشجيعاً على الفساد، وإن كان منتشراً فى كثير من البلاد غير الإسلامية، ولذا حرمته بعض القوانين، ثم رفعت الحظر عنه لممارسته فعلاً، وعالجت بعض أحوال الأولاد غير الشرعيين.

ولتمام الموضوع لبيان حكم التعقيم وحكم الإجهاض وآثاره والأسباب المبررة له قبل نفخ الروح فى الجنين وبعده يرجع إلى كتاب الفتاوى الإسلامية[1].

حكمة تشجيع التناسل: الحق أن الذرية وبخاصة البنون من أكبر نعم الله على الإنسان. ولهذا امْتَنَّ بها على صفوة عباده ضمن ما امتن به عليهم من نعم، فقال ﴿ **وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلاً مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً** ﴾ [الرعد : ٣٨]، بل هى من نعمه على الإنسان في الآخرة أيضاً، حيث يلتقى بهم فى الجنة، فتكمل لذته، قال تعالى ﴿ **جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَن صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ** ﴾ [الرعد : ٢٣]. وقال ﴿ **وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ** ﴾ [الطور: ٢١]. وقد جاء فى البنين قوله تعالى ﴿ **الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا** ﴾ [الكهف: ٤٦]. وقال فى قوم عاد ﴿ **أَمَدَّكُم بِأَنْعَامٍ وَبَنِينَ** ﴾ [الشعراء: ١٣٣]. وفى بنى إسرائيل ﴿ **ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَاكُم بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا** ﴾ [الأسراء: ٦]. وقال فى معرض الامتنان

---

(١) مجلد ٩ص ٣٠٩٣ وما بعدها.

بالذرية عامة ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً ﴾ [النحل : ٧٢]. ومن دعاء عباد الرحمن ﴿ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ ﴾ [الفرقان : ٧٤].

والبنون بصفة خاصة من أحب النعم إلى الناس، كما قال سبحانه ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ ﴾ [آل عمران : ١٤]. وقال النبى - ﷺ - فى الحسن والحسين « هما ريحانتاى من الدنيا »[١] . وتتمثل أهمية النسل فى ناحيتين كبيرتين، أولاهما كونية عامة، والثانية أسرية خاصة، ففى الناحية الأولى تظهر أهميته فى بقاء النوع الإنسانى وعمارة الكون، لأن عمارته لا تكون إلا بالقوة البشرية المميزة بالعقل المدبر، وهى أساس كل القوى، فهى تستخدم القوى الطبيعية، وتبتكر القوى والوسائل الأخرى. والتعمير لا يكون إلا بكثرة الأيدى العاملة والقوى المفكرة، وكلما كان هذان العاملان متوفرين فى جماعة أنتجت وتقدمت وتحضرت، وقديماً قالت الحكمة : إذا أردت أن تزرع ليومك فازرع قمحاً، وإذا أردت أن تزرع لغدك فازرع زيتوناً، وإذا أردت أن تزرع للأجيال الباقية فازرع رجالاً . ومن هنا كان حرص الدول عليه كما تقدم بيانه، ولم تحدث الشكوى من الانفجار السكانى عند بعض الدول إلا لعدم تعاون الجهود البشرية فى تيسير الهجرات وتبادل الخبرات بينها، ولمحاولة كل دولة أن تستغنى عن الأخرى أو تزحمها وتنقلب عليها، وكذلك صرف جزء كبير من الجهد والمال فى سبيل الصراع على السلطان، إلى غير ذلك من العوامل التى سيشار إليها فى الفصل التالى.

والناحية الثانية لأهمية النسل. وهى الأسرة، تظهر فيما يلى :

١- إثبات رجولة الرجل وأنوثة المرأة بشكل أقوى، وذلك باستعداد كل منهما للإنجاب، أو إثبات سلامته فى أجهزته التناسلية على الأقل، وذلك المعنى له شأنه فى كثير من مواقف الحياة.

---

(١) رواه البخارى عن ابن عمر.

٢- إشباع غريزة الأبوة والأمومة أو العاطفة عند الجنسين.

٣- توكيد العلاقة الزوجية، فالنسل كرباط متين بين القلبين. يوحى بالتعاون التام بين الزوجين على الحياة، ويظهر أثر ذلك فى الريف، فكلما كثر الأولاد، وبخاصة الذكور، كان الأمان من الانفصال أقوى.

٤- امتداد ذكر الإنسان، فإن الولد الذى يحمل اسم أبيه وأسرته عنوان على بقاء هذه الوحدة لتؤدى مهمتها فى المجتمع، وموت رب الأسرة ليس إلا تنحيه له عن رئاسة الخلية لمن يتولاها من الجيل الجديد، الذى يتناسب فى فكره وتصرفه مع مقتضيات التطور، ولعل هذا ما كان يقصد إليه سيدنا زكريا - عليه السلام - حين دعا ربه أن يهبه ولداً فقال: ﴿ **وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِن وَرَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا * يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا** ﴾ [مريم: ٥، ٦] وكان اليهود إذا مات منهم رجل لم ينجب زوجوا أرملته لأخيه ليولد منها ولد ينسب إلى الميت ليتصل ذكره[١]. كما أمر يهوذا ابنه «أونان» أن يتزوج «نامار» أرملة أخيه عير[٢].

ولقد عابت قريش رسول الله - ﷺ - حين مات ولده بأنه أبتر، أى مقطوع لا يمتد ذكره بالولد، ورد الله عليهم بأنه أعطاه خيراً من ذلك فقال: ﴿ **إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ * فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ * إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ** ﴾ ومع كون النبوة ذاتها والنهر العظيم المعدّ له فى الجنة كوثراً، فإن كل من هداهم الله برسالته يعتبرون أولاداً له يمتد بهم ذكره وذكر رسالته إلى يوم القيامة. وجاء فى التوراة أن ابنتى لوط - عليه السلام، سقتاه ليلتين حتي سكر ووقع على كل منهما فى ليلة خاصة لتنجبا ذرية، خوف ضياع الأسرة بعد الإهلاك بالحجارة، وأن ذلك كان جائزاً فى شريعتهم، ولكن ابن القيم فى كتابه «إغاثة اللهفان»[٣] كذب هذه الحادثة،

---

(١) سفر التكوين إصحاح ٣٨: ٨، ٩.

(٢) إغاثة اللهفان لابن القيم ص٤٠٧، ٤١١.

(٣) المرجع السابق ص٤١١.

وبيّن ذلك بما فيه الكفاية، وهى على كل حال امتداد للفكر اليهودى فى الحرص على الذرية التى تحيى ذكر الآباء.

٥- الضَّنُّ بالتركة أن يرثها غير الأولاد إن وجدوا أو أن يتفكه بها غيرهم. وقد يفسر بهذا رغبة زكريا فى الذرية إن أريد بالميراث النوع المادى، وهو المعقول، لأن النبوة لا تورث، وإن كان النبى - ﷺ - قرر أن الأنبياء لا يورثون، فما تركوه فهو صدقة، على أن النبوة فى بنى إسرائيل كانت أشبه بالوراثة لتتابعها فيهم.

٦- مساعدة الأسرة فى تحصيل العيش ورفع مستواها، وهذا واضح يشهد له الواقع، وقد قرن الله الأنعام بالبنين فى الامتنان علي الناس بهما، فهما يفيدان الأسرة حتماً، قال تعالى حاكياً قول هود لقومه عاد ﴿ **وَاتَّقُوا الَّذِي أَمَدَّكُم بِمَا تَعْلَمُونَ * أَمَدَّكُم بِأَنْعَامٍ وَبَنِينَ** ﴾ [الشعراء: ١٣٢، ١٣٣].

٧- مساعدتها فى حمايتها من الظلم وفى رد العدوان، كما تقدمت الإشارة إلى ذلك فى امتنان الله على بنى إسرائيل بالأموال والبنين وجعلهم أكثر نفيراً، وكان ذلك فى معرض ذكر الحروب، وقد يكون هذا ما دعا أيضاً زكريا لطلب الولد. إذ يقول: ﴿ **رَبِّ لا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ** ﴾ [الأنبياء: ٨٩]. ولعل هذا أيضاً ما جعل إبراهيم - عليه السلام - يدعو ربه بعد أن نجاه من كيد قومه وعند هجرته من بلده أن يهب له ذرية تدفع عنه وتنصره ﴿ **وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي سَيَهْدِينِ * رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ * فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلامٍ حَلِيمٍ** ﴾ [الصافات: ٩٩ - ١٠١].

وهو الذى جعل عبد المطلب جد النبى - ﷺ - يتشوق للأولاد ليستكثر بهم، لما رأى منازعة قريش له وهو يحفر زمزم ولم يكن معه إلا الحارث ولده، فقال: لئن رزقنى الله بعشرة أولاد لأذبحن أحدهم لله عند الكعبة[١]. وفى هذا المعنى يقول الشاعر:

من كان ذا عضد عزت ظلامته ... إن الذليل الذى ليست له عضد

---

(١) سيرة ابن هشام ج١، ص١٠٣.

تنبـــو يـــداه إذا ما قـــل ناصره   ويأنف الضيم إن أثرى له عدد[1]

٨- الأولاد سبب لكثرة الرزق بزيادة دخل الأسرة إذا كانوا قادرين على الكسب، على ما ذكرناه من قبل، وإذا كانوا صغاراً فإن الله يرزقهم كما قال ﴿ **وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ** ﴾ [الإسراء: ٣١]. وقد يحمل عليه حديث «بيت لاصبيان فيه لا بركة فيه»[2]. ونقل عن عمر رضى الله عنه أنه قال: إنى لأكره نفسى على الجماع رجاء أن يخرج الله منى نسمة تسبحه وتذكره، وقال أيضاً: تكثروا من العيال، فأنتم لا تدرون بمن ترزقون[3].

٩- هناك مظاهر دينية وخلقية للنسل بالنسبة للأبوين، منها:

(أ) كسب رضا الله، وطاعة رسوله بتكثير سواد المسلمين وعدم تعطيل مهمة الإنسان فى الحياة، ولعل قول عمر السابق يؤيد هذا.

(ب) التبرك بدعاء ولده له بعد موته كما فى الحديث الذى رواه مسلم «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث، صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له» وفى حديث أبى داود وابن ماجه وابن حبان عن أبى أسيد مالك ابن ربيعة قال: بينما نحن جلوس عند رسول الله - ﷺ - إذا جاءه رجل من بنى سلمة فقال: يا رسول الله، هل بقى من بر أبوى شىء بعد موتهما أبرهما به؟ قال «نعم، الصلاة عليهما، والاستغفار لهما، وإنفاذ عهدهما من بعدهما، وصلة الرحم التى لا توصل إلا بهما، وإكرام صديقهما من بعدهما» وسيأتى شرحه فى بحث بر الوالدين، وفى الحديث «إن الرجل لترفع درجته فى الجنة فيقول: أنَّى هذا؟ فيقال: باستغفار ولدك لك»[4].

(جـ) شفاعة الولد لأبويه إذا مات صغيراً وصبرا عليه، لما رواه النسائى

---

(١) العقد الفريد ج١ ص١٩٧.   (٢) رواه ابن حبان فى صحيحه.

(٣) المستطرف ج٢ ص٨، زهر الآداب ج١ ص٣٩.

(٤) رواه أحمد وابن ماجه والبيهقى عن أُبى وهو صحيح.

بإسناد جيد عن أبى هريرة أن الأطفال يقفون يوم القيامة فيقال لهم: ادخلوا الجنة، فيقولون: حتى يدخل آباؤنا، فيقال: ادخلوا الجنة أنتم وآباؤكم» وروى فى حديث ضعيف رواه ابن ماجه عن على «إن السِّقط ليراغم ربه إذا دخل أبواه النار، فيقال: أيها السقط المراغم ربه، أدخل أبويك الجنة، فيجرهما بسرره حتي يدخلهما الجنة».

وروى مسلم عن أبى حسان قال: توفى ابنان لى، فقلت لأبى هريرة: سمعت من رسول الله - ﷺ - حديثا تحدثناه تطيب أنفسنا عند موتانا؟ قال: «نعم، صغارهم دعاميص الجنة، سياحون فيها لا يمنعون من بيت، يتلقى أحدهم أباه، أو قال أبويه، فيأخذ بناحية ثوبه أو يده كما آخذ بصَنِفَة ثوبك هذا، فلا يفارقه حتى يدخله الله وأباه الجنة»[1].

والدعاميص جمع دُعموص - بضم الدال - قيل: هو دويبة صغيرة تكون فى الغُدْران إذا جفَت، شبه الطفل بها لصغره وسرعة حركته، وقيل: اسم للرجل الزوّار للملوك، الكثير الدخول عليهم والخروج دون إذن منهم، ولا يخاف أين ذهب من ديارهم، شبه طفل الجنة به لكثرة ذهابه فى الجنة لا يمنعه شيء عن بيت أو موضع، وصنفة الثوب - بفتح الصاد وكسر النون - حاشيته وطرفه. هذا فى أطفال المسلمين، لكن ورد فى مسلم «جـ١٦ ص ٢٠٧ وما بعدها» أن النبى - ﷺ - سئل عمن يموت صغيراً فقال «الله أعلم بما كانوا عاملين» وفى رواية أن الغلام الذى قتله الخضر طبع كافراً ولو عاش لأرهق أبويه طغياناً وكفراً» وفى حديث عائشة: توفي صبى من الأنصار فقالت: طوبى له عصفور من عصافير الجنة لم يعمل السوء ولم يدركه فقال «أو غير ذلك ياعائشة، إن الله خلق للجنة أهلاً، خلقها لهم وهم فى أصلاب آبائهم، وخلق للنار أهلاً، خلقها لهم وهم فى أصلاب آبائهم».

---

(١) الترغيب والترهيب ج٣، ص٢٣.

يقول النووى: أجمع من يعتد به من علماء المسلمين على أن من مات من أطفال المسلمين فهو من أهل الجنة: لأنه ليس مكلفاً. وتوقف فيه بعض من لا يعتد به، لحديث عائشة هذا، وأجاب العلماء بأنه لعله نهاها عن المسارعة إلى القطع من غير أن يكون عندها دليل قاطع، كما أنكر على سعد بن أبى وقاص فى قوله: أعطه إنى أراه مؤمناً، قال «أو مسلماً..» الحديث، ويحتمل أنه - ﷺ - قال هذا قبل أن يعلم أن أطفال المسلمين فى الجنة، فلما علم قال ذلك فى قوله - ﷺ - «ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحِنْث إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم» وغير ذلك من الأحاديث. والله أعلم.

وأما أطفال المشركين ففيهم ثلاثة مذاهب، قال الأكثرون: هم فى النار تبعاً لآبائهم، وتوقفت طائفة فيهم، والثالث، وهو الصحيح الذى ذهب إليه المحققون، أنهم من أهل الجنة، ويستدل له بأشياء، منها:

حديث إبراهيم الخليل ﷺ، حين رآه النبى - ﷺ - فى الجنة وحوله أولاد الناس. قالوا: يا رسول الله، وأولاد المشركين؟ قال «وأولاد المشركين» رواه البخارى فى صحيحه، ومنها قوله تعالى: ﴿**وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولاً**﴾ ولا يتوجه على المولود التكلف، ويلزمه قول الرسول حتى يبلغ، وهذا متفق عليه. والله أعلم. اهـ

هذا، وقد روى البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى - ﷺ - قال: «ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تُحسُّون فيها من جدعاء» ثم يقول أبو هريرة: اقرءوا إن شئتم ﴿**فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ**﴾ الآية.

يقول النووى فى شرح صحيح مسلم «جـ ١٦ ص ٢٠٨»: وأما الفطرة المذكورة فى هذه الأحاديث فقال المازرى: قيل: هى ما أخذ عليهم فى أصلاب

آبائهم، وأن الولادة تقع عليها حتى يحصل التغيير بالأبوين. وقيل: هى ما قضى عليه من سعادة أو شقاوة يصير إليها. وقيل: هى ما هيىء له. هذا كلام المازرى وقال أبو عبيد: سألت محمد بن الحسن عن هذا الحديث فقال كان هذا فى أول الإسلام قبل أن تنزل الفرائض وقبل الأمر بالجهاد. وقال أبو عبيد: كأنه يعنى أنه لو كان يولد على الفطرة ثم مات قبل أن يهوده أبواه أو ينصراه لم يرثهما ولم يرثاه لأنه مسلم وهما كافران، ولما جاز أن يسبى. فلما فرضت الفرائض وتقررت السنن على خلاف ذلك علم أنه يولد على دينهما. وقال ابن المبارك: يولد على ما يصير إليه من سعادة أو شقاوة. فمن علم الله تعالى أنه يصير مسلماً ولد على فطرة الإسلام، ومن علم أنه يصير كافراً ولد على الكفر. وقيل: معناه كل مولود يولد على معرفة الله تعالى والإقرار به، فليس أحد يولد إلا وهو يقر بأن له صانعاً وإن سماه بغير اسمه أو عبد معه غيره.

والأصح أن معناه أن كل مولود يولد متهيئاً للإسلام، فمن كان أبواه أو أحدهما مسلماً استمر على الإسلام فى أحكام الآخرة والدنيا، وإن كان أبواه كافرين جرى عليه حكمهما فى أحكام الدنيا، وهذا معنى يهودانه وينصرانه ويمجسانه، أى يحكم له بحكمهما فى الدنيا، فإن بلغ استمر عليه حكم الكفر ودينهما، فإن كانت سبقت له سعادة أسلم، وإلا مات على كفره، وإن مات قبل بلوغه فهل هو من أهل الجنة أم النار أم يتوقف فيه؟ ففيه المذاهب الثلاثة السابقة قريباً والأصح أنه من أهل الجنة.

والجواب عن حديث «الله أعلم بما كانوا عاملين» أنه ليس فيه تصريح بأنهم فى النار، وحقيقة لفظة «الله أعلم بما كانوا يعملون» لو بلغوا، ولم يبلغوا، إذ التكليف لا يكون إلا بالبلوغ. وأما غلام الخضر فيجب تأويله قطعاً، لأن أبويه كانا مؤمنين، فيكون هو مسلماً، فيتأول على أن معناه: أن الله أعلم أنه لو بلغ لكان كافراً، لا أنه كافر فى الحال ولا يجرى عليه فى الحال أحكام الكفار. والله أعلم. اهـ.

وكان رجل يأتى النبى – ﷺ – ومعه ابن له، وفى رواية خُماسى – ابن خمس سنوات – فقال له النبى – ﷺ – «تحبه»؟ فقال: يا رسول الله أحبك كما أحبه، ففقده النبى – ﷺ فقال «ما فعل ابن فلان»؟ قالوا يا رسول الله مات فقال النبى ﷺ لأبيه «أما تحب ألا تأتى باباً من أبواب الجنة إلا وجدته ينتظرك عليه»؟ قال رجل: يا رسول الله هل له خاصة أو لكلنا؟ قال «بل لكلكم» رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، والنسائى وابن حبان فى صحيحه عن قرة بن إياس[1].

وكما أن الولد يشفع لأبيه كذلك يكون الصبر على موته شافعاً من دخول النار، قالت امرأة للنبى – ﷺ –: إنى دفنت ثلاثة، فقال لها «لقد احتظرت بحظار شديد من النار» رواه مسلم عن أبى هريرة، والحظار – بكسر الحاء وبالظاء المعجمة – هو الحائط يجعل حول الشيء كالسور المانع، والمعنى لقد احتميت وتحصنت من النار بحمى عظيم وحصن حصين[2].

وعن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى – ﷺ –: «من كان له فرطان من أمتى دخل الجنة» فقالت عائشة: بأبى أنت وأمى، فمن كان له فرط؟ فقال «ومن كان له فرط ياموفقة» قالت: فمن لم يكن له فرط من أمتك؟ قال «فأنا فرط أمتى، لن يصابوا بمثلى» رواه الترمذى وقال: حسن غريب[3].

وفى الأدب المفرد للبخارى حديث «لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار إلا تَحِلَّة القسم» وحديث «ما تَعُدُّون الرَّقُوبَ فيكم»؟ قالوا: الرقوب الذى لا يولد له، قال «لا ولكن الرقوب الذى لم يقدم من ولده شيئاً».

(د) إيجاد مجال لعمل الخير، بالإنفاق على الأولاد ورعايتهم، فالسعى للإنفاق عليهم كالجهاد فى سبيل الله، لما يدل عليه حديث الطبرانى عن كعب بن عجرة، الذى يتحدث عن الشاب الذى خرج يسعى على أبوين ضعيفين أو ذرية ضعاف.

---

(١) المرجع السابق ص٢٥ والمطالب العالية ج١ ص١٩٨.

(٢) الترغيب ج٣ ص٢٢. (٣) المرجع نفسه ص ٢٥.

والإنفاق عليهم يحتاج إلى فكر وإحساس بالمسؤلية قد يلزمهما همٌّ وحزن، ولا شك أن الصبر على ذلك له أجره، الذى يدل عليه الحديث المتفق عليه « ما يصيب المؤمن من نَصَب ولا وَصَب ولا حَزَن ولا أذى ولا غم، حتى الشوكة يشاكها إلا كفر الله بها من خطاياه »(١).

وتكفير الذنوب بمثل ذلك يوضحه ما روى « إن من الذنوب ذنوباً لا يكفرها إلا الهم فى طلب المعيشة » أخرجه الطبرانى عن أبى هريرة فى الأوسط باسناد ضعيف كما يقول العراقى على الإحياء، وفى رواية لأحمد عن عائشة « إذا كثرت ذنوب العبد ابتلاه الله بهّم العيال ليكفرها » وفيه ليث بن أبى سليم، وهو مختلف فيه، وذكر بعض العارفين أن الآباء حين يقومون من الليل لمصلحة أولادهم هم كالمرابطين فى سبيل الله، وسيأتى ذلك فى بيان فضل الرعاية.

(هـ) الذرية توجد عواطف كريمة عند الأبوين لولاها لم توجد، كالعطف والرحمة والإيثار وتعوّد السياسة والتدبير فى تطبيق الواجبات والحقوق، والحلم والإحساس بالمسؤلية، وليس ذلك حال الإنسان مع غير أولاده، وهذا مشاهد محسوس فى غير حاجة إلى دليل منصوص.

ومع كل هذه الفوائد التى تفيد الأسرة والمجتمع فى الدين والدنيا، فإن للنسل بعض المضار والمتاعب، أو بعض الجوانب التى لا تجعله متمحضاً للمنافع والراحة، وهذا شأن النعمة تكمن فى ثناياها النقمة، وأقلها الامتحان والاختبار، هل تُشكر أو تُكفر؟ وتتلخص هذه السلبيات فى أمرين هامين، أولهما الفتنة فى الدين، وثانيهما المتاعب الدنيوية، ويمكن تفصيل المظاهر التى تندرج تحت هذين الأمرين فيما يلى:

١ – من فتنهم الغرور والافتخار بهم، وإعدادهم لإلحاق الضررر بالغير، وإليه يشير قوله تعالى ﴿ **اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ** ﴾ [الحديد: ٢٠]، وقوله فى شأن المشركين

(٣) المرجع نفسه ص٨٨.

﴿ **وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوالاً وَأَوْلاداً وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ** ﴾ [سبأ : ٣٥]، وفى شأن أحد صاحبى الجنتين ﴿ **أَنَا أَكْثَرُ مِنكَ مَالاً وَأَعَزُّ نَفَراً** ﴾ [الكهف : ٣٤]، وفى شأن الوليد وموقفه العدائى من الدعوة الإسلامية ﴿ **أَن كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ * إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ آيَاتُنَا قَالَ أَسَاطِيرُ الأَوَّلِينَ** ﴾ [القلم : ١٤، ١٥]، وقال تعالى ﴿ **أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لأُوتَيَنَّ مَالاً وَوَلَداً** ﴾ [مريم : ٧٧]، وقد نزلت فى العاص ابن وائل، وكان عليه دين لخباب بن الأرت، فلما أنكره قال : سآخذه منك فى الآخرة، فقال العاص : إذا صرت إليها فإن لى هناك مالاً وولداً أقضيك منه[1]، وقد رد الله على غرور هؤلاء واحتمائهم بأولادهم فقال ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ وَاخْشَوْا يَوْماً لاَّ يَجْزِي وَالِدٌ عَن وَلَدِهِ وَلا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَن وَالِدِهِ شَيْئاً** ﴾ [لقمان : ٣٣]، وقال ﴿ **لَن تَنفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلا أَوْلادُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ** ﴾ [الممتحنة : ٣]. وقال ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلا أَوْلادُهُم مِّنَ اللَّهِ شَيْئاً** ﴾ [آل عمران : ١٠]، وقال ﴿ **فَلا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَلا أَوْلادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا** ﴾ [التوبة : ٥٥].

٢ - ومن فتنهم الانشغال بهم عن الله، أو التقصير فى الواجبات الدينية بسبب ذلك، قال تعالى ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلا أَوْلادُكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ** ﴾ [المنافقون : ٩].

وقد يحمله حبهم أو القيام بواجبهم على ركوب الصعب وسلوك الطرق غير المشروعة، كالجبن عن الجهاد خوفاً على ضياعهم بموته، وكالسرقة والغش لتحصيل عيشهم، أو البخل ضناً بالمال على غيرهم لتوفيره لهم. ويشير إلى ذلك حديث « إنهم مَبْخَلَة مَجْبَنَة، وإنهم من ريحان الله تعالى » رواه البغوى، وأخرج الترمذى عن خولة بنت حكيم قالت : خرج رسول الله - ﷺ - ذات يوم وهو محتضنٌ أحد ابنى بنته وهو يقول « إنكم لتبخِّلون وتجبِّنون وتجهّلون، وإنكم لمن ريحان الله » وفى رواية « إن الولد مبخلة مجبنة محزنة » رواه الحاكم عن الأسود بن

---

(١) رواه البخارى ومسلم - الإحياء ج٣ ص٣٢٧.

خلف، والطبرانى عن خولة بنت حكيم، وهو صحيح. وأخرج البيهقى عن أبى هريرة عن رسول الله - ﷺ - فى كلام طويل امتدح فيه العُزْبَة عند شدة الزمان «إذا كان ذلك الزمان كان هلاك الرجل على يدى أبويه، فإن لم يكن له أبوان فعلى يدى زوجته وولده، فإن لم يكن ذلك فعلى يدى قرابته» قالوا: وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال «يعيّرونه بضيق اليد فيتكلف ما لا يطيق حتى يورده ذلك موارد التهلكة» والحديث ضعيف كما نص عليه العراقى[1]. وتقدم بطوله فى الجزء الأول من الموسوعة. وأخرج الطبرانى عن أبى مالك الأشعرى عن النبى - ﷺ -: «ليس عدوك الذى إن قتلته كان لك نوراً، وإن قتلك دخلت الجنة، ولكن أعدى عدوٍّ لك وَلدُك الذى خرج من صلبك، ثم أعدى عدو لك مَالُك الذى ملكت يمينك»[2].

هذا، ويورد بعض الناس دليلاً على فتنة الأولاد قوله تعالى ﴿**فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا**﴾ [الأعراف: ١٩٠]. وينسبون ذلك لآدم عليه السلام. لكن الأحاديث التى تنسبها لآدم معلولة كما جاء فى تفسير ابن كثير. وقال الحسن: كان هذا فى بعض أهل الملك ولم يكن بآدم، وهم اليهود والنصارى، رزقهم الله أولاداً فَهوَّدُوا ونَصَّروا، وقال ابن كثير: إن قول الحسن من أحسن التفاسير، لأن الحديث الذى فيه آدم لو كان محفوظاً عن رسول الله - ﷺ - لما عدل عنه الحسن هو ولا غيره فى التفسير، ولا سيما مع تقوى الحسن وورعه، فهذا يدل على أنه موقوف على الصحابى الذى يحتمل أنه سمعه من أهل الكتاب «انظر كتابنا: المصطفون الأخيار».

وقد كان الخوف على الأولاد سبباً فى تثبيط همة بعض المسلمين عن الهجرة، وفى ذلك نزل قوله تعالى ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلادِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ**﴾ [التغابن: ١٤]. وجاء فى كتاب مفيد العلوم

---

(١) الاحياء ج٢ ص٢٢، ٥٤.
(٢) الترغيب ج٤ ص٤٨ وابن كثير فى تفسير سورة الطلاق ولم يذكر درجته.

للخوارزمي[1] تعليل حب الإنسان لولد ولده أكثر من حبه لولده، بأن ولد الولد عدو للولد، والإنسان يحب عدو عدوه، لأن ولد الرجل عدوّ له كما تقول هذه الآية، والسبط ليس عدواً. وهي وجهة نظر له.

وإلى الخسارة التي تلحق الآباء بسبب الأولاد يشير قوله تعالى بعد شكوى نوح من عصيان قومه ﴿ **رَّبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي وَاتَّبَعُوا مَن لَّمْ يَزِدْهُ مَالُهُ وَوَلَدُهُ إِلاَّ خَسَارًا** ﴾ [نوح: ٢١]. وفي مثل هذه الفتنة ما حدث أن عمر رضي الله عنه رأى رجلاً يحمل طفلاً على عنقه فقال له: ما هذا منك؟ قال: ابني يا أمير المؤمنين، قال: أما إنه إن عاش فَتَنَك، وإن مات حزنك[2].

٣ - ومن متاعبهم القلق النفسي والجسمي عليهم بالتفكير في أمورهم والحرص على توفير الخير لهم، ودفع المكروه عنهم، ولهذا التعب عدة مظاهر، منها:

(أ) ما يصادف من عقوق الأولاد، وقد قيل لرجل لم يتزوج إلا وهو كبير: لم هذا؟ فقال: أبادر ابني باليتم قبل أن يبادرني بالعقوق، وقد كان ابن نوح سبباً في ألم كبير له عند عدم الإيمان به ﴿ **يَا بُنَيَّ ارْكَب مَّعَنَا وَلا تَكُن مَّعَ الْكَافِرِينَ....** ﴾ وطلب من الله أن ينقذه من الغرق على الرغم من عصيانه، فقال ﴿ **إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ * قَالَ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلا تَسْأَلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ** ﴾ [هود: ٤٥، ٤٦].

(ب) الألم لآلامهم من فقر أو مرض أو هم أو غير ذلك، ومنه حزن يعقوب عليه السلام على غياب يوسف وأخيه كما حكاه القرآن الكريم ﴿ **وَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَا أَسَفَىٰ عَلَىٰ يُوسُفَ وَابْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزْنِ فَهُوَ كَظِيمٌ * قَالُوا تَاللَّهِ تَفْتَأُ تَذْكُرُ يُوسُفَ حَتَّىٰ تَكُونَ حَرَضًا أَوْ تَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ** ﴾ [يوسف: ٨٤، ٨٥]. ومنه ألم النبي - ﷺ - عندما رأى الحسن والحسين يتعثران في الملابس وهو على

---

(١) ص٢٠٣.

(٢) العقد الفريد ج١ ص١٩٧.

المنبر. فقد روى أصحاب السنن من حديث بريدة، وقال الترمذى: حسن غريب، أن النبى - ﷺ - نزل من فوق المنبر وهو يخطب، عندما رأى الحسن والحسين يعثران فى قميصين أحمرين، فقطع كلامه ونزل، وحملهما ثم عاد إلى منبره وقال «صدق الله العظيم، إنما أموالكم وأولادكم فتنة» رأيت هذين يعثران فى قميصهما فلم أصبر حتى قطعت كلامى فحملتهما» وقد عدّ النبى - ﷺ ذلك فتنة، لأنه صرفه عن واجب أهم، فهو انشغال بواجب عن واجب، أو بمطلوب عن مطلوب[1]، ومما يصور مقدار ألم الوالد لمرض ولده قول أمية بن أبى الصلت:

إذا ليلة ضافتك بالسقم لم أبت — لليلك إلا ساهراً أتململ

كأنى أنا المطروق دونك بالذى — طرقت به دونى وعينى تهمل

(جـ) الخوف عليهم من مكروه مستقبل والحرص على تأمينهم منه، ومنه خوف يعقوب عليه السلام على أولاده من الحسد حين جاءوا إلى مصر، كما قال تعالى: ﴿**وَقَالَ يَا بَنِيَّ لا تَدْخُلُوا مِن بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِنْ أَبْوَابٍ مُّتَفَرِّقَةٍ وَمَا أُغْنِي عَنكُم مِّنَ اللَّهِ مِن شَيْءٍ إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ**﴾ [يوسف: ٦٧] ومنه حرص ابراهيم عليه السلام على الدعاء لخير ذريته، قال تعالى فى شأنه ﴿**إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ**﴾ [البقرة: ١٢٤]. ودعاؤه أن يبعدهم عن الشرك ويسوق إليهم الخير فى الوادى السحيق ﴿**وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ الأَصْنَامَ**﴾ [ابراهيم: ٣٥]. ﴿**رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلاةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُم مِّنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ**﴾ [ابراهيم: ٣٧]. وقال ﴿**رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ**﴾ [البقرة: ١٢٨]. وهو الذى جعل أم مريم تقول عنها ﴿**وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ**﴾ [آل عمران: ٣٦].

---

(١) زاد المعاد ج١ ص٤٨ والإحياء ج٤ ص٦١.

ومن الشعر الذى يصور القلق على الأولاد قول أبى العلاء المعرى (٤٤٩هـ):

ومن رُزق البنين فغير ناء ... بذلك عن نوائب مسقمات
فمن ثُكْلٍ يهاب ومن عقوق ... وأرزاء يجئن مصممات

ويزيد الهم على الأولاد إذا كانوا بنات، يقول المعرى فى ذلك:

وإن تُعطَ الإناث فأى بؤس ... تبين فى وجوه مقسمات
يُردن بعولة ويُردن حَلْيًا ... ويلقين الخطوب ملوحات
ولَسْنّ بدافعات يوم حرب ... ولا فى غارة متغشمات
يَلِدْن أعادياً ويَكُنَّ عاراً ... إذا أمسين فى المتهضمات

ويقول عمران بن حطان الدوسى (٨٩هـ)[1]:

لقد زاد الحياة إلى حبا ... بناتى إنهن من الضعاف
مخافة أن يذقن البؤس بعدى ... وأن يشربن رَنْقًا بعد صاف
ولولاهن قد سومت مهرى ... وفى الرحمن للضعفاء كاف

ويقول حطان بن المعلى الأسدى:

لولا بنيات كزغب القطا ... رُدِّدن من بعض إلى بعض
لكان لى مضطرب واسع ... فى الأرض ذات الطول والعرض
وإنما أولادنا بيننا ... أكبادنا تمشى على الأرض
إن هبت الريح على بعضهم ... امتنعت عينى عن الغمض

وكذلك مما يصور الهم على الأولاد ما سيأتى عن القائد الذى غضب عليه المأمون واستصفى ضياعه وكل ما يملكه، ولم يكن له إلا بنية صغيرة فعزم على تركها ويسافر ليطلب من فضل الله، فبكت واستغاثت حتى رضى بالمقام معها على رقة حاله.

(١) نسبت إلى يعقوب بن السكيت، أو إلى أبى خالد القنائى ـ المذكر والمؤنث لابن الأنبارى تحقيق عضيمة ص٢٩٩.

٤ – الحزن عليهم عند موتهم، ووقعه شديد على النفس، حتى على المؤمن بالله المستسلم لقضاء الله، وأخبار الحزن على موتهم كثيرة فاضت بها الكتب، وكان العرب من أشد الأمم حساسية لموت الذكور بالذات، ولأن الحزن طبيعى لم ينه الإسلام عنه، وإنما نهى عما يجره معه من الاعتراض على القدر، والتعبير عن المشاعر بألفاظ أو أعمال تتنافى مع الإيمان.

والحزن يلزمه غالباً البكاء، والبكاء المجرد لا مانع منه، فقد بكى النبى – ﷺ – لفقد ولده إبراهيم، وذكر أن البكاء رحمة من الله، الذى لا يؤاخذ إلا على ما يقع من اللسان واليد، ومما يصور الحزن عليهم قصيدة أبى ذؤيب فى أولاده:

أمن المنون وريبه يتوجع ... والدهر ليس بمعتب من يجزع

قالت أمامة ما لجسمك شاحباً ... منذ ابتذلت ومثل مالك ينفع

أم ما لجنبك لا يلائم مضجعاً ... إلا أقَضَّ عليك ذاك المضجع

فأجبتها: أن ما لجسمى أنَّه ... أوْدَى بَنِىَّ من البلاد فودعوا

أوْدَى بَنِىَّ فأعقبونى حسرة ... بعد الرقاد وعبرةٌ لا تقلع

فالعين بعدهمو كأن حِداقَها ... كحلت بشوك فهى عُورٌ تدمع

سبقوا هوى وأعنقوا لهواهمو ... فَتُخُرِّمُوا ولكل جنب مصرع

فغبرت بعدهمو بعيش ناصب ... وإخال أنى لاحق مستتبع

ولقد حرصت بأن أدافع عنهمو ... فإذا المنية أقبلت لا تدفع

وإذا المنية أنشبت أظفارها ... ألفيت كل تميمة لا تنفع

وتجلدى للشامتين أريهمو ... أنىِّ لريب الدهر لا أتضعضع

حتى كأنى للحوادث مَرْوَةٌ ... بصَفَا المشقَّر كل يوم تقرع

والدهر لا يبقى على حَدَثَانه ... جَوْنُ السحاب له حدائد أربع[1]

---

(١) أسد الغابة – ترجمة أبى ذؤيب الهذلى – المجلد ٦ ص١٠٥.

وكذلك قصيدة أبى الحسن التهامى التى منها:

حكم المنيــة فى البــرية جــارى ... مــا هذه الدنيــا بدار قــرار
طبـعت على كـدر وأنت تريدها ... صــفْـواً من الأحـزان والأكــدار
ومكـلف الأيام ضـد طبـاعـهـا ... مـــتطلب فى الماء جــذوة نار
والنفس إن رضيت بذلك أو أبت ... منـقـــادة بأزمـــة المقـــدار
فـإذا نطقت فـأنت أول منطقى ... وإذا سكت فـأنت فى إضـمـارى
أخـفى من البـرحـاء نـاراً مثل مـا ... يـخـــفى من النـار الزناد الوارى
وأخفّض الزفـرات وهى صـواعد ... وأكفكف العبرات وهى جوارى
وأكـف نـيـــران الأسى ولـربما ... غلب التَّـصَـبُّـر فـارتمت بشـرار
جَـفَت الكرى عـينى كـأن غـراره ... عند اغتـمـاض العين وخز غـرار

والغـرار هو القليل من النوم، والغرار أيضاً هو حد الرمح والسهم والسيف وإذا كانت الذرية صالحة خففت من هذه الآلام، وأعانت على الخير. ولهذا كان الأنبياء والصالحون يطلبون من الله أن تكون ذريتهم طيبة، كما قال زكريا ﴿ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا ﴾ [مريم: ٦]. ﴿ رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً ﴾ [آل عمران: ٣٨]. وقال تعالى ﴿ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي ﴾ [الأحقاف: ١٥]. وقال الشاعر:

نِعَمُ الإله على العباد كثيـرة ... وأجلّهـن نجــابة الأولاد

وبهذا العرض لفوائد النسل وما قد يكون معه من متاعب يمكن أن نفهم النصوص الواردة فى الذرية مَدْحًا وذمًا، فالمدح راجع إلى جوانب الخير فيها، والذم راجع إلى جوانب الضر، وببيان أهمية النسل نرى أنه لابد منه لعمارة الكون وبقاء النوع الإنسانى، فهو المقصود الأسمى من الزواج كما يقول الماوردى فى كتابه «أدب الدنيا والدين»: يقصد بالزواج أحد ثلاثة أمور، الأول الولد والثانى المعونة على الحياة، والثالث المتعة، وأفضلها الأول، وأرذلها الثالث.

وإذا كان مع النسل آلام فذلك شأن كل نعمة، وهو شأن الحياة كلها، ومن الممكن ترويض النفس على الإفادة من النسل إلى أقصى حد، والتقليل من آفاته إلى حد كبير، وذلك باتباع الإرشادات والوصايا التى جاءت بها الأديان واستنبطها الحكماء والعقلاء.

وإذا كان النسل بهذه الأهمية، فما هو سر الدعوة إلى الحدّ منه، والوقوف به عند عدد معين؟ ذلك ما نعالجه فى الفصل التالى.

* * *

الفصل الثالث

تحديد النسل

إذا كانت للغرب آراء فى هذا الموضوع فلا ينبغى رفضها وبخاصة فى الإحصائيات الخاصة بأزمة الغذاء وتزايد السكان، ولا نتعلل فى الرفض بأنهم يريدون تقليل عدد المسلمين حتى لا يتفوقوا على غيرهم.

كما يجب التسليم بأن واقع المسلمين الحالى واقع يجب تغييره، فأكثرهم يعانى من الجوع والفقر والجهل والتأخر، وإذا كان حل الأزمة الغذائية هو بكثرة الإنتاج، فإن كثرته لا تأتى فى يوم وليلة، بل لابد لها من جهود شاقة وطويلة، وحتى يكثر الإنتاج لا مانع من الحد من الاستهلاك الذى من وسائله تقليل النسل، أو تأخير الإنجاب إلى حين.

وإذا أردنا أن نعرف حكم الشرع فليكن اعتمادنا على نصوصنا وآراء علمائنا، بصرف النظر عن اهتمام الغرب به، فهناك قضايا مشتركة بين العالم كله ولها تأثيرها العام لكثرة وسائل الاتصال واعتبار العالم كله كأنه أسرة واحدة، والإمام الغزالى المتوفى سنة ٥٠٥هـ طرق هذا الموضوع وتحدث فيه بعقلية المتكلم الأصولى الفقيه المتصوف، وتحدث عن العامل الاقتصادى فى الحد من النسل بطريق العزل قبل أن يتحدث عنه علماء هذا العصر.

ولو كان المسلمون يعيشون اليوم متعاونين ما كانت حاجة إلى التحديد بعد أن ظهرت ثروات هائلة فى بعض الأقطار، يفيض خيرها على سكانها، ويحتاج معها إلى خبرات الآخرين، ويوزع الفائض على الأقطار الفقيرة، فحيث تكثر الموارد فلا حاجة إلى التحديد، وحيث تقل فلا مانع من النظر فيه.

ويجب ألا نضيع بين تزمت من يقولون: الرزق على الله، وبين من يقولون: إن التحديد دعوة غربية وخدعة استعمارية.

بعد هذه المقدمة أقول:

إن كلمة تحديد النسل يراد بها وضع حد لكثرة التناسل، ويعبر عنه أحياناً بتنظيم النسل ومراقبته، وأحياناً بتنظيم الأسرة، جاء فى مجلة آخر ساعة[1] أنه منذ أربعة آلاف سنة وجدت الدعوة إلى تحديد النسل، وذلك فى أوراق البردى بمصر القديمة. وأول طريقة مسجلة لتنظيم النسل وجدت فى الهند عمرها الآن ١٦٠٠ سنة. وفى الصين القديمة وجد نص أدبى يرجع إلى ١٣٠٠ سنة يشير إلى منع الحمل.

وكان القدماء لا يعرفون سبب حمل المرأة، ويظنون أنه الأكل أو بسبب روح أو بسبب نظر المرأة إلى الشمس أو القمر، وكان الرجل فى نظرهم بريئاً لا علاقة له بالأمر مطلقاً.

وكان السحر أول طريقة ابتدعها الإنسان لمنع الحمل، والوسيلة الثانية هى الصلاة والدعاء من المرأة لتتخفف من هذا الثقل أو الحمل أو الانتفاخ.

وفى روما القديمة وكذلك فى أثينا كانت المرأة ترتدى أجزاء من جسد اللبؤة أو كبد القطة، أو تتزين بسِّن طفل كتعويذة تقيها هذا الانتفاخ، ثم بدأ استعمال النباتات لمنع الحمل.

وفى اليابان كانت المرأة تأكل عسل النحل المملوء بعشرات النحل الميت، وشمالى أفريقيا كانت المرأة تأكل روث الجمل لمنع الحمل.

وقد ظلت البشرية لاتجد الدليل على علاقة الرجل بالحمل حتى منذ ٣٠٠ سنة حين اخترع الميكروسكوب وعرفت الحيوانات المنوية والبويضات ... أهـ.

وقد أثير هذا الموضوع فى القرون الأخيرة بدافع اقتصادى بعد ملاحظة تزايد

---

(١) ٨ / ١ / ١٩٦٩ بقلم محسن محمد.

السكان وعدم كفاية الناتج من الأرض لإطعامهم. وأول ما أثيرت المشكلة فى البلاد الغربية تحت ظروف اقتصادية تنبه إليها علماء الاقتصاد بوجه خاص، ومن أشهرهم «توماس روبرت مالتوس»[1].

وكانت انجلترا تشجع التناسل لاستغلال الأرض، ثم حدث منه فى القرن السادس عشر، ثم ارتفع ثانياً، ولما أقبل الناس على استهلاك القمح فى النصف الأول من القرن الثامن عشر كان لابد من ضبط النسل، وكان التوسع فى المصانع يحتاج إلى أيد عاملة، فرغبت انجلترا فى النسل، وظهر قانون سنة ١٨٠٦م بإعفاء الوالدين من جزء من الضرائب إذا أنجبا طفلين، وكان نابليون يتبنى طفلاً من كل أسرة تتكون من سبعة ذكور، فتتولى الدولة الإنفاق عليه فى تربيته وتعليمه. وكان لويس الرابع عشر من قبل ذلك يعفى من الضرائب من يتزوج قبل العشرين، أو ينجب عشرة أطفال شرعيين.

ويقول بعض الباحثين: إن الذى دعا أوروبا وأمريكا إلى المناداة بتحديد النسل أنه أصبح عبئا على الأسرة، وذلك على أثر الإنقلاب الصناعى، فقد كان الأب قبل ذلك يستخدم أولاده الصبيان فى الزراعة فصار بعد ذلك يتحمل مئونتهم دون أن يجنى منهم فائدة، فإن الحكومات منعت تشغيل الأحداث وأجبرت الآباء على إرسالهم إلى المدارس، فاضطروا إلى التخلص من الإنفاق عليهم بتحديد النسل.

---

(١) ولد فى انجلترا يوم ١٤ من فبراير سنة ١٧٦٦م، وتعلم تعليما دينيا ثم درس الاقتصاد، واشتغل قسيسا وخرج بآرائه التحررية، وأخرج مقالة عن السكان سنة ١٧٩٨م بعد دراسة طويلة تبين له فيها أن الأرض لا تكفى إلا عددا محدودا من السكان، وبنى نظريته على هاتين القضيتين، الأولى أن الطعام ضرورى لوجود الإنسان، والثانية أن الشهوة الجنسية ضرورية، وستظل على حالتها الراهنة قريبا، وقال: إن سرعة السكان فى التزايد أقوى من طاقة الأرض وسرعتها فى إنتاج الطعام، فلابد من وقف هذا الانفجار السكانى، وإلا تدخلت الطبيعة حتما لوقفه، وذلك بانتشار الفقر والبؤس والمرض والرذيلة، وهى عوامل تؤدى إلى الهلاك بالضرورة [توفى ٢٣ / ٢ / ١٨٣٤ – كما فى أهرام ٢٢ / ١٢ / ١٩٨٣م].

من زعماء المناداة بضبط النسل « مرجريت سنجاير » فقد قامت منذ عام ١٩١٥م بدعوة كبيرة له، حيث زينت جدران مكاتب أبحاثها بمدينة بنيويورك بصور لضبط العملية التناسلية، فاستجوبها القضاة أمام مجلس القضاء بشأن هذا النشاط، فلجأت إلى فكرة جديدة هى تعليم النساء طريقة منع الحمل، واختارت فرنسا مكاناً لنشاطها، ولما شاعت دعايتها هناك عادت إلى نيويورك وأصدرت نشرة شهرية بعنوان: المرأة الثائرة، وألفت كتاباً بعنوان: تحديد الأسرة لم يقبل أى ناشر نشره.

ثم سافرت إلى موسكو ١٩٣٤ ومنها إلى الهند وقابلت غاندى ولم يشجع دعوتها ورفض الموافقة على استعمال موانع الحمل.

[مجلة الهداية – البحرين – يونيو ١٩٨٩] الحاج عبد الرحمن باه.

وقد أقيمت الحلقات الدراسية وألفت الكتب التى تعالج موضوع زيادة السكان. وحذر منه العلماء خصوصاً فى الدول النامية التى لا تستطيع مواجهة الانفجار السكانى بالنفقات والرعاية اللازمة، وفى برقية من الأمم المتحدة فى ٣١ / ٨ / ١٩٦٤ أن الأمم المتحدة أذاعت تقريراً قالت فيه: أن عدد سكان العالم بلغ ٣١٣٥ مليوناً فى منتصف عام ١٩٦٢، وأنه يتزايد منذ ذلك الحين بمعدل ٦٣ مليوناً، وبذلك يمكن القول بأن عدد سكان العالم اليوم حوالى ٣٢٥٠ مليوناً. وقال التقرير: إن عدد سكان الصين وحدها يصل إلى ٢٥٪ من سكان العالم، وكان هذا العدد يتراوح بين ٦٧٠، ٦٨٠ مليوناً فى سنة ١٩٥٨، وأضاف التقرير أن أمريكا الوسطى، ومن بينها منطقة الكاريبى هى أسرع مناطق العالم من حيث ازدياد عدد السكان، إذ تصل هذه الزيادة إلى نحو ٢,٩٪ سنوياً سنة ١٩٥٨. ويعيش نحو ثلثى العالم فى أضخم عشر دول – فيما عدا الصين – وهى بالترتيب: الهند ٤٤٩ مليوناً، الاتحاد السوفييتى ٢٢١، الولايات المتحدة الأمريكية ١٨٧، إندونيسيا ٩٨، باكستان ٩٧، اليابان ٩٥، البرازيل ٧٥، ألمانيا الغربية ٥٥، بريطانيا ٥٣ (الأهرام ١ / ٩ / ١٩٦٤) وفى أهرام ١٢ / ٧ / ١٩٦٦ حسب آخر

إحصاء للأمم المتحدة. أن عدد سكان العالم ٣ مليارات، ١٣٥ مليوناً، وكان عدد السكان قبل الميلاد بعشرة آلاف سنة يساوى مليوناً واحداً، وعند الميلاد ٢٧٥ مليوناً. وأول مليار بلغته الأنسانية كان فى القرن التاسع عشر، ولكن بعده بمائة سنة وصل العدد مليارين، وبعده بستين سنة وصل ثلاثة مليارات.

ويلاحظ أن النسل فى الغرب أقل منه فى الشرق، ويعلل الباحثون قلته عند الغرب بشيوع العزبة والتأخر فى الزواج، فالفتى لا يقدم عليه إلا بعد الاطمئنان على مستقبله، بتدبير مورد رزق له يكوّن به أسرة، وهو واجد فى الإباحية والتحلل الخلقى ما يمكنه من قضاء شهوته دون الارتباط بالزواج، كما يعللونه أيضاً بالبرود الجنسى، لما ثبت لديهم بالتجربة أن الإنتاج يتناسب عكسياً مع الرقى والتحضر، فالريفية تنتج أكثر من المدنية التى تعيش مرهقة الأعصاب، بتعقد المدنية وما فيها من مسكرات وغيرها، ولذلك كان للإجهاض فى الغرب بدواعيه الكثيرة التى أملتها ظروف المدنية الصاخبة، وللتعقيم لأسباب قوية — أثر بارز فى قلة النسل.

أما زيادته فى الشرق فيعزى سببها إلى كفاية الإنتاج الزراعى من أراضيه الخصبة للسكان، ووجود وقت كاف من الفراغ يصرفه الرجل فى المتعة بالنساء، وكذلك تعدد الزوجات، كما أن هناك شعوراً قوياً بأن كثرة الأولاد قوة للعصبية التى لا يزال أثرها قوياً فى الشرق، وكذلك حرص الشرقيين على الزواج وعلى التبكير به. وخصوبة النساء تساعد على كثرة التناسل. وضغط السكان فى الشرق يعلل، إلى جانب ذلك، بعدم وجود منفذ للهجرة إلى القارات الأخرى، ذلك المنفذ الذى خفف كثيراً من الضغط فى أوروبا إبّان انتقالها الديموجرافى.

وقلد الشرق الغرب فى الدعوة إلى تحديد النسل تبعاً للانتقال التدريجى من البيئة الزراعية إلى البيئة الصناعية، ولإغناء العلم والمخترعات الحديثة عن الاعتماد على الأيدى العاملة والمساعدة فى الكسب، ولتمرد الأولاد وضعف رابطتهم بآبائهم واستغناء كل عن الآخر، ولأن المثقفين نظروا إلى معان أخرى فى

الزواج غير التناسل، ورغبتهم فى التحرر من أعباء الحياة الزوجية بمطالبها المتعددة، وطلب الهدوء والاستقرار فى المسكن، كل ذلك كان من الدواعى إلى المطالبة بتحديد النسل، خصوصاً بعد تقدم الوعى الصحى والمحافظة على صحة المواليد الذين كان يموت منهم عدد كبير نتيجة الإهمال.

وقد اختلفت الأنظار فى معالجة هذه الأزمة الناتجة من كثرة النسل وقلة الإنتاج، فالبعض يميل إلى الأخذ بمبدأ التحديد، سواء فى ذلك من يرون أن يكون تنظيماً حكومياً، أو من يرون أن يترك للشعب دون ضغط، والبعض الآخر لا يميل إلى هذه السياسة مطلقاً، لأن من أخذوا بها على كلا وجهيها لم يصلوا بعد إلى نتيجة مرضية، وهؤلاء يرون أن العمل على زيادة الإنتاج أقرب وأيسر وأكثر فعالية، وفى هذا المجال نادت التقارير بأنه لابد من تطبيق الدراية الفنية المتوفرة عن وسائل الإنتاج للطعام تطبيقاً كاملاً فى جميع أرجاء العالم، ويدخل فى هذا البرامج الواسعة النطاق لتدريب الموظفين ذوى المناصب الهامة، والحملات القوية الطموحة على الجهل والركود، والتجنيد الضخم لرأس المال على نطاق عالمى لاستثماره فى التنمية الزراعية والصناعية فى الأقطار المختلفة، كما يجب أن توجه العناية إلى الإمكانات الفنية لإنتاج الأطعمة من مصادر لاتستغل اليوم، كالأعشاب البحرية والخمائر ووجبات السمك. وزرع المحاصيل فى الماء دون تربة، واستعمال الوسائل الاستنباطية لتحويل النبات مباشرة إلى بروتينات وزيوت بدلاً من تربية مصادر ثانوية للمواد الغذائية كالسمك والحيوان.

وليست كل دول الغرب سواء فى التبرم بكثرة النسل، فإن بعضها يعارضه ويشجع النسل، ففى سنة ١٩٦٢ عرض مندوب السويد على الأمم المتحدة اقتراحاً بأن تتولى هيئة الأمم المتحدة مهمة تحديد النسل فى العالم، فاعترضته أسبانيا ورومانيا بأن العالم لا يزال فى حاجة إلى زيادة السكان لتنمية الاقتصاد. وكذلك عارضته الدول الكاثوليكية[١].

---

(١) الأهرام ١٤/١٢/١٩٦٢.

وقد أثير موضوع تحديد النسل فى مصر منذ أكثر من أربعين سنة، ولكن لم يتحمس له إلا بعد ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ . وفى سنة ١٩٥٨ لم يكن من رأى رئيس الجمهورية تحديد النسل، فقد جاء فى خطابه بالمنيا فى ١٤ / ١١ / ١٩٥٨ ما نصه : إننا لنشعر أن عدد السكان يتزايد، وكانوا دائماً يقولون : لماذا يتزايد عدد السكان، يجب أن نحدد النسل، ويجب أن نحدد هذه الزيادة فى السكان، ولكنا جميعاً اليوم لا نقول ما كانوا يقولونه فى الماضى، ولكنا نقول : إن زيادة السكان يقابلها العمل فى كل مكان وفى كل ميدان . ولقد كنا نستخدم هنا فى هذا الإقليم فى مصر ٤٪ فقط من أرض هذا الوطن، واليوم أقول : إننا نصمم على أن نستخدم فى مصر ١٠٠٪ من أرض هذا الوطن، الموارد الطبيعية والأرض الزراعية والمياه الجوفية والبترول والصناعة، إننا اليوم نعمل، وقد بدأنا العمل، وعلى مر الأيام سيتضاعف العمل . ا هـ.

غير أنه فى سنة ١٩٦٢ عندما وجدوا أن السكان زادوا من ٢١,٥ مليوناً سنة ١٩٥٢ إلى ٢٧ مليوناً سنة ١٩٦١ قرر الميثاق الوطنى (٢١ من مايو ١٩٦٢) أن مشكلة تزايد السكان أخطر العقبات التى تواجه جهود الشعب المصرى فى انطلاقه نحو رفع مستوى الإنتاج فى بلاده بطريقة فعالة وقادرة .

والدول الاسلامية كغيرها من الدول تختلف فى ظروفها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ولكل دولة أن تتخذ من الطرق أوفقها لمعالجة ضغط السكان، وإن كان من المتفق عليه أن تعاونها فنياً وعلمياً وإدارياً وتجارياً وفى سائر الميادين التعاونية بتبادل الخبرات وفتح أبواب الهجرة فيما بينها واستغلال كل مواردها الضخمة وعدم تمكين الأجنبى منها - يساعد على حل المشكلة الاقتصادية دون حاجة إلى الاهتمام الزائد بتحديد النسل .

وتحديد النسل موضوع دعا إليه عامل اقتصادى كما قدمنا، ولكن يجب أن نعرف أنه لابد من مراعاة المبادىء الدينية والخلقية والأفكار الفلسفية عند البحث فيه . والذين بحثوه فى المجتمع الإسلامى التمسنوا له أدلة من صورة حدثت أيام

الرسول - ﷺ - لم يكن المعنى الاقتصادى هو المسيطر عليها تماماً، بل كان المعنى الدينى واضحاً فيها كل الوضوح.

وقد اختلفت أقوال الفقهاء فى حكم تحديد النسل بناء على اختلافهم فى حكم العزل، أى عدم السماح لماء الرجل بالاستقرار فى رحم المرأة عند الاتصال الجنسى، وذلك بنزع الذكر قبل الإنزال، وملخص أقوالهم فى ذلك أربعة:

١ - قول يجيز العزل مطلقاً، وروى ذلك عن عشرة من الصحابة هم: على، سعد بن أبى وقاص، أبو أيوب، زيد بن ثابت، جابر بن عبد الله، ابن عباس، الحسن بن على، خباب بن الأرت، أبو سعيد الخدرى، وابن مسعود، واستدلوا بحديث البخارى ومسلم عن جابر: كنا نعزل على عهد رسول الله - ﷺ - والقرآن ينزل، وزاد مسلم فى رواية: فبلغه ذلك فلم ينهنا. فإقرار الرسول لعمل الصحابة وعدم نهيهم عنه دليل جوازه، لأنه علم به كما تدل عليه رواية مسلم.

كما ورد عن جابر أيضاً أن رجلاً أتى النبى - ﷺ - فقال له: إن لى جارية هى خادمتنا وساقيتنا فى النخل - التى تسقى نخلنا - وأنا أطوف عليها وأكره أن تحمل، فقال «اعزل عنها إن شئت، فأنه سيأتيها ما قدر لها» رواه مسلم وأبو داود وأحمد. وفى رواية مسلم عن أبى سعيد أن هذا الرجل أتى النبى - ﷺ - فقال إن الجارية قد حبلت، فقال «قد أخبرتك أن سيأتيها ما قدر لها». وبالغ المستدلون بهذا الحديث على الجواز فقالوا: إن النبى - ﷺ - أمر به كعلاج لمشكلة النسل. والواضح من الحديث أن السبب الحامل على العزل هو الإبقاء على صحة الأمة وعلى نشاطها لتستطيع الخدمة، كما هو الظاهر، وليس الباعث عليه خوف النسل والفرار من الإنفاق عليه، وقد يكون الباعث عليه كراهية أن يكون ولده من جارية تقوم بالخدمة، أو تجميدها بعدم بيعها مثلاً، لأنها ستصير أم ولده.

وقد رأى المانعون للعزل أن هذا الحديث ليس نصاً فى الحل، فقد يكون المقصود من قول النبى - ﷺ - للرجل «اعزل عنها إن شئت» ليس أمراً به لحل

المشكلة، ولكن تحداه بذلك ليبطل الزعم القائل: إن مجرد الاتصال الجنسى كاف فى حدوث الحمل، وليبين أن هناك عوامل أخرى لابد منها لحدوث الحمل، منها إرادة الله سبحانه، كما يدل على ذلك نهاية الحديث، وتوضحه زيادة أبى سعيد.

ويستدل المجيزون أيضاً بحديث رواه أحمد وأبو داود والترمذى والنسائى عن أبى سعيد قال: قالت اليهود: العزل الموءودة الصغرى، فقال النبى - ﷺ -: «كذبت يهود، إن الله عز وجل لو أراد أن يخلق شيئاً لم يستطع أحد أن يصرفه». قالوا: إن اليهود تنفر منه، ولكن النبى - ﷺ - خالفهم، وذلك دليل جوازه. غير أن المانعين قالوا: قد يكون مراد الرسول من تكذيبهم بيان أن مجرد العزل غير كاف فى عدم العلوق. فقد يتسرب حيوان منوى - وهو من الكثرة والصغر بحيث يجتمع منه فى النقطة الواحدة عدة آلاف - بطريقة لا يحس بها الرجل فيحدث العلوق به إذا أراد الله ذلك. وهو المفهوم من تعليل النبى - ﷺ - لكذب اليهود فى نسيانهم إرادة الله تعالى.

وبمثل هذا المعنى يفسر حديث مسلم[1] عن أبى سعيد قال: غزونا مع رسول الله - ﷺ - غزوة بنى المصطلق، فسبينا كرائم العرب، فطالت علينا العزبة ورغبنا فى الفداء، فأردنا أن نستمتع ونعزل، فقلنا: نفعل ورسول الله بين أظهرنا لا نسأله؟ فسألنا رسول الله فقال «لا عليكم ألا تفعلوا، ما كتب الله خلق نسمة هى كائنة إلى يوم القيامة إلا ستكون» وفى بعض الروايات «فإنما هو القدر» وفى رواية عنه أن النبى - ﷺ - سئل عن العزل فقال «ما من كل الماء يكون الولد، وإذا أراد الله خلق شىء لم يمنعه شىء».

لفظ «لا عليكم ألا تفعلوا» ورد فى عدة روايات. وقال بعض الرواة فى معناه: هو أقرب إلى النهى. وقال الحسن: والله لكأن هذا زجر. وقال النووى: معناه ما عليكم ضرر فى ترك العزل. والذى أراه أن كلمة «لا» هى كلمة

---

(١) ج١٠ ص١١، ١٢.

مستقلة، وهى رفض لما تقدمها، وصرح النبى - ﷺ - بعدها بالنهى، فقال: عليكم ألا تفعلوا، ويماثل هذا حديث البخارى عن ذهاب المهاجرين إلى الأنصار وهم مجتمعون للبيعة فى السقيفة، وجاء فيه قول أناس لهم: لا عليكم ألا تقربوهم.

ومن الأحاديث التى استدل بها القائلون بالجواز ما رواه مسلم وأحمد عن أسامة بن زيد أن رجلاً جاء إلى - النبى ﷺ - فقال: إنى أعزل عن امرأتى، فقال له «لم تفعل ذلك؟» فقال له الرجل: أشفق على ولدها أو على أولادها، فقال رسول الله - ﷺ -: «لو كان ضاراً لَضَرَّ فارس والروم». قالوا: إن النبى - ﷺ - لم يحرم على الرجل العزل، ولكن بيّن أن عدم العزل لا يضر الولد. فالعزل مسكوت عنه على الأقل. أو هو إقرار له، غير أنه ينبغى أن يلاحظ أن الباعث على العزل ليس الفرار من النسل وتحمل مؤنتهم، بل هو باعث صحى، وذلك مصوّر بأحد أمور ثلاثة: إما أنهم كانوا يظنون أن وطء الحامل يضر الجنين، وإما أن تتابع الحمل والولادة يضعف صحة المرأة، وبالتالى يضعف النسل، فهو يريد بالعزل أن تكون هناك فترة راحة للمرأة من الحمل والولادة[1]. وهذه الأمور يحكم فيها أهل الخبرة، وقد اجتهد النبى - ﷺ - فى الحكم فلم يمنع الوطء، استناداً إلى ما علمه من أحوال الفرس والروم. وإن كان قد تأثر بتجربة العرب وما شاع بينهم من ضرره، وكاد أن ينهاهم عنه كما ورد فى حديث مسلم وأحمد عن جُدامة بنت وهب الأسدية[2] أن النبى - ﷺ - قال «لقد هممت أن أنهى

---

(١) المرأة التى تحمل بسرعة تسمى عند العرب «لقوَة» والرجل الذى يسرع الإلقاح يسمى «قَبيس». فالمرأة لقوة والرجل قبيس، وجاء ذلك فى قولَهم: كانت لقوة لقيت قبيسا. من كتاب كنز الحفاظ فى كتاب تهذيب الألفاظ، لابن السكيت.

(٢) ذكر النووى فى شرح صحيح مسلم «ج١٠ ص١٦» اختلاف الرواة فى «جدامة» هل هى بالدل المهملة أم بالذال بالمعجمه، والصحيح أنها بالدال المهملة وبضم الجيم. وأنها جُدَامة بنت وهب الأسدية أخت عكاشة بن مُحْصَن المشهور الأسدى، وهى أخته من أمه، وعكاشة بتشديد الكاف أفصح وأشهر.

عن الغـيـلة، فنظرت فى الروم وفـارس فـاذا هـم يُغِيلُون أولادهـم فـلا يضـر أولادهـم شيئاً » والغيلة هى جماع المرضع أو الحامل، واللبن الذى ترضعه المرأة ولدها حينئذ يسمى « الغَيْل » بفتح الغين وسكون الياء، وكانت العرب ترى أنه يضر الولد. وقد جاء فى عباراتهم عن الولد « ولا أرضعته غيلاً » ولكن جاء فى رواية أبى داود عن أسماء بنت يزيد بن السكن أن النبى - ﷺ - نهى عنه، حيث قالت: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول « ولا تقتلوا أولادكم سراً، فإن الغيل يدرك الفارس فيدعثره عن فرسه » أى يصرعه ويهلكه إذا صار رجلاً، فهو لا يقوى على منازلة الشجعان، فكيف ينهى النبى - ﷺ - عنه فى حديث أسماء مع أن حديث جدامة يبين أنه لم ينه عنه؟ وقد يجاب على ذلك بأن النبى - ﷺ نهى عنه نهى إرشاد، فهو من قبيل المكروه، ولم ينه عنه نهى تحريم بحيث يمنع الرجل منه، لأن فيه مشقة عليه. كما يقال: كيف يثبت النبى - ﷺ - أن فيه ضرراً فينهى عنه، وينفى فى حديث جدامة أنه يضر فلا ينهاهم؟ وقد يكون الجواب أن إثبات الضرر كان بناء على المعهود عند العرب، فقد كانوا يتنزهون عنه ويلتمسون لأولادهم المراضع، ليستطيعوا مباشرة زوجاتهم دون خوف على الأولاد، ونفى الضرر بناء على ما عرفه من أحوال الفرس والروم، وكان نهيه عنه أوَّلاً للإرشاد ولم يشأ أن يجزم به. وقد يكون حديث جدامة بعد حديث أسماء عندما عرف ما عند الفرس والروم. وقد يقال: إن هذا الحكم يتعلق بأمور الدنيا فيجوز للرسول - ﷺ - أن يحكم فيه بتجربته وعلمه، ولا يكون إلزاماً للناس، كما حدث فى إشارته بعدم تلقيح النخل قائلاً لهم بعد ذلك « أنتم أعلم بأمور دنياكم » ولم يلزمهم إلا باتباع ما يأمرهم به من أمور الدين.

وقال ابن القيم: إن وطء الحامل والمرضع لو كان حراماً لكان معلوماً من الدين، وكان بيانه من أهم الأمور، ولم تهمله الأمة وخير القرون، ولا يصرح أحد منهم بتحريمه، فعلم أن حديث أسماء على وجه الإرشاد والاحتياط للولد، وألا يعرضه لفساد اللبن بالحمل الطارئ عليه، ولهذ كانت عادة العرب أن يسترضعوا

لأولادهم غير أمهاتهم، والمنع منه غايته أن يكون من باب سدِّ الذرائع التى قد تفضى إلى الإضرار بالولد، وقاعدة سد الذرائع إذا عارضتها مصلحة راجحة قدمت عليها، أى قدمت المصلحة الراجحة على سد الذريعة، وممن قال بالجواز أحمد، ففى «الآداب الشرعية» لابن مفلح: نَصَّ أحمد فى رواية صالح وابن منصور فى المرأة تشرب الدواء يقطع عنها دم الحيض أنه لا بأس به إذا كان دواء يعرف، قال القاضى: أكثر ما فيه قطع النسل، وهو جائز بدليل العزل عن النساء.

واستدل المجيزون أيضاً بما ورد عن عمرو بن العاص أنه خطب الناس فى المسجد الجامع بمصر، وحَذَّرهم كثرة العيال، فقد جاء فى ذلك قوله: أيها الناس إياكم وخِلاَلاً أربعة، فإنها تدعو إلى النّصَب بعد الراحة، وإلى الضيق بعد السعة، وإلى المذلة بعد العزة، إياكم وكثرة العيال وإخفاض الحال وتضييع المال والقيل والقال فى غير درك ولا نوال[1]. ورُدَّ بأنه يحذر المسلمين أن يخلدوا إلى الراحة والتوطن ونسيان مهمتهم وهى الضرب فى الأرض والجهاد، ويوضحه كلام المقريزى فى ذلك، ففى صفحة ٢٩ من الجزء الرابع من خططه أن الصحابة لم ينزلوا الريف إلا عند الرعى ثم يرجعون إلى رباطهم بمصر، وهذا يعنى أن يكونوا على استعداد مستمر للغزو، ولا ينزلوا الريف إلا بمقدار ما يصلح شأن الدواب من الرعى. ولم يشر كلامه إلى عدم كفاية الموارد لمواجهة نفقات النسل، فان خير مصر إذ ذاك كان من الكثرة بحيث أطمع الدول فى فتحها، وجعل الرومان يتمسكون بها، على أن سند هذا الكلام غير معتد به على فرض الاحتجاج بقول الصحابى، ولا يعطى حكم المرفوع إلى النبى - ﷺ - فى مثل هذه الحالة.

وقد يستدل المجيزون بحديث «خير الناس بعد المائتين الخفيف الحاذ، الذى لا أهل له ولا ولد» وقد ضعّفه العراقى[2] ورواه أحمد والترمذى والحاكم بسند صحيح عن النبى - ﷺ - عن ربه سبحانه بلفظ «إن أغبط الناس عندى لمؤمن

---

(١) النجوم الزاهرة ج١ ص٣٣.   (٢) الأحياء ج٢ ص٢٢.

خفيف الحاذ » والحاذ هو الظهر، ومعنى خفيف الحاذ قليل العيال كما فى القاموس المحيط، لكنه لا يعارض ما هو أصح منه.

وقد يستدلون أيضاً بحديث « قلة العيال أحد اليسارين » رواه الديلمى فى مسند الفردوس عن أنس. ورواه القضاعى عن على. ورُدَّ بأن السندين ضعيفان كما ذكره صاحب المقاصد. وجاء فى بعض روايات هذا الحديث زيادة « وكثرتهم أحد الفقرين »[1].

وقال المجيزون أيضاً: إن النبى - ﷺ - قال « تعوذوا بالله من جَهْد البلاء ودَرْك الشقاء وسوء القضاء وشماتة الأعداء » وهو حديث رواه البخارى ومسلم عن أبى هريرة. وفسر ابن عمر رضى الله عنهما « جهد البلاء » بقلة المال وكثرة العيال. ورُدَّ بأن تفسير ابن عمر غير ملزم[2].

وقالوا أيضاً: إن الشافعى فسّر قوله تعالى ﴿ **فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلاَّ تَعُولُوا** ﴾ [النساء: ٣] بأن المعنى: أقرب ألا تكثر عيالكم. وقد رد هذا التفسير أهل اللغة ومنهم الثعلبى، حيث قال: ما قال هذا غيره، وابن العربى قال: إن عال لا تأتى فى اللغة إلا على سبعة معان لا ثامن لها، ونفى أن يكون منها عال بمعنى كثر عياله، وقد رد القرطبى كلام المعترضين وأثبت أن اثنين من أئمة المسلمين سبقا الشافعى بهذا التفسير، وأن عال بمعنى كثر عياله موجود فى لغة العرب كما نقله الكسائى[3]. قال ابن القيم فى « تحفة الودود فى أحكام المولود »:

(فصل) فإن قيل: ما تقولون فى قوله عز وجل « وإن خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى » إلى قوله « ألا تعولوا » قال الشافعى رضى الله عنه؛ ألا تكثر عيالكم، فدل على أن قلة العيال أدنى، قيل: قد قال الشافعى رضى الله عنه ذلك وخالفه

---

(١) الزرقانى على المواهب ج٤ ص١٤٥ .   (٢) مسلم ج٧ ص٣١ .
(٣) تفسير القرطبى للآية ولسان العرب مادة عول.

جمهور المفسرين من السلف والخلف، وقالوا: معنى الآية: ذلك أدنى ألا تجوروا ولا تميلوا. فإنه يقال: عال الرجل يعول عولاً إذا مال، وجاء منه عول الفرائض، لأن سهامها زادت، يقال: عال يعيل عيلة إذا احتاج، قال تعالى: ﴿ **وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ** ﴾. وقال الشاعر:

وما يدرى الفقير متى غناه   وما يدرى الغنى متى يعيل

أى يحتاج ويفتقر، وأما كثرة العيال فليس من هذا ولا من هذا، ولكنه من أفعل، يقال: أعال الرجل يُعيل إذا كثر عياله، مثل ألْبَن وأتْمر، إذا صار ذا لبن وتمر، هذا قول أهل اللغة، قال الواحدى فى «بسيطه»: ومعنى «تعولوا» تميلوا وتجوروا، عند جميع أهل التفسير واللغة، روى ذلك مرفوعاً روت عائشة عن النبى - ﷺ -: ألا تعولوا، قال: لا تجوروا. وروى ألا تميلوا. قال: وهذا قول ابن عباس والحسن وقتادة والربيع والسُّدِّى وابن مالك وعكرمة والفراء والزجاج وابن قتيبة وابن الأنبارى. قلت: ويدل على تعيين هذا المعنى من الآية، وإن كان ما ذكره الشافعى، لغة حكاها الفراء عن الكسائى. قال: ومن الصحابة من يقول: عال يعول إذا كثر عياله، قال الكسائى، وهى لغة فصيحة سمعتها من العرب، لكن يتعين الأول لوجوه:

أحدها: أنه المعروف فى اللغة الذى لا يكاد يعرف سواه، ولا يعرف عال يعول إذا كثر عياله إلا فى حكاية الكسائى، وسائر أهل اللغة على خلافه.

الثانى: أن هذا مروى عن النبى - ﷺ - ولو كان من الغرائب فإنه يصلح للترجيح.

الثالث: أنه مروى عن عائشة وابن عباس، ولم يعلم لهما مخالف من المفسرين، وقد قال الحاكم أبو عبد الله: تفسير الصحابة عندنا فى حكم المرفوع.

الرابع: أن الأدلة التى ذكرناها على استحباب تزويج الولود وإخبار النبى - ﷺ - أنه يكاثر بأمته الأمم يوم القيامة يرد هذا التفسير.

الخامس: أن سياق الآية إنما هو فى نقلهم مما يخافونِ الظلم والجور فيه إلى غيره، فإنه قال فى أولها «وإن خفتم ألا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا...» فدلهم سبحانه على ما يتخلصون به من ظلم اليتامى وهو نكاح ما طاب لهم من النساء البوالغ، وأباح لهم منهن أربعاً، ثم دلهم على ما يتخلصون به من الظلم والجور فى عدم التسوية بينهن فقال «فان خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم» ثم أخبر سبحانه أن الواحدة وملك اليمين أدنى إلى عدم الميل والجور، وهذا صريح فى المقصود.

السادس: أنه لا يلتئم قوله: فان خفتم ألا تعدلوا فى الأربع فانكحوا واحدة أو تَسَرَّوْا ما شئتم بملك اليمين، فإن ذلك أقرب ألا تكثر عيالكم، بل هذا أجنبى من الأول، فتأمله.

السابع: أنه من الممتنع أن يقال لهم: إن خفتم ألا تعدلوا بين الأربع فلكم أن تتسروا بمائة سُرِّية وأكثر فإنه أدنى ألا تكثر عيالكم.

الثامن: أن قوله «ذلك أدنى ألا تعولوا» تعليل لكل واحد من الحكمين المتقدمين، وهما نقلهم من نكاح اليتامى إلى نكاح النساء البوالغ، ومن نكاح الأربع إلى نكاح الواحدة أو ملك اليمين، ولا يليق تعليل ذلك بقلة العيال.

التاسع: أنه سبحانه قال «فان خفتم ألا تعدلوا» ولم يقل: إن خفتم ألا تفتقروا أو تحتاجوا، ولو كان المراد قلة العيال لكان أنسب أن يقول ذلك.

العاشر: أنه سبحانه إذا ذكر حكماً منهياً عنه. وعلل النهى بعلة، أو أباح شيئاً وعلل عدمه بعلة فلابد أن تكون العلة مضادة لهذا الحكم المعلل. وقد علل سبحانه إباحة نكاح غير اليتامى والاقتصار على الواحدة أو ملك اليمين بأنه أقرب إلى عدم الجور، ومعلوم أن كثرة العيال لاتضاد عدم الحكم المعلل، فلا يحسن التعليل به، والله أعلم.

٢ – قول يحرم العزل مطلقاً، وبه قال جماعة، منهم أبو محمد بن حزم.

واستدلوا عليه بحديث مسلم وأحمد عن جدامة بنت وهب: أن أناساً سألوا رسول الله – ﷺ – عن العزل، فقال رسول الله – ﷺ –: «ذلك الوأد الْخفى» وقال ابن عباس: إنه الوأد الأصغر. وأجاب المجيزون بأن هذا ليس وأداً حقيقياً، فهو يشبهه فى الباعث عليه، وهو كراهة الذرية وبخاصة البنات. ولا يلزم منه الشبه فى الحكم وهو الحرمة. يقول ابن القيم: وقد نفق عمر وعلى رضى الله عنهما على أنها تكون موءودة إذا مَرَّ عليها التارات السبع. فروى القاضى أبو يعلى وغيره باسناده عن عبيد بن رفاعة عن أبيه قال: جلس عمر وعلى والزبير وسعد رضى الله عنهم فى نفر من أصحاب رسول الله – ﷺ – وتذكروا العزل، فقالوا: لا بأس به، فقال رجل: إنهم يزعمون أنها الموءودة الصغرى، فقال على رضى الله عنه: لا تكون موءودة حتى تمر عليها التارات السبع، حتى تكون من سلالة من طين، ثم تكون نطفة، ثم تكون علقة، ثم تكون مضغة، ثم تكون عظاماً، ثم تكون لحماً، ثم تكون خلقاً آخر. فقال عمر رضى الله عنه: صدقت أطال الله بقاءك. وعلىّ رضى اللهُ يشير إلى قوله تعالى ﴿ **وَلَقَدْ خَلَقْنَا الإِنسَانَ مِن سُلالَةٍ مِّن طِينٍ** ﴾ [المؤمنون: ١٢ – ١٤].

وقال المجيزون: إن الزيادة التى فى حديث جدامة، وهى سؤال الناس عن العزل، وقد وردت بعد بيان حكم الغيلة، هى زيادة تفرد بها أبو سعيد بن أبى أيوب عن أبى الأسود. ورواه مالك ويحيى بن أبى أيوب عن أبى الأسود ولم يذكراها، وهى معارضة لجميع أحاديث الباب. وقد حذف أهل السنن الأربع هذه الزيادة(١). وبهذا يكون فى الحديث كلام يوهن الاحتجاج به.

وقال ابن حزم وجماعته فى استدلالهم على الحرمة: إن أحاديث وردت فى الإباحة ووردت أحاديث أخرى فى المنع، وهى ناسخة للأولى. ولكن رُدَّ عليه بعدم الجزم بالمتقدم من الأحاديث حتى يكون منسوخاً بالمتأخر.

٣ – وهناك قول يجيز العزل إذا أذنت الزوجة فيه، ولعل هذا مبنى على أن

(١) نيل الأوطار ج٦ ص١٩٨.

(م ٥ – الأسرة ج ٤)

فيه إيذاء للمرأة، فهى تريد أن تتمتع كما يتمتع الرجل، ولا تتم متعتها قبل أن تقضي شهوتها هى أيضاً، وذلك العمل يحدث نفوراً من الزوجة، ويسبب لها أحياناً مرضاً نفسياً خطيراً، كما أن المرأة تشارك الرجل فى حق الولد، فلا يعزل عنها إلا بإذنها، وهذا هو رأى الأحناف. وقد استدلوا عليه بحديث رواه أحمد وابن ماجه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه. قال: نهى رسول الله - ﷺ - أن يعزل عن الحرة إلا بإذنها، وعلق عليه ابن تيمية فى «المنتقى» بقوله: وليس إسناده بذاك. ولكن المتأخرين من الأحناف أفتوا بجوازه بدون إذنها إذا خيف على الولد السوء لفساد الزمن. قال الكمال بن الهمام فى فتح القدير: وفى الفتاوى: وإن خاف من الولد السوء جاز له العزل ولو بغير رضا زوجته لفساد الزمان، فليعتبر مثله من الأعذار مسقطاً لإذنها[1]. وقال أيضاً: ويترتب على جواز العزل حِلُّ معالجة المرأة لإسقاط النطفة قبل نفخ الروح، وتعاطى المرأة ما يقطع الحَبل من أصله، وقال اللخمى من المالكية: يجوز إسقاط ما فى الرحم من النطفة قبل الأربعين، ومنعه غيره من المالكية، أما بعد الأربعين فيمنع الإسقاط باتفاق.

٤ - وهناك قول يجيز العزل فى المملوكة دون الحرة، خوفاً على الولد من الرق إن كانت زوجته أمة لغيره، ولكن بشرط إذن سيدها، وخوفاً على ضياع ملكه لها إن صارت أم ولد بالولادة، فأنه يمتنع عليه بيعها، وتعتق عليه بعد موته. ودليل هذا القول مفهوم «الحرة» فى الحديث السابق، وقد رأيت تعليق ابن تيمية عليه. وهذا القول منصوص عليه فى مذهب أحمد.

قال النووى بعد أن ذكر مذاهب العلماء فى العزل: ثم هذه الأحاديث مع غيرها يجمع بينها بأن ما ورد فى النهى محمول على كراهة التنزيه، وما ورد فى الإذن فى ذلك محمول على أنه ليس بحرام، وليس معناه نفى الكراهة، هذا مختصر ما يتعلق بالباب من الأحكام والجمع بين الأحاديث[2].

---

(١) الدين الخالص ج٥ ص٣٧.

(٢) شرح صحيح مسلم ج١٠ ص٩.

وقد ذكر الإمام الغزالى فى الإحياء[1] أن الصحيح عنده أن العزل مباح، وأما الكراهية فانها تطلق لنهى التحريم ولنهى التنزيه ولترك الفضيلة، فهو مكروه بالمعنى الثالث، أى فيه ترك فضيلة. إلى أن قال: وهذا ثابت لما بيناه من الفضيلة فى الولد. ثم قال: وإنما قلنا لا كراهة بمعنى التحريم والتنزيه لأن إثبات النهى إنما يمكن بنص أو قياس على منصوص، ولا نص ولا أصل يقاس عليه، بل ها هنا أصل يقاس عليه وهو ترك النكاح أصلاً، أو ترك الجماع بعد النكاح، أو ترك الإنزال بعد الإيلاج، فكل ذلك ترك للأفضل، وليس بارتكاب نهى.. ثم قال: وليس هذا كالإجهاض والوأد، لأن ذلك جناية على موجود حاصل. الى أن قال: فهذا هو القياس الجلى، ثم قال: فإن قلت: فإن لم يكن العزل مكروهاً من حيث إنه دفع لوجود الولد فلا يبعد أن يكره لأجل النية الباعثة عليه، إذ لا يبعث عليه إلا نية فاسدة فيها شىء من شوائب الشرك الخفى، فأقول: النيات الباعثة على العزل خمس:

الأولى: فى السرارى، وهو حفظ الملك عن الهلاك باستحقاق العتاق، وقصد استبقاء الملك بترك الإعتاق، ودفع أسبابه ليس بمنهى عنه.

الثانية: استبقاء جمال المرأة وسمنها لدوام التمتع بها، واستبقاء حياتها خوفاً من خطر الطلق، وهذا أيضاً ليس منهياً عنه[2].

الثالثة: الخوف من كثرة الحرج بسبب كثرة الأولاد، والاحتراز من الحاجة إلى التعب فى الكسب ودخول مداخل السوء، وهذا أيضاً غير منهى عنه، فان قلة الحرج معين على الدين. نعم الكمال والفضل في التوكل والثقة بضمان الله حيث قال: ﴿**وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الأَرْضِ إِلاَّ عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا**﴾ ولا جرم فيه سقوط عن ذروة الكمال وترك الأفضل، ولكن النظر إلى العواقب وحفظ المال وادخاره مع كونه مناقضاً للتوكل لا نقول إنه منهى عنه.

---

(١) ج٢ ص٤٧.

(٢) هذا الباعث يردده الأطباء كثيرا فهو باعث صحى، ولكن الاسترسال فيه معطل للنسل، فليكن بصفة مؤقته إلا إذا تحقق الضرر.

الرابعة: الخوف من الأولاد الإناث، لما يعتقد فى تزويجهن من المعرة، كما كان من عادة العرب فى قتلهم الإناث. فهذه نية فاسدة لو ترك بسببها أصل النكاح أو أصل الوقاع أثم بها، لا بترك النكاح والوطء، فكذا فى العزل، والفساد فى اعتقاد المعرة فى سنة رسول الله - ﷺ - أشد، وينزل منزلة امرأة تركت النكاح استنكافاً من أن يعلوها رجل، فكانت تتشبه بالرجال، ولا ترجع الكراهة إلى عين ترك النكاح.

الخامسة: أن تمتنع المرأة لتعززها ومبالغتها فى النظافة والتحرز من الطلق والنفاس والرضاع، وكان ذلك عادة نساء الخوارج لمبالغتهن فى استعمال المياه، حتى كن يقضين صلوات أيام الحيض، ولا يدخلن الخلاء إلا عراة، فهذه بدعة تخالف السنة، فهى نية فاسدة.

هذا هو كلام الإمام الغزالى، وقد رأيت عند ذكر الباعث الثالث على العزل أنه لا مانع منه للظروف الاقتصادية، وهو رأى من ينادون بالحد من النسل، فان ترتيب أمور الإنسان حسب الظروف والأحوال الاقتصادية أمر دعا إليه الدين، ويظهر ذلك واضحاً عند دعوته لتكوين الأسرة بالزواج، فانه لفت النظر إلى القدرة على تبعاته، قال تعالى: ﴿ **وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ** ﴾ [سورة النور: ٣٣] والنبى - ﷺ - لم يدع الشباب إلى الزواج إلا عند استطاعتهم توفير مطالبه، فان لم يستطيعوا صبروا وغالبوا شهواتهم بالصوم ونحوه، فقال «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج - فإنه أغض للبصر وأحْصَنُ للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء»(١).
فإذا كان الإعفاف بالزواج مطلباً من مطالب الشرع فى التربية الخلقية والاجتماعية فان الدين يعمل حساب تبعاته والتزاماته، وقال - ﷺ - «كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت» رواه أبو داود وغيره عن عبد الله بن عمرو بن العاص، ورواه مسلم بلفظ «كفى بالمرء إثما أن يحبس عمن يملك قوته» وهذا يفيد التحذير من

---

(١) رواه البخارى ومسلم عن عبد الله بن مسعود.

إنجاب ذرية لا يستطيع الإنفاق عليها حتى لا يضيعوا، وما روى من أن النبى – ﷺ – قال « من ترك التزويج مخافة العيلة – الفقر – فليس منا » فقد رواه أبو منصور الديلمى فى مسند الفردوس عن أبى سعيد بسند ضعيف[1] والضعيف لا يعارض القوى، وعلى فرض صحته فالمراد أنه ترك الأفضل، وهذا لا يستلزم التحريم.

واختلاف الفقهاء فى حكم تحديد النسل مبنى – كما رأيت – على اختلافهم فى حكم العزل، والعزل أحد الطرق التى كانت معروفة لتحديده، ومثل ذلك تعاطى الحبوب الخاصة بمنع الحمل، ووضع حوائل على الذكر أو فى الفرج تحول دون التقاء الحيوانات المنوية بالبويضة[2].

وأحسن ما يفيد فى هذه الناحية هو التنبه إلى فترة الأمان التى لا يمكن فيها الحمل، ويمكن معرفتها بالتجربة والخبرة الطبية، فيتجنب الرجل معاشرة المرأة فى الفترة الخطرة، وهى فى غالب النساء فى منتصف الدورة الشهرية لمدة يومين تقريباً، وهذه الطريقة تغنى عن الأدوية، وتوفر ثمنها، وتتفادى بها أيضاً العواقب الصحية على بعض السيدات، والعواقب الخلقية إذا تعاطتها من تريد السوء.

ومن طريف الأخبار أنه ظهر فى نيويورك ساعة كهربائية مصممة لمساعدة السيدات المتزوجات على تنظيم النسل بإرشادهن إلى فترة الأمان التى لا يحدث فيها حمل بالنسبة لموعد الدورة الشهرية، وذلك بطريقة دقيقة أوتوماتيكية،

---

(١) الإحياء ج٢ ص٢٠.

(٢) مكتشف حبوب منع الحمل هو الدكتور « راسيل ماركر» ظل ثلاثين عاما يبحث عن هرمون يساعد المرأة على الحمل وهو « البروجيستيرون » العامل الأول فى تكوين الحبوب، وكان هذا الهرمون نادرا جدا، لا يوجد إلا فى مخ بعض الحيوانات وأوتار البعض الآخر والشحوم الملتصقة بجلود البعض الثالث. ولكنه استطاع فصل البروجيستيرون من بعض النباتات، وكانت فى المناطق الحارة، ففى سنة ١٩٤٠م ترك عمله كأستاذ جامعى للكيمياء، وسافر إلى المكسيك، وجمع المادة من مئات النباتات حتى وصل إلى النبات الذى يوجد فى جنوب المكسيك وأخيراً عرف هذه المادة، ووالى العلماء بحثها. وفى سنة ١٩٦٠م قرروا نهائيا أن حبوب منع الحمل مضمونة « آخر ساعة ٨ يناير ١٩٦٩ – محسن محمد » وقيل إن أول من أكتشف هذه الحبوب هو الدكتور « جريجورى بينكس » منذ خمسة وثلاثين عاما « آخر ساعة ٤ / ٥ / ١٩٧٧ – إنيفلين رياض.

وهى تحمل شارتين إحداهما سوداء وتشير إلى استحالة الحمل، والثانية حمراء وتشير إلى إمكانه، ويقول الخبر: إن الكنيسة الكاثوليكية كانت قد رفضت جميع طرق منع الحمل، وأعلنت قبولها طريقة فترة الأمان[1].

وفى خبر من مدينة الفاتيكان فى ٢٩ من يوليو سنة ١٩٦٨[2] أن البابا بولس السادس أصدر قراراً بتحريم جميع الوسائل الصناعية لتحديد النسل، فيما عدا طريقة «فترة الأمان» بالنسبة لخمسمائة مليون كاثوليكى. وقال الخبر: إنه معارض لوجهة نظر الغالبية من أعضاء اللجنة التى شكلّها البابا لدراسة المشكلة، وتتألف من خمسة وسبعين عضواً، استمروا يعملون خمس سنوات، وأوصوا بتخفيف القيود على وسائل تحديد النسل. وجاء قرار البابا فى وثيقة تاريخية بعنوان «عن الحياة الإنسانية» تقع فى خمس وثلاثين صفحة، وقد قدم هذا القرار فى مؤتمر صحفى المونسينيور «فرديناندو لامبروشيتى» عضو لجنة تحديد النسل، وهو أكبر حجة فى الفاتيكان فى الأخلاق اللاهوتية، وقال أثناء تقديمه الوثيقة: إن البابا أصدر هذا القرار لتجنب خطر النسبية فى المعتقدات والأخلاق، وقال هذا العضو: إن القرار ليس نهائياً، بل هو قابل للتعديل والمناقشة، وقد أباح البابا فى قراره استخدام حبوب منع الحمل فى حالة واحدة فقط، إذا كانت لازمة لشفاء اضطرابات عضوية، وأجاز فترة الأمان لتحديد النسل عند الضرورة القصوى لأمور ذاتية فى الزوجين أو خارجة عنهما.

ومن فقرات الوثيقة: كل فعل من أفعال الزواج يجب أن يكفل استمرار الحياة، ومنها أن القضاء ولو جزئياً على أهمية المعاشرة الزوجية وغايتها يُعَدُّ متعارضاً مع إرادة الله ومشيئته[3].

---

(١) الأهرام ٣٠/٦/١٩٦٥. (٢) الأهرام ٣٠/ ٧/ ١٩٦٨.

(٣) جاء فى أهرام ٢٨/ ١١/ ١٩٦٥ أن البابا بولس السادس اقترح على المجلس المسكونى ادخال عدة تعديلات على النص الخاص بالزواج فى مشروع المرسوم الفاتيكانى «دور الكنيسة فى العصر الحديث» وذلك بحيث يزيد من قوة معارضة الكنيسة لتحديد النسل.

وجاء فى أهرام ٢٤/ ٥/ ١٩٦٢ أن الدكتور محمد كمال عبد الرزاق قدم تقريرا إلى شاهين=

وإذا قلنا بجواز التحديد فليكن بتأخير الحمل لمدة معينة لا يمنعه نهائياً بمثل التعقيم، اللهم إلا لضرورة مُلحَّة يقدرها الطب وذوو الخبرة.

وقد رأى بعض الباحثين أن من وسائل تقليل النسل رفع سن الزواج للفتى والفتاة إلى حد تضعف فيه الشهوة وتقل فرص الإخصاب، غير أن ذلك يحتاج إلى حصانة خلقية عند الجنسين، خصوصاً فى هذه الفترة الحرجة من الشباب، حتى لا يكون هناك انزلاق إلى الرذيلة.

وأعتقد أن الزواج المبكر صيانة للعرض وحماية للأخلاق، وأن مراعاة فترة الأمان فى المباشرة الجنسية خير ما يفيد فى التنبه إليها التوعية الجنسية قبل الزواج.

كما أرى أن تحديد النسل بالقوانين الملزمة لا يجدى، فليكن اختيارياً تراعى فيه ظروف كل أسرة على حدة، ويستعان على ذلك بالتوعية الدينية أولاً، فعامل الدين له سيطرته على النفوس، ولتساعد فى ذلك التوعية الصحية والاجتماعية بطرق حكيمة لا تنتج نتيجة عكسية.

هذا، وأحب أن أقول: إن الإسلام إذا كان يشجع التناسل فإنما يريد نسلاً قوياً صالحاً فى جسمه وعقله وخلقه، يحمل التبعة بأمانة، ويخدم المجتمع بجدارة، لا أن يكون غثاء كغثاء السيل المشار إليه فى قول النبى - ﷺ -: «يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها» قال قائل: ومن قلة نحن يومئذ يا رسول الله؟ قال «لا. بل أنتم كثير، ولكنكم غثاء كغثاء السيل، ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم، وليقذفن فى قلوبكم الوهن» قالوا: وما الوهن يا رسول الله؟ قال «حب الدنيا وكراهية الموت»(1).

وإذا قيل: إن النبى - ﷺ - يتباهى بكثرة النسل يوم القيامة فإنما يكون

= باشا وكيل وزارة الصحة سنة ١٩٣٣م يحبذ فيه فكرة تحديد النسل، فثار وقال: لو علم الملك فؤاد بتقريرك لأغلق الوزارة فورا... يجب أن تعلم أنه يريد أن يكون ملكا على مائة مليون أعرج وكسيح، ولا يريد أن يكون ملكا على عشرين مليونا فقط من الأصحاء.

(١) رواه أبو داود عن ثوبان.

ذلك بالكثرة الصالحة وليس بالكثرة الفاسدة، على أن الحديث الوارد فى ذلك وهو « تناكحوا تناسلوا تكثروا، فإنى مُبَاه بكم الأمم يوم القيامة » ضعفه العراقى[1] . أما حديث « تزوجوا الودود الولود فإنى مكاثر بكم » الذى رواه أبو داود والنسائى عن معقل بن يسار، فهو محمول على الكثرة الصالحة أيضاً.

وقالت لجنة الفتوى بالأزهر: إن اللجنة تستظهر بإزاء الأحاديث الصريحة فى المنع والأخرى الصريحة فى الإباحة، حمل الإباحة على المصلحة فى العزل أو دفع الضرر، والمانعة على ما إذا لم يكن غرض صحيح من جلب مصلحة أو دفع مضرة، فيكون الأصل فى العزل هو الحظر، ومحل الإباحة عند الغرض الصحيح[2] . وهذه الفتوى موافقة لقول الشاطبى فى الموافقات « جـ ٢ ص ٢٠٣ »[3] . فنرى الشيء الواحد يمنع فى حال لا تكون فيه مصلحة، فإذا كان فيه مصلحة جاز.

وقد قرر المؤتمر الثانى لمجمع البحوث الإسلامية المنعقد فى القاهرة فى المحرم ١٣٨٥هـ (مايو ١٩٦٥م) ما يلى:

١ – إن الإسلام رغب فى زيادة النسل وتكثيره، لأن كثرة النسل تقوى الأمة الإسلامية اجتماعياً واقتصادياً وحربياً، وتزيدها عزة ومنعة.

٢ – إذا كانت هناك ضرورة شخصية تحتم تنظيم النسل فللزوجين أن يتصرفا طبقاً لما تقتضيه الضرورة، وتقدير هذه الضرورة متروك لضمير الفرد ودينه.

٣– لا يصح شرعاً وضع قوانين تجبر الناس على تحديد النسل بأى وجه من الوجوه.

٤ – إن الإجهاض بقصد تحديد النسل أو استعمال الوسائل التى تؤدى إلى العقم لهذا الغرض – أمر لا تجوز ممارسته شرعاً للزوجين أو لغيرهما.

ويوصى المؤتمر بتوعية المواطنين وتقديم المعونة لهم فى كل ما سبق تقريره بصدد تنظيم النسل.

---

(١) الإحياء ج ٢ ص ٢٠ .
(٢) مجلة الأهزهر مجلد ١٨ ص ٤٧٢ .
(٣) مجلة الأهر مجلد ٣٥ ص ٥٤٨ .

الاستنساخ

بمناسبة الكلام عن النسل يتحدث الناس الآن عما يسمى بالاستنساخ، فهل هو جائز شرعاً؟

موضوع الاستنساخ طويل، وقد زاد الاهتمام به بعد مولد النعجة (دوللى) فى يوليو ١٩٩٦م المسماة باسم المطربة البريطانية (دوللى بارتون) حيث أخذت خلية من ضرع نعجة من (فنلندة) ووضعت فى بويضة نعجة من (اسكتلندا) وبعد عمليات كثيرة ونفقات باهظة ولدت النعجة حاملة أوصاف الأصل الذى أخذت منه.

والغرض من هذه العملية تكثير الإنتاج أو جودته أو الحفاظ على الأصل من الانقراض، ومجالاته هى النبات والحيوان والإنسان، والتفكير فى ذلك قديم، وهو فى النبات معروف بانتقاء البذور والتطعيم بأشجار ممتازة، وكذلك فى الحيوان حيث كان العرب يحرصون على نقاء سلالة الخيل بتلقيحها من خيول أصيلة غير مهجَّنة، وأيضاً فى الإنسان حيث كان نكاح (الاستبضاع) يقول الزوج لزوجته إذا طهرت من الحيض: استبضعى من فلان حتى تحملى منه وذلك رغبة فى نجابة الولد، فأبطله الإسلام ودعا إلى تخيُّر النطف عند الزواج فإن العرق دساس.

وبتقدم العلم الآن ظهر ما يعرف بالهندسة الوراثية، وطبقت أولاً على الحيوان حيث ولدت (دوللى) ونشر الكاتب الصحفى الأمريكى (دافيد روفيك) كتاباً عن تناسخ الأجساد، حكى فيه قصة أول استنساخ بشرى، ونجحت العملية فى ديسمبر ١٩٧٦م.

ومن واقع ما اطلعت عليه من التعليقات لاحظت أن الأغلبية -على اختلاف أديانها- رافضة لهذه العملية، من أجل آثارها الكثيرة والخطيرة على

الأخلاق والسياسة والاجتماع، إلى جانب أنه لا يمكن استنساخ بشر يساوى تماماً الأصل فى كل شئ، فإن الإنسان كما يتأثر بالوراثة يتأثر بالبيئة، وأكد العلماء أن تأثير البيئة - والبيئات متغيرة - نسبته ٨٠٪ ثمانون فى المائة، وأن المادة الوراثية تَبْلَى أو تضعف مع العمر.

فمن الآثار الخطيرة للاستنساخ البشرى إمكان الاستغناء عن الزواج، وحيرة الرجال والنساء لصعوبة حياة مستقرة تعرف بها الأنساب وتتولد عواطف الأبوة والأمومة، ويكون الانحراف والانحلال والأثرة وحب الذات وعدم الانتماء إلى أسرة أو وطن، وعدم استقرار الحقوق والواجبات، وتحول الاجتماع الإنسانى إلى حياة الغابات. إلى جانب أن خطوات العملية فيها مخالفات شرعية، من حيث استئجار الأرحام لتوضع فيها البويضات، والتنازع فى نسبة المولود، وما ينتج عن ذلك من ضياع لا حدود له، ومن ضعف الثقة فى الإيمان بالله، ومن الفتنة بالعقل والجهد الإنسانى، ومعارضته فى نظام الله فى الكون، من وجود الذكر والأنثى وتحقيق خلافة الإنسان فى الأرض.

وبالجملة فإن الاستنساخ البشرى مرفوض فى كل الأديان والعقول الصحيحة، ولا يتسع المجال لذكر النصوص وإيراد شهادات من يُعْتَدُّ بشهادتهم فى خطورة هذا الموضوع.

* * *

الفصل الرابع

النسب

لأجل القيام برعاية النسل لابد من تحقيق العلاقة بينه وبين من يتولى رعايته، لمعرفة المسئول وتحديد واجباته، والأولاد فئات من جهة هذه العلاقة، فمنهم معروف النسب للأسرة، ومنهم غير معروف، وهم اللقطاء، والمعروف النسب إما يكون من ينسب إليه حيا أولا، وهم اليتامى، والأحياء المنسوب إليهم إما أن يكونوا قادرين أو عاجزين عن الرعاية فأولادهم يعدون فقراء، ولكل حالة من هذه الحالات حكم فى الرعاية سيأتى الكلام عليه بعد. وسنتحدث هنا عن أهمية النسب ولمن يكون وطرق إثباته وما يتبع ذلك.

أولاً - أهمية النسب:

النسب هو الرابطة التى تربط الإنسان بغيره من جهة الدم، ولهذا النسب أهميته فى تكوين جماعات من البشر كوحدات أساسية لتنظيم التعامل وتحديد العلاقات ومعرفة الحقوق والواجبات.

والأسرة هى وعاء النسب، وفى ظلها تكون أول رابطة بين الانسان وغيره من أبويه وإخوته وغيرهم، وتحديد درجة هذه الرابطة من الأبوة والأخوة والعمومة والخؤولة وغيرها، وعلى أساس هذا النسب يكون الزواج والتوارث والديات وغيرها.

وقد حرم الإسلام أن ينسب إنسان إنساناً آخر إليه إذا علم أنه ليس ولده، ووالده الحقيقى معروف، كما حرم على أى إنسان أن ينتسب إلى غير أسرته أو يلصق نفسه بغير من لهم حق الولاية عليه، وجعل الله هذه الصفة من أقبح الصفات التى يذم بها الكافرون، ونهى رسوله أن يركن إلى من اتصفوا بها، فقال سبحانه ﴿ **وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ * هَمَّازٍ مَّشَّاءٍ بِنَمِيمٍ * مَنَّاعٍ لِّلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ** *

عُتُلٍّ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٍ ﴾ [القلم : ١٠ – ١٣] والزنيم هو الدَّعِيُّ الذى ينتسب إلى غيره. وفى الحديث « من ادَّعَى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام[١] . وعن على رضى الله عنه عن النبى – ﷺ –: « ومن ادعى إلى غير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه يوم القيامة عدلاً ولا صرفاً » رواه البخارى ومسلم، ورواه أحمد وابن ماجه وابن حبان فى صحيحه عن ابن عباس، بل ورد فى بعض الأحاديث أنه كافر. يقول النبى – ﷺ –: « ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلم إلا كفر » رواه البخارى ومسلم عن أبى ذر، وروى الطبرانى فى الأوسط عن أبى بكر الصديق رضى الله عنه عن النبى – ﷺ –: « من ادعى نسباً لا يعرف كفر بالله، أو انتفى من نسب وإن دق كفر بالله »[٢] .

ثانياً – لمن يكون النسب :

النسب فى الأسرة شرف، ولابد أن يكون لشخص له أهميته فيها، ضرورة وجود عميد أو رئيس لكل جماعة ترجع إليه وتلتف حوله وتعرف به، وتتفرع عنه وتؤول إليه، ومحور النسب فى الأسرة منذ وجود آدم عليه السلام هو الأب، لأنه هو الذى خلق أولاً، ثم خلقت بعده الأم، ولهذا جاء أولاده منسوبين اليه، كما قال تعالى ﴿ وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ ﴾ [المائدة : ٢٧]. وحين ينادى الناس يقول « يابنى آدم . . . » ولم يقل « نبأ ابنى حواء، ولا يا بنى حواء ».

وبتفرق ذرية آدم فى الأرض، وتفكك رابطة الأسرة الواحدة، ووجود عوامل جديدة أثرت على الأفكار والسلوك وجدت اتجاهات أخرى فى نسب الأولاد، فكان البعض ينسب إلى الأب، كما عليه بعض العشائر البدائية فى استراليا وأمريكا، والبعض الآخر ينسب إلى الأم، كما هو عند معظم عشائر استراليا.

---

(١) رواه البخارى ومسلم عن سعد بن أبى وقاص.   (٢) الترغيب ج ٣ ص ٢١ .

وهؤلاء إذ ينسبون الولد إلى أمه فإنما ينسبونه إلى أحد أقاربها، إما لأخيها كما هو الحال فى قبائل الهنود الحمر فى مقاطعة «أوهاما» وإما لأبيها كبعض قبائل هضبة «لبرادور» والقبيلة المتبعة لهذا النظام تنقسم إلى عشيرتين، والفتى لا يتزوج من عشيرته، بل من العشيرة الأخرى.

ومن المجتمعات التى تجعل النسب للأم قبائل «البجه» التى تعيش على ساحل البحر الأحمر، ابتداء من موازاة «قوص» إلى السودان وأول الحبشة، كما يقول المقريزى فى خططه[1]. وهؤلاء لا دين لهم، ويورثون ابن البنت وابن الأخت دون ولد الصلب، ويقولون: إن ولادتهما أصح، فأنه إن كان من زوجها أو من غيره فهو منها على كل حال، ولهم عادات مذكورة فى مقدمات بحث الأسرة.

والنسب إلى الأم، كما يقول علماء الاجتماع، أسبق النظم ظهوراً فى القبائل البدائية، وممن قال بذلك «و. ج. سومنر - ١٨٤٠ - ١٩١٠م» فكان الولد فى هذه القبائل يلحق بنسب أمه، لأن علاقة الأم بولدها واضحة محددة، فهى مصدر وجوده فى الظاهر حيث ولد منها، أما مهمة الرجل فى الإنجاب فغير معترف بها عندهم، لأنهم يجهلون الحقيقة فى تكوين الجنين. يقول الرحالة محمد ثابت فى كتابه «بنات حواء» إن غانا الجديدة يعتقد أهلها أن الجن هى التى تضع الجنين فى بطن أمه بطريقة خفية. ويعتقد بعضهم أن الطفل ينشأ فى البحر، ويدخل بطن الأم خلسة وهى تستحم فى الماء، ومن لم ترغب فى الذرية لا تنزل البحر أبداً، وهم يعدون الأب دخيلاً على الأطفال، وينسبون إلى الأم لا إليه، ومن هنا لا يقوم هو بتمويل الأسرة، بل يكون ذلك مهمة الأم وأقاربها، والعمل فى الحقول على النساء لا على الرجال، وقد تحكم المرأة فى القبيلة، ومن هؤلاء قبائل «الإيروكواز» من هنود أمريكا الجنوبية، حيث تحكمهم جميعاً سيدة، وهى الوارثةالوحيدة لكل الممتلكات، والأب كأنه غريب على الأولاد، ولو

---

(١) ج ١ ص ٣١٣ - ٣١٥.

اضطرت الظروف أن تمنح المرأة سلطانها لرجل وقت الحروب مثلاً منحته لأخيها لا لزوجها، فهو غريب عن عائلتها، والخال يتحكم فى الأولاد أكثر من أبيهم.

والنسب عند قدماء المصريين كان ينحدر من الأم، وكذلك الملكية كانت عن طريق الأرحام، فالبنت من الأمراء تولد حاملة لقب الإمارة، ولا يستحقه الذكر إلا عند التتويج، وجرت عادتهم أن يكتبوا على شواهد القبور نسب المتوفى من جهة أمه، واسم الأم هو الذى كان يذكر فى الوثائق حتى عهد البطالسة فى النسخة الهيروغلفية، وظل نسب الأم سائدا حتى الفتح الحربى[١].

والنسب للأب هو النظام السائد قديماً، وله كل السلطات. ومن خصائصه رئاسة الحفلات الدينية وحراسة الآلهة حسب تقاليدهم، والمجتمعات المتطورة تجعل النسب للأب لا للأم، لأن الرجل اكتسب مميزات تؤهله لذلك، كتعلمه الزراعة واستقراره واكتسابه قوة عضلية فى مراحل الصيد، كما أن تطور الفكرة القديمة من «التوتمية» إلى عبادة الأرواح والأجداد ونسبة الأفراد إلى عصبيات معروفة، وانتشار الخرافات التى تنسب الفساد إلى الأرواح الشريرة، واتساع الحروب وظهور قوة الرجل، والإبقاء على الذكور بجانب آبائهم وقت الشدائد، وإقصاء المرأة عن هذا المجال، بل التخلص منها أحياناً بالوأد - كل ذلك جعل الرجل جديراً بأن يكون محور النسب.

والغربيون يفضلون النسبة للأب، فالولد يرث اسم أسرة أبيه، والزوجة تفقد اسم أسرتها، وأكثر شعوب أوروبا وأمريكا لا يميزون النسبة بين الأب والأم، ولذلك كانت ألفاظ العمة كالخالة، والعم كالخال[٢].

وهناك نظام ثالث فى محور القرابة فى الأسرة، وهو الاعتماد على الأب والأم معاً، مع أرجحية ناحية الأب، وعليه الأمم الإسلامية الآن، وتظهر الأرجحية فى مثل التوارث والنفقات والاشتراك فى الديات.

---

(١) عادات الزواج للشنتناوى ص ٩١. (٢) دراسات فى الاجتماع العائلى للدكتور الخشاب.

أما النظام الرابع فهو كالثالث مع أرجحية الأم، وهو قليل الوجود، وكذلك النظام الخامس، الذى يعتمد على الأب والأم معاً، ولكن بدون مفاضلة بينهما فى الأرجحية، وعليه كثير من الأمم الأوروبية والأمريكية على ما تقدم ذكره، غير أن المساواة ليست كاملة فى الحقوق والواجبات.

وعند بعض العشائر الاسترالية نشأت فكرة دينية تنسب الإنسان لا إلى الأب ولا إلى الأم، وإنما إلى «توتم» معين. والتوتم عبارة عن نوع من الحيوانات أو النباتات تتخذه العشيرة رمزاً لها، ولقباً لجميع أفرادها، وتعتقد أنها تؤلف معه وحدة اجتماعية، وتنزله منزلة التقديس كما يقول الدكتور على وافى فى كتابه «الأسرة والمجتمع ص ٧». وفى معجم «لاروس» أنه حيوان يعتبر عند البدائيين جداً للقبيلة وإلهها الخاص بها. والتوتمية نظام اجتماعى ودينى مؤسس على الاعتقاد فى التواتم، والذرية تنسب إلى هذه التواتم على درجة متساوية فى القرابة مع كل واحد منها، وكان لكل منطقة توتم خاص، وقد يكون للزوج توتم وللزوجة توتم آخر، فكان البعض يلحق أولاده بتواتم أمهاتهم، والبعض الآخر يلحقونهم بتواتم آبائهم، ولما كانت الأم تتزوج فى عشيرة توتم آخر كان أولادها يتبعثرون. ولهذا لم تستقر الأوضاع فى ظل هذا النظام، وكان البعض يلحق الأولاد بتوتم المنطقة التى تظن الأم أنها حملت بالجنين فيها.

والنسب فى اليهودية إلى الآباء، وإن جاز أن يكون لغير من وضع نطفته، وقد حدث أن «يهوذا» أمر ابنه «أونان» أن يتزوج «نامار» أرملة أخيه «عير» ليأتى يولد ينسب لأخيه، كما تقدم. وفى قبائل الدنيكا بجنوب السودان: إذا مات الشاب قبل أن يتزوج فإن أحد أقاربه يتزوج باسمه، ويلد أولاداً يحملون اسم الشاب المتوفى(١).

والنسب فى المسيحية للآباء، والإسلام ينسب الولد لأبيه وأمه، مع أرجحية ناحية الأب، التى يظهر أثرها فى كثير من الحقوق والواجبات المتعلقة بالميراث

(١) مجلة العربى عدد أبريل ١٩٧١ ص ١١٤.

والنفقة وتحمل المسئولية والاشتراك فى دفع الدية والولاء.. وهو رجوع إلى الأصل الأول في الانتساب لآدم، فهو المحور الأصيل الذى تدور عليه الحياة، قال تعالى ﴿ **فَلا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَىٰ** ﴾ [طه: ١١٧] فالشقاء له من أجلها ومن أجل من يأتى بعدهما منهما، فهو الأجدر بالانتساب إليه، كما قال سبحانه ﴿ **الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ** ﴾ [النساء: ٣٤]. ومن له الفضل طبيعة واكتساباً وإنفاقاً كان أولى به الانتساب اليه، وقال تعالى ﴿ **ادْعُوهُمْ لآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ** ﴾ [الأحزاب: ٥]. وقال – ﷺ –فى تحسين الأسماء « فأنتم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم » وسيأتى توضيح ذلك فى محله. وقد مرّ التحذير من الانتساب إلى غير الآباء، وذلك دليل على أن الأب هو محور النسب. قال البخارى فى صحيحه: باب، يدعى الناس يوم القيامة بأبائهم لا بأمهاتهم، ثم ساق فى الباب حديث ابن عمر، قال رسول الله – ﷺ –: « إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة يرفع لكل غادر لواء، يقال: هذه غدرة فلان بن فلان ».

وقال بعض العلماء: إن الناس يدعون يوم القيامة بأسمائهم وأسماء أمهاتهم، واحتجوا بحديث لا يصح، رواه الطبرانى عن أبى أمامة « إذا مات أحد من إخوانكم فسويتم التراب على قبره فليقم أحدكم على رأس قبره ثم ليقل: يا فلان بن فلانة، فإنه يسمعه ولا يجيبه، ثم يقول: يا فلان بن فلانة، فإنه يقول: أرشدنا يرحمك الله.. » وفيه: فقال رجل: يا رسول الله فإن لم يعرف أمه؟ قال « فلينسبه إلى أمه حواء، فلان بن حواء » قالوا أيضاً: والرجل لا يكون نسبه ثابتاً من أبيه كالمنفى باللعان وولد الزنى، فكيف يدعى بأبيه؟ والجواب أن الحديث ضعيف باتفاق، وأما من انقطع نسبه من جهة أبيه فإنه يدعى بما يدعى به فى الدنيا من أب وأم[١]. وجاء فى كشف الغمة[٢] أن النداء باسم الأب مخصوص

---

(١) تحفة الودود ص ١٠٥، ١٠٦. (٢) ج ١ ص ٢٩٨.

بمن يتشرفون بأسماء آبائهم، ولكن من خصائص هذه الأمة أن يدعوا بأسماء أمهاتهم سَتْرًا لهم. ا هـ.

والنسبة إلى الأب لا تكون إلا إذا عرف الوالد، فان لم يعرف ينسب الولد إلى أمه كما فى ولد الملاعنة[١] ومثله ولد الزنى المتحقق دون شبهة.

ولئن كان هناك من ينسب إلى أمه كبعض الصحابة والتابعين فان ذلك شهرة لا حقيقة، وهو لا يغير من الآثار المترتبة عليه شيئاً، ومن هؤلاء: بلال بن حمامة، أبوه رباح، ومعوذ ومعاذ بنا عفراء بنت عبيد، وأبوهما الحارث بن رفاعة الأنصارى، وعبد الله بن أم مكتوم، اسمه عبد الله بن زائدة، وقيل عمرو بن قيس، وسهل بن بيضاء، واسمها دعد وأبوه وهب، وشرحبيل بن حَسَنَة، أبوه عبد الله بن المطاع الكندى، واسماعيل بن علية، من أئمة الحديث، أبوه ابراهيم، وعبد الله بن اللتيبة[٢].

وكان بعض العرب يشرف بانتسابه إلى أمه مثل عمرو بن هند، والمناذرة من الحيرة الذين نسبوا إلى أمهم «ماء السماء» وهى ماوية بنت عوف بن جشم، ملكة العراق.

هذا، ومن خصائص النبى - ﷺ - الانتساب إليه من جهة البنات، روى أحمد أن النبى - ﷺ - قال: «كل ولد أب فان عصبتهم لأبيهم، ما خلا ولَدَىْ فاطمة، فأنا أبوهما» فكان الحسن والحسين ابنا فاطمة ولدى النبى - ﷺ - وهما من ذريته.

وكان الحجاج الثقفى ينكر هذه النسبة، فتعرّض له يحيى بن يعمر، فطلب منه دليلاً غير قوله تعالى: «**وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ**...» إلى قوله: ﴿**وَمِن ذُرِّيَّتِهِ دَاوُودَ... وَعِيسَىٰ**...﴾ ثم قال له: إن القرآن أثبت أن عيسى من ذرية

---

(١) نيل الأوطار ج ٦ ص ٢٨٤.

(٢) الباعث الحثيث ص ٢٨٥ وما بعدها.

إبراهيم فمن كان أبا عيسى وقد ألحقه الله بذرية إبراهيم، وما بين عيسى وإبراهيم أكثر مما بين الحسن ومحمد - ﷺ -؟ فقال الحجاج: ما أراك إلا قد خرجت وأتيت بها مبينة واضحة، والله لقد قرأتها وما علمت بها قط[1].

ثالثاً - طرق إثبات النسب:

ثبوت نسب الولد لأبيه حق للأب وحق للأم وحق للولد نفسه، فحق الأب يظهر فى صيانة ولده من الضياع وترتب الآثار عليه كالنفقة، أى نفقة الوالد على ولده عند الحاجة، وحق الولاية عليه، وحق الإرث من تركته إذا توفى الولد قبل ذلك، وحق الأم لدفع الزنى عن نفسها، وصيانة ولدها من الضياع، وحق الولد لدفع العار عنه بأنه ليس ولد زنى، وثبوت حق نفقته ورضاعه وحضانته.. وكذلك النسب حق لله لتحقيق مصلحة المجتمع.

والولادة هى السبب الطبيعى لثبوت نسب الولد إلى أمه، لكنها غير كافية فى نسبته إلى الأب. وقد احتاط الإسلام لنسبة الولد لأبيه، فأوجب العدة على المطلقة والمتوفى عنها حتى تظهر براءة رحمها إن لم تكن حاملاً، وذلك حتى لا يختلط النسب، والمرأة إذا حاضت ولو مرة ثبتت براءة رحمها من الحمل من وجهة الطب، وإن كان لتربصها ثلاثة قروء معنى آخر، وهو التأكد وزيادة الاحتياط، إلى جانب ما هو معروف من حكمة العدة بوجه عام.

وقد تقدم فى صدر البحث أن من عادة الرومان إذا ولد لأحدهم مولود وضعوه عند رجليه. فإن أمر برفعه صار ولده واحتضنته أمه، وإن سكت علموا أنه لا يريده، فيلقونه فى جهة معلومة ليموت جوعاً أو يلتقطه إنسان آخر. وكان الوالد فى الأسرة اليونانية القديمة يعرض من يولد من أولاده على مجمع عصبته، فإذا قبلهم المجمع التحق نسبهم بأبيهم، وعُدُّوا من عشيرته، وإذا رفضهم انقطعت صلتهم به وبعشيرته[2].

---

(١) حياة الكبرى للدميرى - بعوض، والمواهب اللدنية للقسطلانى - الخصائص.

(٢) الأسرة والمجتمع للدكتور وافى ص ٨.

وكانت القرابة فى الجاهلية تقوم على الادعاء، لا على صلات الدم، فكان الولد نفسه لا يلحق بأبيه إلا إذا رضى أن يلتحق به، ولم يكن رضاه هذا ملزماً له إلى الأبد، بل كان لديهم نظام يبيح للعميد أن يخرج من يشاء من أعضاء أسرته ممن سبق له الاعتراف بهم، وهو نظام «الخليع». فكان عميد العشيرة يضطر أحياناً إلى مجازاة أحد أفرادها لخصال لا تقره عليها نظم العشيرة وآدابها، فيخلعه من ذمته ويقطع صلته به، فيصبح أجنبياً عن الأسرة، لا تثأر له إذا قتل، ولا تؤاخذ بجرائر أعماله، ولا تعده من أفرادها.

ومن صور هذا النظام ما حدث أن كفار قريش حين ضاقوا ذرعاً بمحمد ـ ﷺ ـ ودينه طلبوا من عمه أبى طالب أن يخلعه حتى يستطيعوا قتله، دون أن يخشوا مطالبة بنى هاشم بثأره.

وكان من نظام العرب فى الجاهلية التبنى، وذلك باستلحاق رجل لإنسان لآخر معروف النسب وجعله كابنه فى جميع الحقوق، ويصبح بالتبنى فرداً من أفراد أسرة من تبناه، غريباً عن أسرته الأصلية التى ولد فيها، وأما غير معروف النسب فكان يسمى لقيطاً.

ومن صور النسب الشبيهة بالاستلحاق ما كان معروفاً فى الجاهلية من أن المرأة كان يجتمع عليها الرهط دون العشرة، فاذا ولدت ومَرَّ عليها ليال أرسلت إليهم، ولا يستطيع أحد أن يتخلف منهم، ثم تلحق الولد بمن تريد ولا يستطيع أن يمتنع منه، والرضا بإلحاقه بمثابة الاستلحاق.

وكانت البغايا المعروفات بذلك تجمع الواحدة منهن بعد الوضع من اعتادوا الاتصال بها، وتلحق الولد بمن تغلب شبهه به بعد استشارة القافة، ولا يستطيع نفيه، والفرق بين الصورتين أن الأولى لا يشترط فيها الشبه للإلحاق.

وقد أبطل الإسلام هذه الصور من الاتصال الجنسى، ووضع نظاماً لإثبات نسب المولود إلى أبيه يرجع إلى الفراش وشبهته، أى الحالات التى يمكن أن تقع فيها مخالطة للمرأة، وهى الحالة المباحة شرعاً بسبب الزواج أو ملك اليمين.

والحالة التى لا يحل له فيها بحسب الحقيقة أن يخالطها لكن تقوم فيه شبهة الحل، كحالة الزواج الفاسد[1].

وقبل بيان هذه الطرق نتحدث قليلاً عن الطرق التى أبطلها الإسلام وكانت موجودة فى الجاهلية وهى: التبنى والمساعاة والاعتراف.

(أ) التبنى:

يطلق لفظ التبنى ويراد به أحد معنيين، الأول أن يضم الرجل إليه الطفل أو الولد الذى يعرف أنه ابن غيره، وينسبه إلى نفسه نسبة الابن الصحيح، ويثبت له جميع الحقوق المكفولة لأولاده من النسب، من حيث النفقة والميراث وحرمة التزويج بحليلته.

والثانى أن يجعل غير ولده كولد النسب فى الرعاية والتربية فقط، دون أن يلحق به نسبه، فلا يكون كأولاده الشرعيين، ولا يثبت له شىء من أحكامهم[2].

والذى يدعو إلى التبنى بكلا معنييه إما إشباع غريزة الأبوة أو الأمومة عند من حرموا منها، وإما رحمة بالمتبنَّى وصيانة له من الضياع عند فقد أهله أو عجزهم، فى حرب أو كارثة أو نحوهما، وإما للانتفاع به فى تكثير العشيرة عند من يعلقون أهمية على كثرة عددها للهيبة والفخر عند القبائل الأخرى. والمساعدة على الأعمال كالتجارة والزراعة، وإما لدوافع غير هذه الدوافع.

ونظام التبنى كان معروفا قبل الإسلام، عند العرب وغيرهم، بل ما تزال بعض الدول تعترف به فى عصرنا الحديث، ولم يسمح به قانوناً فى الولايات المتحدة الأمريكية إلا سنة ١٨٥٦م، وفى انجلترا سنة ١٩٢٦م، وفى فرنسا سنة ١٩٢٣م. فكان موجوداً فى العصور القديمة والمتوسطة. ويشير إليه ما حدث من

---

(١) الأحوال الشخصية للشيخ محمد الحسينى شحاته ص ٦١.
(٢) يراجع: التبنى فى الأديان السماوية وما قبلها للسيد محمد عاشور.

تبنى عزيز مصر ليوسف ﴿ **وَقَالَ الَّذِي اشْتَرَاهُ مِن مِّصْرَ لامْرَأَتِهِ أَكْرِمِي مَثْوَاهُ عَسَىٰ أَن يَنفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا** ﴾ [يوسف : ٢١]. وكذلك تبنِّى امرأة فرعون لموسى عندما التقطوه من اليمِّ ﴿ **وَقَالَتِ امْرَأَتُ فِرْعَوْنَ قُرَّتُ عَيْنٍ لِّي وَلَكَ لا تَقْتُلُوهُ عَسَىٰ أَن يَنفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا** ﴾ [القصص : ٩].

ويذكر الرحالة محمد ثابت أن التبنى شائع فى اليابان، وذلك لضرورة وجود ممثل فى الأسرة إن أعوزتها الذرية، وهم يتبنون الذكور بصفة خاصة عند الحاجة إليهم، لأنهم هم الذين يقدمون القرابين للآلهة، ويقومون بطقوس الجنازة التى لا تقوم بها الإناث، والمولود إذا جاء فى خلال سنة من الزواج تبنته إحدى الأسرتين، أسرة العروس أو أسرة العريس، أو تبنته أسرة أخرى لم تعقب.

وفى القوانين التى وضعها «إيباسّو» مؤسس أسرة «شواجن طوكوجاوا» من سنة ١٦٠٠ – ١٨٦٨م يكون ابن الزوجة هو الوارث، وإن لم يوجد كان الميراث لأخ المتوفى أو أقرب الناس إليه، وإن لم تعقب الأنثى سوى الإناث تبنىّ أحد أفراد عائلة أخرى، وقرر أنه لا يجوز لمن دون السادسة عشرة أن يتبنى غيره إلا إذا كان على فراش الموت، خشية انقطاع حبل الأسرة، على أنه يصح للرجل أن يتبنى أكفأ موظفيه الذين يعاونونه فى العمل، ليكفل نجاحه باطراد.

كما ذكر الرحالة محمد ثابت أيضاً عن الصين أنهم يحرصون على الزواج المبكر لإنتاج أكبر عدد ممكن من الأبناء يحيون ذكرى أبيهم، ويوفرون لروحه السعادة بتقديم القرابين، وأن من لم يعقب تبنى غيره ليستطيع القيام بهذه المهمة.

والعرب فى الجاهلية طبقوا التبنى على نطاق واسع، حتى لقد كان يندر أن يوجد من بين سراتهم وأوساطهم من ليس له ولد أو أولاد بطريق التبنى[١]. وأشد ما يحمل عليه الاستكثار به للحاجة إليه فى الغارات والثارات، وكان سبباً

---

(١) مجلة الأزهر مجلد ٣٦ ص ١٤٤ – على وافى.

من أسباب الإرث التى كانوا يتوارثون بها، وموجباً لتحريم التزوج من حليلته عند الفراق بموت أو طلاق.

وفى حديث البخارى أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس «خال معاوية بن أبى سفيان» تبنى سالم بن معقل الفارسى المهاجرى الأنصارى وزوجه هند بنت أخيه الوليد بن عتبة، وكان سالم مولى لامرأة من الأنصار، واسمها ثُبَيْتَة بنت يَعَار، زوجة أبى حذيفة المذكور، وتبنّى الخطاب «والد عمر الفاروق» عاقر بن أبى ربيعة بن كعب بن مالك. وتبنّى الأسودُ بن عبد يغوث المقداد بن عمرو بن ثعلبة، وكان المقداد مع أبيه الأصلى يقيم فى حضرموت، ولما كبر اعتدى على أحد شباب كندة وهرب إلى مكة وحالف الأسود بن عبد يغوث الزهرى الذى تبناه.

وحدث أن النبى - ﷺ - تبنّى زيد بن حارثة قبل أن تأتيه الرسالة، وكان قد جلبه حكيم بن حزام وهو قادم من الشام ضمن رقيق له، أو اشتراه من سوق عكاظ وقدم به مع من جلبهم من الشام على عمته خديجة، ووهبه لها، وكانت يومئذ زوجة للنبى - ﷺ - فلما رآه الرسول استوهبه منها، فوهبته له، فأعتقه وتبناه على عادة العرب، وقصته معروفة فى قدوم أهله عليه ليأخذوه واختياره للمقام مع النبى - ﷺ - فلما اختاره قام إلى الملأ من قريش فقال «اشهدوا أن هذا ابنى وارثاً وموروثاً» فطابت نفس أبيه عند ذلك، وكان يدعى زيد بن محمد، حتى أنزل الله تعالى ﴿**ادْعُوهُمْ لآبَائِهِمْ**﴾ [الأحزاب: ٥][1] وسيأتى الحديث عنه مع أولاد النبى - ﷺ - .

واستمر حكم التبنى جائزاً إلى ما بعد الإسلام، ولم يبطل إلا حوالى السنة الخامسة للهجرة، أو فى أواخر السنة الرابعة، حين نزلت سورة الأحزاب، قال تعالى ﴿**وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكُمْ قَوْلُكُم بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ* ادْعُوهُمْ لآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي**

---

(١) الروض الأنف ج ١ ص ١٦٤.

الدّين وموالِيكُمْ وليْس عليْكُمْ جُناحٌ فيما أخْطأْتُم به ولكن مَّا تعمَّدتْ قُلُوبُكُمْ وكان اللهُ غفُورًا رَّحيمًا ﴾ [الأحزاب: ٤، ٥]. روى البخارى فى تفسير سورة الأحزاب عن عبد الله بن عمر أن زيد بن حارثة مولى رسول الله - ﷺ - ما كنا ندعوه إلا زيد بن محمد حتى نزل القرآن «ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله». وأبو بكْرة - الذى يسميه رجال الحديث نفيع بن الحارث - قال عندما نزلت هذه الآية: أنا ممن لا يعرف أبوه، فأنا أخوكم فى الدين ومولاكم.

كما منع الإسلام التوارث بالتبنى وحصر أسبابه فى البنوة والأبوة والأمومة والزوجية والأخوّة والأرحام على ترتيب بينهم. قال تعالى ﴿ **وأُولُوا الأَرْحامِ بعْضُهُمْ أوْلَىٰ ببعْضٍ في كتاب اللَّه** ﴾ [الأنفال: ٧٥] كما أبطل تحريم زواج حليلة المتبنَّى، وبيّن أن المحرم هو زواج حليلة ابن الصلب، قال تعالى ﴿ **حُرّمتْ عليْكُمْ أُمَّهاتُكُمْ وبناتُكُمْ وأخواتُكُمْ وعمَّاتُكُمْ وخالاتُكُمْ وبناتُ الأخ وبناتُ الأُخْت وأُمَّهاتُكُمُ اللاَّتي أرْضعْنكُمْ وأخواتُكُم مّن الرَّضاعة وأُمَّهاتُ نسائكُمْ وربائبُكُمُ اللاَّتي في حُجُوركُم مّن نّسائكُمُ اللاَّتي دخلْتُم بهنَّ فإن لَّمْ تكُونُوا دخلْتُم بهنَّ فلا جُناح عليْكُمْ وحلائلُ أبْنائكُمُ الَّذين منْ أصْلابكُمْ** ﴾ [النساء: ٢٣] وأمر الله نبيه أن يطبق ذلك على نفسه فى متبناه زيد بن حارثة، فطلب منه أن يتزوج مطلقته، وهى زينب بنت جحش، بنت عمته أميمة بنت عبد المطلب، قال تعالى ﴿ **فلمَّا قضىٰ زيْدٌ مّنْها وطرًا زوَّجْناكها لكيْ لا يكُون على الْمُؤْمنين حرجٌ في أزْواج أدْعيائهمْ إذا قضوْا منْهُنَّ وطرًا وكان أمْرُ اللَّه مفْعُولاً** ﴾ [الأحزاب: ٣٧]. والوطر هو الطلاق كما قال المحققون[١].

وقد أبطل الإسلام هذا النظام صوناً للأنساب وحفظاً لحقوق الأسرة التى ارتبطت فى الإسلام برباط الدم. ولا شك أن التبنى فيه حرمان للأب الحقيقى المعروف من اتصال نسب ولده به، وفيه تضييع لحقوق الورثة الذين يحجبون بوجود هذا الابن المدَّعَى، كالإخوة والأخوات، وذلك موجب للعداوة بين أفراد

---

(١) مجلة الأزهر مجلد ٣٦، ص١٤٥.

الأسرة، وقد قال بعض العلماء فى حكمة إبطال التبنى : لو فتح باب الانتفاء من الأب لأهملت المصالح واختلطت الأنساب وضاعت حكمة الله فى جعل الناس شعوباً وقبائل، وهى التعارف.

أما التبنى بمعناه الثانى فهو عمل خيرى إذا دعت إليه عاطفة كريمة كحماية المتبنَّى من الضياع لفقر والديه أو موتهما أو غيابهما مثلاً، أو لإشباع غريزة الأبوة والأمومة عند الحرمان من الذرية، أو لكفالته إذا لم يوجد له عائل معروف مثل اللقيط، وكفالة هؤلاء نوع من القربة إلى الله، والشرع يدعو إليه تحقيقاً للتكافل الاجتماعى والتعاون على الخير وإنقاذاً للطفولة من التشرد. وقد أجاز الشرع للموسر أن يوصى بشىء من تركته يسد بها حاجة الطفل فى مستقبل حياته حتى لا تضطرب معيشته، وسيأتى بيان حكم اللقيط.

غير أنى أنبه إلى أن التبنى ومثله اللقيط الذى لا يدَّعى نسبه يُعَدُّ أجنبياً عن الأسرة فى المعاملات الدينية، فلا يحل للمتبنَّى إذا كبر أن يطلع على عورة امرأة فى الأسرة، ويحل له أن يتزوج منها كالأجنبى، وليس للرجل المتبنِّى أن يعامل البنت المتبناة عند كبرها كبناته، فهى أجنبية عنه، ويحل له زواجها.

(ب) المساعاة أو الإلحاق:

أبطل الإسلام ما كان عليه الجاهلية من الزنى، سواء فى ذلك بالحرائر وبالإماء، وما يترتب على ذلك من إلحاق المرأة من تلده بأحد من كانوا يترددون عليها، ولا يستطيع أن يرده، سواء أكان يشبهه أم لا يشبهه، وذلك فى الزنى بالحرة، أما الزنى بالإماء اللائى كن يحترفن ذلك بأمر سادتهن فكانت الأمة تلحق الولد الذى تلده بمن يشبهه ممن كانوا متعودين التردد عليها، وذلك بعد الاستعانة بالقائف كما سبق ذكره.

وهذا الإلحاق حرام كما أن وسيلته حرام، قال - ﷺ -: «لا مساعاة فى

الإسلام »[١] وقد ضعفه ابن القيم فى كتابه زاد المعاد[٢] ولكن الزنى محرم، وادعاء النسب أو الانتساب الى غير وليه محرم بالنصوص التى سبقت. قال الأصمعى: المساعاة هى الزنا بالأمة خاصة، دون الزنا بالحرة، وذلك أن الإماء كن يسعين فى الجاهلية لمواليهن فيكتسبن لهم، وكان عليهن ضرائب مقررة، وكذلك قال الجوهرى: إن المساعاة خاصة بالإماء، أما الزنى والعُهْرُ فقد يكون للحرة والأمة. اهـ. وقد عفا الإسلام عما كان فى الجاهلية منها، ومن إلحاق النسب بها، وسيأتى حكم ولد الزنى.

(جـ) الاعتراف:

سبق أن ذكرنا أن العرب فى الجاهلية كانت القرابة عندهم تقوم على الادعاء، فكان الولد نفسه لا يلحق إلا إذا رضى أن يلحق به، على أن رضاه لم يكن ملزماً إلى الأبد، بل كان لديهم نظام يبيح للعميد أن يخرج من شاء من الأسرة ممن سبق له الاعتراف بهم وهو المعروف بنظام الخليع.

وقد أبطل الإسلام نظام الاعتراف إذا ولد الولد على الفراش، فالنسب لاحق لا محالة، سواء اعترف به أم لم يعترف، وذلك لأن توقف النسب على هذا الاعتراف استهانة بحرمة الزواج واستخفاف بميثاقه، واستبداد بشئون الأسرة وإخضاع لها لأهواء الأزواج ونزواتهم، ونيل من كرامة الزوجات، وتعريض للأولاد للضياع، وتفرقة ظالمة بين الإخوة والأخوات، وزلزلة لدعائم النظام العائلى[٣]. فقد جاء فى الحديث الشريف « الولد للفراش وللعاهر الحجر »[٤] أى من يجىء من الأولاد ثمرة لفراش شرعى يلتحق نسبه بالزوج من غير حاجة إلى اعترافه به اعترافاً صريحاً، ولم تبق الشريعة من هذا النظام شيئاً إلا فى حالة تحقق الزوج من خيانة زوجته، فحملت من غيره، أو جاءت بولد لم يولد له ووجَّه إليها هذا الاتهام صراحة، ورفعت الزوجة أمرها للقضاء، لقذفه لها، أو رفع هو أمره إلى القضاء ولم يكن له شهداء على ادعائه، ففى هذه الحالة تجرى الملاعنة المعروفة،

(١) رواه أبو داود عن ابن عباس.
(٢) جـ١ ص١١٩.
(٣) وافى – مجلة الأزهر مجلد ٣٦، ص١٤٦.
(٤) رواه البخارى ومسلم.

ويفرق القاضى بينهما، ويعتبر الولد أجنبياً عن الزوج، ويلحق بأمه وحدها، وهذه حالة استثنائية لا يجوز للزوج أن يلجأ إليها إلا عند الضرورة القصوى، حينما يقوم الدليل القاطع على صدق دعواه، وقد جاء فى الحديث «أيما امرأة أدخلت على قوم ما ليس منهم فليست من الله فى شيء، ولن يدخلها الله الجنة، وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله منه وفضحه على رءوس الخلائق»[١].

كما أبقى الإسلام على نظام الإقرار فى حالة الولد الذى تجيء به الجارية غير المتزوجة فى بيت سيدها - كما رآه أبو حنيفة - فأن نسب هذا الولد لا يلحق لسيدها إلا إذا اعترف به اعترافاً صريحاً، وهذا أمر معقول، لأن السيد ليس مفروضاً عليه دائماً أن يعاشر جاريته معاشرة الزوجية، فالعلاقة بينهما قائمة على ملك اليمين، ويجوز له ألا يستمتع بها، بل يقصرها على الخدمة والعمل، كما يجوز له أن يزوجها لرقيق آخر أو حر، وكان من العدالة ألا يلتحق نسب ولدها به إلا بادعائه واعترافه الصريح بأنه عاشرها وأن الولد من صلبه. والسيد ملزم ديانة أن يعترف بالولد الذى يجيء من معاشرة جاريته، على أنه إذا اعترف مرة بولدها فإن من تجيء به بعد ذلك يثبت نسبه منه بدون حاجة إلى اعتراف، لأن الاعتراف الأول دليل اختياره هذه الجارية لفراشه، والولد للفراش. وقد قال بعض الفقهاء: لا يشترط الاعتراف الصريح فى المرة الأولى، بل يكفى أن يكون السيد اتخذها فراشاً وسكت عن الولد الذى جاءت به، اهـ. من كلام الدكتور على وافى[٢] كما أبطل الإسلام نظام الخليع والتبرؤ من الولد فى غير ما سبق بيانه فى الملاعنة والأمة.

رابعاً - طرق ثبوت النسب فى الإسلام:

تقدم أن الإسلام وضع نظاماً ثابتاً لإثبات النسب يرجع إلى الفراش وشبهته، أى الحالات التى يمكن أن تقع فيها مخالطة جنسية، وهى الحالة المباحة للرجل شرعاً بسبب الزواج أو ملك اليمين، والحالة التى لا يحل له فيها بحسب الحقيقة أن يخالطها ولكن تقوم فيه شبهة الحل، كحالة الزواج الفاسد.

وعلى هذا الأساس قال علماء الفقه: إن طرق إثبات النسب فى الإسلام

---

(١) تفسير شلتوت ص١٩٩.

(٢) مجلة الأزهر مجلد ٣٦، ص١٤٨.

هى : الفراش والاستلحاق، وهما طريقان مجمع عليهما، ويسير النسب على نظامهما بعد الإسلام، ومثلهما البينة. وهناك طريق مختلف فيه وهو القيافة، كما أن هناك طرقاً تثبت بها أحكام كأحكام النسب الحقيقى كمولى المعتق، ومولى الموالاة، والرضاع. وطرقاً أخرى فيها خلاف كبير وكلام يحتاج إلى التحقيق، كالزنى والتلقيح الصناعى. وإليك كلمة عن كل منها.

الفراش :

إذا كان للرجل زوجة حرة أو أمة صارت فراشاً له وأتت بولد لمدة الإمكان منه لحقه الولد، وجرى بينهما التوارث وغيره من أحكام الولادة. ومدة إمكانه من ستة أشهر من حين اجتماعهما. وقد روى أن رجلاً تزوج امرأة فولدت لستة أشهر، فهمَّ عثمان برجمها، فقال ابن عباس : لو خاصمتكم بكتاب الله لخصمتكم، قال تعالى ﴿ **وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلاثُونَ شَهرًا** ﴾ [الأحقاف : ١٥]. وقال ﴿ **وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ** ﴾ [لقمان : ١٤] فلم يبق للحمل إلا ستة أشهر. فدرأ عثمان عنها الحد. وقد اشتهر ذلك بين الصحابة ولم ينكره أحد. فلو ولدته قبل ستة أشهر من الدخول أو الخلوة لا يثبت نسبه إلا إذا ادعاه الزوج قال ـ ﷺ ـ : « الولد للفراش وللعاهر الحجر » وفى لفظ « الولد لصاحب الفراش » ومعنى « للعاهر الحجر » للزانى الخيبة، أى لا شىء له فى الولد، كما تقول العرب : له الحجر ولفيه التراب. وقيل : المراد بالحجر الرجم بالحجارة، وليس بقوى، لأنه ليس كل زان يرجم، بل المحصن فقط ولأنه لا يلزم من رجمه نفى الولد عنه[1].

---

(١) إذا كان أقل مدة الحمل ستة أشهر، فأن أكثره ـ كما ذهب إليه الإمام الشافعى ـ أربع سنين. وجاء فى الكتب العربية أن فى التاريخ بعض رجال مكثوا فى بطون أمهاتهم مدة طويلة، منهم. ١ـ الضحاك بن مزاحم، ولد لستة عشر شهراً، توفى سنة ١٠٥هـ وكان معلم صبيان حسبة لله. ٢ـ شعبة ـ ولد لسنتين. ٣ـ هرم بن حبان، بقى فى بطن أمه أربع سنين، ولذلك سمى هرما. ٤ـ مالك بن أنس رضى الله عنه، حملت به أمه أكثر من ثلاث سنين. ٥ـ محمد بن عجلان، بقى فى بطن أمه أربع سنين، وولد وقد نبتت أسنانه. ٦ـ امرأة من بنى عجلان، كانت تضع فى أربع سنين، فسميت : حامل الفيل. ٧ـ موسى بن عبد الله بن حسين. حملت به أمه، وهى بنت ستين سنة. ٨ـ امرأة أخرى من بنى عجلان، حملت مدة خمس سنين.

[مفيد العلوم لأبى بكر الرازى ص٢٤٥ طبعة سعيد على الخصوصى].

ولا يثبت النسب بالفراش إلا بثلاثة شروط: ثبوت الولادة، تصور إمكان حدوثها من الزواج، احتمال حدوث الحمل أثناء الفراش، أى عدم الولادة قبل ستة أشهر، ولا يجوز له أن ينفيه عنه كما كان يحدث فى الجاهلية، إلا فى الصورتين المشار إليهما من قبل، وهما اتهام زوجته بالخيانة، أو إتيانها بولد لم يولد له. ففى الصحيحين عن عائشة رضى الله عنها قالت: اختصم سعد بن أبى وقاص وعبد بن زمعة فى غلام، فقال سعد: هذا يا رسول الله ابن أخى عتبة بن أبى وقاص، عهد إلىّ أنه ابنه، انظر إلى شبهه، وقال عبد بن زمعة: هذا أخى يا رسول الله، ولد على فراش أبى من وليدته. فنظر رسول الله - ﷺ - فرأى شبهاً بِّينا بعتبة، فقال «هو لك يا عبد بن زمعة، الولد للفراش وللعاهر الحجر، واحتجبى منه يا سودة» فلم تره سودة قط. وقد أمر النبى - ﷺ - سودة بالاحتجاب منه مع أنه أخوها فى ظاهر الشرع للحوقه بأبيها - للندب والاحتياط، لوجود الشبه بينه وبين عتبة بن أبى وقاص. فربما كان ولده فى الحقيقة، فيكون أجنبياً عن سودة، وما ورد من أن فى الحديث زيادة هى «فإنه ليس بأخ لك» فباطل.

قال ابن حجر: استدل بالحديث على أن حكم الحاكم بالظاهر لا يحل الأمر فى الباطن، فانه حكم بأنه أخو عبد بن زمعة، وعليه فهو أخو سودة لأبيها، ثم أمرها مع ذلك بالاحتجاب، فهو حكم بالظاهر والباطن فى حادثة واحدة[1].

والخلاف فى اللون لا يجيز للرجل نفيه عنه، فقد ورد فى الصحيحين عن أبى هريرة أن رجلاً من بنى فزارة قال للنبى - ﷺ -: إن امرأتى ولدت غلاماً أسود - كأنه يعرض بنفيه - فقال النبى ﷺ: «هل لك من أبل»؟ قال: نعم، قال: «وما لونها»؟ قال: حُمْر، قال «فهل فيها من أورق»؟ قال: نعم، قال رسول الله ﷺ: «فأنى أتاها ذلك»؟ قال: لعله يا رسول الله نزعه عرق، فقال النبى ﷺ: «وهذا لعله نزعه عرق» والأورق ما فيه سواد غير صاف.

---

(١) الباهر فى حكمه ﷺ بالباطن والظاهر للسيوطى.

وقد اختلف الفقهاء فيما تصير به الزوجة فراشاً على ثلاثة أقوال: أحدها أنه العقد نفسه، وإن علم أنه لم يجتمع بها، بل لو طلقها عقيبه فى المجلس، وهذ مذهب أبى حنيفة. والثانى أنه العقد مع إمكان الوطء، وهذا مذهب الشافعى ومالك وأحمد. والثالث أنه العقد مع الدخول المحقق لا إمكانه المشكوك فيه. وهو اختيار ابن تيمية، وقال: إن أحمد أشار إليه فى رواية حرب، وهو الصحيح المجزوم به، وإلا فكيف تصير المرأة فراشاً ولم يدخل بها الزوج ولم يبن بها لمجرد إمكان بعيد؟ وهل يعدُّ أهل العرف فى اللغة المرأة فراشاً قبل البناء بها؟ وكيف تأتى الشريعة بإلحاق نسب بمن لم يبن بامرأته ولا دخل بها ولا اجتمع بها بمجرد إمكان ذلك؟ وهذا الإمكان قد يقطع بانتفائه عادة، فلا تصير المرأة فراشاً إلا بدخول محقق.

هذا كله فى الفراش الحاصل بالزواج، أما التسري وهو التمتع بملك اليمين دون عقد زواج بين السيد وأمته فقد أختلف الفقهاء فى اعتباره فراشاً فالجمهور جعله موجباً للفراش، محتجين بحديث عائشة المتقدم فى اختصام سعد وعبد بن زمعة، لأن السُّرِّية فراش حساً وحقيقة وحكماً، كما أن الحرة كذلك، والزوجة سميت فراشاً لمعنى هى والسرية فيه على حد سواء، وهو الاستفراش والاستيلاد. وخالف أبو حنيفة فقال: إن أول ولد للسيد من السرية لا يلحقه إلا إذا استلحقه واعترف به، أما من يأتى بعد ذلك من الأولاد فلا يحتاج إلى استلحاق آخر. ورد عليه الجمهور بأن إلحاق النبى - ﷺ - للولد بعبد بن زمعة لم يثبت فيه أن هذه الأمة ولدت له قبل ذلك غيره، ولا سأل النبى عن ذلك، والكلام فى هذه النقطة طويل يراجع فى كتاب زاد المعاد لابن القيم(١).

الاستلحاق:

إذا استلحق الرجل إنساناً وأقر أنه منه ثبت نسبه بهذا الاستلحاق بشرط ألا يقوم دليل على بطلان إقراره، وألا يلقى اعتراضاً من المقر له ولا من غيره، وأن

(١) ج٤، ص١٦٣ وما بعدها.

يكون الفرق بين سنيهما يجعل أبوة المقر للمقر له ممكنة من الناحية الطبيعية، أو كما يقول الفقهاء: أن يكون ممن يولد لمثله، وأن يكون المقر له غير معروف النسب لآخر، كما فى بدائع الصنائع للكاسانى. وقد قضى عمر أن من اعترف بولده ساعة ثم أنكره بَعْدُ ألحق به شاء أم أبى.

ويدل على مشروعية هذا الاستلحاق استلحاق عبد بن زمعة الغلام لأخيه، وقد قال العلماء: إن للجد والإخوة الحق فى الاستلحاق، على خلاف فى ذلك يرجع إليه فى «زاد المعاد» وقد استلحق معاوية زياد بن عُبيد «زياد بن أبيه» وقصته معروفة.

ولو اتصل رجل بامرأة عن طريق عقد زواج فاسد أو وطء بشبهة وأنجب منها جاز ثبوت نسب المولود إلى هذا الرجل إن أقر به. وقال فقهاء الحنفية: لا يجوز للقاضى أن يسأل الرجل عن سب الإقرار، ستراً للأعراض(١). وقالوا: إذا ظهر رضاع بعد زواج وإنجاب انفسخ العقد وثبت نسب الأولاد(٢).

هذا، وبالاستلحاق يمكن أن يُدَّعى اللقيط، فإن عرف له نسب فهو لْمن نسب له، أما إذا جهل نسبه جاز للملتقط أو لغيره من المسلمين أن يدعى نسبه إليه إذا اعتقد أنه ليس ابن غيره. وإذا تنازع فيه الملتقط وغيره فالملتقط أولى به، وإذا لم يدع أحد نسبه يظل بيد الملتقط، له ولايته وعليه تربيته، ويكون كالمتبنى بالمعنى الثانى الذى لا يكون معه نسب، وسيأتى مزيد كلام على رعاية اللقيط.

البينـــة:

يثبت النسب بالبينة بأن يشهد شاهدان أن هذا الولد ابن هذا الرجل، أو ولد على فراشه من زوجته أو أمته، وإذا شهد على ذلك اثنان من الورثة لم يلتفت إلى إنكار بقيتهم، وثبت نسبه، ولا يعرف فى ذلك نزاع. ويحتاج إلى البينة فى إثبات النسب غالباً عندما لا توجد للرجل زوجة أو أمة معروفة وسكت

---

(١) الوعى الإسلامى – جمادى الآخرة ١٣٩٣هـ.   (٢) مجلة الأزهر مجلد ٤ ص ٤٧٩.

عن الاعتراف بهذا الولد الذى لا يستطيع نفيه لعدم وجود من يتهمها بالزنى على فراشه أو إلصاق الولد به. أما إذا وجد الفراش فالنسب ثابت دون حاجة إلى بينة، فإن أراد نفيه كان طريق اللعان المعروف.

القيافة:

كانت القيافة معروفة فى الجاهلية، واشتهر بها بنو مُدْلِج وبنو أسد، وقد حكم رسول الله - ﷺ بها، وقضى باعتبارها أحد أسباب النسب فى الحالات التى كانت موجودة إذ ذاك. يدل عليه ما فى الصحيحين أن عائشة قالت: دخل علىّ رسول الله - ﷺ - ذات يوم مسروراً تبرق أسارير وجهه فقال «ألم تَرَىْ أن مُجَزِّزًا المدلجى نظر آنفاً إلى زيد بن حارثة وأسامة بن زيد وعليهما قطيفة قد غطت رءوسهما وبدت أقدامهما فقال: إن هذه الأقدام بعضها من بعض. والأسارير جمع أسرار، وأسرار جمع سرور، وسرور جمع سر، والأسارير هى الخطوط التى فى الجبهة. ومجزر قيل: ضبطه مجزَّر، وقيل: مُحْرِز، بإسكان الحاء والراء المكسورة والصواب مُجَزِّر، كما ذكره النووى[1].

وقد سُرّ النبى - ﷺ - بذلك لأن الجاهلية كانت تقدح فى نسب أسامة لكونه أسود شديد السواد، وكان زيد أبوه أبيض، وكانت أمه أم أيمن، واسمها بركة، حبشية سوداء، كما ذكره فى المواهب اللدنية - حاضنة النبى - فسرور النبى للقائف دليل اعتبار القيافة فى إثبات النسب، وأنها ليست باطلة ببطلان ما كان فى الجاهلية من كهانة ونحوها، فقد صح عنه وعيد من صدق كاهنا، لكن قد يقال فى حادثة زيد وأسامة: إن القيافة كانت مؤكدة للنسب لا مثبتة له، لأنه كان معترفاً به.

والنبى - ﷺ - صرح فى الحديث الصحيح بصحتها واعتبارها عند الشك فى النسب، فقال فى ولد الملاعنة «إن جاءت به كذا وكذا فهو لهلال بن أمية، وإن جاءت به كذا وكذا فهو لشريك بن سحماء» فلما جاءت به على الشبه الذى

(١) شرح صحيح مسلم ج١٠ ص٤٠.

رميت به قال «لولا الإيمان لكان لى ولها شأن» يعنى لولا أن الولد للفراش لرجمها ونسب الولد لمن رميت به. فهل هذا إلا اعتبار الشبه، وهو عين القيافة؟

والنبى - ﷺ - قد اعتبر الشبه وبين سببه عندما قالت له أم سلمة: أو تحتلم المرأة؟ فقال: «مم يكون الشبه»؟ وأخبر فى الحديث الصحيح أن ماء الرجل إذا سبق ماء المرأة كان الشبه له، وإذا سبق ماء المرأة ماءه كان الشبه لها، فهذا اعتبار منه للشبه شرعاً وقدراً. وهذا أقوى ما يكون من طرق الأحكام أن يتوارد عليه الخلق والأمر والشرع فى القدر، ولهذا تبعه الخلفاء الراشدون. فقد ورد عن عمر فى امرأة وطئها رجلان فى طهر، فقال القائف: قد اشتركا فيه، حيث جعله بينهما، وقال علىّ: هو ابنهما وهما أبواه يرثانه، ولم يعرف قط فى الصحابة من خالف عمر وعلياً فى ذلك، وكان حكمهما بمحضر من المهاجرين والأنصار، فلم ينكره منكر.

ولكن اللجوء إلى إثبات النسب بالقيافة لا يكون إلا إذا انتفى السبب الأقوى كالفراش، لأن النبى - ﷺ - لم يلحق ولد المتلاعنين بمن جاء شبه الولد به، وشرطوا فى القائف العدالة والخبرة والتجربة.

ولم يسلم بهذه الوسيلة كل الفقهاء، فقد خالف فيها الأحناف. وأورد ابن القيم مناقشات الطرفين مستوفاة فى الجزء الرابع من كتابه «زاد المعاد»[١] فيرجع إليه كما يرجع إلى شرح النووى على صحيح مسلم[٢].

الولاء:

إذا أعتق السيد عبداً صار بعد عتقه عضواً فى أسرة سيده، يشترك مع أفرادها فى كثير من حقوقهم وواجباتهم، حتى لقد كان يجب عليها أن تدفع الدية عنه إذا ارتكب جناية توجبها، كما تفعل ذلك حيال أعضائها الأصليين، وكان سيده يرثه إذا مات ولم يترك عصبة، وورد هذا فى قول النبى - ﷺ -:

---

(١) ص١١٧. (٢) ج١٠، ص٤٠.

«الولاء لحمة كلحمة النسب لا يباع ولا يوهب» رواه الشافعى، وقوله «الولاء لمن أعتق»[١] ولا يرث العتيق من معتقه حتى لو لم يكن له وارث أصلاً.

وقد قصد الإسلام بهذا الانتماء إلى الأسرة فى بعض أحكام النسب إلى غرض إنسانى كريم وهدف عمرانى نبيل، وهو أن يكمل نعمة الحرية للعبد بعد تحريره، فيجعله مساوياً فى الحقوق والواجبات لأفراد الأسرة التى كانت تملكه وتحمى حريته وتدفع عنه العدوان: ويجعله عضواً فى أسرة وعشيرة بعد أن كان فردا لا أسرة له ولا عشيرة. والكلام فى الموضوع مستوفى فى بدائع الصنائع[٢] وكذا فى الميدانى على القدورى. ولا داعى للإفاضة فى ذلك فقد انتهى عهد الرق من زمن بعيد وذهبت معه أحكامه فى أكثر البلاد الإسلامية[٣].

مولى الموالاة:

الشريعة الإسلامية تجيز لغير العربى إذا كان مجهول النسب أن يتخذ ولياً له من أسرة معروفة يرتبط معه بعقد صريح فيصبح بمنزلة عضو فى أسرة هذا الولي، يدفع عنه الدية إذا ارتكب جناية توجبها ويرثه إذا مات ولم يترك وارثاً، ويسمى من يكتسب قرابة عن طريق هذا العقد «مولى الموالاة» وقد قال بهذا أبو حنيفة كما نص عليه أبو السعود فى آية ﴿ **وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ..** ﴾ والإسلام يقصد بهذا إيجاد حماية للمستضعفين فى المجتمع الذى يعيشون فيه، ولذلك لم يُبِحْهُ إلا لشخص غير عربى مجهول النسب، لأن العربى محمى بعشيرته لا يحتاج لمثل هذه الحماية، وذو النسب المعروف من غير العرب ليس فى حاجة إليها كذلك، لأنه فى حماية أسرته، وانتماؤه لغيرها يؤدى إلى اختلاط الأنساب.

وهذان الطريقان ليسا فى قوة الطرق السابقة فى ثبوت النسب، لعدم قيامهما على صلة الدم، ولذلك لم يعتبرها العلماء، وقالوا: ما استدل به القائلون باعتمادهما من قوله تعالى: ﴿ **وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ..** ﴾ منسوخ بآية ﴿ **وَأُولُوا**

(١) رواه البخارى ومسلم عن عائشة. (٢) ج٤، ص١٥٩، ١٧٠.
(٣) على وافى – مجلة الأزهر مجلد ٣٦، ص٧٢.

﴿الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ وأبو حنيفة هو الذى لا يقر النسخ فى مولى الموالاة»(١).

وقد لجأت الحكومات أخيراً إلى إثبات المواليد فى سجلات رسمية، حفظاً للأنساب والحقوق، وهو عمل لا بأس به يحمده الدين، لأنه يزيد الأمور تأكيداً، والتقييد فى هذه السجلات لا يكون إلا بإخطار رسمى فيه اعتراف الوالد بالمولود، فهو يرجع أخيراً إلى الإقرار. وقد صدر بذلك فى مصر قانون رقم ٢٦٠ لسنة ١٩٦٠م.

الرضاع:

لو أرضعت امرأة طفلاً بالشروط المذكورة فى كتب الفقه صار هذا الولد ابناً لها ولزوجها صاحب اللبن، ويعامل معاملة ابن الصلب فى بعض الأحكام الشرعية، وأهمها الزواج والنظر والخلوة وكل ما يتصل بالعرض. فقد أجمعت الأمة على ثبوت الحرمة بين الرضيع والمرضع، وأنه يصير ولدها، ويحرم عليه نكاحها أبداً، ويحل النظر إليها والخلوة بها والسفر معها.. وذلك تطبيقاً لقول الله تعالى فى محرمات النكاح ﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللاَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ﴾ [النساء: ٢٣] وقول النبى – ﷺ – : «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب» وقد ورد بعدة ألفاظ فى صحيح مسلم. قال النووى: ولا تترتب عليه أحكام الأمومة من كل وجه، فلا يتوارثان ولا يجب على واحد منهما نفقة الآخر، ولا يعتق عليه بالملك، ولاترد شهادته لها، ولا يعقل عنها – فى الدية – ولا يسقط عنها القصاص بقتله، فهما كالأجنبيين فى هذه الأحكام. وأجمعوا أيضاً على انتشار الحرمة بين المرضعة وأولاد الرضيع، وبين الرضيع وأولاد المرضعة، وأنه فى ذلك كولدها من النسب.

وأما الرجل المنسوب إليه ذلك اللبن لكونه زوج المرأة، أو وطئها بملك أو شبهة، فمذهبنا – هكذا يقول النووى – ومذهب العلماء كافة ثبوت حرمة

---

(١) تفسير أبو السعود.

الرضاع بينه وبين الرضيع، ويصير ولداً له، وأولاد الرجل إخوة الرضيع وأخواته، وتكون إخوة الرجل أعمام الرضيع، وأخواته عماته، ويكون أولاد الرضيع أولاد الرجل، ولم يخالف فى هذا إلا أهل الظاهر وابن علية فقالوا: لا تثبت حرمة الرضاع بين الرجل والرضيع، ونقله المازرى عن ابن عمر وعائشة. واحتجوا بقوله تعالى: ﴿ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللاَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ ﴾ ولم يذكر البنت والعمة كما ذكرهما فى النسب، واحتج الجمهور بهذه الأحاديث الصحيحة الصريحة فى عم عائشة وعم حفصة، وقوله - ﷺ - « يحرم من الرضاع ما يحرم من الولادة » وأجابوا عما احتجوا به من الآية أنه ليس فيها نص بإباحة البنت والعمة ونحوهما، لأن ذكر الشيء لا يدل على سقوط الحكم عما سواه لو لم يعارضه دليل آخر، كيف وقد جاءت هذه الأحاديث الصحيحة، والله أعلم[١]. والباب مستوفى فى « زاد المعاد »[٢].

ولد الزنا: [٣]

إذا استلحق الزانى ولداً لا فراش هناك يعارضه، هل يلحقه نسبه وتثبت له أحكام النسب؟ اختلف العلماء فى ذلك، فكان اسحق بن راهويه يقول: إن المولود من الزنا إذا لم يكن مولوداً علي فراش يدعيه صاحبه وادعاه الزانى ألحق به، وأوَّل قول النبى - ﷺ -: « الولد للفراش » على أنه حكم بذلك عند تنازع الزانى وصاحب الفراش كما تقدم فى حديث عائشة، وهذا مذهب الحسن البصرى الذى قضى بأن يجلد الزانى ويلزمه الولد، وهو مذهب عروة بن الزبير وسليمان ابن يسار، واحتج سليمان بأن عمر بن الخطاب كان يليط - يلصق ويلحق - أولاد الجاهلية بمن ادعاهم فى الإسلام.

---

(١) مسلم ج١٠، ص١٩.　　(٢) ج٤، ص١٧١.

(٣) كلمة الزنى تكتب أحياناً بالألف وأحياناً بالياء، فعلى الأول اختصار من كلمة « زناء » على نسق الرضى والرضا، وعلى الثانى على الأصل، فإن الألف مقلوبة عن الياء، لأن الفعل: زنى زنيت.

يقول ابن القيم: وهذا المذهب كما ترى قوة ووضوحاً، وليس مع الجمهور أكثر من «الولد للفراش» وكان صاحب هذا المذهب أول قائل به، والقياس الصحيح يقتضيه، فان الأب أحد الزانيين، وهو إذا كان يلحق بأمه وينسب إليها وترثه ويرثها، ويثبت النسب بينه وبين أقارب أمه مع كونها زانية به، وقد وجد الولد من ماء الزانيين وقد اشتركا فيه واتفقا على أنه ابنهما، فما المانع من لحوقه بالأب إذا لم يدعه غيره؟ فهذا محض القياس. وقد قال جريج للغلام الذى زنت أمه بالراعى: من أبوك ياغلام؟ فقال: فلان الراعى. وهذا إنطاق من الله لا يمكن فيه الكذب، وقد قال أبو حنيفة والأوزاعى والثورى وأحمد بحرمة المصاهرة بين الزانى وولده، وقال الجمهور – الشافعى مالك وأبو ثور وغيرهم – إن الزنا لا يثبت به نسب، ولا يحرم المصاهرة، فيجوز للزانى نكاح أم الزانية وبنتها، بل قال الشافعى: يجوز نكاح البنت المتولدة من مائه بالزنا، واحتجوا بحديثين، أولهما ما تقدم ذكره فى إبطال الاسلام لنظم الجاهلية، وهو قول النبى – ﷺ –: «لا مساعاة فى الإسلام، من ساعى فى الجاهلية فقد لحق بعصبته، ومن ادعى ولداً من غير رشدة فلا يرث ولا يورث». ونوقش هذا الدليل بأن فى الحديث رجلاً مجهولاً فلا تقوم به حجة، وعلى فرض الاحتجاج به فانه خاص بالزنى بالأمة. أما بالحرة فحكمه غير معلوم من الحديث. وذلك أن المساعاة معناها الزنى بالإماء كما قال الأصمعى، ولا تكون فى الحرائر، لأنهن أى الإماء يسعين لمواليهن فيكتسبن لهم، فأبطل الرسول هذه المساعاة ولم يلحق النسب بها، وعفا عما كان فى الجاهلية منها.

وثانيهما رواه أيضاً أبو داود فى سننه من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وجاء فيه أن الولد المستلحق إن كان من أمة لم يملكها أو من حرة عاهر بها لا يلحق ولا يرث، وأنه ولد زنا، وأهل لأمه حرة كانت أو أمة. وأجيب عن الحديث بأن فى إسناده مقالاً، لأنه من رواية محمد بن راشد المكحولى، فلا يحتج به.

وقد قال ابن القيم: إن هذا الحديث يرد قول اسحق ومن وافقه، لكن فيه محمد بن راشد، ونحن نحتج بعمرو بن شعيب، فلا يعل الحديث، فإن ثبت هذا الحديث تعين القول بموجبه والمصير إليه، وإلا فالقول قول اسحق ومن معه، والله المستعان، ثم قال: كان قوم فى الجاهلية لهم إماء بغايا، فإذا ولدت أمة أحدهم وقد وطئها غيره بالزنا فربما ادعاه سيدها وربما ادعاه الزانى واختصما فى ذلك، حتى قام الإسلام فحكم النبى - ﷺ - بالولد للسيد، لأنه صاحب الفراش، ونفاه عن الزانى ٠ أهـ.

هذا، ويؤيد قول اسحاق ما رواه أبو داود والنسائى: أن ثلاثة نفر من أهل اليمن أتوا علياً رضى الله عنه يختصمون إليه فى ولد قد وقعوا على امرأة فى طهر واحد فسأل اثنين: هل تقران لهذا؟ قالا: لا، حتى سألهم جميعاً، فجعل كلما سأل اثنين قالا: لا، فأقرع بينهم فألحق الولد بالذى صارت عليه القرعة، وجعل عليه ثلثى الدية، وقد أقر النبى ذلك عندما بلغه.

وكان الشافعى يقول بذلك فى مذهبه القديم. أما فى الجديد فماء الزنى لا حرمة له؛ لا يثبت به نسب، ويجوز له أن يتزوج البنت المختلقة من زناه، ورد عليه ابن القيم بأن البنت التى رضعت من لبن كان سببا فى إثارته تحرم عليه، فما بالك بمن خلقت أصلاً من مائه بوطئه؟ ويقول: إن تحريم بنت الزنى قول جمهور المسلمين، ولا يعرف فى الصحابة من أباحها، ونص أحمد على أن من تزوجها قتل بالسيف، محصناً كان أو غيره، ويقول: وأجمعت الأمة على تحريم أمه عليه، وخلقه من مائها وماء الزانى خلق واحد وأثمهما فيه سواء، وكونه بعضاً له مثل كونه بعضاً لها، وانقطاع الإرث بين الزانى والبنت لا يوجب جواز نكاحها، ويحمل ابن القيم على من يجيز ذلك(١).

والإمام أحمد لا يقر النسب بالزنى ورجح الحكم بالقيافة، وقد حكم علىّ

(١) زاد المعاد ج٤، ص١٧٣ وما بعدها.

بالقرعة لتعذر الوسائل الأخرى لإثبات النسب . وحكم بثلثى الدية لأن حرمان الولد من لحوقه بهما كإتلافه عليهما بالقتل، فيجب ضمان قيمته، وقيمة الولد شرعاً ديته، فلزمه ثلثاها لهما .

وجاء فى تفسير القرطبى[1] أدلة تثبت النسب بالزنى كجريج الذى قال للغلام : من أبوك؟ – وكان من زنى– وما روى أن النبى – ﷺ – وقال « لا ينظر الله إلى رجل كشف قناع امرأة وبنتها » ويستنتج من هذا بعض العلماء أن القبلة وسائر وجوه الاستمتاع تنشر الحرمة .

وفيه ما يثبت أن الزنى لا يحرم زواج الأم والبنت، فقد روى الدارقطنى أن النبى – ﷺ – سئل عن زواج ممن زنى بها أو من بنتها فقال « الحرام لا يحرم الحلال، إنما يحرم ما كان بنكاح » . وفى آخر الصفحة ما يفيد أن المسلمين متفقون على عدم التوارث بينهما . . أهـ.

هذا، والتلقيح الصناعى مذكور بتوسع من جهة تاريخه وحكمه فى الجزء الأول من هذه الموسوعة .

* * *

(١) ج٥، ص١١٤ .

الباب الثانى

الرعـايـة

الفصل الأول : الأمر بالرعاية .

الفصل الثانى : مدة الرعاية .

الفصل الثالث : تكامل الرعاية .

الفصل الأول

الأمر بالرعاية

رعاية النسل أمر فطرى فى النفوس البشرية، لا يشذ عنه إلا من فسدت طبيعته، فالولد قطعة من أبويه، يريان فى رعايته رعاية لهما كرعايتهما لبعض أجزاء الجسم بل أشد، كما قال حطان بن المعلّى الأسدى:

وإنما أولادنا بيننـــا　　　أكبادنا تمشى على الأرض

وكما قال النبى – ﷺ – عن فاطمة «فاطمة بضعة منى، يريبنى ما رابها، ويؤذينى ما آذاها»(١) ولأن فى رعاية الولد بقاء للنوع الإنسانى، لأنه يولد عاجزاً عن رعاية نفسه، فلو ترك لمات وانقرض النوع. بخلاف الحيوانات الأخرى التى يولد ولدها قادراً على الاستقلال بالعيش أغلب الأحيان.

أما من فسدت طبائعهم وقست قلوبهم – كمن قدمنا ألواناً منهم – فلا يكون شذوذهم مانعاً من الحكم بأن الطبيعة البشرية فى استقامتها تندفع تلقائياً إلى رعاية النسل، بل ذلك مراعى فى الحيوانات حين تلد، فهى تعطف على صغارها وتؤثرها على نفسها فى كثير من الأحيان. بل أن حنان الوالدين على أولادهما يظهر مبكراً حين تكون الفراخ خلقاً مستكناً فى البيض تحضنه الوالدة أو الوالد، لشعور كل منهما بأنه قطعة منه، يحافظ عليه كما يحافظ على جزئه، ونرى الأم الحاضنة للبيض تذب عنه من يقترب منه.

وتقوى عاطفة الأمومة بالذات حين يخرج الصغار، وذلك مشاهد لا يحتاج إلى دليل، فالقطة فى الدفاع عن صغارها، واللبؤة فى الدفاع عن أشبالها، بل

---

(١) رواه البخارى ومسلم عن المسور بن مخرمة.

الدجاجة فى الدفاع عن فراخها . . تظهر فيها عاطفة الأمومة بشكل واضح، يخشى على من يريد بهذه الصغار سوءاً أن يهلك من غضبة الأم، أو يضر ضرراً كبيراً، وإذا كان ذلك فى الحيوان فهو فى الإنسان أوضح. انظر حيلة سليمان عليه السلام فى اقتراح شق ولد تنازعته امرأتان، حيث تنازلت الأم الحقيقية عنه للأخرى، فحكم لها به.

وكان من تقدير الإسلام لعاطفة الأمومة فى الحيوان أن أمر النبى - ﷺ - برد الفراخ إلى عشها عندما رأى أمها تحوم حوله، والطائر هو « حمرة » كما رواه أبو داود عن أبى مسعود[1].

ونهى النبى - ﷺ - عن التفريق بين الأم وولدها، وذلك عند السبى، ففى الحديث « من فرق بين والدة وولدها فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة » رواه الترمذى عن أبى أيوب، وقال: حسن غريب، والحاكم وصححه والدارقطنى[2].

وإذا حدث من بعض الآباء تقصير فى الرعاية أو قسوة ملحوظة على بعض الأولاد أحياناً، فذلك ناشىء عن عارض لا يغير من جوهر الحقيقة، وهى عطف الآباء على الأبناء، ويعبر بعض العلماء عن هذه الرعاية بقوله: إن رعاية الآباء للأبناء يدفع إليها خلقان أو عاملان، أحدهما لازم للطبع وهو الحذر والإشفاق، وثانيهما مكتسب وهو المحبة.

سأل كسرى غيلان الثقفى حين وفد عليه: أى ولدك أحب إليك؟ فقال: الصغير حتى يكبر، والمريض حتى يبرأ، والغائب حتى يقدم. فقال كسرى: مالك ولهذا الكلام وهو كلام الحكماء وأنت من قوم حفاة لا حكمة فيهم؟ فما غذاؤك؟ قال: خبز البر، قال: هذا العقل من هذا البر، لا من اللبن والتمر[3].

---

(١) الترغيب والترهيب ج٣ ص٨١.
(٢) المرجع السابق ج٢، ص٢٣١.
(٣) أسد الغابة - ترجمة غيلان بن سلمة.

ومع هذا الشعور الطبيعى برعاية النش حثت الأديان السماوية عليها، تأكيداً لهذا الوازع الطبيعى، وتنبيها لذوى الطبائع الفاسدة إلى واجبهم نحو أولادهم، يقول محمد بن على: إن الله رضى الآباء للأبناء فحذرهم فتنتهم ولم يوصهم بهم، ولم يرض الأبناء للآباء فأوصاهم بهم، وإن شر الأبناء من دعاه التقصير إلى العقوق، وشر الآباء من دعاه البر إلى الإفراط(١). وقريب من هذا الكلام ورد عن زيد بن على بن الحسين لابنه يحيى(٢).

وقد أملى منطق الفطرة على أعرابى أن يقول لأبيه عندما سبّه وذكر له حقه: يا أبت إن عظم حقك علىّ لا يذهب بصغير حقى عليك، وإن الذى تَمُتُّ به إلىّ أمتّ به إليك، ولست أزعم أنهما سواء، ولكن لا يحل الاعتداء(٣).

وكان للإسلام نصيب كبير فى الحث على هذه الرعاية، من ذلك قوله تعالى ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ**﴾ [التحريم: ٦] فهو أمر للأولياء برعاية أهلهم - أزواجهم وأولادهم - وذلك بتوجيههم إلى الخير حتى لا يقعوا فى النار بمعصيتهم، وقوله ﴿**وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا**﴾ [طه: ١٣٢] وهو أمر للنبى - ﷺ - فهو للمسلمين عامة لعدم المخصص. وليلتقى المعنى مع معنى الآية الأولى، وجاء فى الحديث «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته، والأمير راع ومسئول عن رعيته، والرجل راع فى أهل بيته، والمرأة راعية فى بيت زوجها وولده، فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته»(٤). وفى الحديث أيضاً «ولأهلك عليك حقاً»(٥) وذلك فى قصة سلمان وأبى الدرداء، وجاء فيه أيضاً «إن لولدك عليك حقاً»(٦). وروى أحمد عن عائشة أن أسامة بن زيد عثر بعتبة الباب فدمى، فجعل النبى - ﷺ -

---

(١) أدب الدنيا والدين ص١٤٥. (٢) عيون الأخبار لابن قتيبة ج٧ ص٩٢.
(٣) محاضرات الأدباء للأصبهانى ج١ ص٢٠٥ والمستطرف للأبشيهى ج٢، ص٩.
(٤) رواه البخارى ومسلم عن ابن عمر. (٥) رواه البخارى ومسلم عن أبى جحيفة.
(٦) رواه مسلم عن عبد الله بن عمرو.

يَمَصُّه ويقول «لو كان أسامة جارية لحليتها ولكسوتها حتى انفقَها» وإسناده صحيح[1]، ومعنى «أنفقها» أجعلها رائجة يكثر خاطبوها، وسيجىء حديث «مروا أولادكم بالصلاة...» وسأل رجلٌ النبى - ﷺ -: مَنْ أبَرّ؟ قال «بر والديك» فقال: ليس لى والدان، فقال «بر ولدك، كما أن لوالديك عليك حقاً كذلك لولدك عليك حق» ذكره أبو عمر التوقانى فى كتاب معاشرة الأهلين، من حديث عثمان بن عفان دون قوله «فكما أن لوالديك...» وهذه القطعة رواها الطبرانى عن ابن عمر. قال الدارقطنى: «إن الأصح وقفه على ابن عمر[2] إلى غير ذلك من النصوص التى وردت خاصة بنوع معين من الرعاية كالنفقة والتعليم والإرضاع والحضانة والتسوية والتسمية وغيرها.

وإلى جانب أمر الإسلام بهذه الرعاية رغب فيها وجعل فضلها كبيراً وثوابها عظيماً، من ذلك قول النبى - ﷺ -: «أفضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله، ودينار ينفقه على دابته فى سبيل الله، ودينار ينفقه على أصحابه فى سبيل الله» رواه مسلم عن ثوبان بن بُجْدُد مولى النبى - ﷺ - قال أبو قلابة راوى الحديث: وبدأ بالعيال، ثم قال أبو قلابة: وأى رجل أعظم أجراً من رجل ينفق على عيال صغار يعفهم أو ينفعهم الله به ويغنيهم؟ وروى مسلم أيضاً عن أبى هريرة قال: قال رسول الله - ﷺ -: «دينار أنفقته فى سبيل الله، ودينار أنفقته فى رقبة، ودينار تصدقت به على مسكين، ودينار أنفقته على أهلك، أعظمها أجراً الذى أنفقته على أهلك» قال ابن المبارك المتوفى سنة ١٨١هـ، وهو مع إخواته فى الغزو، تعلمون عملاً أفضل مما نحن فيه؟ قالوا: ما نعلم ذلك، قال: أنا أعلم، فما هو؟ قال: رجل متعفف ذو عائلة قام من الليل فنظر إلى صبيانه نياماً منكشفين فسترهم وغطاهم بثوبه، فعمله أفضل مما نحن فيه[3] ولعل هذا فى الجهاد المندوب، وفيما لو لم يكن للرجل من يعول أولاده ويرعاهم

(١) الإحياء ج٢، ص١٩٤.
(٢) الإحياء ج٢، ص١٩٣.
(٣) الإحياء: ج ص٢٩.

غيره، قياساً على إذن االنبى – ﷺ – للشاب أن يتخلف عن الغزو لرعاية أبويه، وسيأتى فى الجزء الخاص ببر الوالدين.

وقد حذر الإسلام من إهمال رعاية الأولاد، لأن ذلك يؤدى إلى أخطاء تعود على النسل مادياً وأدبياً، وبالتالى على الآباء من العقوق والهموم وغيرها، وعلى الأسرة من التفكك والانحلال، وكذلك على المجتمع والوطن الذى كان يود أن يستقبلهم وقد أعدوا إعداداً صالحاً للنهوض بتبعات الإصلاح والتقدم، يقول النبى – ﷺ –: «إن الله سائل كل راع عما استرعاه حفظ أم ضيع، حتى يسأل الرجل عن أهل بيته»[1] ويقول «كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت» رواه أبو داود وغيره عن عبد الله بن عمرو بن العاص وصححه، ورواه مسلم بلفظ «كفى بالمرء إثماً أن يحبس عمن يملك قوته. ويقول شوقى:

ليس اليتيم من انتهى أبواه من ... هذى الحياة وخلّفاه ذليلا

إن اليتيم هو الذى تُلْفِى له ... أمًّا تخلت أو أبًا مشغولا

ومن هنا أوجب الإسلام قيام وصىٍّ على الصغير حتى يبلغ أشده، وكذلك الحجر على السفيه حتى لا يضيع ماله ويفسد، قال تعالى ﴿**وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا * وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ**﴾ [النساء: ٥، ٦]. ورد أن النبى – ﷺ – قال: «رحم الله والداً أعان ولده على بره» أى لم يحمله على العقوق بسوء عمله. رواه أبو الشيخ ابن حبان فى كتاب الثواب عن على بن أبى طالب وابن عمر بسند ضعيف، ورواه التوقانى من طريق الشعبى مرسلاً[2].

* * *

(١) رواه ابن حبان فى صحيحه عن أنس بن مالك.

(٢) الإحياء ج٢، ص١٩٣.

الفصل الثانى

مدة الرعاية

إن رعاية النسل لا يقتصر التكليف بها على فترة وجوده الحسى المستقل بعيداً عن بطن أمه، بل تمتد إلى الوراء والوراء البعيد، فهى لازمة مدة وجود الجنين حملاً فى بطن أمه، بل قبل أن تحمل به حينما كان مجرد فكرة فى ذهن أبويه عند الإقدام على الزواج، فقد أمر الإسلام بحسن اختيار الزوجين، وتقدير الدين والأخلاق فى كل من الزوج والزوجة.

ومما يدل على أثر الاختيار فى الذرية قول الله تعالى فى شأن الغلامين اللذين حفظ لهما الكنز تحت الجدار الذى أصلحه الخضر ﴿**وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا**﴾ [الكهف: ٨٢]. وقد قال المفسرون: إن الأب كان هو الجد السابع، وجاء فى الحديث الذى رواه أحمد عن وهب: أن الرب قال فى بعض ما يقول لبنى إسرائيل «إنى إذا أُطِعْتُ رضيت، وإذا رضيت باركت، وليس لبركتى نهاية، وإذا عُصِيتُ غضبت، وإذا غضبت لعنت، ولعنتى تبلغ السابع من الولد». وفى كتاب «حسن الأسوة» حديث رواه ابن مردويه عن جابر عن النبى – ﷺ –: «إن الله عز وجل يصلح بصلاح الرجل الصالح ولده وولد ولده وأهل دويرته وأهل دويرات حوله، فما يزالون فى حفظ الله ما دام فيهم» وعن ابن عباس مثله. وفى المطالب العالية لابن حجر(١) من كلام محمد بن المنكدر، أخرجه الحميدى فى مسنده.

وفى القول المأثور(٢): تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس. أى أن صفات

---

(١) ج٣، ص١٧٧.

(٢) روى على أنه حديث وسبق فى بحث اختيار الزوجين جـ ١ ص ٢٠٧ .

الوالدين تورث وتظهر فى الأولاد. وقد قال أبو الأسود الدؤلى لبنيه: يابَنِىّ قد أحسنت إليكم صغاراً وكباراً وقبل أن تولدوا، فقالوا: وكيف أحسنت إلينا قبل أن نولد؟ قال: اخترت لكم أماً لا تُسَبُّون بها. وقال الرياشى «٢٥٧هـ»:

فأول إحسانى إليكم تخيرى لماجدة الأعراق بادٍ عفافها

وسيأتى فى التسمية أن سوء اختيار الزوج لزوجته كان سبباً فى عقوق الولد لأبيه.

وإذا تم الزواج وحدث الحمل وجبت العناية بالحامل نفسياً وطبياً، لأن أحوالها تؤثر على الجنين، على ما سيأتى بيانه. ومنع الإسلام إقامة الحد على أمه ما دام جنيناً، كما حدث مع الجهنية التى وجب عليها حد الزنى بالرجم، فأخره النبى - ﷺ - حتى وضعت الحمل، بل حتى فطم عن الرضاع كما رواه مسلم.

وكذلك حفظ للجنين حقه فى الميراث إذا مات مورثه قبل أن يولد، وأوجب الدية بالجناية عليه كما سيأتى. وبعد ولادة الولد تكثر حقوقه ومظاهر رعايته التى سنفصلها فى الأبواب والفصول الآتية. وكذلك إذا مات الولد لأحَقَتْهُ الرعاية أو استمرت الصلة بينه وبين أبويه، وذلك بوجوب ما يجب لكل ميت، وما يلزم حِيَالَهُ من الصبر وغيره. ففى الحديث «أطفال المؤمنين فى جبل فى الجنة يكفلهم ابراهيم وسارة حتى يردوهم إلى آبائهم يوم القيامة»[1] وحديث «من مات له أولاد لم يبلغوا الحنث...» وقد تقدم. وحديث أم سليم مع أبى طلحة عندما مات ولده ولم تخبره حتى قضيا ليلة طيبة، ودعا لهما النبى - ﷺ - فولدت وسماه النبى عبد الله وحنّكه، وجاء فى رواية البخارى: قال ابن عيينة: فقال رجل من الأنصار: فرأيت تسعة أولاد كلهم قد قرءوا القرآن، يعنى من أولاد عبد الله المولود[2].

وقد نبه العلماء إلى المبادرة بالتربية منذ الصغر، خصوصاً من الناحية

---

(١) احمد والحاكم عن أبى هريرة وهو صحيح.

(٢) رياض الصالحين - باب الصبر.

العقلية والخلقية، لأن نفوس الأولاد إذ ذاك أعظم ما تكون تهيؤا لقبول الأدب وتقويم الطبع. ومن قولهم في ذلك: اطبع الطين ما كان رطباً، واغمر العود ما كان لدنا، ومن أدب ولده صغيراً سُرَّ به كبيراً[1]. وقال ابن عباس: من لم يجلس في الصغر حيث يكره لم يجلس في الكبر حيث يحب، وهو في معنى قول الشاعر - وهو المَعْلُوط كما في عيون الأخبار[2]:

إذا المرء أعيته المروءة ناشئاً فمطلبها كهلاً عليه عسير

وقال صالح بن عبد القدوس:

وإن من أدبته في الصبا كالعود يُسْقَى الماء في غرسه
حتى تراه مورقًا نضرا بعد الذى أبصرت من يُبْسه
والشيخ لا يترك أخلاقه حتى يوارى في ثرى رمسه
إذا ارعوى عاد له جهله كذى الصبا عاد إلى بأسه
ما يبلغ الأعداء من جاهل ما يبلغ الجاهل من نفسه

وسيأتي تعويد الصحابة أولادهم على الصيام منذ الصغر، وإلهاؤهم عن الطعام بكرات الصوف، وكذلك حديث الأمر بالصلاة لسبع سنين.

* * *

(١) العقد الفريد: ج١ ص١٩٧.
(٢) ج١ ص٣٤٧.

الفصل الثالث

تكامل الرعاية

مَرَّ فى الكلام عن فلسفة الإسلام فى التربية الإشارة إلى أن رعاية الأولاد لابد أن تكون رعاية شاملة للنواحى المادية والأدبية والجسمية والعقلية والخلقية. لأن كل هذه المظاهر هى التى تكوّن شخصية الطفل، وكل منها يترك بصمته عليها إن قوية وإن ضعيفة، ومن أهم ما تجب العناية به الناحية الروحية والخلقية، فهى ثمرة التربية الجسمية والعقلية، والإنسان يقاس بكمالاته النفسية والأدبية قبل الكمالات الجسمية والمادية التى هى موجودة فى كثير من الحيوانات ومن الأشخاص الذين ينبذهم المجتمع، ولا يقدرهم الدين. يقول أبو الفتح البستى(٤٠٠ هـ):

يا خادم الجسم كم تشقى لخدمته ... أتطلب الربح مما فيه خسران
أقبل على النفس واستكمل فضائلها ... فأنت بالنفس لا بالجسم إنسان[١]

ويقول شاعر آخر:

ما وهب الله لامرىء هبة ... أفضل من عقله ومن أدبه
هما حياة الفتى فإن فقدا ... فأنّ فقد الحياة أليق به

جاء فى مذكرات الأخلاق[٢]: إن التربية الخلقية والروحية شرط أساسى من شروط التكيّف النفسى، لأنها تجنب الفرد الوقوع فى الخطأ، وتخفف عنه إلى حد كبير من حدة التوتر الذي يسببه تصارع الدوافع والاتجاهات. والأمن النفسى

---

(١) قيل أنها للأمير الراضى بالله – حياة الحيوان للدميرى – ثعبان.
(٢) جاد المولى وسالمان.

ملاحظ عندما يسلك الإنسان سلوكاً معيناً مشتقاً من قوانين الأخلاق التى تستند خاصة إلى الدين، لأن السلوك على هذا الأساس يجد له مرجعاً يرجع إليه عند الانطلاق إلى العمل وعند عملية التقويم للسلوك. ولما كانت هذه القيم ثابتة أصلية كان شعور النفس بالراحة والطمأنينة بالغاً أقصاه. ا هـ.

لقد بعث المنصور إلى من فى السجن من بنى أمية يقول لهم: ما أشد ما مر بكم فى هذا الحبس؟ فقالوا : ما فقدناه من تأديب أولادنا. وقد اتفقت العقول من قديم الزمان على أهمية الرعاية الأدبية، وجاءت الأديان مقررة لهذه الحقيقة، يقول لقمان : ضرب الوالد للولد كمطر السماء للزرع ، ويقول بُزُرْ جَمِهْر: ما ورّث الآباء للأبناء خيراً من الأدب، لأن بالأدب يكسبون المال وبالجهل يُتْلِفُونه[1].

وكان للإسلام القِدْح المعلَّى فى التوصية بتربية الأولاد، وقد مرت بك نصوص كثيرة فى الرعاية العامة من الناحيتين المادية والأدبية، وفى الرعاية الأدبية خاصة يقول النبى - ﷺ -: «ما نحل والد والداً من نُحل أفضل من أدب حسن» رواه الترمذى عن أيوب بن موسى عن أبيه عن جده، وقال: حديث غريب، وقال المنذرى: إنه مرسل[2] ويقول أيضاً «لأن يؤدب الرجل ولده خير له من أن يتصدق بصاع» رواه الترمذى عن جابر بن سمرة وقال: حسن غريب[3] ويقول «الزموا أولادكم وأحسنوا أدبهم» رواه ابن ماجه عن ابن عباس، ورواه عن أنس بلفظ «أكرموا أولادكم وأحسنوا أدبهم» وهو ضعيف. وفى البيهقى من حديث مسلم بن ابراهيم عن شداد بن سعيد الجريرى عن أبى سعيد وابن عباس عن النبى - ﷺ -: «من وُلد له ولد فليحسن اسمه وأدبه، فإذا بلغ فلْيزوجه، فإن بلغ ولم يزوجه فأصاب إثماً فإثمه على أبيه»[4] وستأتى أحاديث أخرى فى أنواع خاصة من الرعاية الأدبية. يقول على كرم الله وجهه: أدبوهم وعلموهم.

(١) العقد الفريد ج١، ص١٩٢.
(٢، ٣) الترغيب والترهيب ج٣، ص٢٠.
(٤) ذكره ابن القيم فى تحفه الودود.

وفى كتاب المحاسن والمساوى للبيهقى ومحاضرات الأدباء للأصبهانى(١) إن أبا مريم مؤدب الأمين والمأمون ولدى الرشيد ضرب الأمين فخدش ذراعه، فدعاه أبوه إلى الطعام، فتعمد أن يحسر الأمين عن ذراعه فرآه الرشيد، فسأله، فقال: ضربنى أبو مريم، فبعث الرشيد إليه وسأله عن ضرب الأمين: ما بال محمد يشكوك؟ فقال: غلبنى خبثًا وعرامة، فقال الرشيد: اقتله، فلأن يموت خير من أن يموق. والمَوْق هو الحمق والغباء، والعُرَام والعَرَامة القوة والشراسة، ورجل عارم أى شرير خبيث، وسيأتى مزيد لذلك عند الكلام على مادة التربية.

* * *

(١) ج١ ص٣٠.

الباب الثالث

الرعاية المادية

أقصد بالرعاية المادية ما ليست متصلة اتصالاً بالرعاية العقلية والخلقية، وهى ما كانت معنيّة بتربية الجسم ونموه والمحافظة عليه، وإن كان بعض الموضوعات المذكورة فيها لها صلة بالناحية الأدبية كالتسوية بين الأولاد، وهذا الباب هو فى الواقع فصول تحت الباب السابق، وهو الرعاية، لكن جعلته باباً خاصاً هو وما بعده من أبواب لطول الكلام عليه وأهميته ولإبرازه بشكل واضح فى مجال الرعاية العامة.

* * *

الفصل الأول : الرعاية قبل الولادة.

الفصل الثانى : الرعاية بعد الولادة.

الفصل الأول

الرعاية قبل الولادة

هذه الرعاية تشمل فترتين، الأولى قبل الحمل، والثانية بعده، فأما ما قبل الحمل فتكون الرعاية بحسن اختيار الزوجين كما ذكرت من قبل، والإعداد للحياة الزوجية إعداداً كاملاً، حتى إذا حدث الحمل وجد من الإمكانات ما يساعد على نمو الجنين صحيحاً تبعاً لصحة أمه التى تؤثر فيه، وقد تقدم الحديث عنه فى اختيار الزوجين. وسيأتى مزيد توضيح له عند الكلام على عامل الوراثة فى التربية. وأما ما بعد الحمل فتتمثل رعايته فى مظاهر، أهمها ما يأتى:

١ - رعاية أمه من الوجهة النفسية والجسمية، وذلك بالغذاء الكافى والراحة اللازمة والعلاج من الأمراض، وإشباع رغباتها النفسية المشروعة وتجنب الاضطرابات النفسية والعصبية وغير ذلك من كل ما يؤثر على الجنين.

ومن مظاهر وصاية الشرع بالأم الحامل جواز فطرها فى رمضان إذا خافت على نفسها أو على جنينها من الصيام، فعن أنس أن رسول الله - ﷺ - قال «إن الله عز وجل وضع عن المسافر الصيام وشطر الصلاة، وعن الحبلى والمرضع الصوم» رواه الخمسة. وفى لفظ بعضهم «وعن الحامل والمرضع»[١] وقد أجازه الفقهاء، وأوجبته العترة إذا خافت على الجنين والرضيع. وإذا أفطرتا كان عليهما القضاء والكفارة، وقال بعضهم: تفطران وتطعمان ولا قضاء عليهما، وإن شاءتا قضتا ولا طعام عليهما.

كما قرر الفقهاء إحضار ما تميل إليه نفس الحامل من طعام وغيره، خصوصاً

---

(١) نيل الأوطار ج٤، ص٤٣.

فى فترة الوحم، وأوجب ذلك الشافعية لأنه من المعاشرة بالمعروف، ولتأثيره على الجنين. فإجابة رغبتها تريح أعصابها وتهدىء نفسها. وثورة الأعصاب والقلق النفسى والانفعالات الحادة على الأخص لها تأثيرها على الجنين. وقد تقدم فى الجزء الثالث من هذه الموسوعة توضيحه فى حق نفقة الزوجة.

٢ - حفظ حق الجنين فى الميراث إن مات مورثه قبل ولادته، وعدم التصرف فى التركة بما يضر مصلحته إن كان له حق مع غيره من الوارثين. فإذا تحقق وجوده فى بطن أمه عند موت مورثه هل تقسم التركة قبل ولادته أولا؟ قال: المالكية: توقف التركة كلها حتى يولد الحمل أو ينقطع الرجاء فيه. وذهب الشافعية والحنفية إلى أنه إن رضى بقية الورثة بوقف التركة جميعها وقفت حتى يولد أو يحصل الإياس منه، فإن لم يرضوا بوقفها قسمت، وإلى هذا الرأى مال أشهب من المالكية.

وتقسيم التركة يراعى فيه ما هو أصلح للحمل، فلا يجحف بحقه، فيوقف له نصيبه إذا كان وارثاً على تقدير دون تقدير، ويوقف له خير النصيبين إن كان يختلف على بعض التقديرات، ويعطى الذين معه من الورثة أقل الحظين.

واختلف العلماء من ذلك فى الورثة الذين تنقص أنصباؤهم على فرض كون الحمل متعدداً، فقال الشافعية: توقف حظوظهم حتى يتبين حال الحمل، وذلك بناء على أنه ليس لعدد الحمل ضابط معين عندهم، وقال أبو حنيفة وأشهب من المالكية: يوقف للحمل نصيب أربعة من جنسه. وقال الحنابلة ومحمد بن الحسن من الحنفية: يوقف للحمل نصيب اثنين من جنسه فقط. وقال أبو يوسف والليث بن سعد: يوقف للحمل نصيب واحد من جنسه فقط، ولكن يؤخذ من باقى الورثة كفيل يضمن أنه إذا جاء متعدداً، أو تبين أنهم أخذوا أكثر مما يستحقون يردون الزائد[1] ولا داعى لإيراد حجج هذه الأقوال، ففى كتب

---

(١) شرح الرحبية والتعليق عليها ص١٠٥، ١٠٦.

الفقه متسع لها، ولكنى أردت بذكرها بيان مقدار حرص الإسلام على حق الناشيء حتى قبل أن يولد، وهو تأمين لمستقبله مراعى فيه الفروض والاحتمالات.

٣ - تحريم قتله بالإجهاض، وقد مر حكم ذلك، أو بأية وسيلة أخرى، فإذا حصل اعتداء عليه ومات وجبت فيه الدية، وهى غرة: عبد أو أمة، إذا كان الجنين حُرًا مسلماً، لأن النبى - ﷺ - قضى فى الجنين بغرة، ففى البخارى عن أبى هريرة: قضى النبى - ﷺ - فى جنين امرأة من بنى لحيان سقط ميتًا، وقد نبت شعره، بغرة، عبد أو أمة[1] وشرط ذلك أن ينفصل ميتًا بجناية على أمه مؤثرة فيه، سواء أكانت الجناية بالقول كالتهديد والتخويف المفضى إلى سقوط الجنين، أم بالفعل كالضرب، أم بالدواء أم بغيره كتجويعها وتعطيشها إذا كان ذلك يسقط الجنين. وهذا الحكم ثابت حتى لو كان الحمل من زنى. أما دية الجنين المملوك فهى عشر قيمة أمه.

* * *

(١) زاد المعاد ج٣ ص٢٠٠.

الفصل الثانى

الرعاية بعد الولادة

مظاهر هذه الرعاية كثيرة، سأقتصر على أهمها فيما يلى :

١ - إحترام نسب المولود

المولود إنسان انفصل عن أمه، وهو منسوب إليها بحكم ولادتها له، لكن الأب، وهو رئيس الأسرة له نصيب فى تكون الجنين، وعليه يقوم عبء الرعاية، ما هى الرابطة التى تربط المولود به حتى يحافظ على حقوقه؟ هذه الرابطة هى رابطة النسب.

وقد تقدم بيان طرق إثبات النسب. وإذا نسب المولود إلى والده وجب عليه احترام هذا النسب، وحرم عليه نفيه. فهو أولاً ضياع لحقّ الولد الذى كان ثابتاً بالنسب، وثانياً صدمة عنيفة له، إذ كيف يعيش بين الناس فى استقرار نفسى ووضع محترم وهو بلا نسب؟ وثالثاً طعن فى شرف أمه، فمن أين أتت به إن لم يكن من زوجها؟ وقد تقدم توضيح ذلك.

والطرق التى ينفى بها النسب متعددة، منها إنكار الوالد ولادة هذا الطفل من زوجته وعدم إمكان حدوث الولادة منه لعقم ونحوه، واستحالة حدوثها أثناء الفراش لعدم الاتصال الجنسى، أو الاشتباه فى كونه منه أو من غيره، وهو اتهام زوجته بالزنى وطريق نفيه حينئذ هو اللعان. ومن طرق النفى نفى إقراره به، أو نفى البينة التى شهدت على النسب.

وقد حرم الإسلام نفى نسب المولود إن لحقه، على النحو الذى كان معروفاً فى الجاهلية باسم « الخليع » وقد تقدم بيانه، كما تقدم أن عمر رضى الله عنه

قضى بأن من اعترف بولده ساعة ثم أنكره بعدُ ألحق به، شاء أم أبى، كما تقدم أن مخالفة لون الولد للون أبيه لا تجيز نفيه، وأن النبى - ﷺ - قال فى ذلك « لعله نزعه عرق »

٢ - احترام حقه فى الحياة

حفظ حياة المولود أساس كل حقوقه فى الحياة، وحق الحياة مقرر لكل مخلوق، ولداً كان أو غيره، وقتل الأولاد من أشد الجرائم نكراً مهما كان الدافع إليه، وقد مرت صور من معاملة المتوحشين لأولادهم بأقسى مظاهرها وهى القتل، وشوهد ذلك عند سكان استراليا الأصليين وزيلندا الجديدة وجزر فيجى وقدماء اليونان والرومان، كما كان عند عرب الجاهلية، وهو عندهم يرجع إلى أحد أسباب ثلاثة رئيسية وهى : الفقر، التقرب إلى الآلهة، كراهية البنات .

(أ) والفقر فى بلاد العرب فرضته الطبيعة الصحراوية وضآلة الدخل من الرعى، واحتكار التجارة فى يد أفراد من السراة، وحياة الشظف التى يعانيها الدهماء وكثرة المجاعات والتنقل لطلب الكلأ، وكان هذا دافعاً لبعضهم إلى قتل الأولاد، يشير إلى هذا قول الله تعالى ﴿ **وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا** ﴾ [الإسراء : ٣١] وقوله ﴿ **وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُم مِّنْ إِمْلَاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ** ﴾ [الأنعام : ١٥١] فهاتان الآيتان تنهيان عن قتل الأولاد بسبب الفقر، وهو إما فقر حاضر وإما فقر متوقع، وتبينان أن الرزق بيد الله ذى القوة المتين، قال تعالى ﴿ **وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا** ﴾ [هود : ٦] فكان الأب يتخلص من أولاده بسبب الضائقة الواقعة، لأنه مكلف بالإنفاق عليهم ولا يجد ما ينفقه، ولهذا ناسب حاله أن يقول الله للآباء « نحن نرزقكم وإياهم » فى آية الأنعام، بتقديم رزق الوالدين على رزق الأولاد، لأنهم أصحاب الشأن، وأن برزْق الوالدين يرزق الأولاد، وآية الإسراء تشير إلى أن سبب القتل هو توقع حدوث الفقر إذا كثر الأولاد، وكبرت معهم مطالبهم، وكبر الآباء بالشيخوخة، وعجزوا عن توفية هذه المطالب . ولهذا ناسب أن يقول الله لهم

«نحن نرزقهم وإياكم» بتقديم رزق الأبناء على الآباء، لأن الأبناء سيكونون أصحاب الشأن بقدرتهم على العمل والسعى على العيش، وبرزقهم يكون رزق الآباء العاجزين[1].

وقتل الأولاد للفقر كان معهوداً عند الأمم السابقة كما تقدم بيانه، وقد حرمه الله تعالى كما ذكر فى الآيتين السابقتين، ولقوله تعالى أيضاً ﴿**وَكَذَلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ**﴾ [الأنعام: ١٣٧] ﴿**قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ**﴾ [الأنعام: ١٤٠] وقوله فى معرض الحديث عن أخذ البيعة من النبى للنساء ﴿**وَلا يَقْتُلْنَ أَوْلادَهُنَّ**﴾ [الممتحنة: ١٢] وعن عبد الله بن مسعود قال: قلت: يا رسول الله أى الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل لله نداًّ وهو خلقك» قلت: ثم أى؟ قال «أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك» قلت: ثم أى؟ قال «أن تزانى حليلة جارك» ثم تلا رسول الله – ﷺ – ﴿**وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَلا يَزْنُونَ**﴾[2]. وذلك إلى جانب تحريم الإسلام للاعتداء على حياة الإنسان بالآيات والأحاديث الكثيرة الواردة فى تحريم القتل بوجه عام.

وإذا كان قتل الغير جريمة لأنه تعدٍّ على حياته وإيلام لوالديه وأولاده وأهله، وتنغيص لحياتهم وإثارة للأحقاد والضغائن بين الأسر وإقلاق للأمن عامة – فان قتل الوالد لولده لا يقل جرمًا عن قتل الغير، ولا يبرره أو يهوّن من شأنه أنه قتل ما يملكه وما كان سبباً ظاهرياً فى إيجاده، فإن قتل الشخص لفلذة كبده دليل واضح على فساد الطبع وقسوة القلب. وحق لمثل هذا الإنسان الذى صار كالحيوان المتوحش أن ينال أشد العقاب على هذا الجرم. ومن أجل ذلك سوّى العلماء المحققون بين قاتل ولده وقاتل غيره فى وجوب القصاص، وذلك لعموم الآيات الواردة فيه، وقد ورد ذلك عن الإمام مالك. وقول الجمهور بعدم القصاص لا يؤيده دليل قوى، وغاية ما تمسكوا به آيات الوصية بالوالدين وقالوا: لا ينبغى

---

(١) تفسير الشيخ شلتوت ص٤٢٢.   (٢) رواه البخارى ومسلم.

أن يكون الولد سبباً في قتل من كان سبباً في وجوده وهو الأب، وردّ المحققون كذلك بأن الأب يرجم بالزنا ببنته فكانت سبباً لعدمه، كما استدلوا بحديث «لا يقاد والد بولده» لكنه حديث آحاد لا يخصص العموم الوارد فى آيات القصاص، على أن الشافعى قال فيه: طرق كلها منقطعة. واستند الجمهور أيضاً إلى ما روى أن عمر لم يقتل الوالد بالولد، مع حضور الصحابة ولم يخالفه أحد، وقد رُدَّ ذلك - إن صح - بأنه ربما كان لشبهة رآها فلم يثبت القتل المتعمد الخالى من الشبهة، والقصاص حدٌّ يدرأ بالشبهات. على أن عمل الصحابى لا يخصص عموم الآيات(١).

(ب) أما الدافع الدينى لقتل الأولاد فكان معهوداً فى كثير من الشعوب، حيث كانوا يقدمون أولادهم قرابين للآلهة. وكثير من آيات العهد القديم - التوراة - يدل على شيوع هذا النظام عند العبريين فى أقدم عصورهم. والقرآن نفسه يشير إلى شىء من ذلك فى قصة إبراهيم ومحاولة ذبح ولده إسماعيل، وذلك مع الفارق الكبير، حيث كان فعل إبراهيم أمْرًا من الله، ولله وحده، وتدل بعض القصص المروية عن عرب الجاهلية على شيوع هذا النظام فيهم، وأنه ظل متبعاً حتى قبيل الإسلام، وتقدم فى بيان أهمية النسل نذر عبد المطلب أن يذبح أحد أولاده قرباناً إن رزق بعشرة أولاد ذكور، وقصة فداء عبد الله الذى خرجت عليه القرعة المذكورة فى كتب السيرة تؤكد المعنى الدينى فى ذلك، وقد أخرج الحاكم عن معاوية بن أبى سفيان أن أعرابياً قال للرسول - ﷺ - «يا ابن الذبيحين» فتبسم ولم ينكر عليه، وسيأتى فى بحث بر الوالدين تحقيق هذا الحديث.

(جـ) وقتل البنات خاصة كان معروفاً عند الجاهلية، يدل عليه قوله تعالى ﴿ **وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ * يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِن سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ** ﴾

(١) تفسير الشيخ شلتوت ص٤٢٤.

[النحل: ٥٨، ٥٩] وقوله ﴿ وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ * بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ﴾ [التكوير: ٨، ٩]. وسيأتى توضيح السبب فى ذلك، وكيف كانت تعامل البنت فى الجاهلية عند الكلام على التسوية بين الأولاد.

٣ - الإرضاع

إرضاع الطفل أول مبادىء رعايته مادياً فى سبيل المحافظة على حياته. ووضعه الطبيعى فى عدم قدرته على تناول الطعام كالكبار يوجب إرضاعه أو إيصال الغذاء المناسب إليه بالطرق المختلفة.

والإرضاع يكون من أمه أو من مرضعه أخرى، وتستمر هذه الرضاعة حتى يتمكن الطفل من تناول الأغذية، بغير ضرر يعود عليه. وهذه المدة مختلف فيها عملاً، باختلاف الأوساط والبيئات، وباختلاف بِنْيّة الطفل نفسه وظروف والديه.

وهذا الإرضاع واجب وجوب صحة ووجوب خلق ووجوب طبع ووجوب تدين، تأثم الأم بتركه إن تعيّنت، قال تعالى ﴿ **وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلاَّ وُسْعَهَا لا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلا مَوْلُودٌ لَّهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالاً عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوا أَوْلادَكُمْ فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ** ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

فالآية أوجبت على الأم إرضاع ولدها، وعلى الزوج أن يرعاها رعاية كاملة لتستطيع إرضاع الولد إرضاعاً يفيده ويحفظ عليه صحته. قال العلماء: إن إرضاع الأم لولدها واجب عليها حال الزوجية، وهو عرف يلزم إذا صار كالشرط، إلا أن تكون من بيوت تتنزه عن إرضاع أطفالها، فينزل عرفها منزلة الشرط، ويجب عليها أيضاً إذا لم يوجد غيرها أو وجد ولم يقبله الولد، كما يجب عليها إن كان الزوج معسرا ليس عنده ما يدفعه أجراً لمرضعة. ومحل الوجوب إذا لم يضرها

الإرضاع ولم يضر الولد. بأن لم يكن لها لبن أو كان ولكنه يضره، وقال بعضهم: ليس إرضاع الولد محتماً عليها، بل يجب على الوالد أن يدبر أمره بإحضار مرضعة له، أو بإرضاعه صناعياً، أو قيام الأم بذلك في مقابل أجرة إن تمسكت بها.

وعلى الوالدين إن حصل بينهما خلاف على الرضاعة ونفقاتها ألا يكون الخلاف على حساب الطفل. لا يحمّلها الزوج فوق طاقتها، ولا تطلب هى منه فوق طاقته، ولو أدى الخلاف على ذلك إلى انفصالهما بالطلاق وجب حفظ حق الطفل فى رضاعته. إما من أمه وإما من مرضعة أخرى تُعْطَى من العناية والأجر ما يساعد على رعاية الطفل رعاية طيبة، وقال تعالى ﴿ **فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَىٰ** ﴾ [الطلاق : ٦].

ويهم فى الإرضاع اتباع القواعد الصحية لسلامة الطفل. وقد قرر الأطباء أن إرضاع الأم اللبأ لولدها يفيده إفادة كبيرة، وأوجبه أئمة الشافعية، كما قرروا أن الرضاعة الطبيعية ومن لبن الأم أفضل من الرضاعة الصناعية ومن الرضاعة من مرضعة أخرى، وذلك لتناسب التركيب الغذائى أو العضوى بين الأم وولدها، بالإضافة إلى أن عملية الإرضاع الطبيعى تنشط الجهاز الهضمى للمرأة وتحمله على الحصول على المواد الغذائية اللازمة لنمو المولود، وتفيد الجهاز التناسلى بمساعدته على رجوعه إلى وضعه الطبيعى بعد عملية الولادة.

ولسلامة الطفل وتوفير اللبن له أباح الإسلام للأم أن تفطر رمضان إذا كان الجوع يؤثر على لبنها كماً أو كيفاً، وقد تقدم ذلك، كما يهم توفير الجو النفسى والصحى للأم لتفيد الرضاعة فى نمو المولود وهدوئه.

هذا، وقد كان العرب يلتمسون المرضعات لأولادهم غير زوجاتهم، وكانت المرضعات، أو المراضع، فى الغالب من البدو، وذلك لأن الزوجة قد تتعرض للحمل فيتغير بذلك لبنها فتسوء حالة الرضيع، والرجل لا يلزم بالامتناع عن قربان زوجته مدة الرضاعة، خشية الحمل حرصاً على مصلحة المولود. وقد تقدم

فى بحث النسل الحديث عن الغيل، وهو اللبن الذى ترضعه المرأة لولدها إذا كانت حاملاً، والغيلة هى وطء الحامل والمرضع وكانت العرب لا تحبه لتأثيره على الولد.

والمرضع فى رعايتها للطفل تلقنه نوعاً من التربية التلقائية بالمحاكاة وغيرها، ينطبع ذلك فى نفسه، ويستمر معه أمداً طويلاً، ولذا يجب أن تكون المرضع على أحسن ما يكون من الوجهة النفسية والصحية والخلقية، وعلى دراية طيبة بأساليب التربية، خصوصاً فى مرحلة الطفولة وفترة الرضاعة. وقد ورد النهى أن تسترضع الحمقى، رواه أبو داود عن زياد بن إسماعيل السهمى، وهو مرسل، وليس لزياد صحبة «بلوغ المرام» لابن حجر. وفى روايات أخرى زيادة: وقال إن اللبن يُشبَّه عليه[1].

تتمة :

كان من عادة العرب أن يحنِّك المولود عقب ولادته بالتمر، وأقر النبى ﷺ – ذلك، بل فعله. فعن عائشة أن رسول الله كان يؤتى بالصبيان فيبرِّك عليهم ويحنكهم[2]. والتبريك هو الدعاء. وقد حنَّك بنفسه بعض أولاد الأنصار، منهم: عبد الله بن أبى طلحة زوج أم سليم[3]، وإبراهيم بن أبى موسى الأشعرى، وعبد الله بن الزبير الذى كان أول مولود ولد للمسلمين فى المدينة بعد الهجرة، ولدته أمه أسماء بنت أبى بكر فى قباء، وفرح المسلمون بذلك، لأن اليهود كانت تقول: سحرنا المسلمين فلا يولد لهم. وكذلك حنّك النبى – ﷺ – المنذر بن أبى أُسيْد، وكان التحنيك بالتمر، يمضغه ثم يمجه فى فم الصبى. وقد اتفق الفقهاء على استحبابه بالتمر وما فى معناه من كل حلو، وأن يكون المحنَّك من الصالحين وممن يتبرك بهم، رجلاً كان أو امرأة، فإن لم يكن حاضراً عند المولود حُمِلَ إليه كما يقول النووى فى شرح مسلم ولعل الصحابة كانوا يقصدون التبرك

(١) المطالب العالية لابن حجر ج٢، ص٧٩. (٢) رواه مسلم.
(٣) رواه البخارى ومسلم عن أنس – رياض الصالحين، باب الصبر.

بتحنيك رسول الله لأولادهم، وهو ما يفهم من قول أسماء عن ابنها عبد الله: إن أول شيء دخل جوفه ريق النبي - ﷺ -.

لقد وردت الأحاديث الصحيحة، كما في صحيح مسلم[1]، بهذا العمل، ولا أشك في أن عمله - ﷺ - ليس فيه ضرر للمولود من الوجهة الصحية بالذات، لأنه عليه الصلاة والسلام لو علم أن فيه ضرراً لامتنع عنه، فهو لا يحمل مرضاً معدياً ينتقل بالتحنيك إلى المولود عن طريق الريق، فالأنبياء لا يمرضون بما ينفّر ويؤذى.

أما التحنيك من غيره عليه الصلاة والسلام فالأطباء لا يقرّونه، خوفاً من العدوى، ولكن لو ثبت أن المحنّك خال من مرض مُعْدٍ بقى الأصل على الجواز شرعاً، وإن كانت بعض النفوس لا تستسيغه من جهة الطبع إذا مضغ التمر بالفم، أما لو دُقَّ وجهز صحيحاً بلا خلط بالريق فلا ضرر من التحنيك كإجراء صحى وكاقتداء بالنبى - ﷺ -.

٤ - التسمية

تسمية الطفل ضرورة اجتماعية تنظيمية لمعرفة الأولاد وتمييز بعضهم من بعض وضمان القيام بالواجب نحوهم على الوجه المطلوب، وسواء أكانت التسمية للولد من حق الأب لأنه ينسب إليه، أم من حق الأم والأب معاً لأنه يعرف بهما، فالولد لابد أن يسمَّى. وكان بعض العرب يشترط عند تزويج بنته أن يسمى هو أولادها، فقد خطب عمرو بن حُجْر أمَّ إياس بنت عوف بن الشيبانى فقال عوف: نعم أزوجكها على أن أسمى بنيها وأزواج بناتها. فقال عمرو: أما بنونا فنسميهم بأسمائنا وأسماء آبائنا وعمومتنا، وأما بناتنا فنُنكحهن أكفاءهن من الملوك. ولكنى أصْدِقُها عقاراً فى كندة، فقبل.

والإسلام ندب إلى التسمية وحث على المبادرة بها فى أيام الطفولة الأولى،

---

(١) ج١٤ ص١٢٢ ومابعدها.

وفى حديث سيأتى ذكره فى العقيقة أن تسمية المولود تُسَنُّ يوم السابع، وليس ذلك تحديداً يلتزم، فيجوز أن تكون قبل ذلك، والمهم هو المبادرة.

ولكل إنسان الحرية الكاملة فى اختيار الاسم الذى يسمى به ولده، والطبع يقضى أن يختار الوالد لولده اسماً حسناً، لأنه منسوب إليه، وكأنه بذلك يسمى نفسه، بل سيكنىّ به، وهو لاشك سيختار لنفسه ما يسره ويَعْتَزُّ به.

والناظر فى اختلاف الأسماء من فرد إلى فرد، ومن جماعة إلى جماعة، يرى أن الأسماء تنتزع فى الغالب من البيئة، فقد يكون الوالد معجباً باسم عظيم من العظماء يرجو أن يكون ولده مثله، أو يريد أن يخلد به ذكرى والده أو كبير أسرته، أو يقصد باسمه هدفاً معيناً فى الحياة يستهدفه، كالذى يشابه بين أسماء أولاده لإخفائهم عن عيون الناس أو نيل مآرب أخرى من وراء هذا الإخفاء، وقد يغلب الاسم فى جماعة أو أمة لها كيانها السياسى أو الحربى أو الاقتصادى المعين، فتنتزع أسماء أولادها من وحى هذا الكيان كما يحلو لهم.

قال ابن القيم(١) عن العرب: وكانت لهم مذاهب فى تسمية أولادهم. فمنهم من سموه بأسماء تفاؤلاً بالظفر علي أعدائهم، نحو غالب وغلاب، ومالك وظالم وعارم ومنازل ومقاتل ومسهر ومؤرق ومصبح وطارق، ومنهم من يتفاءل بالسلام كتسميتهم بسالم وثابت ونحوه، ومنهم من تفاءل بنيل الحظوظ والسعادة، كسعيد وسعد وأسعد ومسعود وسعدى وغانم ونحو ذلك، ومنهم من قصد لتسميته بأسماء السباع ترهيباً لأعدائهم، نحو أسد وليث وذئب وضرغام وشبل ونحوها. ومنهم من قصد التسمية بما غلظ وخشن من الأجسام تفاؤلاً بالقوة، كحجر وصخر وفهر وجندل، ومنهم من كان يخرج من منزله وامرأته تمخض فيسمى ما تلده باسم أول ما يلقاه كائناً ما كان، من سبع أو ثعلب أو ضَبٍّ أو كلب أو ظبى أو حشيش أو غيره، وكان القوم على ذلك إلى أن جاء الله

---

(١) مفتاح دار السعادة ج٢ ص٢٥٩.

بالإسلام ومحمد رسوله - ﷺ - ففرق بين الهدى والضلال والغى والرشاد، وبين الحسن والقبيح والمحبوب والمكروه والضار والنافع والحق والباطل.

وإذا كان هذا عند العرب فهو عند غيرهم من الناس. ولكلٍّ وجهة هو موليها فى اختيار الاسم الذى يحلو له، والبيئات لها دخل، وتطور الزمن له تأثير فى هذا الاختيار. ونرى فى عصرنا من يلتزم تسمية أولاده بأسماء تبدأ بحرف هجائى واحد كحرف السين أو الميم، للذكور منهم والإناث، أو يجعل أسماء الذكور مبدوءة بأول حرف من اسمه هو، وأسماء الإناث مبدوءة بأول حرف من اسم الأم، إلى غير ذلك من الصور والاتجاهات.

والإسلام يحث على اختيار الاسم الحسن، فقد ورد فى الحديث «إنكم تُدْعَوْن يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم، فحسنوا أسماءكم»[1] وورد «من حق الولد على الوالد أن يحسن أدبه ويحسن اسمه» رواه البيهقى عن ابن عباس وعائشة، وضعفه العراقى[2] وورد «من ولد له ولد فليحسن اسمه وأدبه، فإذا بلغ فليزوجه، فإن بلغ ولم يزوجه فأصاب إثماً فإثمه على أبيه» وهو من حديث مسلم بن إبراهيم عن شداد بن سعيد الجريرى عن أبى سعيد وابن عباس عن النبي - ﷺ - كما ذكره ابن القيم فى «تحفة الودود».

وهناك حوادث كثيرة تدل علي أن النبى - ﷺ - كان يستحب الاسم الحسن، فكان يأمر إذا بعثوا إليه بريداً أن يكون حسن الاسم حسن الوجه، وحدث أنه غيرّ عدة أسماء، ونهى عن بعض أسماء لمعان سنبينها فيما بعد.

ولكن لماذا يحث الاسلام على اختيار الأسماء الحسنة؟ يقول ابن القيم[3]: لما كانت الأسماء قوالب للمعانى ودالة عليها اقتضت الحكمة أن يكون بينها وبينها ارتباط وتناسب. وألا يكون معها بمنزلة الأجنبى المحض الذى لا تعلق له بها، فإن حكمة الحكيم تأبى ذلك، والواقع يشهد بخلافه، بل للأسماء تأثير فى

---

(١) رواه أبو داود وابن حبان فى صحيحه عن أبى الدرداء - الترغيب ج٣ ص١٩.
(٢) الإحياء ج٢ ص١٩٣.
(٣) زاد المعاد ج٢، ص٥.

المسميات، وللمسميات تأثر عن أسمائها فى الحسن والقبح والخفة والثقل واللطافة والكثافة، كما قيل:

وقَلَّ إن أبصرت عيناك ذا لقب إلا ومعناه إن فكرت، فى لقبه

والحق أن الشخص يتأثر باسمه فى سلوكه الشخصى والاجتماعى، وأن اسمه سلاح ذو حدين، يمكن أن يوجه إلى الخير أو إلى الشر، فلو أنك سميت ولدك باسم «سامى» مثلاً وتعهدته مع ذلك بالتوجيه الحسن كان نداؤه به وعلمه بأنه معروف به بين الناس له تأثير فى نفسه وسلوكه، تحدثه نفسه بالسمو فى تصرفاته وشعوره، ويغريه اسمه بالتعلق بأهداب المثل الرفيعة والتطلع إلى السمو والكمال، فهو يختار نوعاً من العلم يثبت فى نفسه هذه المعانى، ويتصرف مع الناس تصرفاً يستحق معه أن يطابق عمله اسمه، ويزيد الناس حباً وإكباراً، وقد يبحث أيضاً عمن تسموا من العظماء بهذا الاسم فيحذو حذوهم ويسير على نهجهم، حتى يخلد اسمه كما خلدت أسماؤهم، ولعل ذلك هو السر فى ندب النبي - ﷺ أمته أن تتسمى بأسماء الأنبياء كما سيجىء بعد، فالاسم يذكر بمسماه ويقتضى التعلق بمعناه والتخلق بأخلاقه فى أحيان كثيرة.

فإذا لم تتعهد هذا الولد المسمى بهذا الاسم «سامى» بالتربية والتوجيه الحسن أثر اسمه عليه تأثيراً عكسياً أو مائلاً عن القصد، فتحدثه نفسه الأمارة بالسوء بأنه صار فى منزلة سامية لمجرد تسميته بذلك فيدعوه هذا إلى الغرور والتعالى على الناس، وقد يقنع بهذا الشعار الزائف فيقعد عن الأعمال التى تتفق واسمه الذى أراد أبوه أن يعرف له قدره، فاسمه سلاح ذو حدين، وللتربية الطيبة أثر كبير فى استعماله على خير الوجوه.

كما يلاحظ أن الاسم الحسن يعطى صاحبه شعوراً بالارتياح النفسى عندما يسمع اسمه ينادى به، كنغم حلو ينساب إلى نفسه، فتهدأ أعصابه ويمتلىء قلبه نشوة، ويكون لذلك أثره البالغ على أجهزته المختلفة، وبالتالى يكون له أثره على الصحة العامة وعلى سلوكه أيضاً، ضرورة الارتباط بينهما إلى حد كبير.

والاسم القبيح له أثره السيىء على نفسية الطفل وعلى مركزه وعلاقته بالناس عندما يندمج فى المجتمع، ويحس بوجوده وشخصيته، فهو يتألم إذا سمع الناس ينادونه به، حتى لو كان النداء بريئاً لا يصحبه ما يجرح الشعور، ولا يقصد به إحراج أو تنقيص، فماذا يكون الحال إذا كان نداؤه به يصحبه استهزاء او غمز أو لمز؟ خصوصاً من أطفال وزملاء لا يتورعون عن المعاكسة، بل يتمادون فيها عند العناد والضغط. وقد يثيره ذلك فيحتك بهم، أو يكظم غيظه فيؤثر العزلة والسلبية، ويتهيب المجتمع والاختلاط بالناس ويتبرم بالحياة، كما يحمله ذلك على تغيير قلبه وشعوره نحو والده ومن اختار له هذا الاسم القبيح، فيكون العقوق والتصادم الذى تضطرب به حياته وحياة أسرته، وتتكون عنده عقدة نفسية تلازمه ما لازمه هذا الاسم الكريه.

شكا رجل إلى عمر بن الخطاب رضى الله عنه عقوق ولده، فأحضره وسأله عن سبب هذا العقوق فقال: لئن كنت عققته فقد عقنى، قال وكيف ذلك؟ قال: لم يحسن اسمى، ولم يختر أمى، ولم يؤدبنى، سمانى جعران. وأمى أمة مجوسية، وتركنى دون تأديب، فأدان عمر والده، إذ كيف يطلب حقاً من ولده قبل أن يعطيه حقه؟ فالحقوق تقابلها واجبات.

ذكر هذه القصة السمرقندى فى كتابه «تنبيه الغافلين» ص٤٦ بلفظ: إن رجلاً جاء إليه – عمر – بابنه فقال: إن ابنى هذا يعقنى، فقال عمر للابن: أما تخاف الله فى عقوق والدك، فإن من حق الوالد كذا؟ فقال الابن: يا أمير المؤمنين، أما للابن على ولده حق؟ قال: نعم، حقه عليه أن يستنجب أمه، ويحسن أسمه، ويعلمه الكتاب. فقال: الابن: فوالله ما استنجب أمى وماهى إلا سندية اشتراها بأربعمائة درهم، ولا حَسَّن اسمى، سمانى جُعَلاً، ولا علمنى من كتاب الله آية واحدة. فالتفت عمر إلى الأب وقال: تقول: ابنى يعقنى؟ فقد عققته قبل أن يعقك، قم عنى. اهـ. وجاء فى الحديث «أعينوا أولادكم على البر، من شاء استخرج العقوق من ولده» روه الطبرانى عن أبى هريرة، وسنده ضعيف.

تذكر كتب الأدب أنه كان لحنظلة النميرى ابن عاق يقال له مُرّة، فقال له يوماً: يامرة إنك لَمرّ، فرد عليه: أعجبتنى حلاوتك ياحنظلة. فقال له: إنك خبيث كاسمك، فرد عليه: من شابه أباه فما ظلم، فقال له: ما أحوجك إلى أدب، فرد عليه: الذى نشأت على يديه أحوج إليه منى، فقال له: عقمت أمٌّ ولدتك، فرد عليه: إذ ولدت من مثلك. فقال له: لقد كنت مشوماً على إخوتك، ماتوا كلهم وبقيت أنت. فرد عليه: أعجبتنى كثرة عمومتى. فقال له: لا تزداد إلا خبثاً، فرد عليه: لا يجتنى من الشوك العنب(١).

هذا توضيح للجزء الثانى من كلمة ابن القيم، وهى أن للأسماء تأثيراً فى المسميات، ويريد بصدر كلمته أن يكون الاسم مطابقاً لحال المسمى ومتناسباً مع سلوكه، فلا يسمى القبيح باسم «جميل» ولا يسمى الإنسان باسم «وَحْش» أو اسم «شيطان» مثلاً، حتى لا تكون هناك مفارقة بين اسمه وبين ذاته وسلوكه، وهو يدعو إلى الاجتهاد فى تقويم الطفل حتى يكون سلوكه فيما بَعْدُ مطابقاً لاسمه الحسن الذى اختاره له، ولا يكون كما قال القائل:

سمَّوك من جهلهم «سديدا»   والله ما فيك من سداد
أنت الذى كونه فساداً   فى عالم الكون والفساد

وكما قال الآخر:

سميته صالحاً فاغتدى   بضد اسمه فى الورى سائرا
وظن أن اسمه ساتر   لأوصافه فغدا شاهراً

هذا بعض ما يعلل به حكمة استحباب الإسلام اختيار الأسماء الحسنة للأولاد، ولكن ماهو الاسم الحسن الذى نحقق به الامتثال لأمر الإسلام؟

ورد عن النبى - ﷺ - أنه قال «أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن»(٢)
يقول السخاوى: وأما ما يذكر على الألسنة من «خير الأسماء ما حُمِّد وعُبِّد»

---

(١) محاضرات الأدباء للأصبهانى ج١ ص٢٠٦.
(٢) رواه مسلم عن ابن عمر.

فما علمته[١]. وورد عنه أنه قال «تسموا بأسماء الأنبياء، وأحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن، وأصدقها حارث وهمّام، وأقبحها مُرَة وحرب»[٢]. يقول الحافظ المنذرى[٣]: وإنما كان حارث وهمام أصدق الأسماء، لأن الحارث هو الكاسب، والهمام هو الذى يهم مرة بعد الأخرى، وكل إنسان لا ينفك عن هذين. روى مسلم عن المغيرة بن شعبة قال: لما قدمْتُ نجران قالوا: إنكم تقرءون «يا أخت هارون» وموسى قبل عيسى بكذا وكذا، فلما قدمت على النبى - ﷺ - سألته عن ذلك فقال «إنهم كانوا يسمون بأنبيائهم والصالحين قبلهم»[٤] وثبت عن النبى - ﷺ - أنه قال «إن أخنع اسم عند الله رجل تسمى ملك الأملاك»[٥] وفى رواية زيادة «لاملك إلا الله» وفى رواية مسلم «أغيظ رجل على الله يوم القيامة وأخبثه رجل كان يسمى ملك الأملاك، لا ملك إلا الله». قال سفيان: مثل «شاهنشاه» وقال أحمد بن حنبل: سألت أبا عمرو - يعنى الشيبانى - عن «أخنع» فقال: أوضع[٦].

هذا ما صح وروده فى أحب الأسماء وأقبحها، وهو يدل علي أن أحبها إلى الله ما كان صادق المعنى كحارث وهمام، وما يوحى إلى صاحبه إيحاء طيباً يعلمه الأدب والتواضع، ويغريه بالعبادة والطاعة، كعبد الله وعبد الرحمن، وما يدعوه إلى تقليد الشخصيات البارزة كأسماء الأنبياء، كما أن أقبح الأسماء ما خالف الواقع وكذب معناه كملك الأملاك، ومثله سيد الكل وسيد الناس وسيدهم، فذلك للرسول عليه الصلاة والسلام. ومثله عبد الرسول وعبد الحسين، فالعبودية لله وحده، وكان العرب يسمون: عبد العزى.. وفى تفسير قوله تعالى: ﴿ **فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا** ﴾ [الأعراف: ١٩٠]. روى سمرة عن النبى - ﷺ - قال: لما ولدت حواء طاف بها إبليس، وكان لا يعيش لها ولد،

---

(١) الزرقانى على المواهب ج٣ ص١٩٢.
(٢) رواه أبو داود والنسائى عن أبى وهب الجشمى.
(٣) الترغيب ج٣ ص١٩.
(٤) مسلم ج١٤ ص١١٦.
(٥) رواه البخارى ومسلم عن أبى هريرة.
(٦) الترغيب ج٣ ص١٩.

فقال: سميه عبد الحارث. فعاش، فكان ذلك من وحى الشيطان وأمره» أخرجه أحمد والترمذى وحسّنه، وأبو يعلى وابن جرير وابن أبى حاتم والرويانى والطبرانى وأبو الشيخ والحاكم وصححه، وابن مردويه. وتوضيح هذا فى كتابنا «المصطفون الأخيار». ومن أقبح الأسماء ما دعا إلى شر أو أغرى بسوء كحرب ومرة. وتطبيقاً لهذا غيّر النبى - ﷺ - بعض الأسماء كما سيجىء بعد.

وفى هذا الإطار ينبغى أن تكون الأسماء التى يختارها الناس لأولادهم، ولا يتحتم اسم معين، فلو أن الجميع تسموا بما ذكر فقط لضاع الغرض من التسمية، وضاق الأفق، وتجمدت الحياة، بل إن بعض الصحابة والتابعين كره أن يسمى عبيده بعبد الله وعبد الرحمن وعبد الملك. وذلك كراهة أن يعتقوا عليهم فلا يكونوا عبيداً لهم، بل لله الملك الرحمن. روى ذلك سعيد بن جبير عن ابن عباس، الذى كان يدعو غلمانه، ويكنّى عن عبد الله وعبد الله بقوله: يا مخراق يا وثاب. وروى أيضاً أبو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم[1].

نهى النبى - ﷺ - عن بعض الأسماء وتغيير بعضها:

١ - روى مسلم عن سمرة بن جندب أن رسول الله - ﷺ - قال «لا تسمَينَّ غلامك يساراً ولا رَبَاحًا ولا نجيحاً ولا أفلح، فإنك تقول: أثَمَّ هو؟ فلا يكون فيقول: لا، إنما هن أربع فلا تزيدن على ذلك» وفى رواية لغير مسلم: نهانا رسول الله - ﷺ - أن نسمِّى رقيقنا أربعة أسماء: أفلح ونافع ورباح ويسار.

٢ - ورد عن عائشة أنها قالت: كان النبى - ﷺ - يغير الاسم القبيح. رواه الترمذى.

٣ - عن محمد بن عمرو بن عطاء قال: سميت ابنتى بَرَّة، فقالت زينب بنت أبى سلمة: إن رسول الله - ﷺ - نهى عن هذا الاسم، وسميت برة فقال رسول الله «لا تزكوا أنفسكم، الله أعلم بأهل البر منكم» فقالوا: بم نسميها؟ قال: سموها زينب» رواه مسلم.

---

(١) مفتاح دار السعادة ج٢ ص٢٦٥.

٤ – روى مسلم أن النبى ﷺ – غيّر اسم عاصية، قال «أنت جميلة» وفى رواية الترمذى وابن ماجه – وقال الترمذى: حديث حسن – عن عبد الله بن عمر أن هذه البنت كانت لعمر.

٥ – قال أبو داود: وغيّر رسول الله – ﷺ – اسم العاصى وعزيز وعتلة وشيطان والحكم وغراب وحُباب وشهاب، فسماها: هشاماً وسمى حرباً سِلْمًا، والمضطجع المنبعث، وأرض تسمى عفرة سماها خضرة، وشعب الضلالة سماه شعب الهدى، وبَنى الزِّنْية سماهم بَنِي الرشدة. وسمى بنى مُغْوية بنى رَشَدَة. قال أبو داود: تركت أسانيدها اختصاراً.

وما هى بواعث التغير؟

ويتبين من الحديث الأول أن النبى – ﷺ – نهى عن هذه الأسماء للخدم والموالى، لما يلزم لأسمائها عند النفى من معنى كريه للنفس، والخدم يكثر نداؤهم والسؤال عنهم، فإذا سئل عن أحدهم قيل: ليس هنا نجاح، ليس هنا رباح.. فهو نَفْى للنجاح والرباح واليسار.. وهذا شىء لا تستريح له النفس.

ويتبين من الحديث الثالث العامل النفسى الذى يحدثه الاسم فى صاحبه، فيخشى منه أن ينحرف به عند القصد، وقد نص عليه الحديث. وكذلك يتبين من الحديث الرابع ما قد يتأثر به المسمى فيميل إلى الإنحراف أو ما يكون سلوكه على النقيض من اسمه، فالعاصية قد تعصى وقد تطيع فيتنافى عملها مع اسمها، والحديث الخامس غيّر فيه اسماء لعدم صدق معناها، كالعزيز والحكم، فلا عزيز إلا الله، لأنه لا يَذل، ولا يَذل من اعتز به، والحكم هو الذى لا يرد حكمه، وهو الله وحده. كناه النبى بأبى شريح وكان يدعى أبا الحكم، كما رواه النووى فى الأذكار[١]. أو غيّرها لقبح معناها وما توحى به إلى النفس، كالعَتْلة – بفتح العين وسكون التاء.–[٢] وسماه النبى: عُتْبة، لأن العتلة معناها الشدة والغلظة.

---

(١) ص٢٨٩.   (٢) المرجع السابق.

والشيطان هو البعيد عن الخير، والغراب من الغرب وهو البعد، ثم هو حيوان خبيث أمر بقتله، والحباب – بضم الحاء – نوع من الحيات.

وقد غيّر النبى – ﷺ – اسم الحباب بن المنذر وسماه عبد الرحمن، وقال «الحُباب اسم الشيطان» يجوز أن يكون من الحَبَن أو نوعاً من الأفاعى والحيات. والحبن هو عظم البطن والاستسقاء. والأرض العفرة هى التى لا تنبت شيئاً، وكان بعض العرب يسمى بمثل هذه الأسماء التى توحى بها الحروب وإرادة الشر، ويبعث عليها الفخر والاعتزاز، والنبى – ﷺ – يريد أن يغير من طباعهم وتفكيرهم واتجاههم، وكان تغيير الأسماء أسلوباً من أساليب التطوير.

وقد كانت للنبى – ﷺ – حوادث يؤثر فيها صاحب الاسم الحسن، ويقدمه على غيره فى مواطن الخير، حتى يكون ذلك إغراء للناس على التسمية الحسنة، فعن يعيش الغفارى قال: دعا النبى – ﷺ – يوماً بناقة فقال «من يحلبها»؟ فقام رجل فقال: أنا، فقال «ما اسمك»؟ قال: مرة. قال «اقعد» ثم قام آخر فقال «ما اسمك»؟ قال: جمرة. قال «اقعد» ثم قام رجل فقال «ما اسمك»؟ قال: يعيش. قال «احلبها» رواه مالك عن يحيى بن سعيد. وروى نحوه البزار عن بريرة، وفى إسناده ابن لهيعة(١).

وإلى جانب بواعث التغيير للأسماء كان – ﷺ – يحب الفأل الحسن، وتستريح نفسه إلى الأسماء الحسنة والعبارات الجميلة التى تشرح الصدر، وتدخل السرور على النفس، خصوصاً إذا تلاقت الأسماء والعبارات مع معنى يختلج فى النفس فيطمئن بها الخاطر، وتهدأ الأعصاب، ويستبشر صاحبها بالخير. وليس هذا من التطير أى التشاؤم الذى نهى العرب عنه، فإن التطير يكون عند اعتقاد أن الأشياء لها تأثير وفعل واشتراك فى تحصيل المقصود، يتشاءم بها الإنسان فيرجع عن سفر أو عن تنفيذ ما عزم عليه، وهو بهذا قد قرع باب الشرك، بل ولجه وبرىء من التوكل على الله، وفتح على نفسه باب الخوف، وجعل

---

(١) مفتاح دار السعادة ج٢ ص٢٦١.

للشيطان سبيلاً عليه، فأفسد بذلك دينه ودنياه. وأين هذا – كما يقول ابن القيم – [1] من الفأل الصالح السار للقلوب، المؤيد للآمال، الفاتح باب الرجاء، المسكن للخوف، الرابط للجأش، الباعث على الاستعانة بالله والتوكل عليه، والاستبشار المقوى لأمله السار لنفسه؟

وقد همّ عمر أن يتحدث مع النبى – ﷺ – فى موقفه من منع ذوى الأسماء القبيحة من حلب الناقة، فقال له النبى «أظننت يا عمر أنها طيرة؟ ولا طير إلا طيره، ولا خير إلا خيره، ولكن أحب الفأل الحسن»[2]، وفى الحديث «لا طيرة وخيرها الفأل» قالوا: وما الفأل يا رسول الله؟ قال «الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم» رواه البخارى ومسلم عن أبى هريرة[3] يؤيد هذا ما أخرجه أحمد فى مسنده عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: كان رسول الله – ﷺ – لا يتطير من شىء، ولكنه إذا أراد أن يأتى أرضاً سأل عن اسمها، فان كان حسناً رؤى ذلك فى وجهه. وكان إذا بعث رجلاً سأل عن اسمه، فإن كان حسن الاسم رؤى البشر فى وجهه، وإن كان قبيحاً رؤى ذلك فى وجهه.

وركب بريدة فى سبعين راكباً من أهل بيته من بنى أسلم، فتلقى النبى – ﷺ – ليلاً فقال له النبى «من أنت»؟ قال: أنا بريدة، أو بنو بريدة، فالتفت إلى أبى بكر وقال «يا أبا بكر برد أمرنا وصلح» ثم قال «ممن»؟ قال: من أسلم. قال لأبى بكر «سلمنا» ثم قال «ممن»؟ فقال: من بنى سهم. قال «خرج سهمنا»[4].

هذا، ولعل من بواعث تغيير النبى – ﷺ – لبعض الأسماء إبطال التشاؤم الذى كان عند أهل الجاهلية، فى اعتقاد أن الأسماء هى السبب المؤثر لما ينتاب الإنسان، ولا يردون ذلك إلى الله. أخرج البخارى فى صحيحه عن سعيد بن المسيب عن أبيه عن جده حَزْن أنه أتى النبى – ﷺ – فقال «ما اسمك»؟ قال: حزن. فقال «أنت سهل» قال: لا أغير اسماً سمانيه أبى، فلزمه مسمى اسمه من

---

(١) المرجع السابق ص٢٦٠.
(٢) المرجع السابق ص٢٦٢.
(٣) المرجع السابق ص٢٥٨.
(٤) المرجع السابق ص٢٦١.

الحزونة له ولذريته[١]. وأتى النبى - ﷺ - بغلام فقال «ما سميتم هذا؟» قالوا: السائب: فقال «لا تسموه السائب. لكن سموه عبد الله» فغلبوا على اسمه ولم يغيروه، فلم يمت حتى ذهب عقله[٢].

هل الأمر بالتسمية الحسنة للوجوب أو للندب؟ التسمية الحسنة سنة كما قدمنا وليست واجبة، فالأمر بها للإرشاد والتنبيه إلى تربية الذوق الحسن، يريد النبى - ﷺ - أن ينقل العرب من مذاهبهم القديمة وتفكيرهم الملتوى إلى ما هو أحسن وأجمل، مما يؤلف بين القلوب، ويشيع البهجة فى النفوس، ولا شك أن للأسماء الحسنة دخلاً كبيراً فى ذلك. ويدل على عدم الوجوب للتسمية الحسنة أن النبى - ﷺ - لم يلزم حَزْنًا ولا أبا السائب بتغيير الاسم الذى ارتضياه، ولم ينكر عليهما موقفهما، ولا أخبرهما أن ذلك معصية، كما أنه لم يغير اسم غلامه رباح، وكان لأبى أيوب غلام اسمه أفلح، ولعبد الله بن عمر غلام اسمه رباح[٣].

وروى مسلم عن جابر قال: أراد النبى - ﷺ - أن ينهى أن يسمى بيَعْلَى وبركة وأفلح ويسار ونافع ونحو ذلك، ثم رأيته سكت بعدُ عنها، فلم يقل شيئًا، ثم قبض ولم ينه عن ذلك، ثم أراد عمر أن ينهى عن ذلك ثم تركه[٤].

ولا يقال: إن العقوبة التى حدثت لحزن وأبى السائب دليل على المعصية ووجوب التسمية الحسنة، لأن ذلك كان بتقدير الله لا يتعلق بأسمائهم، وإلا لكان كل من تسمي بهذين الاسمين يحدث له ما حدث لهما، وقد أراد النبى ﷺ بتغيير الاسمين ألا يفتن الناس بعد ذلك عند حدوث المعصية فينسبوها للاسم وشؤمه كما هى عادة الجاهلية. وقد يكون ما حصل لهما جزاء لمخالفة أمر الرسول، ليعتبر غيره ممن يخالفون الله ويخالفون الواجبات. ومثل ذلك ما حدث أن عمر سأل رجلاً عن اسمه فقال: جمرة. فقال: واسم أبيك، فقال: شهاب،

---

(١) المرجع السابق ص٢٦٣ والأذكار للنووى ص٢٨٨.
(٢) مفتاح السعادة ج٢ ص٢٦٣.
(٣) المرجع السابق.
(٤) المرجع السابق ص٢٦٤.

قال: فمنزلك، قال: بحرَّة النار. قال: فأين مسكنك؟ قال: بذات لظى. قال: اذهب فقد احترق منزلك. فذهب فوجد الأمر كذلك. رواه مالك عن يحيى بن سعيد. وقد يكون هذا من عمر مبالغة فى الإنكار عليه، ولعل قوله كان السبب فيما حدث للرجل فإنه مُلْهَم، نزل الوحى موافقاً لبعض ما رآه، والنبى - ﷺ - قال فيه «قد كان فى الأمم قبلكم محدَّثون، فإن يكن فى أمتى أحد فعمر بن الخطاب»[1] وفى رواية «لقد كان فيمن قبلكم من بنى إسرائيل رجال يعلمون من غير أن يكونوا أنبياء، فإن يكن فى أمتى منهم أحد فعمر»[2].

ومن هنا يمكن أن نقول: إن التسمية الحسنة مندوب إليها، لما لها من الأثر الجميل. وليس هناك أسماء خاصة، والذوق والبيئة والتطور كل أولئك له دخل فى اختيار الأسماء الحسنة، ولا يخلو اسم من الأسماء من وجهة نظر، سواء لمن ارتضاه أو لمن رفضه، وأود أن أبين أنه يلزم أدباً وديناً أن تكون الأسماء موحية بالجدية والرجولة للذكور، وبالشرف والعفة والإخلاص للبنات، لتتناسب مع مهمة كل من الجنسين، وأن تكون طريقة ندائنا بها لأولادنا طريقة تحمل هذه المعانى، وعلى هذا لا يستساغ نداء التدليل باختزال الأسماء لتكون رقيقة ناعمة، مثل: سوسو، توتو، زيزى، خصوصاً إذا كانت أسماء رجال لا يليق نداؤهم بهذه النبرات غير الجادة مع هذه الرموز الموحية بذلك. أما اختزال الأسماء بمعنى الترخيم أو غيره للاختصار فجائز، فقد رخَّم النبى - ﷺ - أسماء جماعة من الصحابة، كقوله لأبى هريرة: يا أبا هر، ولعائشة: يا عائش، ولأنجشة: يا أنجش. وكلها صحيحة الرواية. وفى كتاب ابن السنى قال النبى - ﷺ لأسامة «يا أسيم» وللمقدام «يا قديم»[3].

هذا، ومن الأسماء المشئومة عند العرب «طويس» ولد ليلة وفاة النبى - ﷺ وفطم ليلة مات أبو بكر، وبلغ الحلم يوم قتل عمر، وتزوج يوم قتل عثمان،

---

(١) رواه البخارى ومسلم عن عائشة وابى هريرة.

(٢) مفتاح دار السعادة ج٢ ص٢٦٦. (٣) الأذكار للنووى ص٢٨٩.

وولد له فى الليلة التى قتل فيها علىّ، فيقول: يا أهل المدينة، ما دمت بين أظهركم فتوقعوا خروج الدجال، فإذا مت فأنتم آمنون[١].

تتمات:

١ – الكنية، وهى إضافة لفظ «أبو» أو «أم» إلى الاسم، نوع من التكريم، وكان النبى – ﷺ – يكنى من وَلَد ومن لا ولد له. وكنى بأكبر الأولاد، كأبي شريح، واسمه الهانئ الحارثى، كانوا يكنونه بأبى الحكم فغيَّره النبى – ﷺ – وكناه بأكبر أولاده، لأن الله هو الحكم[٢]. ولم يثبت عنه أنه نهى عن كنية إلا الكنية بأبى القاسم، فصح أنه قال «تسموا باسمى، ولا تكنوا بكنيتى» والكنية – بضم الكاف وكسرها – واحدة الكُنى. ويقال كنَّاه – بالتشديد – تكنية. وكناه – بالتخفيف – كناية. وقد كنى – ﷺ علياً بأبى تراب عند مغاضبته لفاطمة. فقد روى البخارى ومسلم عن سهل بن سعد قال: جاء رسول الله – ﷺ – بيت فاطمة رضى الله عنها فلم يجد علياً فى البيت فقال: «أين ابن عمك»؟ قالت: كان بينى وبينه شىء فغاضبنى، فخرج فلم يَقِلْ عندى. فقال – ﷺ – لإنسان «انظر أين هو» فجاء فقال: يا رسول الله هو فى المسجد راقد، فجاء رسول الله – ﷺ – وهو مضطجع قد سقط رداؤه عن شقه وأصابه تراب، فجعل يمسح عنه وهو يقول «قم أبا تراب، قم أبا تراب، قم أبا تراب» واستنبط منه العلماء جواز التكنية بغير الولد. وقال – ﷺ – لأخى أنس «يا أبا عمير ما فعل النُّغَيْر»؟

واختلف العلماء فى معنى الحديث: هل المنهى عنه مجرد التكنية بكنيته ولو من غير اسم أو مطلقاً، أو أن ذلك جائز مطلقاً، أو النهى كان فى أيام النبى فقط؟ يرجع فى تفصيل ذلك إلى «زاد المعاد لابن القيم»[٣] و «الأذكار للنووى»[٤] ويرى ابن القيم أن التسمى باسمه جائز والتكنى بكنيته ممنوع منه، والمنع فى حياته أشد، والجمع بينهما ممنوع. وارتضى النووى مذهب مالك فى

---

(١) مفيد العلوم للخوارزمى ص٢٥٥.

(٢) رواه أبو داود والنسائى وغيرهما، الأذكار ص٢٨٩.

(٣) ج٢ ص٨. (٤) ص٢٩٢.

ذلك، وهو جواز التسمية والتكنية بكنيته - ﷺ - مطلقاً بعد موت النبى، وقد تكنى كثير من الأئمة الأعلام ومن يقتدى بهم بذلك[1].

٢ - يجوز تلقيب الأطفال وتكنيتهم، لحديث «بادروا بكنى أولادكم لا تسبق إليها ألقاب السوء» ذكره الدميرى فى حياة الحيوان، مادة النغير، بدون تخريج. وفى الجامع الصغير أنه من رواية الدارقطنى فى الأفراد، وابن عدى فى الكامل. وفى الجامع الكبير رواه الشيرازى.

ويحرم تلقيب الإنسان بما يكره، سواء أكان صفة له كالأعمش والأعرج، أم كان صفة لأبيه أو لأمه أو غير ذلك، وهذا باتفاق، واتفقوا على جواز ذكره بذلك على وجه التعريف لمن لا يعرفه إلا بذلك. ويستحب تلقيب الإنسان بما يحبه، كأبى بكر، واسمه عبد الله بن عثمان، ولقبه عتيق. وعلى يكنى بأبى تراب، والذى كناه بذلك رسول الله كما تقدم، ومثل ذى اليدين، واسمه الخرباق.

ومن الأدب أن يخاطب أهل الفضل ومن قاربهم بالكنية، وكذلك إذا كتب إليه برسالة أو روى عنه رواية، فيقال: حدثنا الشيخ أو الإمام أبو فلان، وما أشبهه. وتجوز كنية من لم يولد له وكنية الصغير كما تقدم فى أبى عمير. روى البخارى ومسلم[2] عن أنس أنه كان له أخ لأمه يقال له: أبو عمير، وكان النبى إذا جاء يقول «يا أبا عمير ما فعل النغير»؟ والنُّغير طائر كالعصفور كان يلعب به ثم مات. قال الراوى: أحسبه قال: فطيم، أى مفطوم. وفى سنن أبى داود عن عائشة قالت: يا رسول الله، كل صواحبى لهن كُنىً، قال «فاكتنى بابنك عبد الله» قال الراوى: يعنى عبد الله بن الزبير، وهو ابن أختها أسماء، وهذا هو الصحيح. وما روى أنها أسقطت من النبى وكنّاها بأم عبد الله ضعيف[3]. وجاء فى كتاب «الأدب المفرد» للبخارى قول النبى لها «تكنى بابن أختك عبد الله» فكانت تكنى: أم عبد الله.

---

(١) الأذكار ص٢٩٣.

(٢) مسلم ج١٤ ص١٢٨، المواهب اللدنية ج١ ص٢٩٨.

(٣) الأذكار ص٢٩١.

ويجوز تكنية الكافر والمبتدع والفاسق إذا كان لا يعرف إلا بها، أو خيف من ذكره باسمه فتنة، قال الله فى حق عبد العزى «تبت يدا أبى لهب» وكنَّى النبى – ﷺ – عبد الله بن أبى بن سلول بأبى حباب عندما تحدث عنه لسعد بن عبادة، وأبو طالب اسمه عبد مناف. فإن اختل الشرط فلا ينبغى تكنيتهم. ولا نرقق لهم عبارة، ولا نُلِن لهم قولاً، ولا نظهر لهم وُدًّا ولا موالفة كما يقول النووى[1].

٣ – الألقاب، وهى الأسماء والصفات التى تضاف إلى الاسم أو يشتهر بها المسمى جائزة، كما لقب أبو بكر بالعتيق أى الجميل، وبالصديق. ولقب عمر بالفاروق، لأنه قال يوم أسلم: لا يعبد الله اليوم سراً، فظهر به الإسلام، وفرق بين الحق والباطل. وابن عباس لقب بالحبر – بكسر الحاء وفتحها – لعلمه، وكان يقال له مَرَّة: الحبر: ومرة: البحر. والحبر هو العالم والصالح. ونداء الشخص باللقب لا مانع منه ما لم يقصد به التحقير، إذا تعارف الناس على ذلك وتألم منه صاحبه، قال تعالى ﴿ **وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ** ﴾ [الحجرات: ١١].

واتفق العلماء على جواز ذلك على وجه التعريف لمن لا يعرف إلا بذلك، كالأعمش والأعرج والأعمى، وقَلَّ من المشاهير فى الجاهلية والإسلام من ليس له لقب، غير أنها كانت تطلق على الموسومين المرموقين، أما ما استحسن من تلقيب السفلة بالألقاب العالية حتى زال الفضل وذهب التفاوت وصار النقص والشرف شرعاً واحداً فمنكر، وعلى الأخص من ليس له فى الدين شىء يذكر[2]. والسفلة – بكسر الفاء – السُّقَّاط من الناس، وهو جمع، وبعض العرب يخفف فيقول: فلان من سِفْلة الناس – بكسر السين – وقد جاء فى الحديث «لا تقولوا للمنافق سيد، فإنه إن يكن سيدًا فقد أسخطتم ربكم عز وجل» رواه أبو داود بإسناد صحيح عن بريدة[3].

---

(١) المرجع السابق ص٢٩٣.
(٢) المستطرف للأبشيهى ج٢ص٣٠.
(٢) رياض الصالحين ص٦٢٢.

٤ - تسجيل أسماء المولودين فى السجلات الرسمية ينبغى أن يحرص عليه ولى الأمر، ليضمن للمولود حقه فى التعليم والتموين وسائر الحقوق التى فرضتها الحكومات للمواطنين، وليمكنه أن يؤدى واجبه لوطنه فى الحرب وغيرها ما دام المسئولون قد تواضعوا على ذلك حفظاً للنظام، والواجب أن نسمع ونطيع، فذلك أمر لا معصية فيه، وإهماله يضيع حقوقاً وواجبات كثيرة.

٥ - لم يتسم أحد من العرب باسم محمد إلا قبيل البعثة، عندما شاع أن نبيًا يبعث اسمه محمد، ومن هؤلاء: محمد بن البراء البكرى، وهو صحابى أدرك الإسلام. وذكر صاحب «كشف الغمة»[١] أسماء أربعة عشر ممن تسموا بمحمد، وأوصل بعضهم عددهم إلى عشرين مع تكرار فى بعضهم ووهم فى بعضهم الآخر، ولخّص منهم خمسة عشر، لم يدرك أحد منهم الإسلام إلا محمد ابن البراء. أما محمد بن عدى التميمى السعدى ففى سياق الحديث عنه ما يدل على أنه أدرك الإسلام[٢].

وذكر ابن خلكان أنه لا يعرف أحد سمى بمحمد فى الجاهلية إلا ثلاثة، كان أباؤهم قد وفدوا على بعض الملوك، وكان عنده علم من الكتاب الأول، فأخبرهم بمبعث النبى - ﷺ - وباسمه، وكان كل منهم قد خلف زوجته حاملاً، فنذر كل منهم إن ولد له ذكر أن يسميه محمداً، ففعلوا ذلك، وهم: محمد بن سفيان بن مجاشع، جد الفرزدق. والآخر محمد بن أُحَيْحَة بن الجُلَاح، أخو عبد المطلب لأمه، والآخر محمد بن حمران بن ربيعة، وأما أحمد فلم يتسم به أحد قبله - ﷺ -[٣].

وفى أيام النبى - ﷺ - سمى باسم محمد، وأقره الرسول، ومنع الكنية فقط، ففى صحيح مسلم[٤] عن جابر قال: ولد لرجل منا غلام فسماه محمداً، فقال له قومه: لا ندعك تسمى باسم رسول الله - ﷺ - فانطلق بابنه حامله على ظهره، فأتى به النبى فقال: يا رسول الله، ولد لى غلام فسميته محمداً، فقال لى

(١) ج١ ص٣٠٠.
(٢) المواهب اللدنية ج١ ص١٨٧.
(٣) حياة الحيوان الكبرى للدميرى ج١ ص١١.
(٤) ج١٣ ص١١٣.

قومى: لا ندعك تسمى باسم رسول الله - ﷺ - فقال رسول الله « تسموا باسمى، ولا تكنوا بكنيتى، فإنما أنا قاسم أقسم بينكم ».

وذهب جماعة إلى تحريم التسمية، لحديث مرفوع « تسمون أولادكم محمداً ثم تلعنونهم، إذا سميتم محمداً فلا تضربوه ولا تحرموه » رواه البزار عن أبى رافع، وهو ضعيف، وفى رواية « اذا سميتم الولد محمداً فأكرموه وأوسعوا له فى المجلس ولا تقبحوا له وجهاً » رواه الخطيب عن على، وهو ضعيف[1]. وكتب عمر إلى الكوفة: لا تسموا أحداً باسم نبى. وأمر جماعة بالمدينة بتغيير أسماء أبنائهم [محمد] حتى ذكر له جماعة أن النبى - ﷺ - أذن لهم فى ذلك وسماهم به، فتركهم، وقال القاضى عياض: والأشبه أن فعل عمر هذا إعظام لاسم النبى - ﷺ - لئلا ينتهك الاسم كما سبق فى الحديث « تسمونهم محمداً ثم تلعنونهم » وقيل سبب نهى عمر أنه سمع رجلاً يقول لمحمد بن زيد بن الخطاب: فَعَلَ الله بك يا محمد - يدعو عليه بالضر - فدعاه عمر فقال: أرى رسول الله يُسَبُّ بك، والله لا تُدْعَى محمداً ما بقيت. وسماه عبد الرحمن[2].

٦ - أسماء النبى - ﷺ - كثيرة، وقد أفردها بعض العلماء بمؤلف خاص، مثل ابن دحية فى كتابه « المستوفى ». وجاء فى القرآن من ألقابه وسماته عدد كبير، أوصله بعضهم إلى تسعة وتسعين كأسماء الله الحسنى، وأوصل بعضهم هذه الأسماء إلى أربعمائة، بل إلى ألف. قال عياض: قد خصه الله بأن سماه من أسمائه الحسنى بنحو ثلاثين اسماً، وأشهر هذه الأسماء محمد، ويليه أحمد، وتسميته بمحمد كانت لرؤيا رآها جده عبد المطلب، وهى السلسلة الفضية ذات الأطراف فى السماء والأرض والمشرق والمغرب. أو لرؤيا رأتها أمه حين أخبرت بحمله، وأمرها بتسميته محمداً، لكن ذلك لم يثبت بطريق صحيح.

وجاء فى الصحيحين أنه قال « إن لى خمسة أسماء، أنا محمد وأنا أحمد

---

(١) الجامع الصغير للسيوطى.
(٢) النووى على مسلم ج١٣ ص١١٣.

وأنا الماحى الذى يمحو الله بى الكفر، وأنا الحاشر الذى يحشر الناس على قدمى - بفتح الميم أو كسرها، أى على أثره - وأنا العاقب » أى الذى ليس بعده نبى. وجاء فى روايات أخرى عند الترمذى والبخارى فى تاريخه أن من أسمائه: المقفِّى - بكسر الفاء، أى المتبع للأنبياء وهو بمعنى العاقب - ونبى الرحمة. وهما فى صحيح مسلم، كما جاء فى صحيح البخارى عندما سأل عطاء عبد الله بن عمرو ابن العاص عن صفة النبى - ﷺ - فى التوراة: سميته المتوكل. ويبدو أن معنى قوله « إن لى خمسة أسماء » أنه اختص بها لم يتسم بها أحد قبله، أو مشهورة فى الأمم السابقة. لا أنه أراد الحصر. بدليل ذكر أسماء فى روايات أخرى. وأن من أسمائه فى القرآن: الشاهد والمبشر والنذير المبين والداعى إلى الله والسراج المنير، وقد شرح معنى أسمائه كما ذكر كثيراً منها ابن القيم فى كتابه « زاد المعاد » والقسطلانى فى « المواهب اللدنية » وشرحها للزرقانى بعنوان خاص فى الفصل الأول من المقصد الثانى.

٥ - العقيقة

للناس عادات مختلفة عند الفرح بالمولود، وذلك باختلاف الأسر والبيئات والأمم والعصور، وباختلاف نوع المولود من الذكورة والأنوثة وبغير ذلك من وجوه الاختلاف.

ومن طريف ما يحكى فى ذلك أن الصينيين عندما يرزق الرجل منهم بمولود يطلق البخور أمام الدار، ويدثر الطفل بثياب آبائه لمدة شهر لتتسرب إليه فضائله. وبعد شهر يحلق شعره، ويلبس ملابسه الحمراء، ويؤخذ رأى المنجمين فى اختيار طالع سعيد. وعند ذلك تقام وليمة بنبيذ وبيض محمر، وترسل بيضة لكل مدعو.

وقد جعل الإسلام من مظاهر الفرح والسرور بالمولود إلى جانب الحكم الأخرى - ذبح عقيقة عنه. والعقيقة عند الفقهاء هى الذبيحة على المولود، وقد تطلق على الذبح وهو المصدر، وتطلق على الدعوة إليها. وسميت الذبيحة عقيقة

باسم الشعر الذى على رأس الصبى حين يولد، لأنه يحلق عند الذبح، وكذلك الحيوان يسمى شعره حين يولد عقيقة.

والعقيقة عادة قديمة قبل الإسلام، فكان إذا ولد للعربى غلام ذبح شاة ولطخ راسه بدمها، فلما جاء الإسلام أمر بذبح الشاة وحلق رأس المولود وتلطيخه بالزعفران، كما رواه أبو داود عن بريدة بن الخصيب[1]. وهى من ذبائح الجاهلية التى أبطل الإسلام بعضها كالعتيرة والفرّع. والعتيرة هى الذبيحة التى كانت تذبح للأصنام، فيصب دمها على رأسها، قاله الخطابى وتطلق العتيرة أيضاً على شاة تذبح فى رجب، وكان ذلك فى صدر الإسلام ثم نسخ. فإن من عادة الجاهلية أن ينذر أحدهم ويقول: إذا بلغت شائى كذا فعلىَّ أن أذبح من كل عشرة منها فى رجب كذا، وكانوا يسمونها «العتائر»[2]. والفرع والفرعة - بفتح الراء - أول ما تلد الناقة. كانوا يذبحونه لآلهتهم، وقيل: كان الرجل فى الجاهلية: إذا تمت إبله مائة قدَّمَ بكْرًا فنحره لصنمه، وهو الفرع. وكان المسلمون يفعلونه فى صدر الإسلام ثم نسخ، كما قال ابن الأثير فى النهاية - فرع، وكان اليهود يَعُقُّون عن الغلام ولا يعقون عن الجارية كما ذكره البيهقى. واختلفت آراء الفقهاء فى حكم العقيقة - على ثلاثة أقوال:

القول الأول.. أنها مكروهة، لخبر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبى - ﷺ - أنه سئل عن العقيقة فقال « لا أحب العقوق » وقد يقال: إنه كره اسمها ولم يكرهها هى. وقالوا: إنها من فعل الجاهلية التى أبطلها الإسلام كالعتيرة والفرع، وقالوا أيضاً: إنها من فعل أهل الكتاب، وروى أحمد من حديث أبى رافع أن الحسن بن علىّ لما وُلد أرادت فاطمة أمه أن تعق عنه بكبشين، فقال الرسول ﷺ « لا تعقى، ولكن احلقى رأسه فتصدقى بوزنه من الورق «الفضة» ثم ولد الحسين فصنعت مثل ذلك. ورُدَّ هذا بأن الحديث لا يصح، كما

(١) زاد المعاد ج٢ ص٢.

(٢) نهاية ابن الأثير - عتر.

ردَّ عليه بأن النبى ﷺ كره الاسم فقط، وأن عيبه على اليهود كان للتفريق بين الذكر والأنثى فى كونهم لا يعقون عنها.

القول الثانى.. أنها سنة، وبه قال أهل الحديث والفقهاء وجمهور العلماء، وأوردوا فى ذلك عدة أحاديث، منها ما أخرجه البخارى تعليقاً «فى الغلام عقيقة، فأهريقوا عنه دماً، وأميطوا عنه الأذى» وأخرجه الترمذى وصححه، وصححه ابن دقيق العيد فى كتابه «الإلمام». ومنها «الغلام مرتهن بعقيقته تذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه» رواه أصحاب السنن من حديث سمرة بن جندب، وقال الترمذى: حسن صحيح[1] ومنها حديث الترمذى: أمر النبى - ﷺ - بتسمية المولود يوم سابعه ووضع الأذى عنه والعق. ومعنى مرتهن بعقيقته أنه لا ينمو نمو مثله، ولا يستبعد أن تكون سبباً لحسن نبات المولود وحفظه من الشيطان. فهى تخليص للمولود من حبسه ومنعه عن السعى فى مصالح آخرته. وقيل: إن المعنى إذا لم يعق عنه والده لا يشفع له، كما قاله الإمام أحمد، لكن التفسير الأول أحسن.

القول الثالث.. أنها واجبة، وعليه الليث والحسن وأهل الظاهر، لكن محل سنيتها أو وجوبها للميسور، وأن تنفق على الفقراء والمساكين.

وما هى الحكمة فى العقيقة؟ هى قربة لله يرجى بها نفع المولود بدعاء الفقراء له عندما يطعمون منها، وهى أيضاً شكر لله على نعمة الولد. فالذرية محبوبة طبعاً وشرعاً، بشر الله بها ابراهيم وزكريا كما تقدم ذكره فى النسل وأهميته، وهى أيضاً من ضمن مظاهر الإشهار للمولود ليعرف نسبه على الأقل، وتحفظ حقوقه. وهى كفدية عنه تشبهاً بفداء اسماعيل بالكبش العظيم، كما أن فيها توسعة على الفقراء والمساكين، وفيها تعويد الإنسان البذل شكراً لله على النعمة، وفيها استرجاع حادث إبراهيم مع اسماعيل كأنه يقول: أنا مستعد للتضحية فى سبيل الله بابنى كما فعل ابراهيم، كما أن هذا العمل من الوالد تأكيد لإسلام

(١) الأذكار ص٢٨٤.

الطفل وكونه على الحنيفية بارتباطه بأبيه إبراهيم، وبما يعمل من الحلق والذبح، وذلك من شعائر الحج ودعوة إبراهيم، ولعل هذا فى مقابل ما يفعله النصارى من تعميد أولادهم وصبغهم بماء مخصوص ليكون نصرانياً أصيلاً، فكانت العقيقة صبغة المسلمين ﴿ **صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً** ﴾ [البقرة: ١٣٨]، ذكر ذلك الشيخ يوسف الدجوى(١).

والسنة أن تذبح العقيقة يوم السابع من ولادة الطفل، فإن لم يتيسر ففى اليوم الرابع عشر، وإلا ففى اليوم الحادى والعشرين، وإلا ففى أى يوم يكون. ففى حديث البيهقى «تذبح لسبع ولأربع عشرة ولإحدى وعشرين»(٢) ومقدارها عن الابن شاتان وعن البنت شاة، لحديث عائشة عن النبى - ﷺ - كما رواه الترمذى وقال: حسن صحيح(٣).

وقال العلماء: إن البنت كانت على النصف من الولد تشبيهاً للعقيقة بالدية، وقالوا: إن أصل العقيقة يتأدى عن الغلام بشاة، لأنه - ﷺ - عق عن الحسن الذى ولد عام أحد، والحسين الذى ولد بعده بعام، كبشاً كبشاً، والأكمل شاتان للذكر، ففى الموطأ عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: سُئل رسول الله - ﷺ - عن العقيقة فقال «لا أحب العقوق» وكأنه كره الاسم، قالوا: يا رسول الله يَنْسُك أحدنا عن ولده؟ فقال «من أحب منكم أن ينسك عن ولده فليفعل، عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة».

ومن آداب العقيقة أن تقدم للفقراء، وأن توزع مذبوحة، وهو أحسن من التصدق بثمنها، للتشبه بذبح إبراهيم لإسماعيل، ويكره كسر عظامها، بل تقطع من المفاصل. ذكر أبو داود فى المراسيل - المرسل ما سقط منه الصحابي - عن جعفر بن محمد عن أبيه أن النبى - ﷺ - قال فى العقيقة التى عقتها فاطمة عن الحسن والحسين رضى الله عنهما «أن ابعثوا إلى بيت القابلة برِجْل، وكلوا

---

(١) مجلة الأزهر مجلد ٤ ص٢٧.
(٢) نيل الأوطار ج٥ ص١٤١.
(٣) زاد المعاد ج٢ ص٣.

وأطعموا، ولا تكسروا منها عظما»[١]. وتسن معها حلوى تفاؤلاً بحلاوة أخلاق المولود، وينبغى أن تعطى منها القابلة.. وقد روى الحاكم ذلك بإسناد صحيح. ولا يسن غير ذلك من رش الملح وإيقاد الشموع والدق بالهاون، والكلمات المخصوصة التى ترجع إلى أفكار لا يقرها الدين، ويأباها الذوق السليم.

ويسن حلق رأس المولود والتصدق بزنة شعره ذهباً أو فضة، يستوى فى ذلك الذكر والأنثى، لحديث البيهقى أن فاطمة رضى الله عنها وزنت شعر الحسن والحسين، وزينب وأم كلثوم رضى الله عنهم، فتصدقت بوزنه فضة[٢]. وأما تلطيخ رأسه بدم الذبيحة فباطل، لأن الدم أذى، والنبى قال «أميطوا الأذى» وكان المتبع عند العرب أن تستقبل أوداج الذبيحة بصوفة منها، ثم توضع على يافوخ المولود حتى يسيل منها خبط الدم على رأسه، ثم يغسل رأسه بعد ويحلق. وجاء فى بعض روايات الحديث لفظ «ويدمى» وقد طعن المحققون فى هذاالحديث من جهة الإسناد، أو من جهة تصحيف كلمة «يسمى» إلى «يدمى». ومن أراد المزيد فليرجع إلى زاد المعاد.

تتمة ١– قال العلماء: يسن الأذان فى أذن المولود اليمنى والإقامة فى أذنه اليسرى، ففى سنن أبى داود والترمذى وغيرهما عن أبى رافع مولى رسول الله – ﷺ – قال: رأيت النبى أذَّن فى أذن الحسن بن على، حين ولدته فاطمة، بالصلاة. قال الترمذى: حديث حسن صحيح[٣]. وروى ابن السنى ذلك عن الحسين بن على قال رسول الله – ﷺ – «من ولد له مولود فأذن فى أذنه اليمنى، وأقام فى اليسرى لم تضره أم الصبيان» ورواه أبو يعلى، وضعَّف البوصيرى سنده، وقال الهيثمى: فيه مروان بن سالم الغفارى وهو متروك[٤]. وقال العراقى فى تخريج أحاديث الإحياء: رواه أبو يعلى وابن السنى فى «اليوم والليلة» والبيهقى فى بعث الإيمان من حديث الحسين بن على بسند ضعيف. وأم الصبيان هى

(١) المرجع السابق ص٤.
(٢) نيل الأوطار ج٥ ص١٤٥.
(٣) الأذكار ص٢٨٣.
(٤) المطالب العالية ج٢ ص٢٨٨.

التابعة من الجن، والحكمة فيه أن يكون إعلامه بالتوحيد أول ما يقرع سمعه عند قدومه إلى الدنيا.

تتمة ٢– يسن التبشير بالمولود والتهنئة به، والبشارة إعلام للعبد بما يسره، والتهنئة دعاء له بالخير فيه بعد أن علم به، ولهذا لما أنزل الله توبة كعب بن مالك ذهب البشير فبشره، فلما دخل المسجد – وكان الناس قد علموا بذلك – جاءوا فهنئوه. قال تعالى: ﴿ **فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِن وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ** ﴾ [هود: ٧١]. وقال ﴿ **فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلامٍ حَلِيمٍ** ﴾ [الصافات: ١٠١] وقال: ﴿ **إنا نبشرك بغلام عليم** ﴾ [الحجر: ٣] وقال: ﴿ **يَا زَكَرِيَّا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلامٍ اسْمُهُ يَحْيَىٰ** ﴾ [مريم: ٧] وقال: ﴿ **فَنَادَتْهُ الْمَلائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ** ﴾ [آل عمران: ٣٩]. ولما ولد النبى – ﷺ – بشَّرت به ثويبةُ عمَّه أبا لهب مولاها.

فإن فاتت البشرى استحبت التهنئة. قال رجل لآخر قد ولد له غلام: لَيَهْنكَ الفارس. فقال له الحسن البصرى: ما يدريك فارس هو أو حمار؟ قل له: بورك لك فى الموهوب وشكرت الواهب، وبلغ رشده، ورزقت بره(١).

تتمة ٣– ما يعمله الآن بعض الناس من الفرح بذكرى ميلاد أولادهم لا بأس به شرعاً ما دام فى حدود المشروع، قياساً على الفرح بأصل ولادته وعمل العقيقة. فحكم ذكرى عيد الميلاد حكم العقيقة.

تتمة ٤– حكم الاحتفال بذكرى مولد النبى – ﷺ –: لا يعرف المؤرخون أن أحداً قبل الفاطميين احتفل بذكرى المولد النبوى – كما قال الأستاذ حسن السندوبى – فكانوا يحتفلون بالذكرى فى مصر احتفالاً عظيماً، ويكثرون من عمل الحلوى وتزويعها كما قال القلقشندى فى كتابه «صبح الأعشى».

وكان الفاطميون يحتفلون بعدة موالد لآل البيت، كما احتفلوا بعيد الميلاد المسيحى، كما قال المقريزى. ثم توقف الاحتفال بالمولد النبوى سنة ٤٨٨هـ

---

(١) تحفة الودود: ص١٧.

وكذلك الموالد كلها، لأن الخليفة المستعلى بالله استوزر الأفضل شاهنشاه بن أمير الجيوش بدر الجمالى. وكان رجلاً قوياً لا يعارض أهل السنة، كما قال ابن الأثير فى كتابة «الكامل ج٨ ص٣٠٢» واستمر الأمر كذلك حتى ولى الوزارة المأمون البطائحى فأصدر مرسوماً بإطلاق الصدقات فى ١٣ من ربيع الأول سنة ٥١٧هـ وتولى توزيعها «سناء الملك».

ولما جاءت الدولة الأيوبية أبطلت كل ما كان من آثار الفاطميين، ولكن الأسر كانت تقيم حفلات خاصة بمناسبة المولد النبوى، ثم صارت رسمية فى مفتتح القرن السابع فى مدينة ««إربل» على يد أميرها مظفر الدين أبى سعيد كوكبرى بن زين الدين علي بن تبكتكين، وهو سنّى، اهتم بالمولد، فعمل قباباً من أول صفر، وزينها أجمل زينة، فى كل منها الأغانى والقرقوز والملاهى، ويعطى الناس إجازة للتفرج على هذه المظاهر، وكانت القباب الخشبية منصوبة من باب القلعة إلى باب الخانقاه، وكان مظفر الدين ينزل كل يوم بعد صلاة العصر، ويقف على كل قبة ويسمع الغناء ويرى ما فيها، وكان يعمل المولد سنة فى ثامن الشهر، وسنة فى ثانى عشره وقبل المولد بيومين يخرج الإبل والبقر والغنم. ويزفها بالطبول لتنحر فى الميدان وتطبخ الناس.

ويقول ابن الحاج أبو عبد الله العبدرى: إن الإحتفال كان منتشراً بمصر فى عهده، ويعيب مافيه من البدع «المدخل جـ٢ ص١، ١٢».

وألفت كتب كثيرة فى المولد النبوى فى القرن السابع، مثل قصة ابن دحية المتوفى بمصر سنة ٦٣٣هـ، ومحيى الدين بن العربى المتوفى بدمشق سنة ٦٣٨هـ، وابن طغر بك المتوفى بمصر سنة ٦٧٠هـ، وأحمد العزلى مع ابنه محمد المتوفى بسبته سنة ٦٧٧هـ.

ولانتشار البدع فى الموالد أنكرها العلماء، حتى أنكروا أصل إقامة المولد، ومنهم الفقيه المالكى تاج الدين عمر بن على اللخمى الاسكندرى المعروف بالفاكهانى، المتوفى سنة ٧٣١هـ. فكتب فى ذلك رسالته «المورد فى الكلام على

المولد » أوردها السيوطى بنصها فى كتابه « حسن المقصد » ثم قال الشيخ محمد الفاضل بن عاشور:

وقد أتى القرن التاسع والناس بين مجيز ومانع، واستحسنه السيوطى وابن حجر العسقلانى. وابن حجر الهيتمى، مع إنكارهم لما لصق به من البدع، ورأيهم مستمد من آية ﴿ **وَذَكِّرْهُم بِأَيَّامِ اللَّهِ** ﴾ أخرج النسائى وعبد الله بن أحمد فى زوائد المسند، والبيهقى فى شعب الإيمان عن أبى بن كعب عن النبى - ﷺ - أنه فسر الأيام بنعم الله وآلائه « روح المعانى للآلوسى » وولادة النبى نعمة كبرى ٠أهـ.

وفى صحيح مسلم عن أبى قتادة الأنصارى قال: وسئل عن صوم الاثنين فقال « ذاك يوم ولدت فيه، ويوم بعثت أو أنزل علىّ فيه » - روى عن جابر وابن عباس: ولد رسول الله عام الفيل يوم الاثنين الثانى عشر من ربيع الأول، وفيه بعث وفيه عرج به إلى السماء وفيه هاجر وفيه مات، أى فى شهر ربيع الأول - فالرسول - ﷺ - نص على أن يوم ولادته له مزية على بقية الأيام. وللمؤمن أن يطمع فى تعظيم أجره بموافقته ليوم فيه بركة، وتفضيل العمل بمصادفته لأوقات الامتنان الإلهى معلوم قطعاً من الشريعة، ولذا يكون الاحتفال بذلك اليوم، وشكرُ الله على نعمته علينا بولادة النبى وهدايتنا لشريعته مما تقره الأصول، لكن بشرط ألا يتخذ له رسم مخصوص، بل ينشر المسلم البشر فيما حوله، ويتقرب إلى الله بما شرعه، ويعرف الناس بما فيه من فضل، ولا يخرج بذلك إلى ماهو محرم شرعاً، أما عادات المأكل فهى مما يدخل تحت قوله تعالى ﴿ **كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ** ﴾ [البقرة: ١٧٢] أهـ.

ورأيى أنه لا بأس بذلك فى هذا العصر الذى كاد الشباب ينسى فيه دينه وأمجاده، فى غمرة الاحتفالات الأخرى التى كادت تطغى على المناسبات الدينية، على أن يكون ذلك بالتفقه فى السيرة، وعمل آثار تخلد ذكرى المولد، كبناء مسجد أو معهد أو أى عمل خيرى يربط من يشاهده برسول الله ﷺ وسيرته.

كان ميلاد الرسول ﷺ فى اليوم الثانى عشر من شهر ربيع الأول من عام الفيل

موافقاً ٢٠ ابريل سنة ٥٧١م. وإذا كان الجمهور على أنه - ﷺ - ولد في شهر ربيع الأول، حتى حكى بعضهم الاتفاق عليه، لكن الخلاف في تعيين ليلة الميلاد من هذا الشهر، والذى رجحه ابن اسحق أنه ولد لثنتى عشرة ليلة خلت من ربيع الأول، وقد روى ابن أبى شيبة ذلك عن جابر وابن عباس، وحكوا شهرته عند الجمهور، وقد حقق صاحب كتاب «تقويم العرب قبل الإسلام» بالحساب الفلكى الدقيق أنه ولد فى يوم الاثنين التاسع من شهر ربيع الأول الموافق ٢٠ من ابريل سنة ٥٧١م «ملخص من: الحاوى للفتاوى للسيوطى، من مجلة الهداية الصادرة بتونس فى ربيع الأول سنة ١٣٩٤هـ ومن كتب أخرى».

٦- الختان

الختان هو قطع القُلْفة التى تغطى حشفة الذكر وقطع جزء من البظر وهو الجلدة التى فى أعلى فرج الأنثى. والختان اسم لفعل الخاتن. ويسمى به موضع الختن أيضاً، ومنه الحديث الشريف «إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل» رواه مسلم عن عائشة بلفظ «إذا جلس بين شعبها الأربع ومَسَّ الختان الختان فقد وجب الغسل»[١]. وقد يطلق الختان على الدعوة إلى وليمته. والعرب تسمى ختان الرجل إعذاراً، وختان المرأة خفاضاً، ويسمى غير المُعْذَر أغلف وأقلف. والقلفة - بضم القاف وسكون اللام أو بفتحهما - وكذلك الغُرْلة - بضم الغين - هى الجلدة التى تقطع.

يقول المؤرخون: إنه لا يعرف بالضبط متى بدأت عملية الختان، فهو عادة من العادات التى كانت شائعة قديماً، مثل الوشم والكى وغيرهما مما كان موجوداً قبل التاريخ. وقد نشأت هذه العادة إما عن تقليد أو عقيدة. ويرجح كثير من الباحثين أنها نشأت فى وادى النيل. يقول «هيرودوت» المؤرخ الإغريقى: إن الذين زاولوا الختان منذ أقدم العصور هم المصريون والآشوريون والكولشيديون والأحباش. أما غيرهم من الشعوب فقد عرفوه من المصريين[٢].

---

(١) ج٤، ص٤١.

(٢) تاريخ الحضارة المصرية ج١، ص٥٣٣.

يقول المؤرخ اليوناني «أغاتارشيدس» في القرن الثالث قبل الميلاد: إن سكان الشواطىء الأرتيرية يمارسون عادة الختان. والمرأة بينهم مشاعة لاتقيدها روابط الزواج إلا ما كان ملكاً لزعمائهم[١].

وقد اكتشف «لوريه» في مقبرة الأطباء بسقارة رسوماً فيها عمليات جراحية يرجح أنها للختان، كما يتضح من وضع المريضين الشابين[٢] كما وجد نقش كذلك في معبد الكرنك. وفي الكشف الذي عثر عليه الأثري أحمد موسى في سقارة في مقبرة التوأمين صُوَرٌ لعملية الختان منذ أكثر من ٤٥٠٠ سنة[٣].

وكانت العادة تأخير الختان الى قرب الزواج، ما بين السادسة والثانية عشرة، ويجرى في المعابد، والزواج عندهم كان يتم بمجرد البلوغ. ووجد تمثال كاهن يدعى «أنيساخا» في عهد الأسرة الخامسة، أي منذ ٢٧٠٠ق.م عاري الجسم مختوناً، وهو محفوظ بالمتحف المصري، وكذلك تمثال إله الإخصاب.

وكان من المعروف أن يختتن الكهان في دور الطفولة. وروى «أكلميندس» الاسكندري أن «بيتاجور» الكاهن لما قدم مصر سنة ٥٥٠ ق.م نفر منه المصريون لأنه غير مختون، فاختتن. واستمر الختان معروفاً بين المصريين كعادة اختيارية، إلا أنها كانت محتمة على من يقومون بطقوس معينة، ثم قلدهم الإسرائيليون وبالغوا في المحافظة عليه حتى كان عنواناً لطائفتهم. لكن الحق أن الختان كان معروفاً عند الإسرائيليين عن طريق جدهم إبراهيم، كما سيأتي أنه أول من اختتن، فلماذا لا يكون المصريون المقلدين للاسرائيلين، على أنه لا مانع أن يكون هناك توافق في العادات بين بعض الشعوب. ويقال إن الفينيقيين نقلوه عن المصريين.

وهو المعروف بين الساميين والحاميين في جنوبي غربي آسيا. ومنتشر في

---

(١) تاريخ أريتريا تأليف عثمان صالح سبي ص١٤.
(٢) تاريخ الحضارة المصرية ص٥٣٣ - ٥٣٥. (٣) الأهرام ٥/٧/١٩٧١.

عدة قبائل أفريقية وأمريكية واسترالية . وقد حاول الرومان تحريمه ولكنهم لم ينجحوا، وكانت البنت تختن فى مصر القديمة كما يقول المؤرخ «سترابو» وقد يكون على الطريقة المتبعة فى النوبة وبلاد السودان التى يسمونها الختان الفرعونى .

والختان فى كثير من القبائل الافريقية يقوم على خرافة فسيولوجية يقصد منها إيجاد حد بين مرحلتى الطفولة والمراهقة، وتميز نوع الطفل إن كان ذكراً أو أنثى . فقبائل «بامبارا» فى السودان الفرنسى وأفريقيا الغربية تزعم أن كل إنسان فى أصل تكوينه يجمع بين صفتى الذكورة والأنوثة، فكل من النوعين من خلقة النوع الآخر ما دام بغير ختان . والختان هو الذى يميز كل جنس عن الآخر ويحدد طبيعته نهائياً وتقام عندهم عملية الختان لكل من النوعين فى مكان خاص وفى سن معينة، وتتقدم ذلك حفلات وإعدادات تصحبها طقوس معقدة فيها شىء كثير من العنف . وقد تحدث عن هذه المظاهر فى قبيلتى «المانجا ويوربا» الأستاذ «هوبير ديشان» فى كتابه «الأديان فى أفريقيا السوداء»[1] .

الختان فى الأديان :

ذكر ابن الكلبى أن الختان كان معروفاً من لدن آدم، وأن الله خلقه على هيئة المختون . وذكر أن أثنى عشر نبياً بعده ولدوا كذلك . وذكر أبو الفرج ابن الجوزى عن كعب الأحبار أنهم ثلاثة عشر، وقال محمد بن حبيب الهاشمى : إنهم أربعة عشر . ذكر القرطبى ذلك فى تفسير قوله تعالى من سورة البقرة : ﴿ **وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ** ﴾ وزاد غيره عليهم حتى بلغ عددهم سبعة عشر، نظمهم السيوطى فى ثلاثة أبيات، غير أن هذه الأخبار لم تثبت صحتها، والثابت هو أن سيدنا إبراهيم عليه السلام قد اختتن، وكانت سنه ١٢٠ عاماً، وعاش بعد ذلك ثمانين سنة، كما رواه مالك فى الموطأ عن أبى هريرة موقوفاً، ورواه الأوزاعى

---

(١) ص١٥ - ١٧ .

مرفوعاً، وفى الصحيحين من حديث أبى هريرة أيضاً أن ابراهيم اختتن وهو ابن ثمانين سنة بالقَدُوم، وهو الصحيح، لأن حديث الموطأ معلول. والقدوم – بتخفيف الدال وتشديدها – اسم للآلة التى اختتن بها، وقيل: اسم لبعض الأمكنة، وقيل: إن المخفف اسم للمكان، والمثقل للآلة، وقيل: العكس. ويروى أنه ختن ابنه اسحق لسبعة أيام وختن اسماعيل لثلاث عشرة سنة[1]. ويقال إن أول من اختتنت «هاجر» لما حلفت سارة أن تقطع منها ثلاثة أجزاء كما سيأتى.

وفى سفر التكوين[2] أن الله فرضه على ابراهيم وعلى جميع ذريته، وجعله علامة الاتفاق والعهد بينه وبينهم، وأنه يكون فى اليوم الثامن من الولادة كما فى سفر الأخبار. وهو مذكور أيضاً فى قوانين موسى فى سفر اللاويين، وحرص عليه اليهود حتى تميزوا به، ونقلوه عن شريعة ابراهيم، وله عندهم قيمة رمزية، فهو عبارة عن عهد يبرم بين الله وبين إسرائيل يزكيه الدم، وهو تعبير عن طهارة النفس، وكان أبناؤهم يسمونه طهارة القلب كما فى سفر الأخبار ١٢ : ١ – ٦[3].

وكان الختان متبعاً فى أول عهود المسيحية، ثم نبذه الرسل[4] ولم تأخذ به الكنيسة، لأن فيه حرجاً على من يريدون الدخول فى المسيحية حين يفرض ذلك اتباعاً لنا موس التوراة، واكتفى بتحريم الزنا وأكل الدم والمخنوق وما ذبح باسم الأصنام، وأجل ما وراء ذلك مما حرمته التوراة من قبل، من الخمر والربا ولحم الخنزير.. الخ. ولم يبق للختان وجود إلا فى الحبشة. ولكن لما دخلها أحد المبشرين الأسبان أمر بتحريمه. ومن جملة أعياد المسيحيين الختان، ويعمل فى يوم ٦ من بؤونة، ويقولون: إن المسيح ختن فى هذا اليوم وهو الثامن من الميلاد[5].

---

(١) زاد المعاد ج٢ ص٤.
(٢) إصحاح ١٧ : ٦ – ١٤.
(٣) مركز المرأة فى قانون حمورابى والقانون الموسوى ص٣٧.
(٤) أعمال الرسل – الأصحاح الخامس عشر.
(٥) بلوغ الأرب ج١ ص٣٥٧.

وقد اقتبس العرب هذه السنة من شريعة أبيهم إبراهيم ومن بنى إسرائيل الذين اختلطوا بهم فى الجزيرة العربية والبلاد المجاورة. وقد اشتهرت الأخبار أن الرسول عليه الصلاة والسلام ولد مختوناً، وقيل: ختنه جده عبد المطلب في اليوم السابع من ولادته كما هى عادة العرب فى التبكير بالختان قبل البلوغ.

وختان الرسول فيه ثلاثة أقوال: **الأول**: أنه ولد مختوناً مسروراً، وروى فى ذلك حديث لا يصح، كما ذكره أبو الفرج ابن الجوزى فى الموضوعات وهو «من كرامتى على ربى أنى ولدت مختوناً ولم ير سوأتى أحد» وليس لهذا القول سند من حديث ثابت، كما أن ولادته مختوناً ليست من خواصه، فإن كثيراً من الناس يولدون كذلك[1].

الثانى: أنه ختن يوم شق صدره الملائكة عند ظئره - مرضعته - حليمة السعدية، والحديث الوارد فيه غير صحيح.

الثالث: أن جده عبد المطلب ختنه يوم سابعه، وصنع له مأدبة، وسماه محمداً. قال أبو عمر ابن عبد البر فى كتابه «التمهيد فى الموطأ من المعانى والأسانيد»: إن الوارد فى ذلك حديث مسند غريب. وقد تفرد به ابن أبى السرى، كما قال أحد رواته، والراجح أن جده ختنه على عادة العرب فى ذلك.

الختان فى الإسلام:

اتفق العلماء على أن الختان مطلوب، بدليل حديث مسلم عن أبى هريرة «خمس من الفطرة، الختان والاستحداد وتقليم الأظافر ونتف الإبط وقص الشارب». والفطرة هى الحنيفية ملة ابراهيم، وهى فطرتان فطرة تتعلق بالقلب، وهى معرفة الله ومحبته وإيثاره على ما سواه وتوحيده، وفطرة عملية، وهى هذه الخصال، فالأولى تزكى الروح وتطهر القلب، والثانية تطهر البدن.

ولكن ما هى درجة الطلب؟ هل هى الوجوب أو الندب؟ اختلفت أنظار العلماء فى تقريرها، ومخلص ذلك ينحصر فى ثلاثة أقوال:

---

(١) زاد المعاد. ج٢ ص١٨.

القول الأول – أنه سنة فى حق الرجال والنساء. وذهب إليه مالك فى رواية عنه وأبو حنيفة، وروى عنه، واجب وليس بفرض، كما روى عن مالك أنه فرض. وقال به بعض أصحاب الشافعى.

والقول الثانى – أنه واجب فى حق الرجال والنساء جميعاً، وهو مذهب الشافعى وكثير من العلماء. كما أنه مقتضى قول سحنون من المالكية.

والقول الثالث – أنه واجب فى حق الرجال سنة فى حق النساء، وبه قال بعض أصحاب الشافعى، وهو مذهب أحمد، وروى عنه الوجوب فيهما. وإليك أدلة كل قول:

أولاً – احتج الموجبون بما يأتى:

١ – قوله تعالى ﴿**أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ**﴾ [النحل: ١٢٣] مع انضمام هذه الآية إلى حديث الصحيحين الوارد فى ابراهيم أنه اختتن، وقد تقدم. ووضحوا الاستدلال بأن الأمر فى الآية للوجوب، والختان من ملة إبراهيم التى وجب اتباعها، وهناك نزاع بين الأصوليين فى دلالة الأمر بوجه عام، هل هى الوجوب أو الندب. ويرد هذا الدليل بما يلى:

(أ) أن معنى الآية، كما ذكره البيضاوى والرازى وغيرهما، أن اتبع ملة إبراهيم فى التوحيد والدعوة إليه برفق، وإيراد الأدلة مرة بعد أخرى، والمجادلة مع كل واحد بحسب فهمه، وليس الأمر بالاتباع شاملاً للفروع الدينية، وإلا لم يكن النبى صاحب شرع مستقل، بل داعياً إلى شرع ابراهيم كأنبياء بنى إسرائيل الذين كانوا داعين إلى شرع موسى وتوراته، وهذا خلاف الإجماع على استقلال سيدنا محمد برسالته وشرعه. لكن يقال: إن قصر معنى الآية فى الاتباع لملة إبراهيم على ما ذكره كل فريق يعتبر تحكماً لا دليل على التزامه، والأمر لا يعدو أن يكون احتمالاً، والدليل إذا تطرق إليه الاحتمال سقط به الاستدلال، أى على وجوب الختان.

(ب) ولو سلمنا أن اتباع ملة ابراهيم يشمل الأصول والفروع فالأمر فى الآية ليس للوجوب فى كل شىء بدليل حديث الفطرة الذى اتفق العلماء على ندب بعض ما فيه، وحديث أحمد فى مسنده والبيهقى «الختان سنة للرجال مكرمة للنساء».

٢ – روى أحمد وأبو داود أن النبى – ﷺ – قال للرجل الذى أسلم «ألق عنك شعر الكفر واختتن» والأمر هنا للوجوب. وردُّ هذا الدليل بما يلى:

(أ) أن الحديث ضعيف كما صرح بذلك الحافظ. وقال الذهبى: إنه منقطع، وقال ابن القطان فى رواته مجهولان.

(ب) وعلى فرض صحته فان الأمر لا يتحتم أن يكون للوجوب، وذلك لأن أول الحديث محمول على الندب بلا ريب، وهو إزالة الشعر. وللحديث السابق عن أحمد فى أنه سنة، ومثل هذا الحديث الذى استدلوا به على الوجوب حديث مرسل وهو «من أسلم فليختتن وإن كان كبيراً» وردَّ بأن مرسل الزهرى عن النبى من أضعف المراسيل عندهم، على أن النبى – ﷺ – أسلم معه الأبيض والأسود والرومى والفارسى والحبشى فما ختن أحداً منهم وما فتش أحداً.

لكن يمكن أن يناقش هذا الرد بأن النبى – ﷺ – استغنى عن تفتيشهم بما كانوا عليه من الختان، فان العرب كانوا يختتنون وكذلك اليهود. والنصارى فريقان فى ذلك. فكان من أسلم يبادر بعضهم إلى الختان. ومن كان كبيراً ويشق عليه يسقط عنه. يقول أحمد مناقشاً للأمر بالاختتان، وناعياً على من يفتشون من يدخلون الإسلام ليعرفوا إن كانوا مختونين أم لا: حدثنا المعتمد عن سالم بن أبى الذبال قال: سمعت الحسن يقول: يا عجبا لهذا الرجل – أمير البصرة – لقى أشياخاً من أهل كسكر – من قرى العراق – فقال: ما دينكم؟ قالوا: مسلمون. فأمر بهم ففتشوا فوجدوا غير مختونين. فختنوا فى هذا الشتاء، وقد بلغنى أن بعضهم قد مات، وقد أسلم مع النبى الفارسى والرومى والحبشى فما فتش أحداً منهم. ذكر ذلك ابن قدامة الحنبلى فى المغنى[١].

---

(١) ج١ ص٧٠.

٣ – روى البيهقى بإسناد ينفرد به أهل البيت عن على قال: وجدنا فى قائم سيف رسول الله فى الصحيفة: أن الأقلف لا يترك فى الإسلام حتى يختتن ولو بلغ ثمانين سنة. وردَّ بأن هذا الحديث لا يعرف، ولم يروه أهل الحديث.

٤ – سئل النبى – ﷺ – عن رجل أقلف يحج بيت الله قال «لا حتى يختتن» رواه أبو برزة. وردَّ بأن إسناده مجهول، ومثله حديث ابن عباس أنه قال: الأقلف لا تقبل له صلاة ولا تؤكل ذبيحته. وفى رواية عنه: لا تجوز له شهادة. وردَّ بأنه قول صحابى تفرد به. قال أحمد: وكان يشدد فيه وخالفه الحسن البصرى. وقد يجاب عنه بأن الأئمة الأربعة احتجوا بأقوال الصحابة، وبالغ الشافعى فى ذلك فجعل مخالفتها بدعة.

٥ – قالوا: الختان من أظهر الشعائر التى يفرق بها بين المسلم والنصرانى، فوجوبه أظهر من وجوب الوتر وزكاة الخيل ووجوب الوضوء على من قهقه فى صلاته.. ووجوه الوجوب فى الختان أظهر منها فى هذه الأمور وأقوى. حتى إن المسلمين لا يكادون يعدون الأقلف منهم. ولهذا ذهبت طائفة إلى وجوبه على الكبير حتى لو أدى إلى تلفه. وردَّ بأنه ليس كل ما كان من الشعائر يكون واجباً، فالشعائر إما واجبة وإما مندوبة، وقد يجاب عن ذلك بأن هذا الشعار عظيم ولا تتم الطهارة إلا به فيكون من الواجبات.

٦ – وقالوا: إنه قطع شرخ لا تؤمن سرايته، فلو لم يكن واجبا لما صرح به، كقطع يد السارق. وردَّ بعدم صحة قياس القطع فى الختان على قطع يد السارق، لأن الأول تكريم، والثانى عقوبة.

٧ – وقالوا: يجوز كشف العورة للختان، ولو لم يجب لما جاز، لأن الحرام لا يلزم للمحافظة على المسنون. وردَّ بأن الكشف يجوز للمندوب كالطبيب للمداواة وليست واجبة، وككشف المرأة وجهها للمعاملة وليست واجبة، وكذلك لتحمل الشهادة.

٨ - قالوا: فى الختان لا يستغنى عن ترك واجبين وارتكاب محظورين، أحدهما كشف العورة فى جانب المختون والنظر إلى عورة الأجنبى فى جانب الخاتن، فلو لم يكن واجباً لكان قد ترك له واجبان وارتكب له محظوران. وردَّ بأنهم جوزوا لغاسل الميت حلق عانته، وذلك يستلزم كشف العورة أو لمسها لغير واجب.

٩ - قال الخطابى: إن الختان وإن كان مذكوراً فى جملة السنن فانه عند كثير من العلماء على الوجوب، لأنه شعار الدين يعرف به المسلم من الكافر، ولو وجد المختون بين جماعة قتلى غير مختونين صلى عليه ودفن فى مقابر المسلمين. وردَّ بأن تعريف المسلم من الكافر بالختان غير مسلم، لأن بعض الكفار يختتنون وهم اليهود. فالختان لا يميز المسلم من الكافر إلا فى محل لا يختتن فيه إلا المسلمون، ومع ذلك لا يلزم وجوبه.

١٠ - قالوا: إن الختان يؤلم الصبى ويعرضه للتلف بالسراية، ويخرج من ماله أجرة الخاتن وثمن الدواء، ولو لم يكن واجباً لما جاز ذلك، فإنه لا تجوز إضاعة المال والإيلام والتعريض للتلف بفعل مسنون، بل بفعل واجب. وردّ بأن ذلك لا يستلزم الوجوب، فانه يؤلم بالضرب للتأديب. ويخرج من ماله أجرة المؤدب والمعلم، وكما يضحى عنه. وذلك كله مندوب. ونوقش بأن التعليم واجب للأمور التى تتوقف عليها صحة العبادة وامتثال الأوامر.

١١ - قالوا: لو لم يكن الختان واجباً لما جاز للخاتن الإقدام عليه وإن أذن فيه المختون أو وليه، لأنه لا يجوز الإقدام على قطع عضو لم يأمر الله ورسوله بقطعه، ولا أوجب قطعه، كما لو أذن له فى قطع أذنه أو إصبعه. فإنه لا يجوز له ذلك. ولا يسقط الإثم عنه بالأذن. وفى سقوط الضمان نزاع. وردّ بأنه يجوز الإقدام على قطع السلعة والعضو الفاسد وقطع السن والتشريط، وهو مباح أو مندوب.

١٢ - احتج القفال الشاشى لوجوبه بأن بقاء القلفة يحبس النجاسة ويمنع

صحة الصلاة، فيجب إزالتها، وردَّ بأن هذه النجاسة يلام عليها إن كانت باختياره وقدراته، وإلا فهو كالسلس والرعاف، فيفعل ما يقدر عليه، كما أن القلفة قاصرة على الرجال دون النساء.

١٣ – قالوا: إن عدم الختان شعار عبّاد الصليب وعبّاد النار، ولا تجوز موافقتهم فى عدمه لأنه شعارهم. وردّ بأنهم لم يتميزوا عن الحنفاء بمجرد ترك الختان، بل بمجموع ما هم عليه من الدين الباطل، فموافقة المسلم لهم فى ترك الختان لا تستلزم موافقتهم فى شعار دينهم.

ثانياً – احتج القائلون بسنية الختان بما يأتى:

١ – حديث الفطرة السابق، لأن الندب هو أقل ما يتحقق به كونه مطلوباً، ولا دليل فى الحديث على وجوبه. لأن بعض ما ذكر من سنن الفطرة متفق على ندبه، فيحتمل أن يكون الختان من ضمن المندوبات. ونوقش بأن دلالة الاقتران لا تعارض أدلة الوجوب، فالخصال المذكورة منها واجب كقص الظفر إذا طال وتجمعت تحته الوساخة، لصحة الطهارة.

٢ – حديث أحمد والبيهقى مرفوعاً «الختان سنة للرجال مكرمة للنساء» ودرجة ندبه للنساء أقل من درجته فى الرجال، فهو فيهم آكد. وقد طعن فى هذا الحديث بأمرين:

(أ) أنه ضعيف كما نص عليه العراقى ولكن يجاب على هذا الطعن بأن للحديث شواهد تقويه، فقد رواه الطبرانى وكذا البيهقى بأسانيد أخرى ليس فيها الحجاج بن أرطأة الذى ضعف الحديث بسببه.

(ب) أن السنة فى لسان الشرع غيرها فى اصطلاح الأصوليين، ورد هذا بأن مقابلتها بكلمة «مكرمة فى حق النساء» يفهم منها المعنى المطلوب.

ثالثاً – احتج القائلون بأن الختان واجب للرجال مندوب للنساء بالآية التى تأمر باتباع ملة إبراهيم، وبحديث الفطرة. ووجه ذلك: أن حديث اختتان إبراهيم

المسبوق بآية اتباع ملته يمكن أن يحتج به على الوجوب فى حق الرجال، لأن ختان ابراهيم قد ثبت بالحديث، وأمرنا باتباعه فى الآية، أما النساء فلم يثبت بطريق صحيح أنهن كن يختتن فى أيام ابراهيم حتى يكون ذلك داخلاً فيما أمر باتباعه، ولم يعلم حكمه فيهن إلا من حديث الفطرة، لأن الأمور التى فيه يمكن اشتراك الرجال والنساء فيها ما عدا قص الشارب. فيكون الختان لهن سنة، مع الاستناد إلى حديث أحمد «الختان سنة للرجال مكرمة للنساء» والسنة هنا تحمل على الوجوب والمكرمة درجة أقل من درجة السنة المراد بها الواجب، وهذه الدرجة هى التى تليه مباشرة وهى الندب.

ونوقش بأن حديث «الختان سنة للرجال مكرمة للنساء» ضعيف عن ابن عباس، وبأن السنة هى الطريقة، أى أنه مشروع وجوباً أو استحباباً، فلا يتعين واحد منهما، وبأن الأمر بالشيء يعم الرجال والنساء. وعدم العلم بما كان عليه النساء أيام ابراهيم لا ينفى أنهن كن يختتن.

هذا عرض موجز لآراء العلماء فى الختان. وقد علمت مبلغ الأدلة وما نوقشت به. ولهذا قال ابن المنذر: ليس فى الختان خبر يرجع إليه ولا سنة تتبع. وقد ذكر الشوكانى فى نيل الأوطار[١] هذه الأحاديث ونقد العلماء لها، وقد ظهر أنه ليس هناك دليل صحيح على وجوب الختان للنساء، فضلاً عن وجوبه فى حق الرجال.

يقول الشيخ محمود شلتوت[٢]: والذى أراه أن حكم الشرع فى الختان لا يخضع لنص منقول، وإنما يخضع فى الذكر والأنثى لقاعدة شرعية عامة، وهى أن إيلام الحى لا يجوز شرعاً إلا لمصالح تعود عليه وتربو على الألم الذى يلحقه. وتوصّل من ذلك إلى أن ختان الذكر فيه مصلحة للتخلص من الإفرازات التى تحت القلفة وما تسببه من أمراض. أما الأنثى فلا فائدة فيه من هذه الناحية. غير أن بعض الأطباء قال: إن ترك البظر يشعل الغريزة الجنسية عند المرأة، وقد تندفع

---

(١) ج١ ص١٢٦، ١٢٧.

(٢) الفتاوى ص٣٠٤.

به إلى ما لا ينبغى، وبعضهم يرى أن الختان يضعفها جنسياً، فيحتاج الرجل إلى الاستعانة بالمواد المحرمة، والحق أن المختونة قد تندفع إلى الرذيلة وأن عدم الختان لا يعلل به استعمال الرجال للمخدرات. فإن إِلْفَهُمْ لها هو الذى يجعلهم يتمسكون بها، ولا صلة لذلك بالعملية الجنسية، فهى تعتمد على قوة البدن والأعصاب والهدوء النفسى. ا هـ.

وعلى هذا فلا بأس على المرأة إذا لم تختتن، فقد سار على ذلك عرف بلاد إسلامية منها تركيا وبلاد المغرب وايران والهند. وفى رحلة «علية حسن حسين الباحثة بمركز البحوث القومى بمصر» أن واحة الفرافرة ليس فيها ختان البنات[1]. وعلى من تريد الاختتان ألا تبالغ فيه، لأن ذلك يقلل نوعاً من حساسيتها الجنسية المطلوبة، وحتى لا يلجأ الرجال إلى استخدام مواد محرمة تضر بالصحة. والعقل والاقتصاد والأخلاق. وهذا ما يشير إليه حديث رواه أبو داود عن أم عطية – نسيبة بنت الحارث –[2] أن امرأة كانت تختن النساء بالمدينة، فقال لها – ﷺ – «لا تَنْهَكِى، فان ذلك أحظى للمرأة وأحب للرجل» قال أبو داود: هذا الحديث ضعيف راويه مجهول. وفى رواية ذكرها رزين «اشمِّى ولا تَنْهكى، فانه أسرى للوجه وأحظى عند الزوج» أو «فانه أنور للوجه وأحظى عند الرجل» وحديث «يا نساء الأنصار اختضبن غمساً، واختفضن ولا تنهكن، وإياكن وكفران النعم» وفى الجامع الصغير للسيوطى «اخفضى ولا تنهكى، فإنه أنضر للوجه وأحظى عند الزوج» رواه الطبرانى والحاكم عن الضحاك بن قيس، وصححه. وفيه «إذا ختنت فلا تنهكى، فإن ذلك أحظى للمرأة وأحب إلى البعل» رواه البيهقى عن أم عطية. وفى رواية الخطيب عن على «إذا خفضت

---

(١) الأهرام ٦/١١/١٩٦٦م

(٢) نسيبة: بضم النون، وقيل بفتحها، واسمها نسيبة بنت كعب. وقيل: بل إن نسيبة بنت كعب الأنصارية هى أم عمارة، وهى أم حبيب وعبد الله ابنى زيد ابن عاصم، وهناك أم عطية العَوْصِيَة.

فأشمي ولا تنهكي، فإنه أحسن للوجه وأرضى للزوج » وفى رواية الطبرانى عن أنس « فإنه أسرى للوجه وأحظى عند الزوج » وكلها حسنة.

والأحاديث على ما فيها تعطينا فكرة عما كان معروفاً فى الزمن الأول من الوصية بعدم المبالغة فى ختان المرأة لحكمته المذكورة. ومعنى « أشمى » اقطعى قليلاً، شبه ذلك بإشمام الرائحة، والنهك هو المبالغة فى القطع والمراد اقطعى بعض النواة ولا تستأصليها[1].

ومما يدل على أن ختان المرأة كان معروفاً عند العرب حديث البخارى فى قتل حمزة: خرج سباع فقال: هل من مبارز؟ فخرج إليه حمزة وقال: يا سباع يا ابن أم أنمار مقطعة البظور. كما يدل على أن الإسلام أقره حديث النبى - ﷺ - عن بعض أحكامه من وجوب الغسل إذا التقى الختانان، وهما ختان الرجل وختان المرأة، جاء فى مسلم « ثم مس الختان الختان ».

هذا، والدين لا يوافق على ختان المرأة بالطريقة الفرعونية المتبعة فى بعض بلاد مصر والنوبة والسودان، من المبالغة فى قطع أجزاء حساسة من المرأة، ثم خياطة الفرج، لدرجة أنه لا يترك إلا ثقب صغير للمياه. وعند الاتصال الجنسى والولادة لابد من توسيع الثقب، ثم تعاد خياطته. وفى هذا إيلام شديد، ويلجأ إلى ذلك إما بوازع من المحافظة على عفاف المرأة، فلا يقربها غير زوجها الذى يمزق بنفسه هذه الخياطة، وإما بدافع استكمال لذة الرجل.

هل يسقط الختان؟

يسقط الختان إذا ولد المولود بدون قلفة، وذلك بالاتفاق، وإن كان يستحب إمرار الموسى على موضع الختان. ولكن قال البعض: إنه مكروه لأنه عبث، كما يسقط إذا ضعف المولود عن احتماله، وكذلك إذا أسلم الرجل كبيراً وخاف على نفسه، كما يسقط بالموت.

---

(١) النهاية لابن الأثير.

وبهذا يعرف أن عملية الختان إذا كانت شاقة مثلاً لا تكون مانعة لأحد من الدخول فى الإسلام، وذلك لاختلاف العلماء فى أصل وجوبه. وقد تقدم قول الحسن البصرى فى ذلك.

رأى الطب – تحدث الأطباء على الختان فجوزوا ختان الرجل كوسيلة من وسائل النظافة والوقاية من الأمراض الخبيثة، وقالوا: إن سرطان القضيب منتشر فى الهندوس أكثر من غيرهم، لأنهم لا يختتنون، وهو ينشأ من تراكم القاذورات بين القلفة والذكر. ولهذا تشجع عملية الختان زمن الطفولة. وقد أعلنت هيئة الصحة العالمية يوم ٩/ ١٢/ ١٩٦٣ فى جنيف أن ختان الذكور عند المسلمين يمنع إصابة العضو التناسلى بالسرطان(١).

أما ختان المرأة فقد كثر الجدل حوله. وقد حبَّذه البعض لأنه يقلل إلى حد ما من حساسيتها، وأوصوا بعدم استئصال البظر أو المبالغة فى القطع، حتى لا يُجهْد الرجل عند المباشرة، ولا يحتاج إلى استعمال السموم الضارة، وذكروا أن السرطان المهبلى عند النساء شائع، ولكن لا علاقة له بالختان، فهو موجود عند المختونات أيضاً. ورأى الطب يتلاقى مع الشرع فى تأكيده فى حق الرجال، والتوصية بعدم النهك فى ختان المرأة(٢).

حكمة الختان – الختان مكمل للفطرة ومن تمام الملة الحنيفية، وعلامة الدخول فى الإسلام كالتعميد عند النصارى. وكانت العرب تدعى أمة الختان. ولهذا جاء فى حديث هرقل: إنى أجد ملك الختان قد ظهر. فقال أصحابه: لا يهمنك هذا، فإن اليهود تختتن. فجاء رسول الرسول حاملاً الكتاب، فكشفوه فوجدوه مختوناً. وكان هشام بن العاصى فى وقعة أجنادين يقول: يا معشر المسلمين، إن هؤلاء القلف لا صبر لهم على السيف.

---

(١) الأهرام ١٠/ ٢/ ١٩٦٣.

(٢) انظر التقرير الطبى فى المجلد الأول من «أحسن الكلام فى الفتاوى والأحكام».

وفى الختان طهارة ونظافة وتعديل للشهوة، لأن الأقلف لا يشبع من الجماع والنساء لا تشبع منه. وفيه تزيين بقطع هذه الأشياء الزائدة كالأظافر وشعر العانة. وذكر عن ميمونة أنها قالت للخاتنة: إذا خفضت فأشهى. وقيل: أشمى. أى اتركى الموضع أشم أى مرتفعاً، ولا تنهكى فإنه أسرى للوجه وأحظى لها عند زوجها.

وذكروا أن «سارة» لما وهبت هاجر لإبراهيم وحملت غارت، فحلفت ليقطعن إبراهيم منها ثلاثة أعضاء، فحلف إبراهيم أن يخلع أنفها ويقطع أذنيها، فأمر بثقب أذنيها وخفاضها. فصار ذلك سنة فى النساء بعد، كما كان السعى سنة هاجر، ورمى الحجارة سنة حَصْبِ إسماعيل للشيطان لما ذهب مع أبيه. وليس لذلك سند صحيح.

هذا، وقد بدءوا فى أمريكا يتجهون إلى ختان الأطفال بعد ولادتهم بمدة من ١٢ – ٢٤ ساعة[١].

متى يكون الختان؟

وقت الختان عند البلوغ، ولا يجب قبل ذلك. وفى البخارى من حديث سعيد بن جبير قال: سئل ابن عباس: مثل من أنت حين قبض الرسول؟ فقال: أنا يومئذ مختون، وكانوا لا يختنون الرجل حتى يدرك. وقد اختلف فى سن ابن عباس عند وفاة النبى ﷺ، فقيل: ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، وعنه أنه قال: توفى رسول الله وأنا ابن عشر سنين، وقد قرأت – يعنى المفصل – وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس أيضاً أنه قال: توفى رسول الله وأنا ابن خمس عشرة سنة، قال عبد الله بن الإمام أحمد: قال أبى: هذا هو الصواب. وفى الصحيحين أنه كان راكباً أتاناً فمر على الرسول بمنى وهو يصلى بالناس وقد ناهز الحلم. والذى عليه الأكثرون أن سنَّه يوم وفاة النبى ﷺ ثلاث عشرة سنة، فأنه ولد قبل الهجرة بثلاث سنين بالشعب.

---

(١) الأهرام ٢٧ / ٤ / ١٩٧٦.

وقيل: يجب على الولى ختان الصبى قبل البلوغ حتى يبلغ مختوناً، وأما قول ابن عباس: كانوا لا يختنون الرجال حتى يدركوا، فمعناه حتى يقاربوا البلوغ. قال بعضهم: يكره الختان يوم السابع لمخالفة اليهود. واستحبه البعض لخفته على المولود فى هذا الحين. وهناك روايات أن ابراهيم ختن اسحق يوم السابع، وأنه ختن إسماعيل لثلاث عشرة سنة، وأن فاطمة كانت تختن ولدها يوم السابع. قال ابن المندر: ليس فى هذا الباب نص يثبت، وليس لوقت وجوب الختان خبر يرجع إليه ولا سنة تستعمل، والأشياء على الإباحة لا يحظر شىء منها إلا بحجة، ووقائع الأحوال لا تدل على الوجوب.

وفى سنن البيهقى «عق الرسول عن الحسن والحسين وختنهما لسبعة أيام»[1] وقال الليث بن سعد: يختن ما بين سبع سنين إلى عشر، وقال أحمد: لم أسمع فى ذلك شيئاً.

هذا، ولا بأس بعمل طعام بمناسبة الختان، كما كانت تفعل العرب ويسمونه إعذاراً، فهو شكر لله على نمو الطفل ورجاء أن ينبته نباتاً حسناً، والعقيقة إذا كانت مع الختان كفت، ولعل هذا ما كان يفعله النبى - ﷺ - كما تقدم فى رواية البيهقى.

٧- النفقة

نفقة المولود تشمل نفقة الرضاع والطعام والكسوة والمسكن والعلاج والتأديب وما إلى ذلك من كل ما يحفظ عليه حياته ويصلح أمره جسماً وعقلاً وخلقاً، ووجوب ذلك داخل تحت عموم الرعاية المشار اليها فى النصوص السابقة، وهى إلى جانب وجوبها لها فضلها أيضاً، ففى الحديث الشريف «اليد العليا خير من اليد السفلى، وأبدأ بمن تعول»[2]. وفى حديث الطبرانى عن كعب بن عُجْرة

---

(١) يوم السابع يسمى «سبوعا» كما يقال «أسبوع» وقيل: إن أصله جمع لمفرد هو «سُبْع» - كما فى نهاية ابن الأثير - مادة «سبع».

(٢) رواه البخارى ومسلم عن أبى هريرة.

فى الشاب الذى خرج يسعى لكسب العيش وقد قال الصحابة فيه: لو كان خروجه فى سبيل الله، يقول النبى - ﷺ -: «إن كان خرج يسعى على ولده صغاراً فهو فى سبيل الله»(١) وتوضيح ذلك فى الجزء الثالث فى الإنفاق على الزوجة.

وهذه النفقة واجبة للأولاد ما داموا صغاراً محتاجين، فإذا بلغوا لم تجب إذا كانوا قادرين على الكسب، وقيل: لا تجب مطلقاً حتى لو كانوا عاجزين، وهو مذهب الشافعى، والابن والبنت فى هذا الحكم سواء.

ومقدار النفقة يحدد بالكفاية لنص حديث هند عندما سألت النبى - ﷺ - عما تأخذه من مال زوجها أبى سفيان، فقال لها «خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف»(٢). وتراعى فى ذلك ظروف الوالد من غنى وفقر، وظروف الولد فى البيئة التى يعيش فيها، مراعياً عدم التقتير الذى يعقِّد نفسه ويحرمه ما يكمل به عقله وجسمه وخلقه، وعدم التبذير الذى يدلِّله ويفسده. ولعل هذا ما تشير إليه كلمة المعروف فى أخذ الكفاية من النفقة. قال تعالى ﴿ **لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا** ﴾ [البقرة: ٢٨٦]. وقال ﴿ **لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ مَا آتَاهَا** ﴾ [الطلاق: ٧].

وحكمة الوالدين فى إفهام أولادهم ما يناسب الأوضاع لها دخل كبير فى منع الأزمات النفسية وانتظام الولد فى سلوكه، كما أن اختيارهما للبيئة أو المدرسة التى يتعلم فيها والأصدقاء الذين يعاشرهم لابد فيه من الدقة ومراعاة كل الظروف لمواجهة جميع الاحتمالات.

ومما يلحق بالنفقة إخراج زكاة الفطر، لحديث أبى سعيد الخدرى قال: كنا نخرج إذ كان فينا رسول الله - ﷺ - زكاة الفطر عن كل صغير وكبير، حر أو مملوك(٣). وهذا قول الجمهور. ورأى البعض عدم وجوبها، معللاً ذلك بأنها

---

(١) الترغيب ج٣ ص١٥.

(٢) رواه مسلم ج١٢ ص٧.

(٣) رواه مسلم ج٧ ص٦٢.

تطهير، والتطهير لا يحتاج إليه الصبى لعدم إثمه. وأجاب الجمهور بأن التطهير لغالب الناس، ولا يمتنع ألا يوجد التطهير من الذنب، كما أنها تجب على من لا ذنب له كصالح محقق الصلاح، وككافر أسلم قبل غروب الشمس بلحظة - من آخر يوم من رمضان - فإنها تجب عليه مع عدم الأثم. وكما أن القصر فى السفر جوِّز للمشقة، فلو وجد ممن لا مشقة عليه فله القصر. ذكره النووى فى شرح صحيح مسلم(١).

ويوصى الإسلام بأن تكون النفقة من مال حلال حتى يبارك الله فى الأولاد، فإن عاقبة الحرام وخيمة، وقد يظهر أثره فى الأولاد مع ظهوره فى الآباء. إن النبى - ﷺ - لم يعط فاطمة بنته عبداً من الصدقة - وإن كان هذا ليس نفقة واجبة عليه - وعمر لم يعط حفصة من مال الصدقة لما سألته حق الرحم، حيث قال لها: الرحم فى مالى لا فى مال المسلمين، غششت أباك، ونصحت لأقربائك، قومى، فقامت تجر ذيلها، وإذا كان هذا مع الكبار حيث لا تجب النفقة فكيف مع الصغار الذين تجب نفقتهم(٢).

وليعلم الوالد العفيف عن الحرام الذى لا يركب المركب الصعب لتحصيل نفقة الأولاد أن له منزلة كبيرة عند الله، ففى الحديث الشريف «فأما أول ثلاثة يدخلون الجنة فالشهيد، وعبد مملوك أحسن عبادة ربه ونصح لسيده، وعفيف متعفف ذو عيال» رواه ابن خزيمة فى صحيحه والترمذى وابن حبان عن أبى هريرة(٣). وروى مسلم عن عياض عن النبى - ﷺ «أهل الجنة ثلاثة، ذو سلطان مقسط موفق، ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذى قربى ومسلم، وعفيف متعفف ذو عيال»(٤). وروى عن النبى - ﷺ - أنه قال «يأتى على الناس زمان يكون

---

(١) ج٧ ص٥٩.
(٢) زاد المعاد ج٤ ص١٢، الصبان على هامش مشارق الأنوار ص١٦٣.
(٣) الترغيب ج٣ ص١٤.
(٤) رياض الصالحين ص٢٩٣.

هلاك الرجل على يد زوجته وأبويه وولده، يعيرونه بالفقر ويكلفونه مالا يطيق، فدخل المداخل التى يذهب فيها دينه فيهلك» رواه الخطابى عن أبى مسعود، كما رواه البيهقى عن أبى هريرة، وكلا السندين ضعيفان(١).

هذا، وقد قرر العلماء أن الأب إذا امتنع عن الإنفاق على ولده كان للولد أن يأخذ من مال أبيه، وله الاستقراض إن لم يجد له مالاً وعجز عن القاضى(٢).

إن النفقات التى تلزم للرعاية بنواحيها المختلفة تكون فى مال الطفل إن كان له مال خاص به، فإن لم يوجد وجبت على الاب وحده على رأى الجمهور، وقال أبو حنيفة: تجب على الأب والأم. وذكر ابن القيم فى «بدائع الفوائد»(٣) أن نفقة الولد على أبيه دون أمه فصار إجماعاً، إلا أبا حنيفة فأوجبها عليهما. ودليل الجمهور قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ فهذه النفقة من أجل الولد، وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ وكذلك قول النبى - ﷺ - لهند فى الأخذ من مال زوجها ما يكفيها وولدها، وقد تقدم كل ذلك. وورد أن أم سلمة قالت: يارسول الله، هل لى فى بنى أبى سلمة أجر أن أنفق عليهم ولست بتاركتهم هكذا ولاهكذا، إنما هم بَنِىّ؟ فقال «نعم لك أجر ما أنفقت عليهم»(٤). ووجه الاستدلال أن نفقة الأولاد لو كانت واجبة عليها ما احتاجت إلى استفتاء النبى فى ذلك. قال ابن القيم استنباطاً من حديث هند: فيه دليل على تفرد الأب بنفقة أولاده، ولا تشاركه فيها الأم، وهذا إجماع من العلماء إلا قول شاذ لا يلتفت إليه أن على الأم من النفقة بمقدار ميراثها(٥). فإذا كان الأب فقيراً لا يقدر على نفقة أولاده قيل بوجوبها على الأقارب الذكور كالجد، ولا يجب على الأم شيء، بدليل حديث أم سلمة، يقول ابن القيم(٦): والصحيح انفراد العصبة بالنفقة، وهذا كله كما ينفرد الأب دون الأم بالإنفاق،

---

(١) الإحياء ج٢ ص٢٢.
(٢) الخطيب على أبى شجاع ج٢ ص١٨٧.
(٣) ج٤ ص١٢٦.
(٤) رواه البخارى ومسلم - رياض ١٤٦.
(٥) زاد المعاد ج٤ ص١٤٨.
(٦) المرجع السابق.

هذا مقتضى قواعد الشوع، فإن العصبة تنفرد بحمل العَقْل «الدية» وولاية النكاح وولاية الموت والميراث بالولاء. وهناك قول لأبى حنيفة بأن نفقة الصغير وإرضاعه على كل ذى رحم محرم ولو لم يكن وارثاً له. فتجب على خاله لا على ابن عمه، وقد رده الجمهور.

وقال ابن القيم(١): أما نفقة الأولاد فالرجل مجبر على نفقة ابنه الأدنى حتى يبلغ فقط، وعلى نفقة بنته الدنيا حتى تزوج، ولا يجبر على نفقة ابن ابنه، ولا بنت ابنه وإن سفلا، ولا تجبر الأم على نفقه ابنها وابنتها ولو كانت فى غاية الحاجة والأم فى غاية الغنى. والشافعى يقول: إذا بلغ الولد صحيحاً سقطت نفقته ذكراً كان أو أنثى. وقال الحسن بن زياد اللؤلؤى: نفقة الأولاد على أبويهم بمقدار ميراثهم، وهو مذهب أبى حنيفة.

وهناك أقوال كثيرة فى الموضوع مبنية على الاختلاف فى تفسير الوارث فى قوله تعالى: ﴿ **وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ** ﴾ يمكن الرجوع إليها فى تفسير القرطبى وفى زاد المعاد.

٨- الرعاية الطبية

الإسلام يحث على رعاية الأولاد رعاية طبية تستهدف وقايتهم من الأمراض وعلاجهم منها، إلى جانب تقوية أجسامهم التى هى جزء من الرعاية العامة الشاملة للجسم والعقل والروح والخلق، وقد مر بك أن الإسلام راعى هذه الناحية في الجنين قبل أن يولد، ونبه إلى خطر إرضاع الطفل الغَيْل، وهو لبن الحامل، لتأثيره السيىء على صحته.

والعناية بنظافة الطفل من أهم ما يساعد علي حفظ صحته من الأمراض، وعلى تقوية جسمه، وقد روى عن عائشة أنها قالت: أمرنى رسول الله - ﷺ - مرة أن أغسل وجه أسامة بن زيد، وهو صغير، وما ولدت ولا أعرف كيف أغسل

---

(١) المرجع السابق ص١٦٥.

وجه الصبيان، فأخذته فغسلته غسلاً ليس بذاك، فأخذه رسول الله - ﷺ فغسل وجهه وقال له «لو كنت جارية لحليتك وأعطيتك وكسوتك»(١) وسيأتى مثل ذلك فى بحث التسوية بين الأولاد.

والنبى - ﷺ - نهى عن ترك الأطفال يسيرون فى الأماكن الموحشة والأوقات التى يظن فيها الخطر عليهم، فقد صح عنه أنه قال «إذا كان جنح الليل أو أمسيتم فكفوا صبيانكم، فإن الشيطان ينتشر حينئذ، فإذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم» رواه مسلم عن جابر. وفى رواية عنه «لا ترسلوا فواشيكم وصبيانكم إذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء»(٢). وجنح الليل طائفة منه، كناية عن الظلام. والفواشى جمع فاشية، وهي كل منتشر من المال كالإبل والغنم وسائر البهائم، وسميت بذلك لأنها تفشو أى تنتشر فى الأرض. وفحمة العشاء ظلمتها، وهى تقال للظلمة التى بين المغرب والعشاء، أما التى بعد العشاء إلى الفجر فيقال لها «عسعسة». وقد قيل فى معنى الحديث: إنه على حقيقته، بمعنى أن الشياطين وهم الجن يكثر انتشارهم وإضرارهم للناس فى هذا الوقت، وأن اشباحهم وصورهم الغريبة قد تخيف الأطفال، فيصيبهم مرض عصبى أو نحوه، والنووى يؤيد أنهم الجن، كما قيل: إنها نوع من الشياطين تسمى «السعالى» جمع سعلاة، وفسرت بسحرة الجن، وكان يقال عنها الغيلان، جمع غول، وقد ورد فى الحديث «لا عدوى ولا طيرة ولا غول» رواه مسلم عن جابر(٣). وكانت العرب تزعم أنها نوع من الشياطين، يتراءى للناس ويضلهم عن الطريق، فإما أن يكون النبى أبطل وجودها، وإما أن يكون أبطل أثرها وعملها، ويشهد له حديث آخر «لا غول، ولكن السعالى». وقيل: إن المراد بالشياطين التى تنتشر فى هذا الوقت من أول الليل - الحيات والهوام. ويؤيد هذا ما روى أن النبى - ﷺ - قال: «أقلوا الخروج بعد هدأة الرِّجل، فإن لله دواب يبثهن فى

---

(١) كشف الغمة ج١ ص٥١.

(٢) ج١٣ ص١٨٤، ١٨٦.

(٣) ج١٤ ص٢٤٧.

الأرض فى تلك الساعة »[١] . والأقرب أن الدواب هى الحيوانات التى تدب على الأرض ولا تشمل الجن. وقيل: إنها أشباح تتراءى فى هذا الوقت، حيث يختلط النور بالظلام فلا تتمكن العين من الرؤية الدقيقة للأشخاص، وقد يظن الأطفال والنساء أنها شياطين أو غيلان فيخافون. ومهما يكن من شىء فإن النبى - ﷺ - يأمر بحماية الأطفال من كل ما يؤثر على أجسامهم وأعصابهم وعقولهم وغيرها.

وأمر الإسلام بتحصين الأطفال بالأمصال المعروفة، لوقايتهم من الأمراض المعدية، نزولاً على عموم قوله تعالى ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ** ﴾ [النساء: ٧١]. وقوله: ﴿ **وَلا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ** ﴾ [البقرة: ١٩٥]. وكما أمر الإسلام بتحصين الأطفال أمر بعلاجهم من الأمراض التى تصيبهم، وليكن العلاج بالطرق الصحيحة المعروفة لأهل الطب والخبرة، والتى يقرها الدين. والحذر من التهاون فى العلاج، أو من عدم المبادرة إليه، يقول النبى - ﷺ - : « يا عباد الله تداووا، فإن الله لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء، علمه من علمه وجهله من جهله »[٢] وكذلك الحذر من الالتجاء إلى الطرق غير الصحيحة وغير المشروعة، التى تقوم غالباً على الخرافات والشعوذة، وذلك كتعليق التمائم والأحجبة غير المشروعة، والودع وما إلى ذلك مما ورثناه عن الجاهلية التى كانت تعتقد أنها تشفى الأمراض، ففى الحديث « من علق تميمة فلا أتم الله له، ومن علق ودعة فلا أودع الله له » رواه أحمد أبو يعلى بإسناد جيد عن عقبة بن عامر، والحاكم وصححه. وفى رواية « من علق فقد أشرك » والتميمة خرزة كانوا يعلقونها يرون أنها تدفع عنهم الآفات، ولا تسمى تميمة، إذا علقت بعد البلاء لترفعه، كما صح ذلك عن عائشة[٣].

إن تحصين الأطفال ضد الأمراض يفسر لنا مرونة الإسلام فى أخذه بأسباب

---

(١) كشف الغمة ص٤٦.
(٢) رواه أحمد عن ابن مسعود.
(٣) الترغيب ج٤ ص٩٦، ٩٨.

الحضارة والرقى فيما يفيد، وأنه ليس ديناً منغلقاً جامداً يقف أمام ما يستحسنه العقل مما لا يخالف مبدأ دينياً مقرراً. ذكرت الأخبار أن قرية «ستافورست» بهولندا رفضت تحصين أولادهم ضد مرض شلل الأطفال الذى انتشر فيها بشكل وبائى، وذلك لاعتقادهم أن ذلك مخالف للدين»[١].

هذا، ولما كان العلاج بالأدوية المادية لابد لنجاحه من عدة عوامل، منها عوامل نفسية وروحية قد يكون بعضها فى غير مقدور الطب فلا يفيد العلاج مهما كان من الدقة والبراعة - كان من المفيد أن يلجأ إلى الله ليهب الشفاء للمريض الذى أخذ فى وسائل العلاج، وهذا هو ما يعبر عنه أحياناً بالطب الروحانى، وطريقه الدعاء والتوسل إلى الله بالقرآن وما أثر عن الرسول ﷺ، وبالعمل الصالح، والجمع بين النوعين من الطب أوقع وأقرب إلى رجاء الشفاء وقد وجدنا أن أمهر الأطباء يقول عندما يفشل فى العلاج: هذا أمر الله. فلابد من العلم بأن الصلة بالله عند العلاج لها دخل كبير فى تمام الشفاء.

وقد اضطررت إلى التنبيه على العلاج الروحانى لما وجدته من شيوع استعماله فى معالجة الأطفال. وحرص الآباء والأمهات على تحصين أولادهم وسرعة شفائهم بكل ما يستطاع. وقديماً كان الطب ووسائل العلاج لا يصل إليه المريض بسهولة، فكان يلجأ إلى الروحانيات كإسعاف انتشر حتى كان هو العلاج الكافى فى نظر الناس.

ففى مجال الوقاية مما يصيب الطفل من العين - الحسد - رخص الإسلام فى عمل أى شىء يصرف عنه عين العائن. وأفتى ابن القيم[٢] بجواز ستر محاسن من يخاف عليه من العين بما يردها عنه، كما ذكر البغوى فى كتاب شرح السنة: أن عثمان رضى الله عنه رأى صبياً مليحاً فقال: دَسِّمُوا نونته لئلا تصيبه العين. ومعناه: سودوا النقرة الموجودة فى ذقنه. وهذا اعتراف بخطر العين، يؤيده قول

---

(١) الأهرام ٢٢/٣/١٩٧١.

(٢) زاد المعاد ج٣ ص١٢٠.

النبى - ﷺ : « العين حق، ولو كان شيء سابق القدر لسبقته العين » رواه مسلم عن ابن عباس(١) وروى أبو داود والبزار بسند رجاله ثقات عن جابر أن رسول الله - ﷺ قال : « جُلُّ من يموت من أمتى بعد قضاء الله وكتابه وقدره بالأنفس » يعنى العين(٢).

يقول النووى فى شرح صحيح مسلم فى الرد على من أنكر العين : إن كل معنى ليس مخالفاً فى نفسه ولا يؤدى إلي قلب حقيقة ولا إفساد دليل فإنه من مجوزات العقول، إذا أخبر الشرع بوقوعه وجب اعتقاده ولا يجوز تكذيبه. وهل من فرق بين تكذيبهم بهذا وتكذيبهم بما يخبرون به من أمور الآخرة؟ وتفصيل هذا الرد مذكور فى زاد المعاد(٣).

وفى صحيح مسلم عن أنس أن النبى - ﷺ - رخص فى الرقية من الحُمَة والعين والنملة، والحمة ضرر ذوات السموم، والنملة - بكسر الميم - بثور في الجنبين يحس معها المريض كأن نملاً يضربه، وفى الصحيحين عن عائشة : أمر النبى - ﷺ - أن نسترقى من العين. بل ورد أن رجلاً استأذن النبى فى أن يرقى فقال له « من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل ».

ومن الرقى المشروعة : الإكثار من قراءة المعوذتين وفاتحة الكتاب وآية الكرسى، وما أثر عن الرسول ﷺ ، مثل « أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة » ومثل « أعوذ بكلمات الله التامات التى لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما خلق وذرأ وبرأ، ومن شر ما ينزل من السماء، ومن شر ما يعرج فيها، ومن شر ما ذرأ فى الأرض، ومن شر ما يخرج منها، ومن شر فتن الليل والنهار، ومن شر طوارق الليل والنهار إلا طارقاً يطرق بخير يا رحمن ».

وقد صح أن جبريل رقى النبى - ﷺ - فقال « باسم الله أرقيك من كل داء

---

(١) ج٤ ص١٧١.

(٢) المطالب العالية ج٢، ص٣٥١.

(٣) ج٣ ص١١٧.

يؤذيك، ومن شر كل نفس أو عين حاسد، الله يشفيك، باسم الله أرقيك »[1].
وورد فى الصحيحين حكاية سيد الحى الذى لُدغ ورقاه المسلمون بفاتحة الكتاب، وأخذوا على ذلك أجراً، وأقرهم النبى عليه، ويرى ابن القيم أن السر فى شفاء المريض بالقرآن مأخوذ من قوله تعالى ﴿ **وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ** ﴾ [الإسراء: ٨٢]. والشفاء أعم من أن يكون شفاء مادياً وشفاء روحياً. ويعلل الشفاء بالرقية فيقول: جعل الله سبحانه لكل داء دواء، ولكل شيء ضداً، ونفس الراقى تفعل فى نفس المرقى فيقع بين نفسيهما فعل وانفعال كما يقع بين الداء والدواء. فتقوى نفس الراقى وقوته بالرقية على ذلك الداء فيدفعه بإذن الله، ومدار تأثير الأدوية والأدواء على الفعل والانفعال[2].

ومما يشهد لأثر الراقى فى نفس المرقى أثر العائن فى المعيون، حيث قال الأقدمون: إن الحسد بالعين أساسه بخار – أو قوة – ينفصل من العين والجوف فيدخل فى المعيون. ولهذا كره الأكل بين يدى السباع والكلب والسِّنَّور، بل يرمى لها بعض الطعام لتشغل به. وقالوا: ومثل تأثير العائن فى المعيون نظر الرجل إلى العين المحمرة فتحمرعينه، والطامث تدنو من إناء اللبن لتسوطه فيفسد[3].

وكان النبى – ﷺ – يعالج الأمراض الحسية بالأدوية الروحانية، ويأمر غيره بالعلاج بها، ففى مسلم[4] أن عثمان بن أبى العاص شكا إلى رسول الله – ﷺ – وجعاً يجده فى جسده منذ أسلم، فقال له رسول الله ﷺ: « ضع يدك على الذى تألم من جسدك وقل: باسم الله « ثلاثا » وقل سبع مرات: أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر ».

ولا يقولن أحد: إن هذه خصوصية للنبى ﷺ، أو هى نافعة فى أشخاص معينين، فإن النبى ﷺ قال فى حديث سابق « من استطاع منكم أن ينفع أخاه

---

(١) زاد المعاد ج٣ ص١١٨.
(٢) زاد المعاد ج٣ ص١٢٢.
(٣) محاضرات الأدباء للأصبهانى ج١ ص٢٠٠.
(٤) ج١٤، ص١٨٩.

فليفعل» قال النووى فى الجمع بين الأحاديث المجوزة للرقى والناهية عنها: إن المنهى عنه هو الرقية بكلام الكفار والرقى المجهولة والتى بغير العربية وما لا يعرف معناها، فهى مذمومة لاحتمال أن معناها كفر أو قريب منه أو مكروه. وأما الرقى بآيات القرآن وبالأذكار المعروفة فلا نهى عنه، بل هو سنة[١]. وقد أجمع العلماء على جواز الرقى بالآيات وأذكار الله تعالى، والواجب هو عدم اعتقاد أنها نافعة بنفسها كما كانت تعتقد الجاهلية، فكل شفاء بأمر الله.

هذا، وقد كره مالك رقية أهل الكتاب لجواز أن يكون فيها كفر، وأجازها جماعة، منهم أبو بكر الصديق، ما لم يكن فيها شرك كما ورد فى صحيح مسلم[٢] عن عوف بن مالك الأشجعى قال: كنا نرقى فى الجاهلية، فقلنا: يا رسول الله كيف ترى فى ذلك؟ فقال «اعرضوا على رقاكم، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيها شرك» قال ابن حجر فى «فتح البارى»: أجمع العلماء على جواز الرقية عند اجتماع ثلاثة شروط: أن يكون بكلام الله أو بأسمائه أو صفاته، وباللسان العربى أو بما يعرف معناه من غيره، وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بتقدير الله[٣].

٩- التربية الرياضية

من تمام الرعاية للنشء تمكينه من ممارسة الرياضات المختلفة وأخذه بها، لأنها توفر قوته، وتدفع عنه أمراضاً، وتداوى عللاً، وتزيل عنه مخلفات بطريقة طبيعية هى أحسن الطرق فى هذا المجال كما يقول المختصون. ذكر ابن القيم فى «زاد المعاد» عند الكلام على الرياضة أن الحركة هى عماد الرياضة، وهى تخلص الجسم من رواسب وفضلات بشكل طبيعى، وتعود البدن الخفة والنشاط، وتجعله قابلاً للغذاء. وتُصلِّب المفاصل، وتقوى الأوتار والرباطات، وتؤمن جميع الأمراض

(١) صحيح مسلم ج١٤ ص١٩٦.   (٢) ج١٤ ص١٨٧.
(٣) نفثات صدر المكمد وقرة عين المسعد لشرح ثلاثيات مسند الإمام أحمد. للسفارينى الحنبلى ج٢ ص٦٤٢.

المادية وأكثر الأمراض المزاجية إذا استعمل القدر المعتدل منها فى دقة، وكان يأتى التدبير صواباً. وقال: كل عضو له رياضة خاصة يقوى بها، وأما ركوب الخيل ورمى النشاب والصراع والمسابقة على الأقدام فرياضة للبدن كله، وهى قالعة لأمراض مزمنة.

والإسلام يريد للنشء أن يكون قوياً فى جسمه كما يكون قوياً فى عقله وخلقه وروحه، لأنه يمجد القوة بمعناها العام، ففى الحديث الشريف «المؤمن القوى خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف»[1] والجسم القوى أقدر علي أداء التكاليف الدينية والدنيوية، ومن هنا لفت الإسلام الأنظار إلى العناية بالأبدان وعدم الغفلة عنها فى غمرة العناية بالأرواح. وقد تقدم أن النبى - ﷺ - قال لعبد الله بن عمرو بن العاص «إن لبدنك عليك حقاً».

والناس من قديم الزمان لهم طرق وأساليب فى تقوية البدن والرياضة، وكل أمة أخذت من الوسائل ما يناسب وضعها ويتصل بأهدافها، فالأمة الحربية تعنى بالرياضات المتصلة بالحرب، كاللعب بالسلاح والرمى وحمل الأثقال، والأمة الساحلية تعنى بالسباحة، والأمة الصحراوية تعنى بالعَدْو وركوب الخيل[2].

---

(١) رواه مسلم عن أبى هريرة.

(٢) يشتهر بين الناس فى هذه الأيام اسم الألعاب الأوليمبية، وهى لقاءات تتم كل أربع سنوات بين الرياضيين من جميع أنحاء العالم، واسمها منسوب الى «أوليمبيا» وهو واد فى اليونان. حيث أقيمت أول الألعاب سنة ٧٧٦ ق.م وكان للإغريق المقام الأول فى تنظيمها ونشرها. وكانت عندهم عقيدة دينية وسياسية، والوسيلة لقوة الجسم فى نظر الشعب، وللوصول إلى الحكم فى نظر الزعماء. وظلت تقام من سنة ٧٧٦ ق.م حتى عام ٣٩٣ بعد الميلاد. حيث ألغاها الأمبراطور «تيودوس الأكبر» بقرار، بعد أن بلغ عدد الدورات التى اقيمت ٢٩٢ دورة، وكانت لهذه الألعاب قداستها، وكانت الحروب توقف أثناء إقامتها، ويحترمها كل الشعب، ويعاقب من يخرج علي شعارها. ثم بدأت تخرج إلى الوجود مرة أخرى عندما اكتشف الإستاد الأوليمبى القديم فى وادى اوليمبيا وتبنى البارون «كوبرتارني» مشروع إحياء هذه الألعاب فى مؤتمر سنة ١٨٩٢م. وتقرر إقامة أول دورة حديثة سنة ١٨٩٦م فى أثينا، فهذا الاسم «أوليمبيا» يطلق على كل دورة من الألعاب الأوليمبية الصيفية كل أربع سنوات من الأوليمبياد الأول سنة ١٨٩٦م [دائرة معارف الشعب مجلدا ص٦٣٤ ومجلة منبر الإسلام شعبان ١٣٨٨هـ].

وكانت للعرب، كغيرهم من الأمم، رياضات أملتها عليهم ظروف معيشتهم التى تعتمد على الرحلات والصيد والغارات والثارات، وجاء الإسلام وأقر الصالح منها وشجعه، كما جدَّت فى المجتمع الإسلامى رياضات مبتكرة أو منقولة عن مجتمعات أخرى، وهى كلها فى دائرة المشروع إذا كانت تستهدف غرضاً صحيحاً، وروعيت فيها الآداب الشرعية، لم تُلْهِ عن واجب دينى أو دنيوى أهم.

والتكاليف الإسلامية نفسها يشتمل كثير منها على رياضات للأعضاء، إلى جانب إفادتها قوة الروح واستقامة السلوك. فالصلاة بما فيها من طهارة وحركات لمعظم أعضاء الجسم، والحج ومناسكه، والزيارات والرحلات والجهاد والمشى إلى المساجد وأنواع النشاط الاجتماعى كلها تمرين لأعضاء الجسم وتقوية له ما دامت فى الحد المعقول. وإليك بعض مظاهر الرياضة وحكم الدين فيها:

١ - **العَدْو**: وهو تدريب على سرعة المشى، لازم للأسفار من أجل ابتغاء الرزق والجهاد ونشر الدعوة وغير ذلك. ولعلنا ندرك قيمته من الدور الذى قام به « فيديبيدس » العداء اليونانى المشهور، من قرية « ماراتون » حين أرسله « ملتيادس » قائد قوات أثينا لطلب نجدة من أسبرطة وغيرها، لصد هجمات الجيش الفارسى الذى رابط قرب هذه القرية فى سبتمبر سنة ٤٩٠ ق.م ثم عاد من مهمته بسرعة واشترك فى الحرب وانتصر جيشه. وجرى مسرعاً إلى بلده يحمل للناس أخبار الانتصار، ومات عقب إبلاغهم الخبر، وخلد ذكره بعد ذلك بسباق ماراتون المعروف(١).

والعدْو داخل تحت الأمر العام بالمسارعة إلى الخير، فهى مسارعة روحية وبدنية. وروى أحمد وأبو داود أن النبى - ﷺ - سابق عائشة فسبقته، ثم سابقها بعد ذلك فسبقها، فقال « هذه بتلك » وجاء فى بعض الروايات أن سبقه

---

(١) قصة الجنس البشرى للدكتور هندريك فان لون ج١ ص٣٨.

لها فى المرة الثانية كان لثقل جسمها وسمنتها، وروى الطبرانى عن أبى الدرداء أن النبى - ﷺ - قال «من مشى بين الغرضين كان له بكل خطوة حسنة» والغرضان علامتان يحدّ بهما مجال السباق.

وقد اشتهر من العرب فى سرعة العَدْو سلمة بن الأكوع. ففى غزوة الغابة أدرك القوم وهو على رجليه، فجعل يرميهم بالنبل ويقول: خذها وأنا ابن الأكوع، واليوم يوم الرضّع. حتى انتهى بهم إلى ذى قرد، وقد استنقذ منهم جميع اللقاح، وجاء فى الإصابة لابن حجر فى ترجمته: كان من الشجعان، ويسبق الفرس عَدْواً، توفى بالمدينة سنة أربع وسبعين على الصحيح. وقيل أربع وستين[1].

ومن العدائين المشهورين حذيفة بن بدر، وكان قد أغار على هجائن النعمان ابن المنذر بن ماء السماء، وسار فى ليلة مسير ثمان، فقال قيس بن الحطيم:

هممنا بالإقامة ثم سرنا كسير حذيفة الخير بن بدر

وكذلك ذكوان مولى آل عمر بن الخطاب، فقد سار من مكة إلى المدينة فى يوم وليلة. ولما قدم على أبى هريرة خليفة مروان على المدينة وصلى العتمة قال له أبو هريرة: حاج غير مقبول منه. فقال: ولم؟ قال: لأنك نفرت قبل الزوال. فأخرج كتاب مروان بعد الزوال وقال:

ألم ترنى كلفتهم سير ليلة من آل مِنىً نَصًّا إلى آل يثرب

فأقسمت لا تنفك ما عشت سيرتى حديثا لمن وافى بجمع المحصب

ذكرهما ابن قتيبة فى عيون الأخبار[2]. ومنهم سُلَيْك بن سَلّكَة، وهو تميمى من بنى سعد، وسلكة هى أمه، وكانت سوداء[3].

٢ - ركوب الخيل والمسابقة عليها، والعرب من قديم الزمان بحكم ظروف

---

(١) الزرقانى على المواهب ج١ ص١٥١.

(٢) ج١ ص١٣٨.

(٣) حياة الحيوان للدميرى - سلك.

البيئة مشهورون بالفروسية، وخيولهم مشهورة فى العالم، وكان الناشىء منهم لا يصل إلى الثامنة حتى يحكم عليه أن يتعلم ركوب الخيل. والله سبحانه قد نوَّه بها في قوله تعالى ﴿ **والْعَادِيَاتِ ضَبْحًا * فَالْمُورِيَاتِ قَدْحًا * فَالْمُغِيرَاتِ صُبْحًا * فَأَثَرْنَ بِهِ نَقْعًا * فَوَسَطْنَ بِهِ جَمْعًا** ﴾ [العاديات: ١ - ٥]. ذلك لأنها أهم أدوات الحرب، ونوَّه بها أيضاً فى السلم فقال ﴿ **وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً** ﴾ [النحل: ٨]. وأوصى بالعناية بها وبركوبها فقال ﴿ **وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ** ﴾ [الأنفال: ٦٠]. ورباط الخيل تعهدها وجعلها مستعدة لما يطلب منها من غزو وغيره.

وقد ورد أن النبى - ﷺ - سابق بين الخيل التى قد أضمرت فأرسلها من الحَفْيَاء، وكان أمدها ثنية الوداع، والمسافة نحو ستة أميال أو سبعة. وسابق بين الخيل التى لم تضمر، فأرسلها من ثنية الوداع إلى مسجد بنى زريق، والمسافة نحو ميل. وابن عمر شهد هذا السباق واشترك فيه(١). ومعنى تضمير الخيل أن يعلفها القوت بعد السِّمن، وكانت عادة العرب أن تعلف الفرس حتى يسمن، ثم ترده إلى القوت أى الأكل العادى. كما يقال: إن تضمير الخيل يكون بأن تشد عليها سروجها، وتجلّل بالأجلّة حتى تعرق تحتها، فيذهب رَهَلُها ويشتد لحمها، ويحمل عليها غلمان خفاف يجرونها ولا يعنفون بها. فإذا فعل ذلك بها أُمِنَ عليها البهْر الشديد عند حُضْرها ولم يقطعها الشد(٢). والبُهْر ما يعترى الإنسان أو الحيوان عند الجرى الشديد من النهج وتتابع النَّفَس. والحُضْر هو العَدْو، والرَّهَل استرخاء اللحم.

ومن كلام النبى - ﷺ - يوم حنين «يا خيل الله اركبى»(٣). ومعناه على حذف مضاف، أى يا فرسان خيل الله اركبى وقال «اركبوا الخيل فإنها ميراث أبيكم اسماعيل»(٤). وهناك حديث آخر سيأتى فى الرمى.

وقد سابق النبى أيضاً على الجمال، فسابق على ناقته العضباء. وكانت لا

---

(١) رواه البخارى ومسلم.
(٢) لسان العرب ونهاية ابن الأثير.
(٣) رواه مسلم.
(٤) ذكره الدميرى فى حياة الحيوان.

تُسبق، فجاء أعرابى على قعود له فسبقها، فشق ذلك على المسلمين، فقال «إن حقاً علي الله ألا يرفع من الدنيا شيئاً إلا وضعه» رواه البخارى عن أنس[1].
وذكر الجاحظ فى «البيان والتبيين» أن عمر بن الخطاب أرسل كتاباً إلى الأمصار يقول فيه: علموا أولادكم السباحة والفروسية. وفى رواية: ومروهم يثبوا على الخيل وثبا. ورَوُّوهم ما سار من المثل وحَسُن من الشعر[2].

٣- الرماية، أى إصابة الهدف برمى السهام والنبل. فعن عقبة بن عامر: سمعت رسول الله - ﷺ - وهو على المنبر، يقول «وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة». ألا إن القوة الرمى، ألا إن القوة الرمي»[3]. وعن سلمة بن الأكوع أن النبى ﷺ مرّ بنفر من أسلم ينتضلون بالسوق فقال «ارموا بنى إسماعيل فإ ن أباكم كان رامياً، ارموا وأنا مع بنى فلان» فأمسك أحد الفريقين بأيديهم، فقال رسول الله ﷺ «ما لكم لا ترمون»؟ فقلنا: كيف نرمى وأنت معهم؟ فقال «ارموا وأنا معكم كلكم»[4]. وفى بعض الروايات لغير البخارى «ارموا وأنا مع ابن الأدرع» وهو سلمة بن ذكوان بن الأدرع. وعن عقبة أيضاً: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله يُدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة، صانعه يحتسب فى صنعته الخير، والرامى به، ومنبله، وارموا واركبوا، وأن ترموا أحب إلى من أن تركبوا، ومن ترك الرمى بعدما علمه رغبة عنه فإنها نعمة تركها» أو قال «كفرها» رواه أبو داود والنسائى والحاكم وصححه، وفى رواية أن فقيما اللخمى قال لعقبة: تختلف بين هذين الغرضين وأنت كبير يشق عليك؟ فقال عقبة: لولا كلام سمعته من رسول الله - ﷺ - لم أعانه. والكلام الذى سمعه هو «من علم الرمى ثم تركه فليس منى، أو فقد عصى» رواه مسلم[5].

٤- اللعب بالسلاح، وكان معروفا عند العرب باسم «النقاف» يقال: ناقف نقافاً ومناقفة، وهى المضاربة بالسيوف على الرءوس. وكانوا يقولون: لا يكون إلا

---

(١) الزرقانى عل المواهب ج٣ ص٣٩١ وزاد المعاد - دواب الرسول.
(٢) ج٢ ص٩٢. (٣) رواه مسلم.
(٤) رواه البخارى وغيره. (٥) ج٣ ص٦٥.

الوقاف ثم النقاف ثم الانصراف. أى المواقفة فى الحرب ثم المناجزة بالسيوف ثم الانصراف عنها «لسان العرب» وكان منه رقص الحبشة الذى شاهده النبى منهم فى المسجد، فكان عبارة عن حركات رياضية تصاحبها السهام. روي البخارى عن عائشة أن النبى كان يريها الحبشة وهم يلعبون فى المسجد وهى متكئة على منكبه. وفى رواية عن أبى سلمة ويحيى بن عبدالرحمن بن حاطب: أن الحبشة كانوا يزفنون ويلعبون بحرابهم يتلقونها. وعن الشعبى يرفعه: أنه - ﷺ - مرَّ على أصحاب «الدِّرْكِلَة» فقال «خذوا يا بنى أرْفِدَة، ليعلم اليهود والنصارى أن فى ديننا فسحة» قال: فبينما هم كذلك إذ جاء عمر، فلما رأوه ابْذَعَرُّوا، أى تفرقوا. هذا حديث مرسل - أى سقط منه الصحابى - ورواه الحميدى مسنداً عن عائشة وليس فيه أنه مرّ على أصحاب الدركلة، ولكنه منقطع - أى سقط من سنده واحد - وروى بغير زيادة «ليعلم اليهود..» كما فى المطالب العالية[1].

والدركلة لعبة للصبيان يجوز أن تكون حبشية، وقيل: هى الرقص وضبطها بكسر الدال وفتح الراء وسكون الكاف، وبكسر الدال وسكون الراء وكسر الكاف. وقد تقدم فى الجزء الثالث فى حقوق الزوجة.

وكانت المبارزة تتقدم الحروب فى الجاهلية، وحدث ذلك فى غزوات الرسول ﷺ كبدر والأحزاب، ومن أشهر المبارزين على بن أبى طالب. وموقفه فى بدر والخندق معروف. والتحطيب المعروف عندهم باسم «اللبخة» يشبه اللعب بالسيوف، لأنه يقوم على مهاجمة بآلة ومدافعتها، واللبخ هو الضرب والقتل. ويقال للاحتيال للأخذ. واللبج - بالباء والجيم - هو الرمى فى الأرض والصرع. يقال: لبج به الأرض أى رماه[2].

٥- المصارعة - ومثلها الملاكمة.. وقد صارع النبى - ﷺ - جماعة، منهم رُكَانة بن عبد يزيد بن هاشم بن عبد المطلب، وكان بمكة ويحسن الصراع. ويأتيه الناس من البلاد فيصرعهم، «توفى سنة ٤١ هـ فى خلافة معاوية، وقيل فى عهد عثمان» قال ابن اسحق: لقيه النبى ﷺ فى شعب من شعاب مكة فقال له

(١) ج٣ ص٣٠.   (٢) نهاية ابن الأثير.

« يا ركانة ألا تتقى الله وتقبل ما أدعوك إليه »؟ فقال : يا محمد هل لك من شاهد يدل على صدقك؟ فقال « أرأيت إن صرعتك أتؤمن بالله ورسوله »؟ قال : نعم – وقال البلاذرى : إن السائل للمصارعة هو ركانة – فقال له « تهيأت للمصارعة »؟ فقال : تهيأت – فدنا منه رسول الله فأخذه ثم صرعه . فتعجب من ذلك ركانة، ثم سأله الإقالة مما توافقا عليه، وهو الإيمان، وليس على قطيع من الغنم، لأن المعاقدة على الغنم كانت مع ابنه يزيد حين صارعه النبى أيضاً فصرعه، وطلب منه العودة إلى المصارعة ففعل النبى به ذلك ثانيا وثالثا . فوقف ركانة متعجباً وقال : إن شأنك لعجيب، وأسلم عقبها، وقيل : أسلم فى فتح مكة . روى الحديث الحاكم فى المستدرك وأبو داود والترمذى .

كما صارع النبى – ﷺ – ابن ركانة واسمه يزيد . فقد جاء إلى النبى ومعه ثلثمائة من الغنم، فقال : يا محمد هل لك أن تصارعنى؟ فقال « وما تجعل لى إن صرعتك »؟ قال : مائة من الغنم . فصارعه فصرعه . ثم قال : هل لك من العود؟ قال : « وما تجعل لى »؟ قال : مائة أخرى . فصارعه فصرعه . وذكر الثالثة، فقال : يا محمد ما وضع جنبى فى الأرض أحد قبلك . ثم أسلم ورد عليه غنمه . روى أنه قال : ماذا أقول لأهلى؟ شاة افترسها الذئب، وشاة شذت عنى، فماذا أقول فى الثالثة؟ فقال لى النبى ﷺ : « ما كنا لنجمع عليك فنصرعك فنغرمك، خذ غنمك وانصرف » ذكره الزرقانى على المواهب(١) . وجاء فى كف الرعاع للهيتمى أن الحديث رواه أبو داود فى مراسيله عن سعيد بن جبير، والإسناد صحيح إلى سعيد، لكنه لم يدرك ركانة، وقد جاء موصولاً من طريق أخرى بسند ضعيف . ورواه عبد الرزاق عن عبد الله بن الحرث . والصواب أنه ركانة لا أبو ركانة(٢) .

وكذلك صارع النبى أبا الأسود الجمحى، وكان رجلاً شديداً، بلغ من قوته أنه كان يقف على جلد البقرة ويتجاذب أطرافه عشرة لينزعوه من تحت قدميه فيتفرى الجلد ولم يتزحزح عنه .

---

(١) ج٤ ص٢٩٣ .

(٢) ص٣٣٤ .

وكان من المشهورين بالمصارعة فى الإسلام محمد بن الحنفية. جلس كالجبل يحركه رسول الروم لمعاوية يتحدى به أقوياءه، فأقر رسول الروم بقوته. ثم رفعه محمد مرات وجلد به الأرض.

٦ - رفع الأثقال. ومثله ألعاب القوى، وكان يعرف عند العرب باسم «الرَّبع» وهو أن يشال الحجر باليد، يفعل ذلك لتعرف شدة الرجل. والربيعة والمربوع هو الحجر الذى يرفع، وفى الحديث: مَرَّ النبى بقوم يربعون حجراً أو يتربعون، فقال «عمال الله أقوى منّ هؤلاء» ذكره لسان العرب. وأول من فكر فى تلك اللعبة جابر بن عبد الله الأنصارى، وكان مشهوراً بقوته البدنية، لكن يؤخذ من مادة «لسان العرب» أنها معروفة قبل الإسلام، ولعل جابرا عرفها فى الجاهلية واشتهر بالقوة البدنية على بن أبى طالب، ففى غزوة خيبر ضاع تُرْسُه، فأمسك بباب كان عند الحصن فترس به عن نفسه، وكان سبعة نفر ينوءون بحمله، ذكره السهيلى فى «الروض الأنف»[١].

٧ - القفز أو الوثب العالى. وكان يعرف عند العرب باسم «القفيزى» كانت توضع عارضة خشبية يتقافزون عليها.

٨ - الكرة والصولجان. وهى تشبه لعبة «البولو» فى هذه الأيام. وقد وضعوا لها آداباً مذكورة فى كتب الأدب[٢]. قال الحارثة بن رافع، كنت ألاعب الحسن والحسين بالمداحى، وهى عبارة عن حجارة كشكل القرصة، تحفر حفيرة فترسل تلك القرصة نحوها، فمن وقعت قرصته فيها فهو الغالب. وهى تشبه «الجولف» عند الأوروبيين. وفى نهاية ابن الأثير: الدَّحْوُ هو رمى اللاعب بالحجر والجوز وغيره. وسئل ابن المسيب عن الدحو بالحجارة فقال: لا بأس به، أى المراماة والمسابقة.

٩ - السباحة.. عن عطاء بن أبى رباح قال: رأيت جابر بن عبد الله وجابر

---

(١) ج٢ ص٢٣٩.

(٢) عيون الأخبار لابن قتيبة ج١ ص١٣٣.

ابن عمير الأنصارى يرميان، فَمَلَّ أحدهما المجلس فقال له الآخر: كسلت؟ سمعت رسول الله يقول «كل شيء ليس من ذكر الله عز وجل فهو لهو أو سهو، إلا أربع خصال: مشى الرجل بين الغرضين، وتأديبه لفرسه، وملاعبته أهله، وتعليم السباحة» رواه الطبرانى فى الكبير بإسناد جيد. وروى البيهقى بسند ضعيف من حديث أبى رافع «حق الولد على الوالد أن يعلمه الكتابة والسباحة والرمى» ذكره الشوكانى فى نيل الأوطار[1]. وزاد فى الجامع الصغير[2]. «وألا يرزقه إلا طيباً». وكتب عمر إلى أبى عبيدة: علموا غلمانكم العوم. وتقدم خبر الجاحظ فى ذلك أيضاً. وعن ابن عباس قال: ربما قال لى عمر بن الخطاب: تعال أباقيك فى الماء أينا أطول نفسا ونحن محرمون[3]. وذكر ابن تيمية فى «الجواب الصحيح»[4] أن الزبير عندما كان مع المهاجرين إلى الحبشة الذين عرضوا على النجاشى مساعدته فى حرب عدوة فلم يقبل، عَبَر النيل سابحاً على قربة ليرى المعركة وينقل أخبارها للعرب. وكان الزبير من أحدث القوم سناً. وفى أيام تغلّب معز الدولة أحمد بن بويه على بغداد شجع السباحة والمصارعة، حتى كان السباح يحمل الموقد عليه القدر باللحم إلى أن ينضج. ذكره السيوطى فى تاريخ الأمراء[5]. وروى أن النبى - ﷺ - سبح وهو صغير عندما زارت به أمه أخواله فى المدينة، فإنه لما هاجر ونظر إلى «دار التابعة» حيث دفن أبوه قال «ههنا نزلت بى أمى وأحسنت العوم فى بئر بنى عدى بن النجار، واستدل به السيوطى على أنه - ﷺ - عام. وذكر السيوطى أنه: روى أبو القاسم البغوى وغيره عن ابن عباس أن النبى ﷺ سبح هو وأصحابه فى غدير، فقال «ليسبح كل رجل إلى صاحبه» فسبح - ﷺ - إلى أبى بكر حتى عانقه وقال «أنا وصاحبى، أنا وصاحبى» ذكره الزرقانى على المواهب[6].

---

(١) ج٨ ص٨٩.
(٢) ج١ ص٢٥٥.
(٣) صفوة التصوف للمقدسى المتوفى سنة ٥٠٧هـ.
(٤) ج١ ص٨٦.
(٥) ص٢٦٤.
(٦) ج١ ص١٦٤.

هذه نماذج من التربية الرياضية أقرها الإسلام وشجع عليها، فعرف بها مدى مرونة الإسلام وشمول هدايته لكل مظاهر التقدم والرقى فى الإطار المعتدل الذى وضعه للمصلحة. وأنبه إلى أن الرياضة لا تثمر ثمرتها إلا إذا صاحبتها الرياضة الروحية والخلقية. وإذا كانت هناك مباريات يجب أن يحافظ على آدابها التى من أهمها عدم التعصب الممقوت، فإذا حدث انتصار للفرد أو الفريق وكان الفرح بذلك يجب أن يكون فى أداب ولياقة وذوق، فالقدر يخبىء للإنسان أشياء كثيرة ربما لا تسره، وقد تكون الجولات المستقبلة فى غير صالح الفَرح المغرور، وهو لا يحب أن يشمت به منافسه، فيجب أن يحب للناس ما يحبه لنفسه، ويكره لهم ما يكرهه لنفسه كما فى الحديث الشريف.

وقد سبق الأعرابى على قَعُوده ناقة النبى ﷺ التى لا تُسبق، ولما شق ذلك على المسلمين تمثلت الروح الرياضية الصحيحة - كما يعبر المحدثون - عند النبى - ﷺ- فقال «إن حقا على الله ألا يرفع من الدنيا شيئاً إلا وضعه» وذلك ليهدىء من ثائرة المسلمين، وهم الفريق المناصر له. وقد سبق ذْلك كما سبق أنه قال لعائشة لما سبقها فى المرة الثانية «هذه بتلك».

والأدب الإسلامى عند الخصومة يحتم عدم نسيان الشرف والذوق، وعدم الفُجْر فى الخصومة، فذلك من صفات المنافقين. جاء فى الحديث «أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حت يدعها، إذا حديث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر»(1).

والإسلام لا يرضى الانحراف عن هذه الآداب فى ممارسة الرياضة فى المباريات:

(أ) لا يرضى أن يلهو الشباب بالرياضة إلى حد نسيان الواجب عليهم ديناً ووطناً..

(1) رواه البخارى ومسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص.

(ب) لا يرضى أن نمارس الرياضة بشكل يؤذى الناس، كمن يلعبون الكرة فى الشوارع الضيقة والأماكن التى يفترض فيها الهدوء. والدين يحرم الضرر والضرار.

(جـ) لا يحب التحزب الممقوت من المتحمسين لفريق أو لشخص، ذلك التحزب الذى جعل قوات الأمن والمسئولين فى الدولة تعمل له الحساب، والذى تسمع فيه كلمات نابية وتعليقات لاذعة أثناء المباراة وبعدها، كما تحدث مراهنات وتصرفات غير لائقة.

(د) كذلك لا يحب الإسلام بعض اللعبات الجماعية التى يشترك فيها الجنسان، وتقتضى كشف العورات والتلامس غير الشريف.

(هـ) كذلك لا يرضى عن رياضة مثيرة للشهوات أو كاشفة للعورات كالرقص النسائى عامة.

(و) ويمقت كل المقت أن يزاول أحد الجنسين لعبة تخص الجنس الآخر أو تناسبه، فللرجل ألعاب القوى والملاكمة مثلاً، وللمرأة الرماية والعدو والسباحة فى مأمن عن أنظار الرجال، وإن كان ذلك متعذر التطبيق فى هذه الأيام، وليس للرجل أن يمارس الرقص على النحو الذى يخل برجولته ويذهب فيه معانى الكرامة والجد.

وذلك كله على أساس أن الإسلام لا يبيح شيئاً فيه ضرر، خصوصاً إذا زاد ضرره على الخير الذى يرجى منه. وعلى أساس المحافظة على الآداب الإسلامية، والتنسيق بين الواجبات ورعاية الحدود المشروعة.

١٠ - الحضانة

الحضانة تربية من لا يستقل بأموره بما يصلحه ويقيه ما يضره ولو كان كبيراً مجنوناً. وحديثنا هنا عن الطفل الذى ينفصل أبواه بعضهما عن بعض، فعند من يكون ليشرف على تربيته؟ إنه يحتاج إلى دفء الأم وحنانها، كما يحتاج إلى

ولاية الأب لتوجيهه والإنفاق عليه، يقول ابن القيم: والولاية على الطفل نوعان، نوع يقدم فيه الأب على الأم ومن فى جهتها، وهى ولاية المال والنكاح، ونوع تقدم فيه الأم على الأب، وهى ولاية الحضانة والرضاع، وقُدِّمَ كل من الأبوين فيما جعل له من ذلك لتمام مصلحة الولد، وتوقف مصلحته على من يلى ذلك من أبويه، وتحصل به كفايته. ولما كان النساء أعرف بالتربية وأقدر عليها، وأصبر وأرأف وأفرغ لها، قدمت الأم فيها على الأب. ولما كان الرجال أقوم بتحصيل مصلحة الولد، والاحتياط له فى البضع قدم الأب فيها على الأم، فتقديم الأم فى الحضانة من محاسن الشريعة، والاحتياط للأطفال والنظر إليهم، وتقديم الأب فى ولاية المال والتزويج كذلك.. اهـ.

ورد أن امرأة قالت: يا رسول الله، إن ابنى هذا كان بطنى له وعاء، وثديى له سقاء، وحجرى له حواء، وإن أباه طلقنى فأراد أن ينزعه منى، فقال لها رسول الله - ﷺ -: «أنت أحق به منه ما لم تنكحى» رواه أبو داود فى سننه عن عبد الله ابن عمرو. وورد فى الصحيحين من حديث البراء بن عازب أن ابنة حمزة اختصم فيها على وجعفر وزيد، فقال على: أنا أحق بها وهى ابنة عمى، وقال جعفر: ابنة عمى وخالتها عندى. وقال زيد: ابنة أخى. فقضى بها رسول الله - ﷺ - لخالتها وقال «الخالة بمنزلة الأم». وكانت هذه الحادثة عقب فراغ النبى من عمرة القضية عندما خرجوا من مكة عائدين إلى المدينة، فتبعتهم ابنة حمزة تنادى: يا عم يا عم. فأخذ على بيدها ثم حدث التنازع فيها.

وفى بعض الروايات أن النبى - ﷺ - عندما قضى فى تنازعهم أرضاهم جميعاً، وخص كلاً منهم بمزية طيبت خاطره. فقال لزيد «أما أنت يا زيد فمولاى ومولاهما» قال: رضيت يا رسول الله، قال «وأما أنت يا جعفر فأشبهت خَلقى وخُلقى وأنت من شجرتى التى خلقت منها» قال: رضيت يا رسول الله. قال «وأما أنت يا على فَصفيِّى وأمينى» وقيل «أنت منى وأنا منك» قال: رضيت يا رسول الله. قال «وأما الجارية فقد قضيت بها لجعفر تكون مع خالتها والخالة أم»

قالوا: سلمنا يا رسول الله»[١]. وهذه طريقة حكيمة أو أسلوب ديبلوماسي ينبغي أن يحتذى عند الفصل في النزاع، وهو تطييب خاطر كل طرف بما يمهد للرضا بالحكم مع ذكر مبرراته.

وزيد المذكور هو زيد بن حارثة، وهو أخو حمزة بالمؤاخاة التي عقدها النبي بينهما. وكان وصي حمزة بعد موته. وكانت المؤاخاة توجب التوارث، فظن زيد أنه أحق ببنت حمزة.

وروى أهل السنن من حديث أبي هريرة أن رسول الله - ﷺ - خيّر غلاما بين أبيه وأمه. وصححه الترمذي. وروى أهل السنن أيضاً عنه أن أمرأة جاءت فقالت: يا رسول الله، إن زوجي يريد أن يذهب بابني وقد سقاني من بئر أبي عتبة وقد نفعني، فقال رسول الله ﷺ: «استهما عليه» فقال زوجها: من يحاقني في ولدي؟ فقال رسول الله ﷺ: «هذا أبوك وهذه أمك خذ بيد أيهما شئت» فأخذ بيد أمه فانطلقت به. قال الترمذي: حديث حسن صحيح. وجاء في «عيون الأخبار»[٢] أن أبا الأسود الدؤلي تحاكم هو وامرأته أم عوف إلى زياد[٣] في ولد بينهما فقالت أمه: حملته ووضعته وأرضعته، فقال أبوه: حملته قبل أن تحمله، ووضعته قبل أن تضعه، وغذيته قبل أن تغذيه. فقالت: نعم حمله خِفًّا وحملته ثقْلاً. ووضعه شهوة ووضعته كرهاً، وغذاه من ماله وغذيته من دمي. فحكم لها. وجاء في الحديث «من فرق بين والدة وولدها فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة» ذكره في زاد المعاد[٤].

وفي سنن النسائي عن عبد الحميد بن جعفر الأنصاري عن جده؛ أن جده أسلم وأبت امرأته أن تسلم، فجاء بابن له صغير لم يبلغ. قال: فأجلس النبي -

---

(١) المطالب العالية ج٢ ص٥٦.

(٢) ج٤ ص١٢٢ والأمالي للقالي ج٢ ص١٥ - المنبر ربيع آخر ١٤١٠ هـ.

(٣) في كتاب «أعلام النساء» لعمر كحالة في ترجمة أم عوف أن التحاكم كان إلى معاوية بن أبي سفيان.

(٤) ج٢ ص٦٨.

ﷺ – الأب ههنا والأم ههنا، ثم قال «خَرْ» بمعنى اختر. وقال «اللهم اهده» فذهب إلى أبيه. ورواه أبو داود عنه وقال: أخبرني جدي رافع بن سنان أنه أسلم وأبت أمرأته أن تسلم، فأتت النبي – ﷺ – فقالت: ابنتي، وهي فطيم أو شبهه. وقال رافع: ابنتي. فقال له رسول الله «اقعد ناحية» وقال لها «اقعدي ناحية» فأقعد الصبية بينهما ثم قال «ادعواها» فمالت إلى أمها. فقال النبي – ﷺ –: «اللهم اهدها» فمالت إلى أبيها، فأخذها. ضعّف هذا الحديث يحيى بن سعيد. وسفيان الدوادي وابن المنذر، وفيه اضطراب في المخيَّر، فذكر أنه ولد، وذكر أنه بنت.

يدل الحديث الأول على أن الزوجين إذا افترقا وبينهما ولد فالأم أحق به من الأب، للعلل التي ساقتها المرأة واختصت بها وليست عند الرجل. ودل على أنها أحق به إن لم يقم بها مانع. أو يوجد بالولد وصف يقتضي تخييره بين أبويه. قضى النبي بذلك وقضى به أبو بكر على عمر عندما فارق زوجته جميلة بنت عاصم بن ثابت بن أبي الأفلح الأنصاري، وكان قد ولد له منها عاصم. فجاء قباء وأخذه عنده عندما رآه يلعب بفناء المسجد، ووضعه بين يديه على الدابة، فأدركته جدة عاصم – وذلك بعد أن ماتت أمه المطلقة –[1] فنازعته إياه حتى أتيا أبا بكر، فحكم عليه بأن يخليه لها، فما راجعه عمر الكلام. وجاء في رواية ابن عباس أن أبا بكر قال لعمر: ريحها وفراشها وحرها خيّر له منك حتى يشب ويختار لنفسه. وفي رواية أنه قال له: الأم أعطف وألطف وأرحم وأحنى وأخبر وأرأف. هي أحق بولد ما لم تتزوج، هذا إذا كانت الأم موجودة وصالحة للحضانة، فإن لم توجد أو قام بها مانع يسقط حقها فيها. وللفقهاء خلاف فيمن يلي أمره من نساء أبيه وأمه يرجع إليه في كتب الفقه.

والحضانة حق لا واجب على الصحيح، فلها أن تتنازل عنها إلى غيرها برضا

---

(١) المطالب العالية ج٢ ص٥٥.

والده. ولا يجب عليها خدمة الولد أيام حضانته إلا بأجر حتى لو كانت غنية. ولا تكون الحضانة واجبة إلا عند حاجة الطفل إليها ولم يوجد غيرها. وعلى هذا يجب عليها خدمته دون مقابل ما لم تكن فقيرة.

وقد اختلف الفقهاء فى سقوط حضانة المرأة بالزواج، فحكم بسقوطها به مطلقاً الأئمة الأربعة، وهو ما تدل عليه النصوص السابقة، وما قضى به أبو بكر وعمر واتفاق الصحابة عليه. وذهب ابن حزم إلى عدم سقوطها مطلقاً بالزواج، وحكى ذلك عن الحسن البصرى. وفى رواية عن أحمد سقوطها إذا كان المحضون ذكراً، أما البنت فتكون مع أمها إلى سن السابعة أو إلى البلوغ على خلاف فى ذلك. وقيل: لا يسقط حق المرأة فى الحضانة إذا تزوجت بقريب له، على اختلاف فى تحديد درجة القرابة. وحجة أصحاب هذه الأقوال الثلاثة قصة بنت حمزة التي قضى النبى بحضانتها لخالتها، وهى مزوجة لجعفر ابن عمها، ولا خلاف فى أنه إذا لم توجد امرأة تحضنه غيرها فهى أحق به ولو كانت متزوجة.

هذا، وقد اشترطوا فى الحاضن أن يكون مسلماً، حتى لا ينشىء الكافر الطفل على دينه، تحقيقاً لحديث «كل مولود يولد على الفطرة، وأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه»(١) ولأن الله قطع الموالاة بين المسلمين والكفار. وجعل المسلمين بعضهم أولياء بعض، والكافرين بعضهم أولياء بعض. والحضانة من أقوى أسباب الموالاة التى قطعها الله بين الفريقين.

ولم يشترطوا فى الحاضن العدالة، لأنها نادرة التحقق. ولو اشترطت لضاع الأطفال الذين لا يجدون عُدولاً يحضنونهم. ولأن الفاسق يندر أن ينشىء ولده على الفسق. فهو حريص على خيره.

واشترطوا فى الحاضن أن يكون عاقلاً، لأن المجنون والمعتوه والأطفال فى حاجة إلى من يحضنهم هم. وأما اشتراط إقامة الحاضن فى بلد المحضون ففيه

---

(١) رواه البخارى ومسلم عن ابى هريرة.

كلام. والأصح مراعاة مصلحة الطفل. فيفضل فى حضانته من هو أنفع وأرعى وأحفظ له، ولا تأثير لإقامته أو نقله فى ذلك، ما لم يرد الأب أو الأم بالنقلة مضارة الآخر وانتزاع الولد منه، فلا يجاب إلى طلبه.

والحكم للأم بالحضانة محله فى السنوات التى قبل تمييز الطفل، فإن ميز خيِّر بين أبويه، أيهما اختار ذهب إليه، وليس لسن التمييز حد معين، وقد قال مالك: إنه البلوغ فى الغلام، وفى الجارية إلى النكاح. والخلاف كبير فى تحديد سن التمييز وفى التمييز هل يكون للولد والبنت على السواء، أو يفرق فيه بينهما، فيرجع إليه فى كتب الفروع[1] وهناك اتفاق على مراعاة مصلحة الطفل وإن اختلفوا فى تحديدها ووسائل تحقيقها. وقد أعطوا عناية كبيرة للبنت لأنها تحتاج إلى صيانة أكثر من الولد، والتشريع راعى ذلك فى أحكام كل منهما.[2] وقد قيل، إن الطفل هو المعتمد عليه فى التمييز، فقد يؤثر دفء الأم وحنانها على مال الأب وخصبه وهو الغالب. وقد ورد أن عمر قال ليتيم اختار أمه على عمه: إن لطف أمك خير من خصب عمك. هذا، وقد يكون لتطور الزمن واختلاف الظروف العامة والخاصة دخل كبير فى تحديد سن التمييز، وفى مبدأ التخيير واختلاف الحكم فيه بين الولد والبنت، فيترك ذلك لأولى الأمر ليحكموا فيه بما فيه المصلحة، على شرط أن يكون ذلك فى نطاق الدين، لا يخالف نصا صريحاً أو أصلا من الأصول المقررة.

هذا هو حكم حضانة الطفل عند أقاربه، أما دور الحضانة التى أنشأتها الحكومات والهيئات لإيواء اللاجئين واليتامى، أو من شغلت أمهاتهم عن رعايتهم بسبب ظروف العمل وغيرها فليست من هذا الباب، وإنما هى وضع آخر قصد به رعاية الطفولة سنتحدث عنه فيما بعد.

* * *

(١) زاد المعاد ج٤ ص١٣٤.

(٢) المرجع السابق ص١٣٧.

١١ - التسوية بين الذكور والإناث

التسوية بين الأولاد فيما تستطاع فيه التسوية، من نحو عطف وحنو وتعليم وهدايا وغيرها من المعاملات، أمر يقتضيه العدل الذى أمرنا الله به، ضرورة تساويهم فى أنهم جميعًا أولادنا، إلا فى بعض حالات تقتضى تَفَاوُتًا فى المعاملة، سنشير إليها فيما بعد، وكذلك التسوية وسيلة من وسائل الاستقرار النفسى للأولاد وللأسرة، فى محبة الأولاد بعضهم لبعض، وفى محبتهم للوالدين، وينعكس أثر ذلك على علاقتهم بالناس عامة فى المجتمع الكبير خارج نطاق الأسرة.

والتسوية ذات شقين، الشق الأول تسوية بين الذكور والإناث، أى تسوية بين الأولاد بصرف النظر عن نوعهم، والشق الثانى تسوية بين الأولاد كأخوة ينتمون إلى أب واحد. وكلامنا هنا عن الشق الأول.

لا ينبغى التفريق أبداً فى المعاملة بين الذكور والإناث من الأولاد، فيفضل الذكر بالحنو الزائد والهدايا والفرح والاستبشار، ويكون نصيب الأنثى الكراهية والقسوة والحرمان، وما إلى ذلك مما يوجد هوة سحيقة بين الإخوة، ويكون عقدًا بين الإناث بالنسبة للذكور يعانى منها المجتمع كثيراً.

إن المشاهد أن كثيراً من الناس يميل إلى الذكور من أولاده، ويظهر أثر ذلك الميل واضحًا من أول يوم وضع فيه المولود. وهذا الشعور الغالب قديم جداً، وظاهرة معروفة فى أغلب الأوساط وفى كل العصور، ويراجع فى ذلك النصوص المذكورة فى فضل الذرية، وكيف أن الله بشَّر بالولد إبراهيم، وبشر به زكريا، وبشر به مريم، ولما وجدت القافلة يوسف فى الجب قالت ﴿ **يَا بُشْرَىٰ هَذَا غُلامٌ** ﴾[يوسف: ١٩].

وقد يكون الدافع إلى هذا الشعور ما كانت عليه البداوة فى حياتها القائمة على الكفاح فى سبيل العيش وتوقى الأخطار والدفاع عن النفس، الأمر الذى تلزمه القوة والتحمل. ولا شك أن الذكر فى هذه الناحية أقوى طبيعيًا من الأنثى

التى كانوا يرونها لضعفها : آكلة غير كاسبة، تحمِّلهم عبء الدفاع عنها إلى جانب الجهد المضنى فى تحصيل العيش.

ونظراً للاهتمام البالغ بإنجاب الذكور سألقى نظرة خاطفة على مدى هذا الاهتمام، وعلى الجهود التى بذلت وتبذل فى هذا السبيل.

لقد شغلت قضية الذكر والأنثى الإنسان من قديم الزمان، كما حكى القرآن الكريم فيما سبق، وكان الانشغال فى مجالين، الأول التحكم فى نوع الجنين قبل الحمل به، والثانى فى معرفته بعد حدوث الحمل وقبل الولادة.

ففى المجال الأول كان بعض قدماء اليونان يعتقدون أن المبيض الأيمن للمرأة ينتج الذكور، فإذا نامت على جنبها الأيمن ضمنت أن يكون المولود ذكراً، وأثر عن سقراط المتوفى سنة ٣٩٩ قبل الميلاد أنه قال : الصيف هو الوقت المناسب لإنجاب الذكور، أما الشتاء فهو فصل إنجاب الإناث، وقال أيضاً : طالب الذكر ينبغى أن ينتظر ريثما تهب ريح الشمال، وطالب الأنثى ينتظر هبوب ريح الجنوب.

وفى العصور الوسطى كان الألمان يحرصون على لبس الحذاء ذى ا لرقبة « البوت » عند النوم لإنجاب الذكور، وفى إيطاليا كانت المرأة تعض أذن زوجها اليمنى للغرض نفسه. وفى أوروبا الحديثة فى بعض القرى لا يخلع الفلاح حذاءه قبل النوم إذا أراد ذكراً، وفى أمريكا يعلق الزوج بنطلونه إلى يمين السرير لأجل هذا الغرض، وإذا أراد أنثى يعلقه على يسار السرير.

وفى القرن الثامن عشر صدر كتابان للعالم « بروك كوبو » يحلل الأول فَنَّ إنجاب الذكور، وفى الثانى يبين كيف تنجب الإناث. وحول هذا الموضوع انعقد فى « مدريد » خلال شهر أبريل سنة ١٩٧٦م المؤتمر الطبى الأوروبى السادس، وكان الإتجاه إلى أن الرجل هو المسئول بطبيعته عن إنجاب الذكور والإناث، لأنه هو الذى يملك الحيوان المنوى الذى ينقسم إلى نوعين أطلق عليهما العلماء اسم (الكروموسوم س. والكروموسوم ص) رمز إليها بالحرفين (واى وإكس). وأما الأنثى

فلا تملك فى البويضة سوى (ص) فقط (اكس) فإذا تقابل (س) مع (ص) تكون هناك فرصة لإنجاب الذكور .

وقد حدد الأطباء نسبة قليلة جداً من الرجال لا تتعدى ٩٪ لا تملك سوى (س) أو (ص) فقط، وهذه النسبة هى التى تنتج نوعًا واحداً . وعن مهمة مبيض الأنثى يقول الدكتور عزيز أحمد خطاب[١] : إن غالبية الآراء العلمية تكتفى باعتبار المبيض مسئولاً فقط عن إفراز الهورمونات الجنسية الأنثوية، وهى هورمون (الإيستروجين) وهورمون (البروجسترين) والأول يفرز طوال الشهر من المبايض . ووظيفته مع العوامل السيكولوچية بعث الرغبة الجنسية، وهو المسئول عن صفات الأنثى الجسمية والعقلية والعاطفية ونمو الأعضاء التناسلية وغيرها . والثانى لا يفرز إلا فى المرحلة الثانية من نشاط المبيض الشهرى . وهو الأيام الأربعة عشر التالية . وأهم وظائفه استمرار الحمل وسلامته .

ثم تحدث عن تأثير المخ والعاطفة على المبايض، وذكر أنه ليس حقيقة أن المبيض الأيمن يفرز بويضة الذكر، والأيسر بويضة الأنثى . بل هما يعملان كجهاز واحد، ويفرزان بويضة واحدة كل شهر، ولو استؤصل أحدهما قام الآخر بعملهما معًا .

والبويضة الناضجة تفوق زميلاتها وتقضى عليها، وحجمها ١٠ر٠ من المليمتر، ولا ترى بالعين المجردة، ولا تنتظر فى نشاطها أكثر من ١٢–٢٤ ساعة، ثم تتلاشى وتموت . وبناء على هذه الاكتشافات قام العلماء بتطبيقها عمليًا . وكانت لهم جهود فى هذا المجال . منها ما يقوم على نوع التغذية، ومنها ما يعتمد على عامل الزمن . ومنها ما يقوم على الفصل بين خلايا الذكورة والأنوثة، ولهم فى هذا الفصل عدة طرق :

١ – **فعن التغذية** : جاء فى تقوم الهلال سنة ١٩٣٣م ص١٠٧ أن الدكتور « سندرس » ألقى فى مؤتمر التوليد الذى عقد فى « روتردام » هذا العام خطابًا عن

---

(١) مجلة طبيبك الخاص يناير ١٩٧٠ .

التحكم فى جنس الجنين، جاء فيه أن الأمهات اللاتى يملن أثناء الحمل إلى تعاطى كربونات الصودا يضعن ذكوراً، بخلاف اللاتى يتعاطين الحامض اللبنى «أسيدلاكتيك» فإن نسلهن يجىء إناثًا.

وجاء فى مجلة روز اليوسف ٢٦/١١/١٩٧٩ وجريدة الأهرام ٤/٤/١٩٧٦: أن الدكتور «جوزيف ستولكوويسكى» أستاذ الفيزيولوچيا بكلية العلوم بباريس، والدكتور «لورين» بمستشفى القلب المقدس فى مونتريال بكندا - بدأ فى ١٩٧٢ التجارب على الإنسان لمعرفة أثر الغذاء فى نوع الجنين. ونجح الدكتور الكندى فى ٨١٪ من الحالات. وحدد الآخر نظامًا خاصًا بالزوجة التى تريد إنجاب أنثى. ومن الناحية النفسية يكون الزوج مثلها فى هذا النظام، وهو يتبع لمدة شهر على الأقل قبل الإخصاب. أى بعد شهر ونصف من الحيض. ومن ضمن ما وضع لإنجاب الذكور: يجب الإكثار من الملح والتقليل من الكلسيوم والمغنسيوم، والامتناع عن الألبان ومستخرجاتها، وعن الحلوى التى فيها اللبن. وعن الجمبرى والكابوريا والجندوفلى، والسلطة الخضراء والفاصوليا الخضراء والسبانخ والمكسرات كالبندق ونحوه. ويسمح بتناول اللحوم والأسماك والخبز والأرز والفطائر والبطاطس والبقدونس والعدس والفواكه والعسل والمربى والزبدة.

ولإنجاب الإناث يجب منع الملح من الطعام لتقليل البوتاسيوم فى الجسم، وتجب زيادة الكلبسيوم والمغنيسيوم بتناول اللبن ومستخرجاته ما عدا الجبن المملح، كالزبادى. والامتناع عن الخبز واللحوم المحفوظة والمشروبات كالشاى وعصير الفواكه والمنتجات الفوارة والمياه المعدنية والخضر الغنية بالبوتاسيوم كالخرشوف والسباخ والكرفس.

٢ - **وعن عامل الزمن قالوا**: إن اليوم الرابع عشر للدورة الشهرية موعد تصل فيه الخصوبة الأنثوية أقصى درجة وعندها تنجب الذكور، وتقول سلوى حبيب فى أهرام ٧/٧/١٩٧٢: إنه ظهر كتابان، أحدهما للعالم النمسوى

« د/أوجست بوروسينى » والآخر لمجموعة علماء من أمريكا ذكروا فيه أن تجاربهم نجحت بنسبة ٨٠٪ على التحكم فى نوع الجنين. وأكدوا أن فترة الإخصاب عند المرأة هى أضمن الفترات لإنجاب الذكور [اليوم الخامس عشر قبل الدورة]. ويمكن التعرف عليها بالارتفاع الطفيف لدرجة الحرارة. أو بارتفاع نسبة السكر فى المهبل. اهـ. كما قيل: إن المرأة فى السن ما بين ١٨، ٢٥ تلد ذكوراً بنسبة ٨٠٪ ثم تهبط إلى ٤٠٪ ما بين ٢٥، ٣٠ ثم تنعكس النسبة فيلدن ٨٠٪ بنين بين ٣٠، ٤٠[١].

٣ - وعن فصل الخلايا حدثت عدة طرق، منها:

(أ) نظرية العالم الهندى الدكتور « بهيراب بهاتا أكاريا » وهى أن السائل المنوى إذا وضع فى أنبوبة اختبار فإن الخلايا التى تحتوى على عناصر الذكورة تطفو على السطح، أما الخلايا الأنثوية فترسب فى القاع. وعلى هذه النظرية يقوم « معهد علم وظائف الأعضاء الحيوانى التابع لمجلس البحوث الزراعية » بتجارب على الأبقار لتلقيحها صناعياً بالسائل المنوى الذى ينتج نوعًا خاصًا[٢].

(ب) الدش المهبلى، قرر الطبيب السويدى « لاندورم شيتلز » بعد عدة تجارب أن الدش المهبلى بمحلول قلوى من بيكربونات الصودا يقتل الحيوانات المنوية التى تلقح البويضة بالأنوثة « اكس اكس » أو يقلل منها، ويدع فرصة لحيوانات الذكورة « اكس، واى » لتلقيح البويضة، أو عمل دش من محلول حمضى من الخل ليعمل عملاً عكسيًا، وذلك فى الفترة التى تستعد فيها البويضة للتلقيح فى اليوم الرابع عشر من الدورة الحيضية، ويقول: إن تجربته نجحت بنسبة ٨٠٪ على ألف سيدة[٣].

وجاء فى أهرام ٧/٧/١٩٧٢: أنه منذ ٤٠ سنة اكتشف الطبيب الألمانى

---

(١) مجلة النهضة بالكويت ٢١/٨/١٩٧٦.
(٢) الأهرام ٤/٧/١٩٦٨ فى برقية من كمبردج فى ٣ منه.
(٣) أخبار اليوم ١١/٧/١٩٧٠.

« د. فيليكس انتربرجر » أن الرجل وإن كان مسئولاً بالذات عن نوع الجنين إلا أنه لا بد من اعتبار دور المرأة فى ذلك، فإن رحمها إن كان حمضياً ساعد على إنجاب البنات، وإن كان قلوياً ساعد على إنجاب الذكور، وأوصى الراغبات فى إنجاب الذكور بعمل غسول مكون من ٢٪ من محلول بيكربونات الصودا، والراغبات فى الإناث يكون الغسول من عصير الليمون أو حامض اللبنيك. ومثل ذلك تحضير سائل لا تسبح فيه إلا حيوانات معينة. كالذى قام به العلماء « د. ج. أريسكون، س. ن. لانجيفين، م. نيشينو » بناء على نتائج الباحث البريطانى « د. أ.م. روبرتس » فى التفاوت بين حجم ووزن كل من النوعين[١].

(جـ) الفصل بالتيار الكهربائى، حيث جربته الطبيبة الروسية « د. فيراشرويدر » وشاهدت أن الخلايا الأنثوية تتجمع حول القطب الموجب للتيار، والذكرية حول السالب. وقد نجحت تجربتها بنسبة ٦٤٪ لإنجاب الذكور، ٧١٪ لإنجاب الإناث[٢].

(د) الفصل باستخدام القوة الطاردة المركزية، حيث شاهد الأمريكيان « جون ماكلويد، إدموند نيوتن هارفى » بجامعة برينستون أن خلايا الأنوثة أكبر حجماً وأثقل وزناً، أما الذكورة فهى أصغر وأخف[٣].

(هـ) عمل حاجز رقيق للمهبل يساعد على مرور الخلايا حسب الطلب.

(و) استعمال أقراص تؤدى هذا الغرض، والطريقتان هما اقتراحان تقدم بهما بعض علماء واشنطن[٤].

(ز) المصل المضاد المبيد لنوع من الحيوانات المنوية. وقد قام به العالم « ادمار بويس » والعالمة « درويتابنيت » فى جامعة كورنيل، لإبادة فصيلة « واى » وجرب على الفئران[٥].

هذه بعض محاولات للتحكم فى نوع الجنين، رأينا منها أن القائمين بها

(١، ٢) مجلة الرائد الكويتية ١٥/٨/١٩٧٤ ترجمة لطيف م. دمياطى.

(٣، ٤، ٥) الأهرام ٧/٧/١٩٧٢.

كانت نسبة نجاحهم ٨٠٪ أو نحواً من ذلك. وأن للعوامل العقلية والنفسية دخلاً كبيراً فى صلتها بالأجهزة التى تفرز مادة الجنس، وللظروف المحلية فى الزوجين وغيرها كذلك دخل فى تكوين الجنين وتحديد نوعه بل فى أصل الحمل. وهذا يدل على أن جهودهم ليست صحيحة ١٠٠٪ فى نتائجها، مما يؤكد أن قدرة الله سبحانه هى المؤثر الأول والمتحكم بثقة فى نوعية الجنين، مصداقًا لقوله سبحانه ﴿ **لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ * أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ** ﴾ [الشورى: ٤٩، ٥٠].

وعلى الرغم من تقرير الإسلام لذلك فإن هناك تطلعات بين المسلمين تحاول بها أن يرزقهم الله نوعًا من المواليد وهو الذكور غالبًا، وأكثر هذه المحاولات أدعية وأذكار فى أوقات معينة، ونحن لا نشك فى أن الدعاء من وسائل تحقيق الرغبات إذا تمت شروطه المعروفة، ولكن بعض الأدعية الخاصة بإنجاب الذكور موضوعة لا أصل لها، حيث لا يدل عليها قرآن ولا سنة، ومنها ما هو موجود فى الكتب الطبية أو كتب الخواص ونحوها، مثل ما جاء فى كتاب «مفيد العلوم ومبيد الهموم» للخوارزمى «ص٨٥» أن من أراد الولد فليقرأ عند الجماع «قل هو الله أحد» ثم يقول: «اللهم ارزقنى من هذا الجماع ولداً أسميه محمداً أو أحمد» يرزقه الله ولداً، وقد جرب ذلك كثيرون فرزقهم الله أولاداً. اهـ هذا، وقد ورد فى صحيح مسلم عن ثوبان أن يهوديًا جاء يسأل النبى ﷺ عن الولد، فقال له، ماء الرجل أبيض وماء المرأة أصفر، فإذا اجتمعا فَعَلاَ مَنِىُّ الرجل مَنِىَّ المرأة اذْكَر بإذن الله، وإذا علا منى المرأة منى الرجل أنثى بإذن الله» فقال اليهودى: صدقت وإنك نبى.

وقد بيَّن ابن القيم فى كتابه «أقسام القرآن»[1] كيفية تخلق الجنين من ماء الرجل والمرأة، واستشكل فى كتابه «تحفة الودود» الإذكار والإيناث لمن علا ماؤه،

---

(١) ص ٢٠٥ – ٢١٠.

لأن ذلك ليس له سبب طبيعى، بل هو مستند إلى مشيئة الله، ولهذا قال فى الحديث الصحيح «فيقول المَلَكُ: يا رب ذكر؟ يا رب أنثى؟..» ويقول: وأما حديث ثوبان فانفرد به مسلم. وهو صحيح لكن فى القلب من ذكر الإناث والإذكار فيه شيء، هل حفظت هذه اللفظة أوهى غير محفوظة، والمذكور إنما هو الشبه كما ذكر فى سائر الأحاديث المتفق عليها. اهـ[1].

لكن على ضوء ما ذكر من احتواء نطفة الرجل على عناصر التذكير والتأنيث واقتصار بويضة الأنثى على عنصر التأنيث - ألا يمكن أن يفسَّر علوُّ ماء أحدهما على الآخر بسبق حامل عنصر التذكير فى النطفة إلى تلقيح البويضة، فيمكن أن يكون المولود ذكراً، وبغلبة عنصر الأنوثة فى المرأة إذا لقحت بويضتها بعنصر الأنوثة فى منى الرجل؟ وعلى كل حال فإن الحديث لم ينس أن يذكر مع ذلك كلمة «بإذن الله» كالدلالة على أن المتحكم الحقيقى هو الله سبحانه[2].

هذا كله فى الإجراءات التى تتخذ من ناحية الإنسان للتحكم فى نوع الجنين قبل تخلقه، أما فى المجال الثانى من شغل الإنسان بقضية الذكورة والأنوثة، وهو محاولة معرفة نوع الجنين بعد الحمل قبل أن يولد، فلها مظاهر، منها ما جاء فى كتاب «حياة الحيوان الكبرى» للدميرى فى خواص القمل لمعرفة الحامل إن كان الحمل ذكراً أو أنثى: خذ قملة واحلب عليها من لبنها فى كف إنسان، فإن خرجت القملة من اللبن فهى حامل بجارية وإن لم تخرج فهى حامل بذكر.

---

(١) ثلاثيات أحمد ج٢ ص٧٣، ٧٤.

(٢) فى مجلة منبر الإسلام عدد شوال ١٤٠٦هـ توضيح علمى للكروموسومات فى كل من الذكر والأنثى، ويقول المختصون إن حجم البويضة ٠,٩٠ من الملليمتر ولا ترى بالعين المجردة، وتتحرك فى قناة فالوب بعد إفرازها من سطح المبيض، وتستعد للأخصاب فى الثلث الخارج منها ولا تنتظر فى نشاطها أكثر من ١٢-٢٤ ساعة ثم تتلاشى بعده وتموت، ويشير إلى تحكم الحيوان المنوى بشكل قوى فى نوع المولود قوله تعالى: ﴿ **وأَنَّه خلق الزَّوجين الذَّكر والأنثىٰ * من نُّطْفَةٍ إِذَا تمنىٰ** ﴾ [النجم: ٤٥، ٤٦].

ومن المظاهر:

١ - في مصر قديمًا بل وحديثًا - كانت الحامل تبول على حبات القمح وحبات الشعير، فإذا نبتت حبة القمح قبل حبة الشعير دل ذلك على أنها حامل بذكر، وإلا فأنثى. وإذا لم تنبت إحداهما فهى غير حامل.

٢ - فى الصين.. كانوا يأخذون رقم ٤٩ ويضيفون إليه رقم الشهر الذى تم فيه الحمل «يناير = ١ وفبراير = ٢ وهكذا» ثم بعد ذلك يطرح من المجموع عمر المرأة، ثم يطرح منه أيضًا الأرقام من ١-٩ فإن كان الرقم الباقى زوجيًا كان الجنين أنثى. وفى بكين اتبعوا طريقة أسهل، وهى إضافة رقم ١٩ إلى شهر الحمل، فإذا كان المجموع زوجيًا فالحمل أنثى. وعندهم طريقة قياس النبض للذراعين، فإن تساويا فالحمل توأم، وإن زاد نبض اليسرى فهو ذكر.

٣ - بعض القابلات يعرفن النوع من استدارة البطن ولون الجلد ولون الثدى.

٤ - الأم الحامل تعرف ذلك من نوع حركة الجنين، فإذا كثرت رفساته فهو أنثى، أما الذكر فهو يقفز فقط ولا يرفس. وفى حياة الحيوان الكبرى للدميرى: لو حلب من لبن حامل على قملة فى كف إنسان فإن خرجت فالحمل أنثى (ج٢ ص٢٠٦).

٥ - وقد يعرف من سيولد قبل الحمل به بتفحص رأس المولود الأخير ومركز توزيع الاتجاه لشعره، إن كان فى الجانب الأيمن منها أو الأيسر. أو بتفحص «العنقود» النازل مع المشيمة وما فيه من درنات مدورة أو مستطيلة يعرف بها نوع الحمل التالى. وأكثر هذه الأمور - غير ما ذكر عن الصين فى الأرقام بالذات - ظنى لا يَصْدُق دائمًا.

٦ - توجد حاليًا طريقة علمية، وهى إدخال إبرة فى البطن لأخذ عينة من السائل الأمينوسى المحيط بالجنين، ولكنها طريقة خطرة. فقد تضر الإبرة الجنين إذا كان فى الأشهر الأولى.

هذا ، وقد توجد طرق أخرى لمعرفة نوع الجنين، ولكنها – وإن لم تكن ظنية – لا تقدح فى علم الله بما فى الأرحام، ولا تتعارض مع قوله سبحانه : ﴿ **هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ** ﴾ [آل عمران : ٦] وقوله : ﴿ **اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ وَمَا تَغِيضُ الأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ** ﴾ [الرعد : ٨] لأن علمه شامل للنوع ولمستقبله من العمر الطويل أو القصير، ومن السعادة والشقاء ونحو ذلك، حتى الملائكة لا تعلم هذه الأمور إلا بعلم الله كما ورد فى الحديث الصحيح(١) «إن أحدكم يجمع خلقه فى بطن أمه أربعين يومًا نطفة، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله ملكًا فيؤمر بأربع كلمات ويقال له : اكتب عمله ورزقه وأجله وشقى أو سعيد، ثم ينفخ فيه الروح . . . » وفى رواية أخرى : « إن الله عز وجل وكّل بالرحم ملكًا يقول له : يا رب نطفة، يا رب علقة، يا رب مضغة، فإذا أراد أن يقضى خلقه قال : أذكر أم أنثى، شقى أم سعيد، فما الرزق والأجل؟ فيكتب فى بطن أمه » .

هذا فى مجال التحكم فى نوع الجنين قبل تخلقه، وفى محاولة معرفته بعد تخلقه، أما تحويله بعد تخلقه من نوع إلى نوع فسيأتى الحديث عنه بعد .

وقد ذكر علماء الاجتماع والتاريخ أن احتقار البنت كان موجوداً عند اليونان والرومان القدامى ، فكان اليونان لا يورثون المرأة حتى لو لم يكن للميت ذكر، فإنهم يعطون الميراث كله لأرشد الذكور من أقاربه أو أقارب امرأته . وكان للرومانى حق إلقاء ولده فى الطريق عند ولادته . ولماحرّم القانون ذلك أبقوا عليه بالنسبة للبنت التى تكون أول مولود للرجل من الإناث، وذكر المقريزى أن اليهود كانوا يبيعون البنات، وذلك عند الإعسار للوفاء بالدين، كما تدل عليه الفقرات من ٧–١٢ إصحاح ٢١ من سفر الخروج . كما حرموها من الميراث .

وفى القرن الثامن قبل الميلاد كان مركز البنت فى الشعب العبرانى معادلاً إلى حدٍّ ما لمركزها عن الكلدانيين فى عهد حمورابى . فكانت فى مركز منحط

---

(١) رواه البخارى ومسلم .

عن الفتى، تتلقى حين ولادتها بغير ارتياحٍ ولا عطف، بينما كانت ولادة الذكر تبعث فخر وبركة[1]، وقد نذرت حَنَّة نذراً وقالت: يا رب الجنود إن أنت نظرت إلى عناء أمتك ورزقت مولوداً ذكرا أحرره للرب كل أيام حياته ولا يَعْلُ رأسه موسى[2].

ونحن نرى فى القرآن الكريم قوله تعالى فى حق امرأة عمران ﴿ **وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالأُنثَىٰ** ﴾ [آل عمران: ٣٦]. كذلك عند اليهود تظل الأم نجسة بعد الولادة ١٥ يومًا إن وضعت أنثى، فإن وضعت ذكراً فمدتها ٨ أيام[3] وكانت البنت عند المسيحيين أقل شأنا من الذكر حسب نظرتهم العامة إلى المرأة، كما هو موضح فى الجزء الثانى من موسوعة الأسرة الخاص بالحجاب.

وتقدم أن سكان زيلندة الجديدة لا يحب رجالها أن تكثر لديهم البنات، فهم يعمدون إلى قتلهن ساعة الميلاد، كما تقدم أن بعض عرب الجاهلية كانوا يكرهون البنات أيضًا، ويظهر ذلك من قوله تعالى: ﴿ **وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ * يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِن سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ** ﴾ [النحل: ٥٨-٥٩]. ومن ضمن إمساكها على هون حرمانها من الميراث. وقد أبطل الله ذلك بقوله: ﴿ **لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا** ﴾ [النساء: ٧].

وما يزال هذا المعنى – وهو كراهية البنات موجوداً عند أكثر الأمم حتى وقتنا الحاضر. فهو قديم متوارث. وربما كان الدافع القديم عليه غير موجود الآن، غير أن الشعور يورث تلقائيًا دون تعقل أو نظر أحيانًا، كما أن الدافع عليه ربما يكون ضعف المرأة وعجزها عن الكفاح فى الحياة، بل تمليه عقيدة دينية مثلاً.

---

(١) سفر التكوين إصحاح ٢٩: ٢٢ وما بعدها.

(٢) مركز المرأة فى قانون حمورابى ص٣٦.

(٣) سفر الأخبار: ١٢: ١-٦.

يذكر الرحالة والباحثون أن اليابانيين ، حتى القرن التاسع عشر، كان من قوانينهم التى وضعها «إيباسّو» مؤسس أسرة شواجن طوكو جاوا (١٦٠٠- ١٨٦٨م) أن ابن الزوجة هو الوارث ولا ترث البنت، وإن لم يعقب الرجل إلا إناثًا تبنَّى أحد أفراد عائلة أخرى. وكان موت الابن الوحيد كارثة كبرى على الأسرة، وذلك لعدم وجود مَّن يهدى للآلهة الهدايا بعد موت الرجل ومن يؤدى شعائر الجنازة، لأن البنت لا تصلح لذلك. ولعل هذا من الأسباب التى دعتهم إلى تبنى غيرهم، وكان بيع البنات ليكن خادمات أو عاهرات جائزًا، وبقيت هذه العادة إلى القرن التاسع عشر، وشاهدها بنفسه الرحالة الإنجليزى «متفورا». ويذكر الرحالة محمد ثابت: أن اليابان أخيرًا لا يكرهون البنات. فعند ولادة البنت يعلن بعض أهلها عنها للأقارب والأصحاب ليقدموا الهدايا، ويقيمون حفلاً للميلاد يوم الخامس من مايو من كل عام، وللبنت يوم الثالث من مارس، وهى أمتع الحفلات التى يراها السائحون.

جاء فى أهرام ٤ / ٩ / ١٩٦٦ : هناك عند اليابانيين سنة تسمى سنة «الحصان النارى» وكذلك عند الكوريين، وهى سنة شؤم على النساء بالنسبة للزواج والإنجاب، وهى تأتى من اتحاد برج الحصان الذى يأتى كل ١٢ سنة مع برج النار الذى يأتى كل ٦٠ سنة [كان آخر مرة ١٩٠٦ ثم ١٩٦٦] وانتهت فى شهر مارس، ارتفعت نسبة الإجهاض قبل حلول هذا الموعد حتى لا تولد بنات، ويتشاءم منه الموظفون وأصحاب المشاريع.

كما يقول الرحالة والباحثون أيضًا: إن البنت فى هونج كونج بالصين محتقرة، وإذا ولدت المرأة يسأل زوجها عن المولود بقوله: درة أم طينة؟ والنساء عندهم لا يرثن إلا إذا أوصى الأب بذلك. والزوجة لا يتحسَّن مركزها عند زوجها وعند أمه إلا إذا ولدت ذكرًا، والويل لها إن ولدت أنثى. ولهذا يبعن الإناث كنوع من الرق للتخلص منهن، وبقيت عادة سبيهن إلى ما بعد منتصف القرن التاسع عشر. والطبقات الفقيرة التى لا تستطيع كفاية الذرية تتخلص من

البنات، فهناك خارج القرية يوجد شبه برج على ربوة، يضع الرجل فوقه طفلته ويتركها، حتى يجيء آخر فيلقى بها إلى داخل البرج فتموت، ويضع هو طفلته في مكانها، وبذلك لا يقتل الرجل بنته، وقد اعتاد الخيِّرون من أصحاب الملاجيء نقل هؤلاء الأطفال إلى الأديرة لتربيتهن، كما لم يكن للبنات أن تدخل المدارس حتى سنة ١٩٢٤م.

جاء في أهرام ٢٢/٣/١٩٨٤م: يصل عدد البنات التي يتم قتلهن سنويًا في الصين إلى عشرات الألوف، كما جاء في آخر التقارير التي تنشر عن السكان، وهو أول تقرير شامل عن تعداد السكان تنشره الصين، ويوضح التقرير أن قتل المواليد من آثار الماضي الإقطاعي، حيث يتم إغراق الفتيات عقب ولادتهن، وقد وصل عدد الفتيات المقتولات في العام الماضي ٦٠ ألف مولودة وتزيد هذه النسبة في المناطق الريفية.

ومثل هذه المعاملة موجود في كثير من أقطار العالم. غير أن أنواع المعاملة هو القتل أو الوأد وهي حية، وقد تقدم أن قتل البنت كان موجودًا عند سكان نيوزيلندا من الْمَاوْرى، وظل موجودًا إلى عهد قريب، وتقدم أن «أَلِينْسِنْ» كانت تقتل البنت إذا كانت أول مولود، وما يزالون يقتلون كل بنت تأتي بعدها حتى تلد المرأة ذكرًا.

وكان وأد البنات موجودًا عند بعض العشائر العربية في الجاهلية، وبخاصة ربيعة وكندة وطيىء وتميم[1] والذي يدفع إليه ثلاثة أمور:

١ - الوأد خشية الفقر، وهذا العامل تشترك فيه البنت مع الولد كما تقدمت الإشارة إليه، ويتأكد وأد البنت للعوامل الأخرى الآتية، وقد جاء في صحيح البخاري أن زيد بن عمرو بن نفيل كان يحيى الموءودة. فعن أسماء بنت أبي بكر قالت: رأيت زيد بن عمرو بن نفيل قائمًا مسندًا ظهره إلى الكعبة يقول: يا معشر قريش، والله ما منكم على دين إبراهيم غيري. وكان يحيى

---

(١) الأسرة والمجتمع د. على وافى ص١١٩.

الموءودة، يقول للرجل إذا أراد أن يقتل بنته: أنا أكفيك مؤونتها فيأخذها، فإذا ترعرت قال لأبيها: إن شئت دفعتها إليك، وإن شئت كفيتك مؤنتها(١).

وكان صعصعة بن ناجية جد الفرزدق يشترى البنت ممن يريد وأدها للإملاق، فأحيا ستا وتسعين إلى زمن النبى ﷺ، وقيل: ثلثمائة، وورد فيه أنه سأل النبى ﷺ عن إحياء ثلثمائة وستين موءودة، يشترى كلا منهن بناقتين عُشَراوَيَتْين وجمل، هل له من أجر؟ فقال: «نعم، إذْ مَنَّ الله عليك بالإسلام» رواه الطبرانى(٢).

٢ - الوأد للبنت القبيحة، فكانوا يئدون من كانت زرقاء أو شيماء أو برشاء أو كسحاء، ومنهن سودة بنت زهرة بن كلاب الكاهنة، كان أبوها يريد وأدها فسمع هاتفًا يمنعه فامتنع. ذكر السهيلى فى «الروض الأنف» أن أباها أرسلها إلى الحجون لتدفن هناك، فلما حفر لها الحافر وأراد دفنها سمع هاتفًا يقول: لا تئد الصبية، وخلِّها فى البرية، فالتفت فلم ير شيئًا، فعاد لدفنها فسمع الهاتف يهتف بسجع آخر فى المعنى، فرجع إلى أبيها فأخبره بما سمع، فقال: إن لها شأنًا، وتركها، فكانت كاهنة قريش، قالت يومًا لبنى زهرة: إن فيكم نذيرة أو تلد نذيرًا، فاعرضوا علىَّ بناتكم، فعرضن عليها، فقالت فى كل واحدة منهن قولاً ظهر بعد حين، حتى عرضت عليها آمنة بنت وهب فقالت: هذه النذيرة أو تلد النذير. وهو خبر طويل(٣). أما إذا ولد لرجل بنت جميلة. قيل له: هنيئًا لك النافجة، أى التى ستجلب الخير لوالدها من الإبل الكثيرة عند زواجها.

٣ - كراهية البنات، ولكن ما هو منشأ كراهيتهن؟

(أ) قال بعضهم: منشؤها ضعف الأنثى، الذى يلزمه أمور كثيرة، منها:

---

(١) ج٥ ص٥١ طبعة الشعب. والروض الأنف ج١ ص١٤٧.

(٢) بلوغ الأرب فى معرفة أحوال العرب للسيد محمود شكرى الآلوسى البغدادى ج٢ ص٤٦.

(٣) ج١ ص١٤١.

١ – عدم قدرتها على الحرب والغارات التى كانت من العادات المتأصلة فى العرب، كمورد من موارد الرزق أو للأخذ بالثأر أو لإظهار القوة والبطش الذى يمثله قوله قائلهم:

وأحيانًا على بكر أخينا إذا ما لم نجد إلا أخانا

أو للدفاع عن الحمى والحرمات، وحراسة القوافل والتجارات والأموال إلى غير ذلك من الأغراض.

٢ – عدم قدرتها على الكفاح فى سبيل العيش كالذكر، والكفاح يقتضى حركة ونشاطًا وتنقلاً وأسفارًا ومخاطرات، وطبيعة الأنثى لا تساعد على ذلك، وهى بهذا الوصف لا تضيف للأسرة كَسْبًا يعتدُّ به فى نظرهم، ولعل هذا من أسرار امتنان الله على عباده بإعطائهم بنين لا بنات، كما تقدمت الإشارة إليه.

(ب) ومن أسباب كراهيتها أنها عورة تحتاج إلى رعاية وعناية وصيانة، فهى تضيف إلى أبيها وأسرتها عبئًا فوق أعباء الحروب وتحصيل العيش، فالبنت بطبيعتها تجب صيانتها وحمايتها لحفظ عفافها، فلا تقرب إلا بالطرق المشروعة، وهى ليست فى وجوب صيانتها كالذكر، الذى لا يخاف عليه من الزلل خوف الناس على البنت، لأن الذكر إذا وقع فى الفاحشة – خصوصًا إذا كان سرًا – لا تظهر لزلته علامات حسِّية عليه أبدًا، تستمر زمنًا يعرف الناس منها هذا السلوك. لكن البنت إذا زلت – ولو سرًا – ظهر الأثر ولازمها، وهو فض بكارتها أو حملها، والبكارة لا بد أن تعرف، على الأقل عند زواجها وقربان زوجها لأول مرة لها، فإن لم تظهر عفتها كان عار الأبد لها ولأسرتها وذويها، كذلك الحمل سيظهر حتمًا إن حدث، وإذا فكر فى إسقاطه ستكون له إجراءات قلَّ أن تخفى على الناس.

(جـ) ومنها أنها إذا تزوجت كان مهنؤها وخير ما فيها – على قدر نظرهم – لغير أبيها وغير أسرتها من الأفراد والأسر الأخرى، فهو يحب من يجلب له المكاسب بأكبر قدر مستطاع، ولا يحب مَنْ يحمله متاعب أو يسبب له

خسارة، ولعل مما يوضح هذا المعنى ما ذكرته كتب الأدب، من أن الأحنف بُشر ببنت فبكى، فقيل له فى ذلك، فقال: كيف لا تأخذنى العَبْرة وهى عورة، هديتها سرقة - إما من بيت زوجها وإما من غيره بالاختلاس - لا بالكفاح والقتال وسلاحها - البكاء - عند الغارة على قومها - ومهنؤها لغيرى - إذا تزوجت - فزوجها هو الذى يتمتع بها[1].

(د) ومنها - فى نظرهم - أنها إذا تزوجت فى قبيلة أخرى معادية، ولدت لها وكثر أعداء أبيها وأسرتها، ويكون هذا الزواج أيضًا قاضيًا على العداء المستحكم المتوارث بين القبيلتين، وهم يرون لذة فى هذا العداء، لأنه يثير استعدادهم للحرب، ويظهر شجاعتهم فيها، وهم قوم يحبون الكرّ والفرّ، ويتمتعون به كما يحبون الطعام والمتع الأخرى. ولكن قد يقال: هل البنت ستتزوج من القبيلة المعادية رغم إرادة ذويها؟ إن ولى أمرها هو صاحب الكلمة الأولى فى هذا الموضوع.

(هـ) وقد يكون زواجها سببًا فى التفريق بين الأسر المتحابة، لما يثيره سوء عشرتها فى غير بيت أبيها من ضغائن، دخل عمرو بن العاص على معاوية، وبين يديه بنته عائشة، فقال: من هذه؟ فقال: هذه تفاحة القلب. قال: انبذها عنك فوالله إنهن ليلدن الأعداء، ويقربن البعداء، ويورثن الضغائن. قال: لا تقل هذا يا عمرو، فوالله ما مَّرض المرضى، ولا ندب الموتى، ولا أعان على الأحزان مثلهن، ورُبَّ ابن أخت قد نفع خاله[2]. وفى بعض الأخبار: ولا أعان على الزمان، ولا أذهب الأحزان مثلهن، وإنك لواجد خالاً قد نفعه بنو أخته، وأبًا قد رفعه نسل بنته. فقال عمرو: دخلت عليك يا معاوية وما على الأرض شىء أبغض إلى منهن، وإنى لأخرج من عندك وما عليها أحب إلىَّ منهن.

---

(١) محاضرات الأدباء للأصفهانى ج١ ص٢٠٤.

(٢) العقد الفريد ج١ ص١٩٧.

ومما يدل على شدة كراهيتهم للبنات قول البحترى فى ابنة لأحد بنى حميد[1]:

لَسْنَ من زينة الحياة كَعَدٍّ	الله منها الأموال والأبناء
قد ولدن الأعداء قدْمًا وورثن	البلاد الأقاصى البعداء
لم يئد كُثْرَهُنَّ قَيس تميم	علَّةً بل حمية وإباء
وتغشى مهلهل الذل فيهن	وقد أعطى الأريم جباء
وشقيق بن فاتك حذر العار	عليهن فأرّق الدهناء
وعلى غيرهن أحزن يعقوب	وقد جاءه بنوه عشاء
وشعيب من أجلهن رأى الوحدة	ضعْفًا فاستأجر الأنبياء
وتلفت إلى القبائل فانظر	أمهات ينسبن أم آباء
فاستزل الشيطان آدم فى الجنة	لما أغرى به حواء
ولعمرى ما العجز عندى إلا	أن تبيت الرجال تبكى النساء

(و) ومن دوافع كراهيتها الخوف على عرضها إذا سبيت فى القتال، فيتمتع بها العدو أسيرة، وهذا أشد مايكون من العقاب للمهزوم فى الحرب، وأشد منه وقعا على نفسه إذا رضيت الأسيرة أن تعيش فى كنف المنتصر، فهى ضربة أليمة لشرف زوجها وأهلها، يؤثرون عليه الموت.

وهذا المعنى موجود عند بنى تميم وكندة وآخرين، وقيل: أول من وأد لهذا الغرض ربيعة[2]. ولعل هذا كان من أقوى الأسباب لكراهية البنات بعد حادث الحرب بين تميم والنعمان بن المنذر ملك الحيرة، وذلك قبيل الإسلام، فعندما منع بنو تميم الجزية التى كانوا يؤدونها إلى النعمان غزاهم، فأخذ أموالهم وسبى ذراريهم ونساءهم. فكبر ذلك على التميميين، فطلبوا منه رَدَّ أموالهم وأسراهم فأبى، فألحُّوا عليه فى طلب النساء فقال لهم: إننا سنخيرهن بين الذهاب

---

(١) العقد الفريد ج٢ ص٢٠.

(٢) بلوغ الأرب ج١ ص١٤٠.

أو البقاء، ويومئذ أطلق مناديه يقول: ما تريد أن تختار أباها فهى له، وما تريد أن تختار صاحبها فهى له، فاختارت كل واحدة منهن أباها فسلمت إليه إلا بنت قيس بن عاصم المنقرى[1] فلم تختر إلا صاحبها عمرو بن المشمرج، وبقيت عنده، فغضب والدها ونذر ألا تولد ابنة إلا قتلها، فوأد بضع عشرة بنتاً، وتبعه فى ذلك بعض أهله وقبيلته. ولم يدم الوأد طويلا حتى قيض الله للبنات صعصعة ابن ناجية وأخذ على نفسه فداءهن.

ذكر صاحب محاضرات الأدباء[2] أن قيس بن عاصم دخل على النبى ﷺ فقال: إنى وأدت اثنتى عشرة بنتاً فما أصنع؟ قال: «أعتق عن كل موءودة نسمة» فقال أبو بكر: فما الذى حملك على هذا وأنت أكثر العرب مالاً؟ قال: مخافة أن ينكحهن مثلك. فتبسم النبى ﷺ وقال: «هذا سيد أهل الوبر»[3] كما ذكر المصدر السابق أن قيساً هذا قال للنبى ﷺ: ما ولدت لى ابنة إلا وأدتها، سوى بنية ولدتها أمها وأنا فى سفر، فلما عدت ذكرت أنها ولدت ابنة ميتة، فأودعتها أخوالها حتى كبرت، فأدخلتها بيتى متزينة، فاستحسنتها فقلت: من هذه؟ فقالت: ابنتك، وقد أخبرتك أنها ولدت ميتة فأخذتها ودفنتها حية وهى تصيح وتقول: أتتركنى هكذا؟ فلم أعرج عليها، فقال النبى ﷺ: «من لا يرحم لا يُرحم». وذكر صاحب «كشف الغمة»[4] أنه قال: يا رسول الله، إنى وأدت ثمان بنات فى الجاهلية، فما علىَّ فى ذلك؟ قال «أعتق عن كل واحدة رقبة» فقلت: إننى صاحب إبل، فقال «فأهد عن كل واحدة بدنة إن شئت». قال صاحب «حسن الأسوة»: أخرجه البزار والحاكم فى الكنى، والبيهقى فى سننه.

وفى «أسد الغابة» لابن الأثير المتوفى سنة ٦٣٠هـ فى ترجمة جبير مولى كبيرة، وكذلك سعيد مولى كبيرة: أن كبيرة بنت سفيان كانت من المبايعات

---

(١) قيل: هى ابنة أخيه، واسمها ريم بنت جندل. وفى كتاب «أعلام النساء» لعمر كحالة أن اسمها ريم بنت أحمد بن جندل السعدى، وهى أخت قيس.

(٢) ج١ ص٢٠٥.

(٣) أسد الغابة وسيرة ابن هشام.

(٤) ج٢ ص١٦٦.

لرسول الله ﷺ وقد قالت له: إنى وأدت أربع بنات فى الجاهلية، فقال لها «أعتقى رقابًا» أخرجه ابن مندة وأبو نعيم، وقيل أيضا: إن عُمَرَ وأد بنتا له وكانت تنفض التراب عن لحيته وهو يحفر لها.

(ز) يقول الماوردى فى كتابه «أدب الدنيا والدين»[1]: إن العرب تكره البنات، لأن زواجها قد يكون لغرض اللذة. فعندما تنتهى لذة الزوج منها ينبذها أو يطلقها، وهى مهانة لأبيها.

(ح) وقيل: إن كراهية البنت عند العرب سببها دينى، فهم يعتقدون أن البنات من خلق الله، والذكور من خلق الأصنام، فهم يفضلونهم عليهن، ويتخلصون من البنات لأنهن رجس، وذلك بالوأد. ولم يكن التخلص منهن بقتلهن حتى لا تنتشر دماؤهن فينتشر معها ما يحملن من دنس ورجس. وكما كانوا ينسبون الذكور من الناس إلى الأصنام كانوا ينسبون ذكور الحيوانات، وكذلك جعلوا فى زروعهم نصيبا للأصنام، بل تعدَّوْا عالم الأرض إلى عالم السماء، فنسبوا الملائكة إلى الله، اعتقاداً أنهم إناث، وهن من خلقه، ذكر ذلك الرأى الدكتور على وافى[2] واستدل بآية ﴿ **وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالأَنْعَامِ نَصِيباً فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ** ﴾ [الأنعام: ١٣٦] وآية: ﴿ **وَيَجْعَلُونَ لِمَا لا يَعْلَمُونَ** - الأصنام - **نَصِيباً مِّمَّا رَزَقْنَاهُمْ** - الزروع والأنعام - **تَاللَّهِ لَتُسْأَلُنَّ عَمَّا كُنتُمْ تَفْتَرُونَ * وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ وَلَهُم** آلهتهم - **مَّا يَشْتَهُونَ** - البنين - **وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ** ﴾ [النحل: ٥٦-٥٨]. وقال تعالى ناعيًا على قتلهم الأولاد وحرمان بعضهم من خير الله ﴿ **قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ** ﴾ [الأنعام ١٤٠].

ولا مانع أن يكون هذا أحد أسباب الكراهية للبنات، لكنه لو صح لكان

---

(١) ص١٥٤.

(٢) الأسرة والمجتمع ص١٢٠.

الوأد شائعًا عند العرب جميعًا، لأنهم يعبدون الأصنام. غير أن المحققين حصروا وأد البنات فى عدة قبائل، فالظاهر أن هذا السبب ليس بالقوى.

وكان الوأد يتم عندهم بأن تلبس البنت ملابس خشنة عند بلوغها السادسة، ويخرج بها أبوها لإلقائها فى حفرة يُعدُّها لذلك، وقيل: تحفر الحفرة ويؤتى بالوالدة فتجلس بجوارها، فإذا ظهر أن المولود أنثى قذف بها حية عقب ولادتها مباشرة فى هذه الحفرة، وأهيل عليها التراب، ومن هنا سميت موءودة، أى مثقلة بالتراب، وبعضهم كان يلجأ إلى وأد بناته فى أمكنة خاصة بعيدة عن المنازل، وأشهر مكان اختير لذلك جبل أبى ولادة[1].

وإلى جانب وحشية بعض القبائل كانت هناك قبائل تحب البنات، لما يجلبن لهن من المهور، وتعطف عليهن لضعفهن، وبعض شعوب أفريقيا تحبهن جداً لأنهن سبب الزيادة فى ثروتهم، بما يدفع إليهم من المهور، وهى عادةً من البقرة. ومهر البنت هناك يساوى ثلاثين بقرة، والبقر محور اعتزازهم من الناحية الاقتصادية، يذكر الرحالة محمد ثابت: أن قبائل «الماساى» فى كينيا تحب البنات لقبض مهورهن. والرجل لا يرغب فى الطلاق خوفًا من ضياع ما دفعه من البقر مهراً. فالبقرة عندهم أهم من المرأة، وكذلك تحبهن قبائل البجة.

وفى جزر «سان بلاس» شمالى «بنما» يحبون البنات لأن أزواجهن يقيمون عند أهلهن لخدمتهم. والبنت هى التى تطلق، وهى التى تغازل قبل الزواج، والبيئات الصناعية التى يعمل فيها الجنسان على السواء مع إعطاء الحرية الكاملة للمرأة لم يَعُدْ فيها مكان لكراهية البنت بالقدر الذى كان عليه من قبل. فهى كاسبة غير متعطلة، ومعنى صيانتها والدفاع عنها لم تَعُدْ لَهُ القدسية كالأيام الأولى.

وعند عرب الجاهلية كان هناك بعض الآباء يعطف على بناته، دخلت أم الحكم على أبيها الزبير بن عبد المطلب فَهَشَّ لها وقال:

---

(١) الأسرة والمجتمع ص١١٦.

يا حبـــــذا أم الحكيم	**كـــأنهـــا ريمٌ أجم**
يا بعلهــا مــاذا يشم	**ســاهم فيـهـا فسـهم**

أجم = ليس له قرنا. يشم = يختبر. سهم = غلب.

وممن كان يحبهن معن بن أوس، وكان له ثلاث بنات يَعْتَزُّ بهن، وقال فيهن:

رأيت رجـــالاً يكرهون بناتهم	**وفيهن - لا تكذب - نساء صوالح**
وفيهن - والأيام يعثرن بالفتى-	**عـــوائذ لا يُمْلِلنَهُ ونوائح**

وكان الرجل إذا خطبت ابنته أوصى زوجها بإكرامها، كقول عامر بن الظرب لصعصعة بن معاوية لما خطب ابنته: إنك أتيتنى تشترى منى كبدى، وأرحم ولدى عندى. وكان لقيط بن زرارة يستشير بنته «دَخْتَنُوس» ويصحبها معه فى حروبه، ويرجع إلى رأيها[1]. وإذا أجارت البنت رجلاً نفذ أبوها إجارتها، كَجُمَاعة بنت عوف الشيبانى، أجارت مروان بن زنباع من مطارديه، فحماه أبوها منهم.

وكان بعض الرجال يكنى باسم بنته، فكُنِّى ربيعة والد زهير بأبى سلمى. وكنى والد حنظلة الطائى بأبى عفراء، والنابغة الذبيانى كان يكنى بأبى أمامة[2].

جاء الإسلام فأبطل ما كان عليه الجاهلية من كراهية البنات، وحرم المعاملة السيئة التى كانت تعامل بها. كعدم توريثها. وفى ذلك قوله تعالى: ﴿ **لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيباً مَّفْرُوضاً** ﴾ [النساء: ٧] جاء فى أسد الغابة فى ترجمة «عُرْفُطة الأنصارى» أن اسمها «أم كُجَّة» والكجة لعبة من خِرَقٍ كالكرة، يلعب

---

(١) دختنوس مشار إليها ص ٣٥٦ ج٢ من بحث الحجاب.

(٢) المرأة فى الشعر الجاهلى للدكتور أحمد الحوفى.

بها الصبيان كما فى نهاية ابن الأثير، وكذلك أسماها أم كجة فى تفسير القرطبى ج٥ ص٤٦ . قال الخطيب : روى أن أوس بن ثابت الأنصارى توفى وترك امرأته أم كجة وثلاث بنات له منها، فقام رجلان هما ابن عم الميت وَوَصيَّاه، وهما سويد وعرفجة[١] فأخذا ماله ولم يعطيا امرأته ولا بناته شيئًا . وكان أهل الجاهلية لا يورثون النساء ولا الصغار وإن كان الصغير ذكراً، وإنما كانوا يورثون الرجال ويقولون: لا يعطى إلا من قاتل وحاز الغنيمة، فجاءت أم كجة إلى رسول الله ﷺ فى مسجد الفضيخ – موضع بالمدينة–[٢] فشكت إليه وقالت : يا رسول الله، إن أوس بن ثابت مات وترك لى ثلاث بنات وأنا امرأته، وليس عندى ما أنفق عليهن، وقد ترك أبوهن مالاً حسناً، وهو عند سويد وعرفجة، لم يعطيانى ولا بناته شيئًا، وهن فى حجرى لا يطعمن ولا يسقين. فدعاهما رسول الله فقالا : يا رسول الله أولادها لا يركبن فرسًا، ولا يحملن كَلا، ولا يَنْكين عدوا، فنزلت هذه الآية، فأثبتت لهن الميراث، فقال رسول الله : لا تقربا من مال أوس شيئًا، فأن الله جعل لبناته نصيبًا مما ترك، ولم يبيِّن كم هو حتى أنظر ما ينزل فيهن، فأنزل الله تعالى ﴿ **يوصيكم الله فى أولادكم . . .** ﴾ فأعطى النبى ﷺ أم كجة الثُّمن، والبنات الثلثين، والباقى لابنى العم . وروى الترمذى وأبو داود وابن ماجه والدارقطنى عن جابر بن عبد الله أن امرأة سعد بن الربيع قالت : يا رسول الله إن سعداً هلك وترك بنتين وأخاه، فعمد أخوه فقبض ما ترك سعد، وإنما تنكح النساء على أموالهن، فلم يجبها فى مجلسها ذلك، ثم جاءته فقالت : يا رسول الله، ابنتا سعد . فقال رسول الله : ادع لى أخاه، فجاء فقال له : ادفع إلى ابنتيه الثلثين، وإلى امرأته الثمن، ولك ما بقى . وفى رواية : فنزلت آية المواريث . فقال الترمذى : هذاحديث صحيح . وقيل : نزلت آية المواريث فى بنات عبد الرحمن ابن ثابت أخى حسان . اهـ . [٣] .

---

(١) فى أسد الغابة : قتادة وعُرْفطة .

(٢) الفضيخ شراب يتخذ من البُسْر وحده من غير أن تمسه النار، والبسر هو البلح قبل أن يكون رطبًا .

(٣) تفسير القرطبى ج٥ ص٥٨ .

كما حرم الإسلام حرمان البنت من نتاج الحيوان، وهو ما يشير إليه قوله تعالى: ﴿ **وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰ أَزْوَاجِنَا وَإِن يَكُن مَّيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ** ﴾ [الأنعام: ١٣٩] أى كان عليها الغُرْم وليس لها الغُنْم، فقال تعالى: ﴿ **قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ** ﴾ [الأنعام: ١٤٠].

كرم الإسلام المرأة عمومًا ومنع الاضطهاد، الذى كان يقع عليها من قبل، وقد مرت نصوص كثيرة فى هذا الموضوع. وجاء فى الحديث الشريف «إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات، ومنع وهات، ووأد البنات، وكره لكم قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال»[١]. وأوصى النبى ﷺ بإكرام البنات والحنوّ عليهن ليمحو الأثر السيىء الذى تنطوى عليه نفسها، ويتضح ذلك فيما يلى:

(أ) عن عائشة رضى الله عنها قالت: دخلت عليَّ امرأة ومعها بنتان لها تسأل، فلم تجد عندى شيئًا غير تمرة واحدة، فأعطيتها إياها، فقسمتها بين ابنتيها ولم تأكل منها، ثم قامت فخرجت، فدخل النبى ﷺ علينا فأخبرته، فقال «من ابتلى من هذه البنات بشىء فأحسن إليهن كن له سترًا من النار»[٢] وفى رواية لمسلم عنها: جاءتنى مسكينة تحمل ابنتين لها، فأطعمتها ثلاث تمرات، فأعطت كل واحدة منهما تمرة، ورفعت إلى فيها تمرة لتأكلها، فاستطعمتها ابنتاها، فشقت التمرة التى كانت تريد أن تأكلها بينهما، فأعجبنى شأنها، فذكرت الذى صنعت للرسول فقال: «إن الله قد أوجب لها الجنة، وأعتقها بهما من النار».

(ب) عن أنس عن النبى ﷺ قال: «من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيامة أنا وهو» وضم أصابعه[٣].

(جـ) عن ابن عباس قال، قال رسول الله ﷺ «من كانت له أنثى فلم يئدها ولم يُهنْها ولم يؤثر ولده - يعنى الذكور - عليها أدخله الله الجنة»[٤].

---

(١) رواه البخارى عن المغيرة بن شعبة.

(٢) رواه البخارى ومسلم.

(٣) رواه مسلم.

(٤) رواه أبو داود والحاكم وصححه.

(د) عن جابر عن رسول الله ﷺ قال: « من كن له ثلاث بنات يؤويهن ويرحمهن ويكفلهن وجبت له الجنة ألبتة » قيل: يا رسول الله فإن كانتا اثنتين؟ قال « وإن كانتا اثنتين » قال: فرأى بعض القوم أن لو قال: واحدة لقال واحدة[1].

وعن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال: « من كن له ثلاث بنات فصبر على لأوائهن وضرائهن وسرائهن أدخله الله الجنة برحمته إياهن » فقال رجل: واثنتان يا رسول الله؟ قال « واثنتان » قال رجل: يا رسول الله وواحدة؟ قال « وواحدة »[2].

وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال. قال رسول الله ﷺ « من كان له ثلاث بنات أو ثلاث أخوات أو بنتان أو أختان فأحسن صحبتهن واتقى الله فيهن فله الجنة »[3] وفى رواية « فأدبهن وأحسن إليهن وزوجهن فله الجنة »[4].

(هـ) دخل أوس بن ساعدة الأنصارى على رسول الله - ﷺ - فرأى فى وجهه الكراهية فقال « يا ابن ساعدة ما هذه الكراهية التى أراها فى وجهك »؟ قال: يا رسول الله إن لى بنات وأنا أدعو عليهن بالموت، فقال « يا ابن ساعدة، لا تدع، فإن البركة فى البنات، هن المجمِّلات عند النعمة، والنَعِيَّات عند المصيبة » وروى من وجه آخر وزاد فيه « والممرضات عند الشدة، ثقلهن على الأرض، ورزقهن على الله عز وجل » أخرجه أبو موسى[5].

وقيل: إن مما يدل على عناية الله بهن أنه قدَّمهن على الأولاد فى قوله تعالى: ﴿**يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ**﴾ [الشورى: ٤٩] حيث بدأ بذكر الإناث جبراً لهن لأجل استقبال الوالدين لمكانهما. وقيل: إنما قدمن لأن سياق الكلام أنه فاعل ما يشاء لا ما يشاء الأبوان، فإن الأبوين لا يريدان إلا الذكور غالبًا، وهو سبحانه قد أخبر أنه يخلق ما يشاء، فبدأ بذكر الصنف

---

(١) رواه أحمد بإسناد جيد.

(٢) رواه الحاكم وصححه.

(٣) رواه الترمذى.

(٤) رواه أبو داود وابن حبان فى صحيحه - الترغيب ج٣ ص١٨.

(٥) أسد الغابة رقم ٣٠٣.

الذى يشاؤه ولا يريده الأبوان. وقيل: قدم الله ما كانت تؤخره الجاهلية من أمر البنات، حتى كأن الغرض من ذلك: هذا النوع المؤخر الحقير عندك مقدم عندى فى الذكر، ونكّر الإناث وعرَّف الذكور فجبر نقص الأنوثة بالتقديم وجبر نقص التأخير بالتعريف، فالتعريف تنزيه كأنه قال: «يهب لمن يشاء الفرسان الأعلام المذكورين الذين لا يخفون عليكم. ثم لما ذكر الصنفين معًا قدّم الذكور، إعطاء لكل من الجنسين حقه من التقديم والتأخير، ذكره ابن القيم[1] وبمناسبة هذا أخرج ابن مردويه وابن عساكر عن واثلة بن الأسقع عن النبى - ﷺ - قال «من بركة المرأة ابتكارها بالأنثى، لأن الله قال: ﴿**يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنَاثًا...**﴾[2].

وفى الطبرانى «إن الله يحب أن تعدلوا بين أولادكم حتى فى القبل. سووا بين أولادكم فى العطية. فلو كنت مفضلاً أحداً لفضلت النساء على الرجال» رواه ابن النجار عن النُّعْمان بن بشير. وهو ضعيف كما فى تخريج أحاديث الجامع الصغير[3] وقد مَرَّ بك أن أسامة بن زيد لما عثر قال النبى -ﷺ- «لو كان أسامة جارية لحليتها وكسوتها حتى أنفقها» أى حتى يروج سوقها وتتزوج.

تنبيـــــــه:

يجوز ثقب أذن البنت للزينة، فقد كان للنساء أقراط زمن النبى -ﷺ- وتصدقن بها أمامه، ولم ينكر خرق الأذن. ولا يعترض عليه بأن الشيطان قال ﴿**وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ**﴾ [النساء: ١١٩] لأن ذلك نص فى البهائم، فكانوا إذا ولدت لهم الناقة خمسة أبطن وكان السادس ذكرًا شقوا أذن الناقة، وحرموا ركوبها والانتفاع بها، ولا تطرد من ماء أو مرعى، وسموها «بحيرة».

هذه هى وصية الإسلام بالبنات إلى جانب وصيته بالمرأة والضعفاء عامة، وقد ذكر ذلك فى حديث «ابغونى فى الضعفاء، فإنما تنصرون وترزقون

---

(١) تحفة الودود ص١٢.

(٢) حسن الأسوة.

(٣) فى فتح البارى لابن حجر. رواه سعيد بن منصور والبيهقى عن طريقه، وإسناده حسن «التأليف بين مختلف الحديث للشيخ محمد رشاد خليفة ص٨٤».

بضعفائكم »[1]. وأما ما روى عنه أنه قال وهو يعزَّى فى ابنته رقية عام بدر « الحمد لله، دفن البنات من المكرمات » فقد رواه عن ابن عباس الطبرانى فى الكبير والأوسط، والبزار وابن عدى والقضاعى، كلهم بسند ضعيف[2] وعلى فرض صحته فقد قال العلماء: إنه ورد مورد التسلية عن المصيبة، وحاشاه أن يقول ذلك كراهية للبنات كما يظنه الجهلاء.

وعلى الرغم من أن الإسلام نهى عن كراهية البنت وعن تفضيل الذكر عليها، من حيث إنه ذكر، لم تستطع هذه الإرشادات أن تنتزع من النفوس تماماً عدم التسوية بين الجنسين فى الحب والمعاملة، ولا يؤمل أن يقضى كليةً على هذا الشعور المتوارث. ويلاحظ أن طبيعة المرأة تحتاج إلى رعاية وصيانة وشدة محافظة عليها، خصوصاً من جهة العرض والشرف كما قدمنا. وهناك قلق على مصيرها فى الزواج، فربما لا تستريح فى بيت الزوجية ولا يمكن تخليصها مما هى فيه إلا بجهد ومشقة، لأن الطلاق بيد الزوج، ولا يمكن إرغامه عليه، ولهذا عدَّ النبى - ﷺ - وجود البنات ابتلاء، فسره بعضهم بمعنى البلاء لا بمعنى الاختبار. وقد مر هذا الحديث « من ابتلى من هذه البنات بشىء... » ويشرح هذا التفسير قول الحديث « فصبر على لأوائهن وضرائهن... » والصبر غالباً يكون فى الشدائد والمتاعب.

نرى بالرغم من هذه الإرشادات أن الشعور القديم ما يزال له ظل كبير مهما تقدم الزمن، ومن طريف ما يحكى أن ابن حجة الحموى المتوفى سنة ٨٣٧هـ ذكر فى كتابه « ثمرات الأوراق » عن الشهاب محمود المتوفى سنة ٧٢٥هـ قال: كان الشيخ تقى الدين السروجى المتوفى سنة ٦٩٣هـ مع دينه وورعه، يكره مكاناً فيه امرأة، كنا يوماً فى دعوة، فأحضر لنا صاحبها شواء وأمر بإدخاله إلى النساء ليجعلنه فى صحون، فلما أحضر تقرَّف منه الشيخ تقى الدين وقال: كيف آكل

---

(١) رواه أبو داود بإسناد جيد عن أبى الدرداء.
(٢) الزرقانى على المواهب ج٣ ص١٩٩.

منه وقد مَسَسْنَهُ بأيديهن؟[1] . ولكن لعل هذا شعور شخصى، أو لشىء رآه بنفسه تقزز منه، بقطع النظر عن مساس النساء له، وهل عاش هذا الشيخ بعيداً كل البعد عن النساء طول حياته؟ فلنطرح هذه الحادثة جانبا، ولنورد مظاهر عامة لكراهية البنات عند الناس، منها:

١ - ما يبدو على بعض الرجال من التبرم والضيق عند ولادة الأنثى، ويتعدى ذلك التبرم إلى الوالدة نفسها، فلا يَبَشُّ لها ولا يلبى طلباتها، ولا يهيىء لها ما تحتاجه النفساء، ويظل على اشمئزازه وانطوائه مدة طويلة، حتى إن هذا الشعور ومعه تلك المعاملة قد يفضى أحياناً إلى تهديدها بالطلاق أو بغيره إن ولدت أنثى بعد ذلك. وهذا امتداد لما كان عند الجاهلية كما حكاه القرآن الكريم.

فى مجلس أعراب ذكر الأولاد وفوائدهم أمام أحد الحاضرين، ويكنى أبا حمزة الضَّبِّى، فقال لهم: زوِّجونى امرأة أولدها ولداً أعلمه الفروسية، حتى يجرى الرهان والنزع عن القوس، حتى يصيب القدح ورواية الشعر، حتى يفحم الفحول. فزوجوه امرأة اسمها رباب، فولدت له بنتاً فقال فيها شعراً من الرجز لا أحب أن أذكره، ثم ولدت أخرى فهجاها وهجا أمها بشعر غير عفيف ثم ولدت له أخرى فهجر فراشها، وكان يأتى جيرانه يَقِيلُ عندهم - يستريح ظهراً - ويبيت، فمر يوماً بخبائها فإذا بامرأته ترقّص ابنتها وهى تقول:

ما لأبى حمزة لا يأتينا ... يظل فى البيت الذى يلينا

غضبان ألا نلد البنينا ... تالله ما ذلك فى أيدينا

وإنما نأخذ ما أُعطينا ... ونحن كالأرض لزارعينا

ننبت ما قد زرعوه فينا

فألانه قولها ورجع إليها[2] .

---

(١) مرآة النساء: ص٥٤.

(٢) العقد الفريد ج٢ ص٨٧.

٢ - ومن المظاهر إهمال الوالد لبنته منذ ولادتها، فلا يفرح لها ولا يحضر لها الملابس والهدايا، ولا يقيم لها ما يقام للولد من الأمور المعتادة.

٣ - يستثقل وجودها ويتمنى موتها، مؤثرًا فقدها على حياتها وعلى زواجها، يقول عبد الله بن عبد الله بن طاهر:

لكل أبى بنت يُرَجَّى بقاؤها ... ثلاثة أصهار إذا ذكر الصهر
فبيت يغطيها وبعل يصونها ... وقبر يواريها وخيرهم القبر(١)

وذكرها الماوردى عن عبد الله بن طاهر كالآتى:

لكل أبى بنت يراعى شئونها ... ثلاثة أصهار إذا حمد الصهر
فبعل يراعيها وخدر يكنها ... وقبر يواريها وأفضلها القبر(٢)

وقال عقيل بن عُلَّفة - وكان أغير العرب - عندما خطبت ابنته الجرباء:

إنى وإن سيق إلىَّ المهر ... ألف وعُبْدَانٌ وذَوْدٌ عشر
أحب أصهارى إلىَّ القبر

وقال ابن الرومى يعزِّى علىَّ بن يحيى المنجم فى بنته:

لا تبعدن كريمة أودعتها ... صهرا من الأصهار لا يخزيكا
إنى لأرجو أن يكون صداقها ... من جنة الفردوس ما يرضيكا
لا تبأسَنُ لها فقد زوجتها ... كفءا وضَمَّنْتَ الصَداق مليكا(٣)

ويقول عبد العزيز الدرينى:

أحب بنيتى وودت أنى ... دفنت بنيتى فى قاع لحد
وما بى أن تهون علىّ لكن ... مخافة أن تذوق الذل بعدى
فإن زوجتها رجلاً فقيرا ... أراها عنده والهم عندى

---

(١) زهر الآداب للحصرى على هامش العقد ج٢ ص٨٦.

(٢، ٣) أدب الدنيا والدين ص١٥٤.

وإن زوجتـــهـــا رجـــلاً غنيًـــا ... سـيلطم خـدها ويسب جـدى
ســـألت الله يأخــذها قــريبـــا ... ولو كـانت أحب الناس عندى[١]

وزاد البيهقى فى المحاسن بعد البيت الثالث :

مــخـافــة أن تصـيـر إلى لئـيم ... فـيـفـضح والدى ويشين جـدى[٢]

وزاد فى آخر الأبيات :

فـتـســتـر عـورتى وتكون أجـراً ... إذا قـدمـتـهـا وكـتـمـت وجـدى
وتُتْــبعَ بعــد ذاك بأم صـــدق ... فـتـؤنس بنتـهـا وأعـيش وحـدى

وقال آخر :

لولا البنيــة لم أجــزع من العـدم ... ولم أجب فى الليالى حِنْدِسَ الظلم
وزاد فى رغبـة فى العـيش معـرفـتى ... أن اليتيـمـة يجـفـوهـا ذوو الرحم
سوى بقائى وأهوى موتـهـا شـفـقًـا ... والموت أكـرم نزَّال على الحـرم
مـخـافـة الفـقـر يومًـا أن يلم بهـا ... فيكشف الدهر عن لحم على وضم
إذا تذكـــرت بـنتى حين تـندبنى ... فاضت لرحمة بنتى عَبْرَتى بدم[٣]

وقلَّ من رثى بنتًا له أو أية امرأة حتى لو كـانت أمًا أو زوجـة، أما البكاء والحزن العميق على الولد وقول المرثيات فيه فمأثوره عن العرب كثير. ومن قولهم عن الولد : موت الولد صدع فى الكبد لا ينجبر آخر الأبد[٤] وما رثى به أبو الحسن التهامى «توفى سنة ٤١٦هـ» ولده، وقد تقدم بعضها، وجاء فيها :

---

(١) المستطرف للأبشيهى ج٢ ص٩.
(٢) المحاسن والمساوى ج٢ ص٢٠٢.
(٣) المرجع السابق. وفى الحصرى على هامش العقد ج٢ ص٨٧ : قال المبرد : دخل علينا ابن خلف البهرانى فأنشدنا : لولا أمية... وكانت بنت أخيه وقد تبناها – وفى كتاب «الإسلام والمرأة» لسعيد الأفغانى أن اسمه إسحق بن خلف.
(٤) العقد الفريد ج١ ص١٩٧.

حكم المنية في البرية جار ... ما هذه الدنيا بدار قرار
يا كوكبا ما كان أقصر عمره ... وكذاك عمر كواكب الأسحار
وهلال أيام مضى لم يستدر ... بدرا ولم يمهل لوقت سرار
عجل الخسوف عليه قبل أوانه ... فمحاه قبل مظنة الإبدار
واستل من أترابه ولِداته ... كالمقلة استلت من الأشفار
فكأن قلبى قبره وكأنه ... فى طيه سر من الأسرار

وذكر البيهقى فى المحاسن والأضداد[1] أن المأمون غضب على قائد له، وكان شيخًا فانيًا، فاستصفى ضياعه وكل ما يملك، ولم يكن له إلا بنية صغيرة، فعزم على تركها ليطلب من فضل الله فى الأرض، فبكت واستغاثت حتى رضى بالمقام، وقال:

تقول ابنتى لما أردت وداعها ... وقد حضرتنى نية ورحيل
لعل المنايا فى رحابك تنبرى ... لنفسك ختلاً أو تغولك غول
فتتركنى أُدْعَى اليتيمة بعد ما ... تَبِينُ وعزى بعد ذاك ذليل
أفى طلب الدنيا وربُّك بالذى ... تسير له راع عليك كفيل
أليس ضعيف القوم يأتيه رزقه ... يساق إليه والبلاد محول
ويحرم جمع المال من قد يرومه ... يكد عليه رحله ويجول
فلو كنت فى طود على رأس هضبة ... لها نجف فيه الوعول تقيل
مصعدة لا يستطاع ارتقاؤها ... ولا لنزول يستطاع سبيل
إذاً لأتاك الرزق يحدوه سائق ... حثيث ويهديه إليك دليل

فلما علم المأمون بخبره عفا عنه وأكرمه.

وفى مقابل ذلك ما قالته «أم الهنا بنت عبد الحق بن عطية» لأبيها لما جاءه الأمر بتعيينه على قضاء «المُرِّيّة» فبكى وَجْداً لمفارقة وطنه، فأنشدته:

(١) ص ٢٠١.

جـاء الكتـاب من الحـبيب بأنه سيزورنى فاستعبرت أجفانى
غلب السـرور علىّ حـتى إنه من فـرط مـا قـد سـرنى أبكانى
يا عين قـد صـار البكا لك عـادة تبكين من فـرح ومن أحـزان
فـاسـتـقـبلى بالبشـر يوم لقـائه ودعى الدموع لليلة الهجران(١)

٤ - ومن مظاهر كراهية البنت حرمانها من الميراث كما كان العرب يفعلون، ورد الله عليهم بما سبق ذكره، وكذلك الإقلال من هديتها، وسيأتى ذلك عند الكلام على التسوية فى المعاملة.

٥ - معايرة الضرائر بعضهن لبعض بولادة البنات، ومن طريف ما يحكى فى ذلك أن أعرابيًا كانت له زوجتان، ولدت إحداهما جارية والأخرى غلامًا، فكانت ترقِّصه على مسمع من ضرتها وتقول:

الحـمـد لله الحـمـيـد العـالى أنقـذنى اليـوم من الجـوالى
من كـل شـوهاء كَشَنٍّ بال لا تدفع الضيم عن العيال

فأخذت ضرتها ترقص بنتها وتقول:

ومـا علىَّ أن تكون جـاريه تحفظ بيتى وترد العاريه
تمشط رأسى وتكون الفاليه وتحمل الفاضل من خماريه
حتى إذا ما بلغت ثمانيه وزينت بنقبة يمانيه
زوجتها مروان أو معاويه أزواج صدق بمهور غاليه

فسمعها مروان فتزوجها على مائة ألف مثقال، وقال: إن أمها حقيقةٌ ألا يكذب ظنها، ولا يخان عهدها، فقال معاوية: لولا مروان سبقنا إليها لأضعفنا إليها المهر، ولكن لا تُحْرَمُ الصلة، فبعث إليها بمائتى ألف درهم(٢).

---

(١) أعلام النساء لعمر كحالة.
(٢) المستطرف ج٢ ص١٠، المحاسن والمساوى للبيهقى ج٢ ص٢٠٠.

٦ – التباهى بولادة الولد، وإظهار حبه له عند الناس، ومحاولة التعبير عن ذلك بكل ما أمكن. كالأعرابية التى كانت ترقص ولدها وتقول:

يا حبذا ريح الولد ... ريح الخزامى فى البلد
أهكذا كل ولد ... أم لم يلد قبلى أحد

وقال رجل وهو يرقص ولده:

أحبه حب الشحيح ماله ... قد كان ذاق الفقر ثم ناله
إذا أراد بذله بداله[1].

٧ – استحياء بعض الناس الذين لا يلدون الذكور من نظرة الناس إليهم. وكانوا يسمون الرجل الذى لا يلد إلا الإناث «مئناثًا».

بعد هذه المظاهر نقول للذين يكرهون البنات، وتحدث منهم هذه التصرفات وغيرها:

١ – كل شىء بيد الله سبحانه، فهو الذى يخلق الذكر والأنثى، فعدم الرضا طعن فى قضاء الله يؤدى إلى الكفر أحيانًا، قال تعالى: ﴿ **اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ وَكُلُّ شَيْءٍ عِندَهُ بِمِقْدَارٍ** ﴾ [الرعد: ٨] وقال: ﴿ **لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ * أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ** ﴾ [الشورى: ٤٩، ٥٠]. وقال: ﴿ **هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ** ﴾ [آل عمران: ٥].

ولماذا يسخط الإنسان على ما منح الله، هل دفع عربون ذكر فأعطاه الله أنثى؟ يجب أن يهدأ هذا الثائر ويفكر فى عاقبة ظنه ونهاية انفعاله.

٢ – لا تدرى أيها الساخط فى أى الجنسين يكون الخير، فربما كان الولد

---

(١) العقد الفريد ج١ ص١٩٧.

سبب شقائك ونكبتك، بالعقوق والكيد لك وتمنّى موتك ليتمتع بخيرك ويجلس مجلسك. وبسوء سلوكه الذى يسبب لك المتاعب، وربما كانت البنت مفتاح الخير لك. وقلّ أن تفكر هى فى سوء أهلها، لضعفها وحاجتها إليهم، فهى تهتم بهم وتتمنى لهم الخير، وتدفع عنهم الضر، خصوصًا قبل أن تستغنى عن رعايتهم بالزواج.

ولتعتبر بابنتى شعيب عليه السلام، وبفاطمة بنت محمد عليه الصلاة والسلام فقد تزوجت بنت شعيب رسولاً هو موسى عليه السلام، فكان لها ولأبيها شأن، بأن أصهر إلى نبى، إلى جانب أنه خدم أباها عدة سنوات كمهر لها، فكان نعم القوى الأمين، وشبيه بهذا خدمة يعقوب لخاله «لابان» سبع سنين من أجل تزوج بنته «راحيل»(١).

وكانت فاطمة بنت محمد عليه الصلاة والسلام أساس هذه السلسلة المباركة من آل البيت الذين تشرفوا - عن طريقها - بنسبتهم إلى النبى - ﷺ - وكانت مريم - وقد تمنت أمها أن تكون ذكرًا لتخدم المسجد - أما لرسول كريم هو عيسى عليه السلام، وقال الله فيها: ﴿ **وَإِذْ قَالَتِ الْمَلائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَىٰ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ** ﴾ [آل عمران: ٤٢] وكم نبغ من الإخوة بنات وفشل بنون، وكم وكم إلى أمثلة كثيرة وعتها بطون الكتب وسجلها التاريخ. وقد تقدمت حكاية الموءودة التى أنقذت، فصارت بعد كاهنة.

يهنىء ابن المقفع رجلاً ولدت له جارية فيقول: بارك الله لك فى الابنة المستفادة، وجعلها لكم زينا، وأجرى لكم عليها خيراً. فلا تكرههن فإنهن الأمهات والأخوات والعمات والخالات، ومنهن الباقيات الصالحات، ورب غلام ساء أهله بعد موتهم، ورب جارية فرحت أهلها بعد مساءتهم.

ويقول الثعالبى «المتوفى سنة ٤٢٩ هـ» فى كتابه «سحر البلاغة»: الدنيا

---

(١) سفر التكوين إصحاح ٢٩ : ٢١ والمعارف لابن قتيبة.

مؤنثة والناس يخدمونها، والنار مؤنثة والذكور يعبدونها، والأرض مؤنثة ومنها خلقت البرية، وفيها كثرت الذرية، والسماء مؤنثة وقد حليت بالكواكب، وزينت بالنجوم الثواقب، والنفس مؤنثة وهى قوام الأبدان وملاك الحيوان، والحياة مؤنثة ولولاها لم تتصرف الأجسام. ولا عرف تحرك الأنام، والجنة مؤنثة وبها وعد المتقون، وفيها ينعم المرسلون.

وقد أورد الحصرى هذه القطعة[1] وذكر قبلها:

إن الله تعالى بدأ بهن فى الترتيب فقال جلَّ من قائل: ﴿**يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ**﴾ [الشورى: ٤٩] وما سماه هبة فهو بالشكر أولى، وبحسن التقبل أحرى، أهلاً وسهلاً بعقيلة النساء وأم الأبناء وجالبة الأصهار، والمبشرة بأخوة يتناسقون ونجباء يتلاحقون:

فلو كان النساء كمثل هذى ... لفضلت النساء على الرجال
فما التأنيث لاسم الشمس عيب ... ولا التذكير فخر للهلال

وهناك قطع أخرى على نسق هذه القطعة تشيد بذكر البنت وترفع من قدرها، وقال شاعر:

أحب البنات وحب البنات ... فرض على كل نفس كريمة
فإن شعيبا من أجل ابنتيه ... أخدمه الله موسى كليمه

ومما جاء فى الإشادة بها تهنئة لأبى المكارم بن عبد السلام[2]: هذا شعيب النبى، بابنته صفوراء استأجر موسى كليم الله، وهذا سيد المرسلين، أبقى الله بفاطمة ابنته نسله إلى يوم الدين، وهذه أم الكتاب، سميت الفاتحة، وهى لأبواب مناجاة الرحمن فاتحة، وهذه محكمات القرآن، بها ثبتت شرائع الإيمان، وهذه سورة النساء، سميت بهن وهى من الطوال، ولا سورة من القصار سميت

---

(١) هامش العقد ج١ ص٢٨٠.
(٢) مجلة الأزهر – المجلد الأول ص١٩٧.

بالرجال، على أن الدنيا بأسرها مؤنثة، والملوك من خدامها، والشمس مؤنثة والضياء والبهاء من تمامها، والنفس تؤنث وبها فضِّل الناس، والحياة تؤنث وهى أساس الحواس، والعين تؤنث وبها يتوسل إلى علم الحقائق، واليد تؤنث وهى المتصدية لتحبير الأشياء، والعضد تؤنث وبها استعانة سائر الأعضاء، والسماء تؤنث وبها وعد الأبرار الأخيار، والعين أعنى الذهب - تؤنث وبها يدفع الهلك، والقوس تؤنث وبها عزّ الملك.

لا ينبغى التبرم بما أعطى الله فهو أعلم بالخير لك ﴿ **وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ** ﴾ [البقرة: ٢١٦] وقال سبحانه: ﴿ **فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا** ﴾ [النساء: ١٩].

٣ - ثم ما ذنب الأم المسكينة تعامل هذه المعاملة القاسية من أجل أنها ولدت بنتًا، ولو كانت تستطيع أن تسرك لسرتك فولدت لك ذكرًا؟ قف أنت مكانها، هل تستطيع أن تصنع لنفسك ما تريد من الذكور؟ تدبر قول امرأة حمزة الضبى:

ونحن كالأرض لزارعينا ... ننبت ما قد زرعوه فينا

فإن بذرت بذرة ذكر أنبتت المرأة ذكرًا، فهل تتحكم أنت فى ذلك، إنك فى هذا المجال مسئول إلى حد كبير، كما قرر العلم الحديث.

٤ - ثم احذر، كما يقول بعض العلماء، أن يعاقبك الله على كراهيتك للبنات فيكثرهن لك، فهل تستطيع أن تحارب الله بعنادك وبيده كل شىء؟ يقول الشاعر فى أمثال هؤلاء:

سخطت بنية عما قليل ... تسرُّ بها عيون الناظرات
فبارك فى فطيمة رب موسى ... وأنبتها نبات الصالحات
وزادك عاجلاً أخرى سواها ... لسخطك إذسخطت على البنات[1]

---

(١) المحاسن والمساوىء ج٢ ص٢٠٠.

٥ – واعتقد أن الله يرزقك إكرامًا لها فهى ضعيفة، والنبى – ﷺ – قال كما تقدم «ابغونى فى الضعفاء، فإنما تنصرون وترزقون بضعفائكم».

٦ – ثم اعلم أنك لست الوحيد الذى رزق البنات، فقد رزقهن من هو أكرم منك عند الله، مثل لوط وشعيب. ولم يعش للنبى – ﷺ – ولد، وبارك فى فاطمة وذريتها، فارض بما قسم الله لك واشكره على نعمته، ولا تكن من الجاهلين، ولا تيأس فقد يأتيك الله بما تريد ولو بعد حين. هذا، ولا يقال: كيف يذم الله من يفضل الذكور على الإناث وهو سبحانه قد فاضل بين النوعين فى التشريع، فى الميراث والشهادة ورياسة البيت والطلاق وصلاة الجمعة والجماعة والجهاد.. لا يقال ذلك لأن هذا التمييز ليس أساسه قائمًا على حب وبغض ولا على تحيز وظلم، بل تلك معاملة تتناسب وطبيعة كل نوع وظروفه، ولا بد من مراعاة ذلك لتوازن الحياة. وقد بين العلماء حكمة التشريع فى هذا التفاضل فقالوا مثلاً: إن مجرد اشتراك البنت مع الابن فى الميراث عدل وتسوية بعد حرمانها أصلاً. وتمييز الرجل عليها لأنه يتحمل تبعات الأسرة حتى لو كانت الزوجة غنية، على أنها قد تتساوى مع الرجل فى بعض مسائل الميراث بل تفوقه، كالبنت مع الأعمام، لها النصف وللأعمام جميعًا النصف، وشهادتها روعى فيها عواطفها واستعداداتها الفطرية، كما قال سبحانه ﴿**أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ**﴾ [البقرة: ٢٨٢]. ورياسة البيت للرجل لكفايته واستعداداته وتحمّله التبعات، وفى الطلاق هو الذى يتحمل تبعاته، ويقدر نتائج ما أقدم عليه، ويتصرف بحكمة. وقد مر توضيح ذلك فى الجزء الثانى من هذه الموسوعة.

تكملة:

شاع فى السنوات الأخيرة أن رجلاً تحول إلى امرأة وبالعكس، أو صحح وضعه كما يحتم القول بذلك الأطباء المختصون، وذلك بعد إجراء عملية جراحية. وحدثت عدة حوادث لا مجال للشك فيها، فما رأى الشرع فيه؟

غالب ما عرف من هذه الحالات أن الإنسان كانت فيه أعضاء الذكورة والأنوثة الظاهرية مع ظهور إحداهما أكثر من الأخرى. وعند الرحلة التى تنشط فيها الخلايا الجنسية «المراهقة» تظهر التصرفات من وحى الأعضاء الكامنة الداخلية لا تطابق ما يبدو من ظاهرهذا المخلوق، وهنا تعالج أعضاؤه جراحيًا بحيث يظهر واضحًا ما يدل على حقيقة أعضائه الباطنة.

غير أن الغريب - إلى حد ما - أن صحفيًا بريطانيًا اسمه «جيمس موريس» كان ضابط مخابرات أثناء الحرب العالمية الثانية تزوج وأنجب أربعة أولاد، ثم عملت له عملية فى المغرب صار بها أنثى وسمى بعدها «جان موريس» ويحكى عن نفسه فى كتابه «اللغز» أنه كان يحس وهو فى الرابعة من عمره أنه بنت، ولكنه كان يرتدى ملابس الذكور، وأمه كانت تريده بنتًا لكنها لم تعامله كالبنات، ولما كبر أحس أنه غريب على عالم الرجال[١].

لعل جيمس كان له عضو تذكير أمكن به أن يجامع زوجته، وأن له خلايا تفرز الحيوانات المنوية ليمكن أن يكون له أولاد، لكن كيف كان يحس بالأنوثة وتحول أخيرًا إلى أنثى؟ هل له أيضًا رحم ومبايض فيها استعداد للحمل بعد أن تعطل جهاز الذكورة فيه؟ أو الجهازان باقيان يعملان فهو صالح لأن يكون ذكرًا وأنثى فى وقت واحد؟ إن الإنسان يشك فى إنجابه لهؤلاء الأولاد وفى نسبتهم له، اللهم إلا إذا كانت حالته النفسية هى التى كانت أنثوية فقط مع أنه فى الحقيقة رجل.. ولعله يظل صالحًا لإنجاب الأولاد إن كان له عضو يتصل به مع أنثى. ولكن هل له أجهزة أنثوية مع ذلك، أو أنها من الضمور بحيث تكون كالمعدومة؟ إن الأمر يحتاج إلى بحث أكثر.

وظهرت مؤخرًا حالة طالب مُقَيَّد بالصف الخامس بكلية طب الأزهر يدعى: سيد محمد عبد الله، ظهرت عليه منذ سنوات أعراض الأنوثة مع أن له أعضاء ذكورة كاملة، ولشدة رغبته فى أن يكون أنثى تعاطى عقاقير تساعد على

---

(١) مجلة آخر ساعة ١٥ / ٥ / ١٩٧٤.

ذلك، ثم قام طبيب ببتر عضو الذكورة منه وعمل له فتحة تشبه فرج المرأة، وقد حقق مع هذا الطبيب، حيث إن الولد لا يمكنه أن يشبع رغبته الجنسية الأنثوية من هذه الفتحة، ولعدم وجود رحم ولا مبايض لهذا المخلوق الذى سمى نفسه بعد ذلك سالى.

نشر فى أهرام ٢٩ / ١٢ / ١٩٨٨ أن المحامى العام لنيابات الجيزة «المستشار محمد البططى» استبعد شبهة الجناية فى الدعوى المقامة ضد الدكتور عزت عشم الله الذى أجرى هذه العملية، بناء على مذكرة أعدها «أيسر فؤاد» وكيل أول النيابة، من أن هذه العملية مشروعة إذا ما كان لها دواع طبية عضوية أو نفسية، لأن الطالب كان يعالج نفسيًا منذ عام ٨٢ حتى ١٩٨٥ وفشل العلاج، وأخذ الطبيب منه ومن أسرته موافقة كتابية على إجراء العملية التحويلية، فأجراها فى ٢٩ / ١ / ١٩٨٨ وبرىء المريض من حالته المرضية. بناء على أن العلاج الجراحى هو الحل الوحيد، لأن العلاج النفسى لا يفيد بعد سن البلوغ كما قرر الطبيبان: أحمد عكاشة بمصلحة الطب الشرعى، محمد شعلان رئيس قسم الأمراض العصبية والنفسية بكلية طب الأزهر. واعتبر أنثى على الرغم من عدم وجود أعضاء الأنوثة، وبناء على فتوى دار الإفتاء المصرية بإباحة هذه العملية للعلة النفسية، كما تباح للعلة الطبيعية.

وقد صدرت فتوى رسمية نشرت بالتفصيل فى الجزء الثانى من «بيان للناس من الأزهر الشريف» خلاصتها أن الميول النفسية المصطنعة محرمة، فقد لعن رسول الله - ﷺ - المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء، وإذا كانت الميول غالبة واضطرارية يجب أن يعالج منها بقدر المستطاع، ويفهم من ذلك أن الميول النفسية إذا لم تكن مصطنعة يباح العلاج بما يمنع هذه الميول.

هذا، إذا كانت الأعضاء المحددة للجنس واضحة، أما إذا كانت مشكلة يجب العلاج بإجراء عملية جراحية تبرز الأعضاء الحقيقية.

وقد تحدث الفقهاء عن صورة افتراضية من قديم الزمان فقالوا: إذا تغلبت

على شخص صفات الذكورة وتزوج امرأة وأنجب ولداً، ثم تحول وتغلبت عليه صفات الأنوثة وتزوج برجل وأنجب ولداً، قالوا: هذان الولدان لا يتوارثان بالأخوة، لأنهما لم يجتمعا فى ظهر رجل واحد ولا فى رحم أنثى واحدة.

هذا، وجاء فى الأهرام ٥ / ١٢ / ١٩٨١م أن يوجين براون تزوج الشقراء «آن جوسون» وأنجبا طفلة تبلغ حاليًا عامها الثالث، ثم شعر كل منهما بتغيرات فسيولوچية أحس كل منهما بأنه ينتمى إلى جنس آخر.

والطريف أن الزوجة كانت قد أملت شروطها على الزوج قبل الوضع بأنها لا ترضع طفلها، حيث لا تشعر بهذه الغريزة، فى الوقت الذى شعر فيه الزوج برغبة فى الاعتناء بالطفل. وأخيراً أجريت لهما عملية جراحية تحول كل منهما إلى الجنس الآخر، وسرت بذلك الزوجة، وظهرت عليها سريعًا صفات الرجولة، وأصبح الأب أمًا والأم أبًا للطفل الصغير، وتم ذلك فى بريطانيا.

* * *

١٢- التسوية بين الأولاد عمومًا

لقد مر الكلام عن التسوية بين الأولاد من حيث الذكورة والأنوثة، والحديث هنا عن التسوية فى المعاملة من حيث إنهم إخوة متساوون فى نسبتهم لأبيهم وأمهم. وهذه التسوية ضرورية لأنها مقتضى حسن الرعاية، والإهمال فيها يحدث آثاراً سيئة فى نفوس الأولاد، تنعكس على معاملاتهم بعضهم لبعض، وعلى معاملاتهم للأباء، إلى جانب عقد نفسية تضر بالصحة وتنحرف بالسلوك الشخصى والاجتماعى.

والذى يدعو إلى التفريق فى المعاملة بين الأولاد يكون فى الغالب واحداً من أمور أهمها:

١ - أن يكون الولد المفضل جميلاً، فيحبه والداه أكثر من غيره.

٢ - أن يكون نجيباً، عقلاً أو خلقًا أو عملاً.

٣ - أن يكون جديداً على الأسرة، فيفرح به الوالدان لجِدَّته، وذلك شأن كل جديد.

٤ - أن يكون ابن زوجة يحبها الأب أكثر من حبه لضرتها، فيحب ولدها لحبه لها.

٥ - أن يفيد الأسرة فائدة واضحة خصوصاً من الناحية الاقتصادية.

٦ - أن يكون عاجزاً ومريضًا يستدر العطف، ويقتضى إيثاره بشىء يعوض ما فاته.

وكان العرب فى الجاهلية لا يورثون الصغير ولو كان ذكراً، بل يورثون الكبير فقط كما تقدم ذكره، والتسوية المطلوبة هى فيما يستطاع من الماديات كالمأكل والملبس والهدايا والتعليم ونحو ذلك. وكذلك المعنويات كالتقبيل والمدح وغيره.

ومما ورد فى هذه التسوية حديث النعمان بن بشير، وملخصه كما يؤخذ من عدة روايات لمسلم يكمل بعضها بعضًا: أن عَمْرَة بنت رَوَاحة أم النعمان بن بشير سألت أباه أن يهبه بعض ماله[١]، فالتوى بها سنة، أى تباطأ، ثم بدا له أن يفعل، فوهبه غلامًا، فقالت: لا أرضى حتى تُشْهد رسول الله -ﷺ- على ما وهبت لابنى، فأخذ بيده. وكان يومئذ غلامًا، فأتى رسول -ﷺ- فقال له: يا رسول الله، إن أم هذا بنت رواحة أعجبها أن أشهدك على الذى وهبت لابنها، فقال له رسول الله -ﷺ-: «يا بشير ألك ولد سوى هذا»؟ قال: نعم، فقال «أكلهم له مثل هذا»؟ قال: لا، قال «لا يصح هذا، أشْهد على هذا غيرى، فأنى لا أشهد على جور، اتقوا الله واعدلوا فى أولادكم، ألا يسرك أن يكونوا لك فى البر سواء»؟ قال: بلى، قال «فأنى لا أشهد».

وروى مسلم وغيره عن عبدالله بن عمرو بن العاص عن النبى -ﷺ- قال: «إن المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن، وكلتا يديه يمين، الذين يعدلون فى حكمهم وأهليهم وما ولوا»[٢] وروى عن النبى -ﷺ- أنه قال: «إن الله يحب أن تعدلوا بين أولادكم فى القبل، سووا بين أولادكم فى العطية، فلو كنت مفضلاً أحداً لفضلت النساء على الرجال» رواه الطبرانى وسنده ضعيف كما تقدم لكن قال عنه ابن حجر فى فتح البارى: رواه سعيد بن منصور والبيهقى عن طريقه، وإسناده حسن[٣].

قال النووى فى شرح مسلم[٤]: فلو فضل بعضهم أو وهب لبعضهم دون بعض فمذهب الشافعى ومالك وأبى حنيفة أنه مكروه وليس بحرام، والهبة صحيحة. وقال طاووس وعروة ومجاهد والثورى وأحمد وإسحق وداود: هو حرام. واحتجوا برواية «لا أشهد على جور» وبغيرها من ألفاظ الحديث. واحتج

---

(١) ج١٠ ص٦٥.

(٢) الترغيب والترهيب ج٣ ص١٤.

(٣) التاليف بين مختلف الحديث للشيخ محمد رشاد خليفة ص٨٤.

(٤) ج١١ ص٦٦.

الشافعى وموافقوه بقوله - ﷺ - : «فأشهد على هذا غيرى» قالوا: ولو كان حرامًا أو باطلاً لما قال هذا الكلام، فإن قيل: قاله تهديداً، قلنا: الأصل فى كلام الشارع غير هذا... ثم قال: وأما قوله - ﷺ - : «لا أشهد على جور» فليس فيه أنه حرام، لأن الجور هو الميل عن الاستواء والاعتدال. وكل ما خرج عن الاعتدال فهو جور، سواء أكان حرامًا أم مكروهًا، وارتضى النووى أنه مكروه كراهة تنزيه، وكما قال أصحاب الشافعى: يستحب له أن يهب الباقين مثل الأول، فإن لم يفعل استحب رد الأول.

قال العلماء: ومحل الحرمة أو الكراهة فى التفضيل إن لم يكن لسبب شرعى، فلو كان أحدهم مريضًا أو مدينًا لا يستطيع الكسب ولا الوفاء وحده بما يلزم فذلك جائز، ويحمل على هذا ما ورد من تفضيل الصحابة بعض أولادهم على بعض، لأن أبا بكر فضل عائشة على غيرها من أولاده، وفضل عمر ابنه عاصماً بشىء، وفضل عبد الله بن عمر بعض أولاده على بعض[1].

جاء فى معجم الفقه الحنبلى لابن قدامة[2]: يجب على الإنسان التسوية بين أولاده فى العطية إذا لم يختص أحدهم بمعنى يبيح التفضيل: فإن خص أحدهم أو فاضل بينهم أثم، ووجبت عليه التسوية، إما برد ما فضل به البعض، وإما بإتمام نصيب الآخر. أما التسوية فى الميراث فهى كما شرع الله، للذكر مثل حظ الأنثيين.

وإن خص بعض أولاده بعطية لمعنى يقتضى التخصيص كزمانة أو كثرة عائلة أو انشغاله بعلم، أو صرف عطيته عن بعضهم لفسقه أو بدعته أو لاستعانته بذلك على معصية جاز ذلك، وقيل: لا بد من التسوية ويمنع التفاضل، والأول أصح.

وإذا أراد أن يقسم ماله قبل موته بين أولاده فالأولى أن يترك ذلك لفرائض

---

(١) الإقناع فى حل ألفاظ أبى شجاع ج٢ ص٨٩.
(٢) ص ٧٢٠.

الله، فلعله يولد له بعد القسمة، فإن ولد فأعجب إليّ أن يرجع فيسوى بينهم، فإن ولد الولد بعد موت أبيه لم يكن له الرجوع على إخوته، وفى رواية يحق له ذلك. ولا خلاف أنه يستحب لأخوته أن يساووه فى هذه العطية، ولو فاضل بين أولاده فى العطية وهو فى صحته ثم مات قبل أن يسترده ثبت ذلك للموهوب له ولزم، وليس لبقية الورثة الرجوع .وفى رواية : لسائر الورثة أن يرتجعوا ما وهبه .اهـ.

وتراجع فتوى للشيخ طه حبيب فى مجلة الأزهر – المجلد الرابع ص٩٩ فهى قيمة فى الهدايا والوصية لوارث. وكذلك فتوى الشيخ جاد الحق على جاد الحق فى «الفتاوى الإسلامية»[1].

والتسوية المطلوبة – كما تقدم – تكون فى الأمور المستطاعة، وقد روى البيهقى أن رجلاً كان جالسًا مع النبى – ﷺ – فجاء بُنَىٌّ له فقبَّله وأجلسه فى حجره، ثم جاءت بنته فأجلسها إلى جنبه، فقال النبى – ﷺ – : «فما عدلت بينهما» . أما نحو الحب والمعانى النفسية الباطنة فربما لا يستطيع الوالد التسوية بين أولاده فيها، فالطبيعة البشرية تميل إلى الوسيم عن الدميم، وتعطف على الصغير الجديد أكثر من الكبير المتقدم عليه فى السن. وتحترم المجدّ الذكى عن الخامل البليد، ولكن لا ينبغى أن يتعدى ذلك إلى المظاهر المؤلمة لبعض الأولاد.

ومعلوم أن النبى – ﷺ – كان يعدل بين زوجاته فى القسم، بالمبيت والنفقة، لكن لم يستطع أن يوزع حبه عليهن جميعًا بالتساوى. وقال فى ذلك «اللهم هذا قسمى فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك»[2]. وعليه يحمل قوله تعالى: ﴿ **وَلَن تَسْتَطِيعُوا أَن تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ** ﴾ [النساء: ١٢٩]. وقياسًا على هذا لا تجب التسوية بين الأولاد فى الحب والعواطف القلبية التى لا يملكها الإنسان.

---

(١) المجلد ١٠ ص٣٤٩٤.

(٢) رواه أصحاب السنن عن عائشة.

هذا، وقد يكون من بواعث التفضيل بين الأولاد سبب يقدمه الولد باختياره، كطاعته لوالديه واستقامة سلوكه مع الناس وجده فى عمله. وهذا بغير شك لا ينكر أحد جوازه، فتكون هناك مفاضلة فى المعاملة كهدية أو قُبلة أو كلمة مدح يشجع بها الولد المطيع المستقيم المجد فى عمله. لأن ذلك يغرى غيره من إخوته على أن يكونوا مثله فى السلوك، حتى ينالوا مثل هذا التكريم. والتفضيل بهذه النية علامة من علامات حب الوالد لكل أولاده، لأنه يعينهم بهذه الطريقة على السلوك المستقيم.

ومثل هذا الباعث باعث العجز والمرض ونحوهما مما لا اختيار فيه للولد. فهو يقتضى العطف والرحمة ومزيداً من العناية، لا ينبغى أن ينكرها الإخوة على أبيهم، إذ هى مظهر من مظاهر المشاركة الوجدانية التى يجب أن يتحلى بها الإخوة بعضهم نحو بعض. بل نحو غيرهم ممن يحتاجون إلى هذه المشاركة، وهو أسلوب فى ا لأدب لا ينكر أثره.

وهناك ظاهرة يجب التنبه لها، وهى أن كثيراً ممن يتزوجون أكثر من واحدة يميلون إلى أولادهم من الزوجة الجديدة أو ممن تنال حظوته. وهذا خطأ كبير، لأن الإخوة من العَلاَّت - وهم مَنْ أمهاتهم شتى وأبوهم واحد - يشعرون إلى حد ما بالجفوة لاختلاف أمهاتهم، ذلك إلى ما يرونه من كراهية والدة كل منهم لامرأة أبيهم، وما تؤكد به الأم هذه الكراهية فى قلوب أولادها، بكلام أو تصرفات ذات طابع خاص. فلو جاء الأب وفضل أولاد إحداهن على أولاد الأخرى زادت الجفوة واشتد الحقد والتفكير فى انتقام بعضهم من بعض، إلى جانب الجفوة بينهم وبين أبيهم، فتعيش الأسرة فى قلق واضطراب ومشكلات متلاحقة.

وإذا كان الوالد يحب من أولاده جميعًا - كما يقول الحديث الشريف - أن يكونوا فى برهم له سواء، فالواجب أن يكون بره لهم سواء، لأن ذلك يعينهم على تحقيق أمله فيهم من بره، وهل جزاء الإحسان إلا الإحسان. عامل الناس بما

تحب أن يعاملوك به. وناهيك بما فعل إخوة يوسف معه، فأنه دخل في نفوسهم شيء منه، لأنه هو وأخاه «بنيامين» من زوجة أخرى. وكان جميلاً يحبه أبوه ويعطف عليه، كما يقول القرآن الكريم على لسانه إخوته ﴿**إِذْ قَالُوا لَيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَىٰ أَبِينَا مِنَّا وَنَحْنُ عُصْبَةٌ**﴾ [يوسف: ٨]. ولعل ذلك كان لصغر يوسف وجماله، أو لأن أمه توفيت وهو صغير أثناء ولادتها بنيامين كما في سفر التكوين[١]. وفيه أيضًا[٢] أنه أحبَّه لأنه ابن شيخوخته. فلم يطق إخوته الكبار صبرًا، فدبروا له ما دبروا، مما ورد في قصته المذكورة في القرآن الكريم. وجاء في تفسير أبي السعود: أن يعقوب أنجب سبعة من زوجته «لَيًّا» بنت خاله، وأربعة من سريتين «زلفة وبلهة» وأما بنيامين وأخوه يوسف فمن «راحيل» التي تزوجها بعد وفاة أختها «ليا» أو في حياتها.

ويذكر المؤرخون أن الرشيد لما عهد بالخلافة للأمين بن زبيدة قَبْلَ المأمون ابن الجارية كان ذلك سبب اضطراب الملك. وقد نَحَّى الرشيد المعتصم من الخلافة لأنه أمِّي، فساقها الله إليه وجعل الخلفاء بعده كلهم من ذرته. ولم يجعل من نسل غيره من أولاد الرشيد خليفة[٣].

وقد تكون هناك غيرة طبيعية بين الأولاد تظهر بوضوح في غيرة الولد السابق من الولد اللاحق، لما يراه من انصراف والديه عنه، أو زيادة حبهما للجديد، وكان يود هو أن يظل مستأثرًا بهذا الحب لا يزحمه فيه غيره. والواجب على الوالدين إزاء هذه الغيرة أن يظهروا للكبير أنهم ما يزالون يحبونه، وينبغي أن يوكّد ذلك بعمل إيجابي يحس به وجود هذا الحب ودوامه. وهو على كل حال أولى بهذه المعاملة. لأنه يعرف ويفهم ويفسر التصرفات أكثر من الوليد الجديد، وليس من الصواب أن تعالج الغيرة بحمل الكبير على حب الصغير، فذلك خارج عن الطوق، ولا يستطيعه الكبار فكيف بالصغار.

---

(١) الإصحاح ٣٥: ١٩.
(٢) الإصحاح ٣٧: ٣.
(٣) تاريخ السيوطي ص١٩٣.

هذا، ويروى الرحالة محمد ثابت أن الولد البكر ممقوت فى « كانو » بنيجيريا ولا تعنى به أمه ولا يقابل أبويه إذا كبر، ولا يجلس معهما على مائدة الطعام، ويحار الإنسان فى تعليل ذلك، وقد قيل: إن السبب هو أن عهد الجهالة الأولى القائم على إشباع الغريزة الجنسية فى شهر العسل يجعل الأبوين ينظران إلى ثمرة اتصالهما بازدراء.

تنبيهان:

١ - قد يكون فى رعاية الإنسان ولد متبنىٍّ على الوجه المبين فى التبنى، أو ولد يتيم أو مضاف إليه بطريقة من الطرق. والواجب فى هذه الحالة أن يحافظ على شعور أمثال هؤلاء، وأن يبعد، بقدر الإمكان، عنهم ما يسبب عقداً نفسية عندهم، وأن يحملهم بعطفه ومساواته على أن يحسوا بالمعانى الاجتماعية نحو غيرهم من الناس، كأنهم جميعاً آباؤه وإخوته، وقد تقدم أنه روى عن عائشة أنها قالت: قال رسول الله - ﷺ - يوماً « اغسلى وجه أسامة » فجعلت أغسله وأنا آنفة. فضرب يدى ثم أخذه فغسل وجهه ثم قبَّله، ثم قال « قد أحسن بنا إذ لم يكن جارية »[١]. كما مر أنه قال « لو كان أسامةجارية لحليتها وكسوتها حتى أنفقها » ولا بأس من بيان وضع هؤلاء لهم إذا وصلوا إلى سنٍّ ينبغى أن يعرفوا فيه مكانهم فى المجتمع، على أن يكون ذلك بلباقة وكياسة تمنع المضاعفات.

٢ - هل التسوية فى الهدية للأولاد تقتضى التسوية بين الذكور والإناث، أو تكون على أساس أن للذكر مثل حظ الأنثيين؟ يقول النووى ما نصه: وفى هذا الحديث أنه ينبغى أن يسوى بين أولاده فى الهبة، ويهب لكل واحد منهم مثل الآخر ولا يفضل، ويسوى بين الذكر والأنثى، وقال بعض أصحابنا: يكون للذكر مثل حظ الأنثيين. والصحيح المشهور أنه يسوى بينهما لظاهر الحديث[٢].

---

(١) الإحياء ج٢ ص١٩٤.

(٢) شرح صحيح مسلم ج١١ ص٦٦.

الباب الرابع
فى الرعاية الأدبية

أقصد بالرعاية الأدبية تثقيف العقول وتطهير الأرواح وتهذيب الأخلاق، ويعبر عنها أحياناً بالتربية والتعليم. والتربية هى التأثير الذى يحدثه الوالدان وغيرهما من الكبار قَصْداً فى نفس الصغير، وقد يقصد بها نفس الأثر الحادث بهذه الوسيلة، على حد التعبير المألوف. إما أن يراد بها المعنى المصدرى. وإما أن يراد بها المعنى الحاصل بالمصدر. والتعليم يراد به التثقيف العقلى إذا ذكر فى مقابل التربية أو معها، ويراد ما يراد بالتربية إذا انفصلا عن بعضهما. ومهما يكن من شىء فإن التأثير الذى يحدث فى نفس الصغير قد يكون فى مجال تهذيب الغرائز والعواطف لتعويد الطفل الأخلاق الطيبة والسلوك المستقيم، وقد يكون فى مجال تنمية مداركه وتوسيع أفقه العلمى بما يكسبه الخبرة والمران على الحياة. وكلٍ من هذين التأثيرين يعتمد أحدهما على الآخر، ولا يمكن الفصل بينهما تماماً، فالأخلاق والسلوك يتأثران بالعلم والمعرفة، والعلم والمعرفة يتسع مجالهما ليشمل الأخلاق والسلوك، بل قد تطلق التربية على ما يشمل رعاية الجسم مادياً إلى جانب رعايته عقلياً وروحياً وخلقياً، وللاصطلاح دخل كبير فى تحديد المراد من هذه الألفاظ.

والرعاية الأدية، بمعنى التربية والتعليم فى عرفنا الحديث، لها مناهج متعددة ما بين قديم وحديث، وما بين شرقى وغربى، وما بين دينى ودنيوى، والنظريات والأبحاث والآراء فى هذا المجال كثيرة منوعة إلى حد كبير، يفوق ما هو حاصل بالنسبة للرعاية المادية بكثير، لأنها تتعلق بأحوال النفس، وهى من العمق والغموض بقدر يجعل مهمة المربين شاقة تحتاج إلى جهد كبير. ولا نستطيع الآن أن نلم بكل هذه المناهج، فقد عنى بها المختصون فى الوزارات والهيئات المشرفة والقائمة على هذا النوع من التربية، وحسبنا أن نطرق بعض المسائل التى عالجها المربون وأوشكت أن تكون حقائق، ونبين ما فى الإسلام من صور تحدد منهج هذه التربية، وما أوصى به علماء الإسلام بناء على تجاربهم ومعارفهم وابتكاراتهم فى هذا الموضوع.

الفصل الأول

فى العوامل المؤثرة فى السلوك

هناك عوامل كثيرة تؤثر فى سلوك الناشيء ومداركه ونفسيته يمكن تركيزها فى عاملين أساسيين هما: الوراثة والبيئة. وهذان العاملان مشتركان فى الرعاية، ولكل منهما أهميته، ولا يجوز أن يهمل أحدهما عند تقويم السلوك ومعالجة الانحراف عند الأحداث والكبار، وإليك كلمة عن كل منهما:

الوراثة:

الوراثة هى انتقال الآثار من الأصول إلى الفروع والتشابه بينهما، وهذا التشابه ليس خاصاً بالإنسان، فهو مشاهد فى الحيوان بل فى النبات، لأنه سنة من سنن الله الكونية، آمنت بها العقول وتحدثت عنها كل الأجيال.

وقد ورد فى كلام العرب ما يدل عليها، من ذلك قولهم فى النبات:

وهل ينبت الخَطِّى إلا وشيجه ... وتُغْرَسُ إلا فى منابتها النخل

وقوله: إن العصا من هذه العُصَيّة، وليس يجنى من الشوك العنب ولا من الكرْم الحنظل، بل شبهوا طالب المستحيل بطالب الزبيب من الحنظل، وقالوا فى الحيوان: إن هذا الشبل من ذاك الأسد. وفى الإنسان:

بأبه اقتدى عدىٌّ فى الكرم ... ومن يشابه أبه فما ظلم

والله سبحانه وتعالى يقول فى ذلك على لسان اليهود: ﴿ **فَأَتَتْ بِهِ قَوْمَهَا تَحْمِلُهُ قَالُوا يَا مَرْيَمُ لَقَدْ جِئْتِ شَيْئًا فَرِيًّا * يَا أُخْتَ هَارُونَ مَا كَانَ أَبُوكِ امْرَأَ سَوْءٍ وَمَا كَانَتْ أُمُّكِ بَغِيًّا** ﴾ [مريم: ٢٧، ٢٨].

والمشاهد أن الطفل يرث خصائص والديه واستعداداتهما وخصائص أصوله التى انحدر منها على تفاوت فى هذا الميراث، وهو بهذا أشبه بالغصن الصغير فى فرع شجرة كبيرة، يحمل خصائصها ومميزاتها، ضرورة ارتباطه بها، وكثيراً ما يشاهد أثر هذه الوراثة فى أسر يغلب عليها طابع معين يمتد إلى عدة أجيال.

وقد تكون الموروثات آتية إلى الطفل من قبل الأب فقط، أو الأم فقط، ولكل منهما استعدادات خاصة، وقد يرث طفل خصائص أبيه، ويرث أخوه خصائص أمه.

ويقال: إن حاتمًا الطائى ورث الكرم عن أمه «غنيّة بنت عفيف بن عمرو بن عبد القيس. وقد لامها قومها على سخائها، ثم حجروا عليها مدة لا يدفعون لها شيئًا، حتى إذا وجدوا أنها تألمت بعثوا إليها (صرمة) من إبلها فأعطتها امرأة جاءت تسألها وقالت لها: دونك هذه الصرمة فخذيها، فقد، والله، مسنى من ألم الجوع ما آليت معه ألا أمنع الدهر سائلا شيئًا[1].

ويتم هذا التوارث بطريقة لم يدرك سرها الحقيقى أحد، وإن كانت هناك محاولات فى هذا المجال. ولعل من الخير أن نورد هنا حديثا يكون منطلقًا للأطباء وذوى الاختصاص فى بحوثهم حول الوراثة لمعرفة كيف يكون الجنين شبيهًا بأحد أبويه. ورد فى الصحيحين عن النبى - ﷺ - أن أم سلمة رضى الله عنها سألته عن الاحتلام، وهل يكون للمرأة ماء، فقال لها «نعم، فمن أين يكون الشبه؟ إن ماء الرجل غليظ أبيض وماء المرأة رقيق أصفر، فمن أيهما علا أو سبق يكون منه الشبه» وفى رواية «إذا علا ماؤها ماء الرجلِ أشبه الولد أخواله، وإذا علا ماء الرجل ماءها أشبه أعمامه» وفى رواية: أن يهوديا سأله عن الولد، فقال له النبى - ﷺ - «ماء الرجل أبيض وماء المرأة أصفر، فإذا اجتمعا فَعَلاَ مَنِيُّ الرجل منىَّ المرأة أذكرَا بإذن الله - أى جاء الولد ذكراً - وإذا علا مَنِيُّ المرأة منىِّ الرجل آنثَا بإذن الله» أى جاء الولد أنثى. فهم بعض الشراح من مثل هذه الرواية أن هناك علواً وسبقًا، ولكل منهما أثره، فالعلوُّ يتسبب عنه نوع المولود - ذكرًا أو أنثى - والسبق يتسبب عنه الشبه لأبيه أو لأمه فى الخلقة أو الطبع، ولكن ذلك لم يثبت بطريقة علمية قاطعة، والعلو والسبق شىء واحد، والشك من الراوى فى أى اللفظين سمعه من النبى - ﷺ - على أن السبق أو العلو مما يصعب التحكم فيه، ودخوله تحت الاختبار، فلا ينبغى الاعتماد عليه فى التحكم فى نوع الجنين. لكن تقدم تفسير لذلك باحتواء ماء الرجل على عنصرى الذكورة والأنوثة،

---

(١) أعلام النساء لعمر كحالة.

واحتواء بويضة الأنثى على عنصر الأنوثة فقط، فالعلو أو السبق يمكن حمله على غلبة عناصر الذكورة والأنوثة. وكل ذلك بإذن الله.

ويفيدنا هذا الحديث عدة مسائل:

١ - كيف يشبه الولد أحد أبويه. ٢ - كيف يتحدد نوع المولود.

٣ - أن الموروثات يجوز ألا تكون من الأب والأم المباشرين، بل تكون من الجد الذى انتقلت صفاته إلى أولاده، فظهرت فى بعضهم وهم أعمام الطفل أو أخواله، واستكنَّت فى والده حتى ظهرت فيه، وقد قرر العلماء أن صفات الأصل يحتمل ألا توجد آثارها فى الفرع مباشرة، ولكنها تظهر فى فروعه بعد جيل أو أجيال. وكان أحد ولدى فاطمة بنت النبى - ﷺ - «الحسن والحسين» يشبه النبى أكثر مما يشبه أباه علياً، فكانت أمه ترقصه وتقول:

إن بُنَىَّ شبه النبى ليس شبيهًا بعلى

٤ - أن هذا الشبه أو قانون الوراثة ليس حتميًا، وليس أمرًا طبيعيًا مطَّردًا، بل إن ذلك متوقف على عوامل أهمها إرادة الله سبحانه، وهو سر قول الحديث «أذكرًا بإذن الله». فعُلُوُّ ماء أحد الزوجين أو غلبته على الآخر - المذكور فى الحديث - لم يحدد النبى - ﷺ - كيفيته، وترك للعقول والأبحاث المجال لمعرفته، وللأطباء والمختصين كلام فى هذا الموضوع عن الوسائط التى تنقل الموروثات. وهى الكروموسومات، يرجع إليه فى كتبهم، وقد ذكروا أن الحيوان المنوى فيه ٢٣ صبغيًا «كروموسومات» وهى مسجل عليها نحو ٥٠٪ من صفات الجنين الذى ستكون بعد. والبويضة هى الأخرى لها ٢٣ صبغيًا مسجلاً عليها صفات ٥٠٪ من الأم تورثها الجنين.

هذا هو طريق انتقال صفات الأصل إلى الفرع، وهو طريق فسيولوچى، ومن الطريف أن نذكر أن من طرق الوراثة عند الصينيين - كما تقدم - أن المرأة تدثر طفلها بعد ولادته بثياب أبيه مدة شهر لتتسرب إليه فضائله، كما ذكره الرحالة محمد ثابت.

وهذه الموروثات كما تكون فى التكوين المادى والتركيب العضوى تكون

فى الأمور النفسية والمعنوية، وقد عنى الباحثون بدراسة قوانين الوراثة وأثرها، وأفادت منها التربية فى عالم الإنسان والحيوان والنبات، وكما اشتهر القسيس النمسوى « مندل » المولود سنة ١٨٢٢م والمتوفى سنة ١٨٨٤م فى دراسة الوراثة فى النبات والحيوان، اشتهر العالم الفرنسى « ريبو » المولود سنة ١٨٣٩م والمتوفى سنة ١٩١٦، بدراسة الوراثة النفسية فى الإنسان، وأثبت أن الصفات العقلية والخلقية لا تنتقل هى نفسها إلى الجنين، وإنما ينتقل إليه ما تعتمد عليه من دعائم فى التكوين الجسمى والعصبى، أى أن الصفات العقلية والخلقية لا تنتقل بطريق مباشر، بل تنشأ عن وراثة لبعض أوضاع مادية فى الجسم والغدد والجهاز العصبى، ولكن المهم أن صفات الأصل تشاهد فى الفرع، ولا يهمنا فى بحثنا هذا كيف تم ذلك.

وهنا كلام فيما يورث من الصفات، هل هو الصفات الطبيعية فقط، أو يجوز أن تورث أيضًا الصفات المكتسبة، فأصحاب مذهب النشوء والإرتقاء مثل: دارون ولامارك وسبنسر، يقولون: إن الصفات المكتسبة تورث. أما وايزمان وبيرسون فلا يقولان بوراثتها، والرأى السديد عند الباحثين المنصفين أن الصفات المكتسبة تورث إذا أثرت فى الجهاز العصبى وتغلغلت فى خلاياه.

ويجب أن يلاحظ أن الصفات لا تورث كما هى، بل ولا ينتقل الاستعداد لتلك الصفات بخصوصها، فكل ما يقال: أن الوالدين حافظا بفضائلهما على صحة الطفل جسمًا ونفسًا، فولد وهو قوى قوة تمكّنه من مقاومة كثير من الأمراض الجسمية والعقلية، أى فيه استعداد عام للفضائل، لا استعداد خاص لفضائل أبيه وأمه، فكل ما يمكن هو تقليد آبائه فيها بسهولة. وعلى هذا يمكن أن يقال: إن الصفات المكتسبة لا تورث ولكن تورث آثارها. وهذا هو رأى « ريبو ».

وقد فطن العرب فى الجاهلية إلى الوراثة – كما تقدمت الإشارة إليه – وحرصوا على الإفادة منها. ويتضح ذلك في محيط الأسرة من صورة نكاح الاستبضاع، حيث كان العربى يأمر زوجته إذا طهرت من الحيض أن ترسل إلى بعض الرجال المشهورين ليتصل بها، ويعتزلها زوجها ولا يمسها حتى يتبين

حملها من هذا الرجل، فإن حملت اتصل بها إذا أراد. تقول السيدة عائشة فى تعليل ذلك وإنما يفعل ذلك رغبة فى نجابة الولد[1].

ولعل مما يوضح إيمانهم بعامل الوراثة ما جاء فى كتاب «محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء» للراغب الأصبهانى[2] : أن «مخرق» أتى بنساء، فطلبن منه أن يعفو عنهن فأبى، فقالت امرأة منهن: أطال الله سهادك، وأخمد رمادك، فما قتلت إلا نساء أعلاهن نَدِىٌّ، وأسفلهن دَمِىٌّ، ما أدركت من قتلنا ثأرًا، ولا محوت عن نفسك به عارًا. فأمر بإخلاء سبيلهن، إلا هذه المرأة، وقال: أخشى أن تلد مثلها.

وتقدم أن العرب كانوا يحكمون بالوراثة فى تحقيق نسب المولود إلى أبيه. فكانت البَغِىُّ تلحق ولدها بأحد من اتصلوا بها إذا لم يَدَّعه واحد منهم، وذلك باستشارة القافة. وهم خبراء القيافة، وكانوا يحكمون بآثار الأقدام على أصحابها الذين كانوا يختلفون إلى البغى ليعرفوهم. ولعل هذا كان من بين الأمور التى كانت تدعو من يغشون منازل المومسات، إلى أن يجروا أطراف مآزرهم وراءهم لتطمس آثار أقدامهم على الرمال، حتى لا يكونوا عرضة لأن يلتحق بنسبهم من تجىء به البغى أو المُظْلِمَة، كما كانوا يسمونها، لأن سفْلَة الناس وسوقتهم كانوا يختلفون إلى البغايا فى الظلام، وكانوا يجرون أطراف مآزرهم وراءهم، ولذلك جاء من جوامع كلمهم فى المدح: فلان لا يرخى لمظلمة إزاره[3].

وتقدم فى حديث الملاعنة إشارة إلى ذلك، فى الغلام الذى تنازعه عبد بن زمعة وسعد بن أبى وقاص، وكان شبيهًا بعتبة أخى سعد، كما ورد فى حديث من اتهم زوجته بشريك بن سحماء قول الرسول عليه الصلاة والسلام «فإن جاءت به أكحل العينين سابغ الأليتين خَدَلَّج الساقين فهو لشريك بن سحماء» فجاءت به كذلك. فقال النبى ﷺ: «لولا ما مضى من كتاب الله لكان لى ولها شأن»[4] والذى مضى فى كتاب الله هو الأيمان التى أقسمتها كما فى رواية

---

(١) رواه البخارى.
(٢) ج١ ص١٤٩.
(٣) د. على وافى – مجلة الأزهر مجلد ٣٦ ص٥٦٥.
(٤) رواه البخارى.

أبى داود. ومعنى خدلَّج عظيم. وتقدم أيضًا ارتياح النبى - ﷺ - لشبه أسامة بأبيه زيد.

وقد عرف العرب الوراثة الجسمية المادية والوراثة الخلقية قبل أن يبين لهم الإسلام ذلك، ويظهر هذا فى موضوع خطبة هند بنت عتبة بن ربيعة إلى سهيل ابن عمرو وأبى سفيان. فقد قيل لها: إن سهيلاً فى ثروة وسعة من العيش، إن تابعته تابعك، وإن ملت عنه حط إليك، تحكمين عليه فى أهله وماله، فقالت عنه: مضياع للحرة، فما عست أن تلين بعد إبائها، وتضيع تحت جناحه، إذا تابعها بعلها فأشِّرَتْ، وخافها أهلها فأمنت، فساء عند ذلك حالها، وقبح عند ذلك دلالها، فإن جاءت بولد أحمقت، وإن أنجبت فعن خطأ ما أنجبت، وفضَّلت عليه أبا سفيان[1]. واعترف الإسلام بالوراثة فى موضوع النسب كما ذكر وفى غيره، فحث على اختيار الزوجات، لأن العرق دساس، روى ابن ماجه من حديث عائشة «تزوجوا فى الحجز الصالح» ولم يذكر عبارة «فأن العرق دساس» والحجز - بضم الحاء وكسرها - هو الأصل والمنبت. وروى بلفظ «انظر فى أى شىء تضع ولدك فأن العرق دساس» وهما حديثان ضعيفان. وروى التحذير من زواج خضراء الدمن، وهى المرأة الحسناء فى المنبت السوء. والحديث رواه الدارقطنى والعسكرى عن أبى سعيد الخدرى، وضعفّه العراقى. وقد قيل: إن جعفر بن سليمان بن على عاب يومًا على أولاده وأنهم ليسوا كما يحب، فقال ولده أحمد: إنك عمدت إلى فاسقى مكة والمدينة وإماء الحجاز، فأوعيت فيهم بضعك ثم تريد أن ينجبوا، هلا فعلت فى ولدك ما فعل أبوك فيك، حين اختار لك عقيلة قومها، وصدق الشاعر الذى يقول:

لا تنكحن سوى كريمة معشر   فالعرق دساس من الطرفين

أو ماترى أن النتائج كلها   تبع الأخس من المقدمتين

وقد نصحت العرب بالاغتراب فى الزواج مخافة الضوى غالبًا، كما يقول الشاعر:

---

(١) تقدم فى الجزء الأول من هذه الموسوعة ص٢٦١ وما بعدها.

فتى لم تلده بنت عم قريبة ... فيضوى، وقد يضوى رديد الغرائب

وقال الرياشي المتوفى سنة ٢٥٧هـ:

فأول إحسانى إليكم تخيرى ... لماجدة الأعراق بادٍ عفافها

وقال رجل لأبى عمرو بن العلاء: لا أتزوج امرأة حتى أنظر إلى ولدى منها، بالنظر إلى أبيها وأمها، فإنها تجر بأحدهما. ومما يدل على أن بعض خصائص الأصل قد تكمن في الفرع، ولا تظهر إلا بعد أجيال ما تقدم فى بحث ثبوت النسب بالفراش، منْ شك رجل فى نسبة ولده له، لأنه أسود، وسؤال النبى - ﷺ - عن ألوان إبله واختلاف لون واحد منها، وقول الرجل فى سبب ذلك، لعله نزعه عرق، وإقرار النبى له فيه. وسيأتى بيان دور المربى إزاء هذه الموروثات. وقد تقدم أن الله يصلح بصلاح الرجل ولده وولد ولده وأهل دويرته وأهل دويرات حوله.

البيئــــة :

البيئة هى كل ما يحيط بالإنسان ويؤثر فيه تأثيراً ماديًا أو معنويًا، فى بدنه ونفسه وعقله وخلقه. ولا ينكر أحد أن كل كائن حى يتأثر بالجو الذي يعيش فيه والظواهر التى تحيط به، مثله في ذلك مثل النباتات التى تتأثر ببيئاتها. والإنسان ككل كائن حى يتأثر بالبيئة التى يعيش فيها حتى عندما يكون جنيناً فى بطن أمه. فبصرف النظر عن الصحة الجسمية للأم وأثرها العضوى على تكوين الجنين نرى أن العوامل النفسية والعصبية التى تتعرض لها يتأثر بها الجنين أيضا، كما قرره المختصون وأيدته المشاهدة، ولا يقتصر هذا على الناحية الجسمية بل يتعداه إلى مجال النفس والعقل.

ومما هو مشاهد أن الحامل إذا توحمت على شيء ظهر أثره فى تكوين الجنين بصور مختلفة، بل إنها إذا توحمت عليه أثناء رضاعة الطفل ظهر الأثر أيضاً، وقد أنكر كثير من الباحثين ذلك، لكن شوهد أن بعض النساء تأتى بمولود فيه شبه بأحد الناس أو بأحد الحيوانات، دون أن يكون هناك اتصال جنسى بينهما، أو اتصال بنسب ينحدر منه هذا الشبه، ولا يظهر فى هذه الحالة أنه نزعه عرق[1]. فهل يمكن أن يقال: إن التأثرات النفسية والعصبية قد تكون بمثابة

---

(١) فى مختار الحبرتى «ج١ ص١٠٧» أن امرأة ولدت ولداً يشبه الفيل، وكان الفيل قد حضر لأول مرة «ص١٠١».

رسل أو وسائط توصل هذه الانطباعات إلى جسم الجنين أو الرضيع عن طريق اللبن؟ رأيت فى سفر التكوين[1] ما يبين قدم هذه الظاهرة ومحاولة استغلالها، وهى أن يعقوب وضع قضبانًا من فروع الشجر مخططة فى مساقى الغنم، لتتوحم عليها وتلد أغنامًا مخططة. فليتأمل. وهذا يؤيد الرأى القائل إن الصفات المكتسبة تورث إذا أثرت تأثيراً عميقًا فى الأعصاب والأحاسيس. وفى ذيل تذكرة داود «ص٣١» أن شبه الولد بوالديه قد يكون من التخيلات والأوهام ساعة الاتصال الجنسى، أو من تخيلات الحامل زمن تخلق الجنين. وتحدث العلماء عن حمل الغيرة، وقالوا: قد تمكث امرأة سنوات دون حمل مع عدم وجود موانع، ثم إذاجاءت ضرة حملت هذه المرأة، أو حملت لأن إحدى المقربات إليها حملت، وهذا يسمى حمل الغيرة، يقول الدكتور إسماعيل صبرى رئيس قسم العقم وتنظيم الأسرة بمستشفى الجلاء التعليمى بمصر: إن الغيرة هى تمنى النعم التى ينعم بها الآخرون، أما الحقد فهو تمنى زوالها [فى عرف علماء الشرع أن الحالة الأولى تسمى الغبطة وهى محمودة، والثانية تسمى الحسد وهى مذمومة] والغيرة تؤدى إلى الحمل، لأنها عبارة عن انفعال عصبى شديد يؤدى إلى حدوث انفعالات فى خلايا المخ تؤثر بدورها على جزء منه يسمى «الهيبوتلاس» فتزداد إشارته العصبية الموجهة إلى الغدة النخامية فيزداد بالتالى إفرازها للهرمونات التى تساعد على حدوث التبويض[2].

كما تحدثوا عن الحمل الكاذب وأثره فى تغيرات الجسم، يقول الدكتور أحمد زكى: إن المرأة شديدة الرغبة فى الحمل أو شديدة الخوف منه تحدث لها أعراض الحمل وليس بها حمل، فينقطع حيضها ويثقل ثدياها، وتعرض لها فترة من الوحم والقىء ويكبر بطنها رويداً رويداً، كأن فيه جنينًا ينمو شهراً بعد شهر، ولو استمر ذلك الأمر حتى تبلغ أشهر الحمل لجاءها مخاض كاذب، بل استدماء وطلق كالولادة، غير أنها لا تلد شيئًا، كل هذا دليل على ما للحالة

(١) إصحاح ٣٠.

(٢) الأهرام ٢٧ / ١٢ / ١٩٨١.

النفسية من أثر، لا على العقل الواعى فحسب، ولكن حتى فيما لا إرادة فيه ولا وعى كهذه الأعراض[١].

ويقول ابن القيم: الحجام يرى الخُرَّاج فيشمئز منه فيخرج له مثله، ومداوى رَمَدٍ يقشعر فيحصل له مثله، كالتثاؤب لمن يرى متثائبًا[٢].

إن الطفل بعد ولادته يتعرض للتأثر بما يتأثر به كل إنسان من هذه البيئات، سواء منها الطبيعية والاجتماعية والسياسية وغيرها. فالبيئة الصحراوية غير البحرية، والزراعية غير الصناعية، والحارة غير الباردة، والديموقراطية غير الديكتاتورية، وكل ذلك له أثره الواضح على الطفل وعلى كل كائن حى. يقول ابن خلدون فى مقدمته:

إن سكان الأقاليم المعتدلة هم أعدل البشر ألونًا وأجسامًا وأخلاقًا وأدبًا، ومن أجل ذلك اختصهم الله بالنبوات. وسكان الأقاليم غير المعتدلة يبعدون عن الإنسانية بمقدار قربهم من الحيوان الأعجم فى أمزجتهم وأخلاقهم، فلا يعرفون نبوة ولا يدينون بشريعة، إلا من قرب منهم من جوانب الاعتدال، وها نحن أولاء نرى أهل السودان على العموم متصفين بالخفة والطيش، ولَعِينَ بالرقص على كل توقيعٍ ونغمة، وليس لذلك من سبب إلا أنهم لما سكَنوا الأقاليم الحارة دهوراً طويلة استولى الحر عليٍ أمزجتهم وفى أصل تكوينهم، فأصبحت نفوسهم تكاد تكون أبداً منتشية فرحا وسروراً، بحكم انتشار الروح الحيوانى فيهم.. إلى أن قال: إن الأقاليم المخصبة العيش لكثرة الزرع والضرع والأدم والفواكه يتصف أهلها بالبلادة فى أذهانهم والخشونة فى أجسامهم، وإن المقلِّين المقتصرين على الألبان وخفيف الأغذية أحسن حالاً فى أجسامهم وأخلاقهم من المنغمسين فى بحار الترف والبذخ، فألوانهم أصفى، وأبدانهم أنقى، وأشكالهم أتم وأحسن، وأخلاقهم أبعد من الانحراف، وأذهانهم أثقب فى المعارف والإدراكات. أضف إلى ذلك أن المتجافين عن اللذات فى البادية والحاضرة أحسن دينًا وإقبالاً على العبادة وأقوم أخلاقًا وأمتن مذهبًا من أهل الترف والرفاهية الذين قست قلوبهم وطمست بصائرهم. اهـ[٣].

---

(١) مجلة العربى يونية ٩٦٨ ص١٣٩.
(٢) زاد المعاد – الاستفراغ بالقىء.
(٣) ص١٠٦.

إن مجال هذه التأثيرات يظهر فى تحديد الهدف من التربية، واختيار ما يلائمها من مواد وما يتخذ لها من وسائل، واليونان القديمة التى عاشت على الحروب كانت تعد أولادها لهذه المهمة، فتربيهم على نظام قاس سنتعرض له بعد، وعند سكان استراليا الأصليين إذا شب الغلام خضع لصنوف من التعذيب لمدة أربعة عشر أسبوعًا، يرمى بعدها فوق نار يزداد لهيبها تدريجيًا وهو يتلوى فوقها بسرعة لكى يتجنب خطرها، فإن استمر فوقها عشر دقائق عُدَّ رجلاً، وزُيِّن بأشرطة من جلود الكانجرو(١).

والطفل فى البيئات المتعصبة والقبائل المتمسكة بالثأر التى تعتمد على البطش والسلاح، تربى أولادها وتُعدُّهم إعدادًا خاصًا لهذه المهمة، ويبكرون برجولتهم ليرهبوا بهم أعداءهم، وقد ينصرفون بالولد عن تعليمه وتثقيفه، مؤثرين توجيهه هذه الوجهة، لأنها هى التى سيطرت على أعصابهم ومشاعرهم، وتوارثتها أجيالهم وانعقدت عليها نفوسهم.

لقد رأى رجل هندًا زوجة أبى سفيان ترقص ولدها معاوية فقال: إن هذا الولد إذا كبر سيسود قومه، ولكن أمَّه التى تؤهله لأكثر من ذلك لم ترض بهذا القول، بل قالت: ثكلته إن لم يسد غير قومه، وقال الكاتب المشهور «واشنطون إيرفنج»: إن كان فى طبعى لطف ودماثة فلأن أمى نشأت على ضفاف بحر «إطْسُنْ» إذ كنت وأنا حدث أعتقد أن بهذا النهر روحًا يقوم به، وأنه قد طوى على الحرية والشجاعة والصدق والاستقامة، لا يعرف المصانعة والمحاذقة والخداع، خلصت نيته وطهر قلبه واستقام مجراه، وعلته السكينة وخيمت عليه السعادة، فاستمد عقلى منه، واستضاء خيالى بنوره(٢).

وقد أدرك العرب أثر البيئة على الطفل فالتمسوا لأولادهم المراضع فى الصحراء، لينعموا بهوائها ولينشئوا على الخشونة والرجولة، وليتعلموا اللغة

---

(١) جولة فى ربوع الشرق لمحمد ثابت سنة ١٩٣٢.
(٢) مذكرات الأخلاق لجاد المولى وسالمان ص ١٠٠.

العربية الفصحى والعادات العربية الأصيلة، التى تحافظ عليها حياة البداوة، بعيدة عن الحضر المعرض للتأثيرات الكثيرة.

وإذا كان الكبير يتأثر بالبيئة فى أخلاقه وسلوكه فكيف بالصغير وهو أقوى استعداداً للتأثير، وأحرص على التقليد، لأنه يندفع إليه بغريزته وعواطفه، غير عابىء بحكم العقل، لأنه لم ينضج بعد حتى يقاوم الغرائز ويقف أمام العواطف. لقد كان نساء قريش لا يستطعن التطاول على أزواجهن. فلما هاجرن إلى المدينة تعلمن من نسائها اللاتى يغلبن أزوجهن، كما قرر ذلك عمر بن الخطاب فى حديث إيلاء النبى - ﷺ - من زوجاته. روى مسلم أن عمر لما دخل على النبى ﷺ بعد أن علم أنه آلى منهن قال له: الله أكبر، والله لو رأيتنا يارسول الله وكنا معشر قريش قوماً نغلب النساء، فلما قدمنا المدينة وجدنا أقواماً تغلبهم نساؤهم، فطفقن نساؤنا يتعلمن من نسائهم[(١)]...

ولما اندمج العرب عن طريق الفتوح والهجرات فى الأوساط والبيئات الأخرى تأثروا بها فى عاداتهم وسلوكهم،ولعل مما يشير إلى ذلك أن عمر لما زار معاوية بالشام ورأى أبّهة الملك التى لم تعهد من قبل أجاب معاوية على تساؤله بقوله: إنا فى بلاد نمتنع فيها من جواسيس العدو، فلا بد لهم مما يرهبهم من هيبة السلطان، فتركه وشأنه[(٢)].

وللتنبيه على خطر البيئة حذر الإسلام من صداقة من يخشى من أخلاقهم العدوى، فأن الطبع سراق. وقد قال النبى - ﷺ «المرء على دين خليله، فلينظر أحدكم من يخالل»[(٣)]. وقال الشاعر:

واحذر مصاحبة اللئيم فإنها   تعدى كما يعدى الصحيح الأجرب

وأخطر البيئات تأثيراً على الناشىء بيئة الأسرة والمدرسة، ففى الأسرة يتأثر

---

(١) صحيح مسلم ج٣ ص٨٥.
(٢) العقد الفريد ج٢ ص٢١٢.
(٣) رواه أبو داود والترمذى عن أبي هريرة، وحسّنه.

بسلوك كل أعضائها، من الوالدين والإخوة والخدم، ومعانى الحنو والعطف والرحمة والتعاون والشعور بالمسئولية والتقليد وغيرها... كل ذلك يعرفه الطفل ويتعوده أول ما يعرف ويتعود من السلوك. وسيظل متأثرًا بهذه الصور التى انطبعت فى نفسه منذ الصغر لتظهر على سلوكه عند الكبر، فمن شب على شيء شاب عليه، والأسر مختلفة فى معان كثيرة، منها المحافظة وغير المحافظة، ومنها المستقرة الوادعة والمضطربة المتنازعة، ومنها الغنية والفقيرة، وهكذا. ولكل من ذلك أثره على الناشيء، ويتحكم فى تحديد الهدف من تربيته، والوسيلة التى يربى عليها والمادة التى يتلقاها.

والمدرسة تتلقى الطفل بعد سنوات قضاها فى أحضان والديه، فهو يعيش فيها فى مجتمع أكبر نسبيًا من مجتمع الأسرة، والمعلم يحل محل والديه، والتلاميذ محل إخوته، والمعانى الاجتماعية التى تفتحت عليها عينه فى البيت تكبر وتنضج فى المدرسة، وقد تتشكل بشكل آخر، أو تستبدل بها معان أخر، ذلك أن المعلم ليس كأبيه فى كل شيء، فالرحمة والعطف والحنو والتسامح والتدليل أشياء يفتقدها الطفل، أو يفتقد كثيراً منها في المدرسة، وطباع التلاميذ، وهم كثيرون، مختلفة، قد يصادف، بل سيصادف حتمًا، منها ما لم يصادفه فى أخوته، والصفات التى يقلد فيها معلمه وزملاءه تختلف، ولو إلى حد ما، عن التى كان يجدها فى الأسرة، والمدرسة مرحلة انتقال يتأهل بها الناشيء ليواجه المجتمع الأكبر فى الإقليم والوطن والعالم كله، بعد أن كان محصوراً بين جدران البيت ومحيط الأسرة، والمدرسة تتلقى الطفل فى سن مبكرة يكون فيها ما يزال قابلاً بسهولة للتأثر بمن حوله، بل إن هذا التأثر يزداد قوة، لأن العواطف عند الجماعة أقوى من العاطفة الفردية، والتقليد فيها أسرع من التقليد الفردى، وللمدرسة قوانينها ونظمها الصارمة التى يجب احترامها ويقل التسامح فى مخالفتها، كل ذلك لا بد من التنبه له لبيان مدى تأثير المدرسة على حياة النشء.

وفى المجتمع الواسع بعد البيت والمدرسة يتأثر الناشىء بالإذاعة المرئية وغير المرئية، وبالصحافة والمسرح ودور اللهو، وبالمكتبات العامة وقاعات المحاضرات، وبالمعارض والأسواق وأماكن السياحة ومراكز الثقافة المختلفة ودور العبادة والوسائل الأخرى، وكذلك يتأثر طوعًا أو كرهًا بالقوانين التى تحكمه. وكل ذلك على اختلاف ألوانه لا بد من مراعاته فى التربية، وفى الحكم على سلوك الطفل.

ويتلخص أثر البيئة، كما يقول المربون، فى الإنسان فى أمرين، أولهما إيجابى، وهو إيقاظ ما كمن فى الكائن الحى من صفاته الوراثية، وثانيهما سلبى، وهو إضعاف وتعجيز صفة بِسَلْبِ الفرصة التى كانت تنميها وتقويها[1].

* * *

(١) المجتمع العربى للمدارس الثانوية ـ طبعة ثانية ١٩٦٦ ص٣٩.

الفصل الثانى
فى المـــربـى

أقصد بالمربى الشخص الذى يتولى تربية الناشىء ليهذب غرائزه وينّمى مواهبه ويقوم فكره وخلقه. وأظهر هؤلاء الأشخاص فى هذا الميدان هم الوالدون والمعلمون فى معاهد التعليم، إلى جانب المشرفين على أنواع النشاط الثقافى فى الأجهزة المختلفة، كما أشرنا إلى ذلك فى البيئة.

ويشرف على هؤلاء جميعًا أولو الأمر، وتيسر لهم السبل، وتتولى رعاية من يعجز عنها هؤلاء، كما قال ابن حزم فى كتابه «الإحكام» فى مسئولية الدولة عن ضمان التعليم لكل فرد حيث يقول: يجبر الإمام أزواج النساء وسادات الأرقاء على تعليمهم ما ذكرنا «الحلال والحرام» إما بأنفسهم وإما بالإباحة لهم لقاء من يعلمهم. وفرض على الإمام أن يأخذ الناس بذلك، وأن يرتب أقوامًا لتعليم الجهال. وقال القاضى من أئمة الحنابلة: يجب على الإمام أن يتعاهد المعلم والمتعلم لذلك «تعليم الشريعة» ويرزقهما من بيت المال، لأن فى ذلك قوامًا للدين . اهـ. فتربية الأولاد مهمة جماعية لا بد أن يتضافر عليها كل فرد وهيئة فى المجتمع، ولا بد أن يتخذ لذلك منهج يؤدى إلى الغرض المطلوب، وألا يقصر فى واجبه أحد. وسيأتى توضيح ذلك.

إن الحكومات لا بد أن تتدخل بشكل قوى فى تربية النشء، فهى نائبة عن الأمم فى رعاية مصالحها والقيام بما لا يستطيع الأفراد القيام به، وقديمًا كان للحكومات هذا التدخل، حتى فى داخل المنازل. ففى إسبرطة كانت الأم تربى طفلها حتى السابعة من عمره تحت إشراف الحكومة ، وبعدها تنتزعه من أبويه وتتولى رعايته من جميع النواحى، وتدخل أولو الأمر فى الإسلام فى التعليم أحيانًا لمصلحة الجماعة أو لخدمة العهد القائم، فقد عيَّن معاوية قصاصًا يجلس للناس بعد صلاة الفجر وبين صلاتى المغرب والعشاء ليدعو له ولأهل الشام

بواسطة القصص. وعندما شيد العباسيون دار الحكمة فى بغداد عيّنوا لها جلّة العلماء ورتبوا لهم الأجور. وكان لهم كامل الحق فى توجيه أمورها كما يريدون. وكما فعل الفاطميون فى الجامع الأزهر لنشر المذهب الشيعى. وحدث مثل ذلك فى المدارس، فنظام الملك كان يحارب بمدارسه المذهب الشيعى الذى كان منتشراً فى عهد البوهيين، وأمر بأن يبعد عن المدارس كل من يعتنق هذا المذهب، وكل الأمم الحديثة تتدخل حكومتها فى التربية، وبعض المجتمعات القديمة كان يحتم على الآباء إهمال الأولاد أو إعدامهم فى حالات خاصة، فكانت اسبرطة تحتم على الآباء إعدام أولادهم الضعاف أو المشوهين أو المرضى عقب ولادتهم، أو تركهم فى القفار طعاماً للوحوش والطيور، وكانت الأم تلجأ إلى مختلف الوسائل لتحقيق هذه الغاية. وللتأكد من صلاحية ولدها للحياة كانت تغمسه فى دنٍّ من النبيذ وتتركه مغموساً وقْتًا ما، فإن عاش بعد ذلك دل هذا على قوة بنيته واستحقاقه للتربية، وإن مات تخلص المجتمع من كائن ضعيف. وكان هذا النظام أو مثله سائداً فى أثينا وروما. وأقره فلاسفة اليونان وعلى رأسهم أفلاطون وأرسطو. ولكن أهم من يتولى تربية النشء هم الوالدون والمعلمون.

الوالـــــدان:

الوالدان هما أول من يتلقى الطفل بالتربية الجسمية والخلقية معًا، ودورهما كبير جداً فى هذه الناحية. وأخطر من دور المعلم، ذلك أن الطفل يولد عجينة طرية فى يد والديه، يستطيعان أن يشكّلا منه ما يشاءان، وذلك بتهذيب غرائزه واكتشاف ميوله ووضعها على الخط الذى يرسمانه، وقلبه الطاهر – كما يقول الإمام الغزالى – جوهرة نفيسة وساذجة خالية من كل نقش وصورة، وهو قابل لكل ما ينقش عليه ومائل إلى كل ما يمال به إليه.

والطفل فى ا لبيت يقضى أكثر أوقاته بين والديه، والجزء الذى يقضيه فى المدرسة، مهما طال، لا يقارن بالجزء الكبير الذى يصرفه فى البيت. ومن هنا يكون ما يتلقاه فيه أكبر مما يتلقاه فى المدرسة وأقوى من جهة الانطباعات

النفسية والاتجاهات الخلقية على الأخص، والحرص على تربية الطفل والإخلاص فى تنشئته لا يوجد في غير الأسرة كما يوجد فيها، فالوالدان يَعُدَّانه قطعة منهما، ويضحيان بأعز ما يملكانه فى سبيل راحته وسعادته، وهذا يؤدى إلى الإخلاص فى تربيته. وفى البيت تكون الدراسة الأولى للغرائز واكتشاف الميول، وهذه الدراسة أول تحقيق علمى يعمل عن الطفل يساعد على تعيين الطريق الصحيح لتربيته. ومنه يستطيع المعلم أن يواصل مهمته، يقول النبى - ﷺ - فى بيان خطر الوالدين على الطفل «كل مولود يولد على الفطرة، وإنما أبواه يهوِّدانه أو ينصرانه أو يمجسانه»[1]. وفى التعبير بالتهويد والتنصير والتمجيس ما يدل على تكلف ومشقة فى حمل الطفل على شىء من هذه الأديان، لكن الإسلام، لما فيه من اليسر والبساطة والوضوح بالقياس إليها، لا يحتاج إلى هذه المشقة، لملاءمته للفطرة السليمة، وقد تقدم الحديث عن الفطرة.

والأم بالذات لها دورها الخطير فى هذه التربية، وقد أقر ذلك علماء التربية والاجتماع، وشهدت بذلك وقائع التاريخ. ومن قول العظماء فى ذلك ما قاله شوقى:

قم ابن الأمهات على أساس ... ولا تبن الحصون ولا القلاعا

فهن يلدن للقصب المذاكى ... وهن يلدن للغاب السباعا

والمذاكى هى الخيل التى قد أتى عليها بعد قروحها سنة أو سنتان، والواحد مُذَكٍّ، ذكره القرطبى فى تفسيره[2]. والقصب مفردها قصبة، وهى ما يركز عند أقصى الغاية فى مجرى السباق، فمن سبق إليها أخذها واستحق الخطر، أى الرهن، فلذلك يقال: حاز قصب السبق واستولى على الأمد، أى الغاية، والقصبة هى ما استطالت من الجوهر فى تجويف. فمن سبق إليها فاز بها كما فى نهاية ابن الأثير. وقول حافظ:

الأم مدرسة إذا أعددتها ... أعددت شعبًا طيب الأعراق

---

(١) رواه البخارى ومسلم عن أبى هريرة.

(٢) ج٤ ص٣٠٨.

الأم روض إن تعهده الحيا بالرى أورَق أيما إيراق
الأم أستاذ الأساتذة الأولى شغلت مآثرهم مدى الآفاق

وقول نابليون: إن المرأة التى تهز المهد بيمينها تهز العالم بشمالها، وقوله عندما سئل عن أهم حصن تحتمى به فرنسا ويخافه العدو: هو الأم الصالحة، التى تحسن القيام على أولادها، فتتقدم للوطن رجالاً، الواجب ديدنهم، والوطن هدفهم، ونصرته دينهم الذى يعتنقون. وقول هتلر عند أمره بالاستعداد للحرب مبينًا دور المرأة فيها: خير خدمة للبلاد قراركن فى البيوت واجتهادكن فى تنظيم الجيل الجديد(١).

جاء فى مقال اللكاتب الفرنسى «إيتين لامى» منشور بمجلة العالمين الفرنسية عدد سبتمبر ١٩٠١م عند الحديث على مقاومة الإسلام عن طريق تربية أولادهم فى المدارس المسيحية: إن تربية بنات المسلمين تربية مسيحية توجد للإسلام فى داخل حصنه المنيع عدوا لَدُودًا لا يمكن للرجل قهره، ومتى تغلبت المرأة تغير نظام الأسرة بالمرة، وأصبح فى قبضة تصرفها، ومن السهل على المرأة والحالة هذه أن تؤثر على إحساس زوجها وعقيدته، فتبعده عن الإسلام وتربى أولادها على غير دين أبيهم، وفى اليوم الذى تغذى الأم أبناءها بلبان هذه التربية تكون هذه المرأة قد تغلبت على الإسلام نفسه. اهـ(٢).

---

(١) مجلة الأزهر شعبان ١٣٦٩هـ.

(٢) ممن تأثروا بأمهاتهم من العرب حاتم الطائى، وقدتقدم، ومن الأجانب:

١ - جيتة: تعلم من أمه صوغ الخيال فى صورة حية.

٢ - كرومويل: كانت أمه معروفة بالنشاط والذكاء الحاد ومواجهة النكبات بالصبر والتدبير، أهدت إلى بناتها الخمس ما ساعدهن على الزواج من رجال أكفاء، وذلك من كدِّ يدها، ولازمت ابنها كرومويل تراقبه فى صعود الخطر لسلم المجد الذى قفز إليه.

٣ - ليتسيا: أم نابليون، اعترف بأن سلطانها عليه كان شديداً، تعلم منها الطاعة والكبرياء والاقتصاد، لشدة ما عانته من الفقر، وكانت تمسك لأولادها العصا وتؤدبهم، وضربت نابليون بالسياط عاريًا لأنه استهزأ من عجوز دخلت على أمه، وشجعته أمه على الفرار من منفاه فى جزيرة «ألبا» إلى فرنسا بكلمات كلها حماسة، وكذلك أم جورج واشنطن، ربت أولادها الخمسة بعد موت أبيهم، وكان جورج فى الحادية عشرة من عمره. ويعترف «أديسون» المخترع=

وخطورة الأم على الأولاد لا تقتصر على مرحلة الطفولة، بل تصاحبهم عند الكبر، ونحن نعرف أثر ذلك واضحًا فى تشجيع أسماء بنت أبى بكر لابنها عبد الله بن الزبير فى مقاومة حصار الحجاج لمكة، حيث قالت له: عش كريمًا ومت كريمًا. ولما قال لها: أخاف أن يمثلوا بى قالت: وما يضر الشاة سلخها بعد ذبحها؟ لقد كانت هى نفسها على تمكن من الشجاعة سرت فى دماء ابنها منها، فعن أبى نوفل فى حديث أيام ابن الزبير: ثم أرسل - يعنى الحجاج الثقفى - إلى أمه أسماء بنت أبى بكر رضى الله عنها فأبت أن تأتيه، فأعاد عليها الرسول: لتأتينى أو لأبعثن إليك من يسحبك بقرونك، فأبت وقالت: والله لا آتى إليك حتى تبعث من يسحبنى بقرونى. فقال: ايتونى بِسِبْتِيَّتِى، أو بِسِبْتَىَّ، فأخذ نعليه ثم انطلق يتوذف - يتبختر - حتى دخل عليها فقال: كيف رأيتنى صنعت بعدو الله؟ يعنى ابنها، قالت: رأيت أفسدت عليه دنياه وأفسد عليك آخرتك، بلغنى أنك تقول: يا ابن ذات النطاقين، أنا والله ذات النطاقين، أما أحدهما فكنت أرفع به طعام رسول الله - ﷺ - وطعام أبى، وأما الآخر فنطاق المرأة التى لا تستغنى عنه، أما إن رسول الله - ﷺ - حدثنا أن فى ثقيف كذابًا ومبيرًا، أما الكذاب فقد رأيناه، وأما المبير فلا إخالك إلا إياه، فقام ولم يراجعها. رواه مسلم[1] وزاد رزين: أن الحجاج قال: دخلت عليها لأحزنها فأحزنتنى. والسبتان: النعلان، وأصله من السبت - بكسر السين - وهى جلود البقر المدبوغة بالقرظ يعمل منها النعال، فالتسمية على الاتساع. والسبتيتان نسبة إليها. وقيل من السبت - بفتح السين - وهو حلق الشعر، لأن شعور الجلود ترمى عنها، ثم تعمل منها النعال. والمبير = المهلك. وأسماء كان سنها إذ ذاك مائة سنة، وكف بصرها، كما ذكره ابن عبد ربه فى العقد الفريد.

= الأمريكى الكبير بأن أمه سبب عظمته، وأم دوق ويلنجتون بطل معركة «واترلو» قريبة الشبه بأم نابليون خلقًا وخلقًا. ولويد جورج السياسى الانجليزى يدين لوالدته بنبوغه، ومثله الجنرال «بوث» واللورد «بركنهد» الوزير الانجليزى [من محاضرة لمحمد صبرى أبو علم].

(١) ج١٦ ص٩٩.

وكذلك الخنساء فى تشجيع أولادها يوم القادسية حيث قالت لهم: اعلموا أن الدار الآخرة خير من الدار الفانية، اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون، فإذا رأيتم الحرب قد شمرت عن ساقها، وجللت ناراً على أرواقها، فتيمموا وطيسها، وجالدوا رسيسها تظفروا بالغنم والكرامة. فى دار الخلد والمقامة، ولما استشهدوا جميعاً قالت: الحمد لله الذى شرفنى بقتلهم، وأرجو أن يجمعنى ربى بهم فى مستقر رحمته. والرسيس = أول مس الحمَّى.

وكذلك وصية أم عمارة بالجهاد يوم أحد، ووصية أروى لابنها، كما فى الطبقات الكبرى لابن سعد، ولا ننسى «هاجر» ورعايتها لإسماعيل فى وحدتها، وتكريم الله لها تكريماً خالداً على مدى التاريخ، والذى يجعل للمرأة هذه الخطورة أمور، منها:

١ - ملازمة الطفل لها أكثر من ملازمة أبيه له، لانشغاله بالعراك فى ميدان الحياة الواسع.

٢ - شدة حنو الأم على ولدها، لإحساسها بأنه قطعة منها، فهى أشد به التصاقاً، وهو إليها أشد ميلاً، كما أنه لسماع توجيهاتها أكثر استجابة، ومن هنا كانت لها الحضانة كما تقدم ذكره.

٣ - ما جبلت عليه المرأة من الصبر الشديد ومناسبة ذلك لخدمة الطفل والسهر عليه، والرجل فى هذا المجال يقل عن المرأة. يقول أبو حيان التوحيدى فى «المقابسات»: الأم شأنها فى الحى أعظم، وتدبيرها فى المباشرة أظهر، وشفقتها بحسب ضعف قوتها أكثر، والأب هو الفاعل الحسى أيضاً ولكن لا مباشرة له متصلة، ولا ولاية له متمادية، وإنما هو أول فقط، والأم حاملة واضعة، وفاطمة ومرضعة، وحاضنة ومربية، فالكلفة عليها أغلظ، وحسها للولد آنف، وهو بها أشغف(١).

---

(١) أبو حيان - أعلام العرب ص١٧، ١٨.

وإذا كان دور الأم بهذه الخطورة وجب عليها أن تتبع القواعد الصحيحة للتربية، وتتنبه إلى أى شىء يصدر منها، فهو مؤثر على الطفل حتمًا، فمرحلة الطفولة مرحلة تقليد خالص، كما أن نداء الطفل بالأسماء المدللة يؤثر على شخصيته كما تقدم، والأغانى التى ترددها أمامه إذا كانت ترقصه مثلاً وسيلة فعالة من وسائل التربية وتخطيط السلوك. كانت هند بنت عتبة ترقص ولدها معاوية بقولها:

إن بنى مُعْرِق كريم ... محبب فى أهله حليم
ليس بفحاش ولا لئيم ... ولا بطخرور ولا سئوم
صخر بنى فهر به زعيم ... لا يخلف الظن ولا يخيم

المعرق = أصل الشرف، الطخرور = من لا جلد عنده ولا ثبات، ومعنى لا يخيم لا يجبن. ومثل هذه الأقوال التى تقرع أذن الطفل فى وقت مبكر تبعث فيه صفات الرجولة، وتعلقه بهدف سام كبير. وقد مَرَّ أنها كانت تعده ليسود غير قومه لا ليسود قومه فقط. وجاء فى أمالى القالىء(١) أن أم الفضل بنت الحرث الهلالية كانت ترقص ابنها عبد الله بن العباس وتقول:

ثكلت نفسى وثكلت بكرى ... إن لم يسد فهرا وغير فهر
بالحَسَبِ العِدِّ وبذل الوفر ... حتى يوارى فى ضريح القبر

ومن هنا تظهر قيمة الأم المتعلمة الفاهمة الواعية، والأم المتدينة التى تنشىء ولدها على شاكلتها، والمرأة العربية كانت تجيد تربية أطفالها وتكيفهم حسب البيئة التى يعيشون فيها والمهام التى تنتظرهم. وكانت لها فى ذلك وصايا وقواعد منتزعة من واقع الحياة. يقول العقاد فى كتابه «الصديقة بنت الصديق»: إن المرأة العربية برعت فى أحوال الحمل والوضع، فقد سئلت فاطمة بنت الخُرْشُب - رويت عن أميمة أم تأبط شرًا -: أى بنيك أفضل؟ فقالت: والله

(١) ج٢ ص١١٨.

لا أدرى، إنى ما حملت واحداً منهم تُضَعَا، ولا ولدته يَتْنًا، ولا أرضعته غَيْلاً، ولا منعته قَيْلاً، ولا أنمته تَئِدًا، ولا سقيته هَدَبدًا، ولا أطعمته قبل رئة كبدًا، ولا أبَتُّه على ماقة. وروى مثل هذا الكلام عن ليلى بنت عبد الله بن الرحال بن شداد الأخيلية، لما سألها الحجاج عن ولدها[1].

تضعا = عقيب الحيض، ومثله الوُضْع. والتُّضْع بسكون الضاد، والحمل على أثر الحيض مكروه عند العرب خشية تلوث النطفة بالدم فى رأيهم - ومعنى يَتْنا منعكسًا، فولادة المنعكس عسيرة، وقد تصاب عظامه، ومثله الأتّن والوتْن، كما فى كتاب «كنز الحفاظ فى كتاب تهذيب الألفاظ» لأبى يوسف يعقوب بن إسحق السكيت. ومعنى غيلاً: زمن الحمل، فأن اللبن يكون غير جيد، ومعنى قيلاً عند القيلولة، فارضاع الطفل حينئذ ينقع غلته، ولا يعرضه لأذى الإرواء بالماء، وهو فى البادية قليل الصفاء. ومعنى تئدا أن يكون فى موضع صعب أو وخم يؤرقه ويؤذيه وخامة هوائه. ومعنى هدبدا اللبن المتكبد، الذى تجمَّد معظمه ولان بعضه، وهو دليل فساده، وإطعام الرئة والكبد صعب الهضم على معدة الطفل، والمبيت على ماقة أى غضب وكمد، وهو ضارٌّ بالرجال فضلاً عن الأطفال.

وكانت هذه العناية بالتربية نَبْعًا من تجاربها، يقول النبى - ﷺ - : «نساء قريش خير نساء ركبن الإبل، أحناه على طفل وأرعاه على زوج فى ذات يده»[2]

وقد اشتهر فى العرب نساء أنجبن أبطالاً وضرب بهن المثل، ومنهن:

١ - ماوية بنت عبد مناة بن مالك، من تميم. وهى أم لقيط وحاجب وعلقمة ومعبد بنى زرارة بن عدس، وكلهم سادة.

٢ - فاطمة بنت الخُرْشُب الأنمارية، فقد ولدت لزياد العبسى الكَمَلَة، وهم: ربيع وقيس وأنس وعمارة، وكل منهم ساد فى الجاهلية، وقد سئلت: أى

---

(١) أعلام النساء لعمر كحالة.

(٢) رواه مسلم عن أبى هريرة ج١٦ ص٨٠.

بنيك أفضل؟ فقالت: الربيع بل قيس بل أنس بل عمارة، ثم قالت: ثكلتهم إن كنت أعلم أيهم أفضل، هم كالحلقة المفرغة لا يدرى أين طرفاها.

٣ – أم البنين، وهى ابنة عمرو بن عامر الفارس البطل، ولدت مالكًا ملاعب الأسنة، وطفيلاً الفارس، وربيعة الكريم، الذى كان يسمى رَبيع المقْترين، وسَلَمَيًا البطل المخاطر، ومعاوية الحكيم الحليم. وهى التى افتخر بها حفيدها الشاعر لبيد بن ربيعة أمام ملك الحيرة النعمان بن المنذر فى قوله:

نحو بنو أم البنين الأربعة ومن خيار عامر بن صعصعة

(هم خمسة لكن أخاه كان ميتًا حين افتخر)

٤ – عاتكة بنت هلال بن مرة، ولدت لعبد مناف بن قصى، هاشمًا وعبد شمس والمطلب، وهم سادة قريش.

٥ – خبيئة بنت رباح بن الأشل الغنوية، ولدت لجعفر بن كلاب، خالداً ومالكًا وربيعة[١].

هذه هى قيمة الأم وأثرها فى تربية النشء، فالواجب عليها أن تليها بنفسها أو تشرف عليها بصدق، ولا تكلها إلى غيرها من خدم أو أقارب ونحوهم، فأن الأم أخلص فى التربية وأدق. وأوعى بما يجب للأطفال وما يصلح لهم، وصاحبة الحنان الذى لا يعوض. ذلك إلى جانب حماية النشء من الصور الشاذة التى تنطبع فى أذهانهم من الخادمة وغيرها ممن لا يحسون فيها رحمة، كمن تحاول إسكاتهم بالمزعجات والصور الخرافية والقصص الكاذب، ومهما كانت الخادم من الثقافة، ومهما كانت دور الحضانة من الإعداد فأن الحنان مفقود أو قاصر، وهو دفء لعاطفة الولد فى أشد الحاجة إليه فى هذه السن. يقول «أندريه موروا» فى كتابه «فن الحياة» الأم بالنسبة لطفلها بمثابة بعض الملائكة، وإذا سهرت عليه فأنها تكون منبع كل المسرات وكل الحياة. وإذا عنيت به مجرد عناية فأنها تظل الشخص الذى يمحو الألم ويمنح الغبطة. فهى الملجأ الأعظم

(١) كتاب المرأة فى الشعر الجاهلى – للدكتور أحمد الحوفى.

الذى يجلب الدفء والراحة والصبر والحب، وطفل الأم بالنسبة إليها بمثابة إله.... ثم الطفل إذا أسعده حظه بأم هى أم حقيقية تعلَّم منها فى باكورة حياته كيف يمكن أن يكون الحب كاملاً، وغير أنانى، وحب الأمومة يدل الطفل على أن الدنيا ليست فى جملتها وتفصيلها بالمنطوية على العداء، وأن من الممكن العثور دائماً على الحنان والعطف، وأن فى الدنيا أناساً يمكن منحهم الثقة التامة فى سذاجة وعدم تحفظ، ويمنحون كل شىء دون أن يطلبوا شيئاً فى مقابل ما يمنحون، ومن أعظم الأمور بدء الحياة فى مثل هذا الجو «ص٣٦، ٣٧».

المعلمـــــون:

إن الوالدين يرعيان ولدهما فى السنوات الأولى، ثم يسلمانه إلى المعلم أو المؤدب بلغة العصر القديم، بعد أن يكون قد استقل إلى حد ما فى مظاهر الرعاية الجسمية. وإذا كان الوالدان ممن يحسنان مهنة التعليم كان تعليمه استمراراً لرعايته حتى يشب ويصير رجلاً، فالمعلم هو الذى يتابع مهمة الوالدين، ويتعهد الغرس الذى غرساه فعمله مكمل لعملهما، غير أن مهمته تكون أكبر فى ناحية العلم والمعرفة، وأثره يظهر فيهما أوضح من ظهوره فى ناحية الخلق والسلوك. ومهما يكن من شىء فلا بد من التعاون ليكمل كلٌّ نقص الآخر.

والمعلم فى المدرسة يعلم النشء ويظهر الثقافة ويربى الجسم أيضاً كما يربى عقله، ويربيه خلقياً بالقدوة والإرشاد، وذلك عن طريق الدروس الدينية والنشاط الاجتماعى والدينى فى المناسبات، وبغير ذلك من الوسائل. والذين باشروا تربية النشء فى صدر الإسلام فريقان، فريق خاص لا يتعهد الطفل ضمن مجموعة من التلاميذ فى المدرسة أو فى مكان آخر، ولكن يربيه فى منزل أبيه بمفرده أو مع إخوته. وكان الأغنياء هم الذين يستطيعون إحضار المربى لتربية أولادهم، وفريق عام يشرف على تربية أفراد فى المساجد والكتاتيب والمدارس. وكان يطلق على المربى الخاص اسم المؤدب، أخذاً من الأدب وهو الخلق أو المعرفة بثقافة العرب وغيرهم، ولا يتولى هذا العمل إلا المشهورون الذين يستحقون أن يَغْشَوْا قصور السلاطين والعظماء، ويكونون كأعضاء الأسرة فى التشريف والتكريم.

المعلم يقوم بمهمة سامية كبيرة، وهى واجبة على كل من يستطيع ذلك، وقد حرّم الدين الامتناع عنها نظرًا لأهمية العلم والخلق فى تكوين المجتمع الصالح، قال تعالى: ﴿ **فَلَوْلا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ** ﴾ [التوبة: ١٢٢]. وقال: ﴿ **وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلا تَكْتُمُونَهُ** ﴾ [آل عمران: ١٨٧]. وقال: ﴿ **وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ** ﴾ [البقرة: ١٤٦]. وقال: ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ** ﴾ [البقرة: ١٥٩].

ومع وجوب التعليم رغب فيه، وجعل للمعلمين شرفًا وفضلاً كبيرًا، يقول النبى - ﷺ - : «لا حسد إلا فى اثنتين، رجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته فى الحق، ورجل آتاه الله الحكمة، فهو يقضى بها ويعلمها»[(١)]. ويقول: «من دل على خير فله مثل أجر فاعله»[(٢)] إلى غير ذلك من الأحاديث. وكان المربون موضع احترام الناس لشرفهم وشرف مهمتهم، وحظى بذلك على الأخص من قاموا بالتعليم حسبة لله فى المساجد. وقد نُصح أحد الخلفاء برسالة هامة جاء فيها: واعلم أن مواقع العلماء من ملكك مواقع السُّرج المتألقة والمصابيح المعلقة. وعلى قدر تعاهدك تبذل من الضياء، وتجلو بنورها الأشياء، وقال يحيى بن أكثم: قال لى الرشيد: ما أنبل المراتب؟ قلت: ما أنت فيه يا أمير المؤمنين. قال: فتعرف أجلَّ منى؟ قلت: لا، قال: لكنى أعرفه، رجل فى حلقة يقول: حدثنا فلان عن فلان عن رسول الله. قلت: يا أمير المؤمنين هذا خير منك وأنت ابن عم رسول الله وولى عهد المسلمين؟ قال: نعم، وذلك خير منى، لأن اسمه مقترن باسم رسول الله لا يموت أبداً، ونحن نموت ونفنى، والعلماء باقون ما بقى الدهر[(٣)].

---

(١) رواه البخارى ومسلم عن ابن مسعود.

(٢) رواه مسلم عن أبى مسعود البدرى.

(٣) الآداب الشرعية لابن مفلح الحنبلى المتوفى سنة ٧٦٢هـ ج١.

وكانت منزلة المؤدبين فى أعلى منزلة خصوصًا إذا علّموا حسبة لله، كما قدمنا، لأنهم يعلِّمون لوجه الله فى عفة وزهد وكرامة. لقد اجتمع علماء ما وراء النهر وأقاموا مأتم العلم، عندما بلغهم خبر بناء المدرسة النظامية فى بغداد، وقالوا: كان يشتغل بالعلم أرباب الهمم العلية والأنفس الزكية الذين يقصدون العلم لشرفه والكمال به، وإذا صار عليه أجرة تدانى إليه الأخسَّاء وأرباب الكسل، فيكون ذلك سببًا لمهانته وضعفه[١]. غير أن بعض العلماء كان يزهد فى هذه الوظيفة بُعْدًا عن المناصب، وشَكا فى أموال السلاطين، ومنهم الخليل بن أحمد.

ومن المؤدبين المشهورين على بن الحسن الأحمر المتوفى سنة ١٩٤هـ مؤدب الأمين بن الرشيد، وعامر الشعبى والضحاك بن مزاحم المتوفى سنة ١٠٥هـ مؤدب أولاد عبد الملك بن مروان، ومحمد بن هشام الزهرى مؤدب ابن هشام بن عبد الملك، ويحيى بن خالد البرمكى والكسائى مؤدبًا الرشيد وابنه الأمين.

أما معلمو الكتاتيب فكانوا فى منزلة أقل، وقد عزف كثير عن تولى هذه المهمة وأصبحت عبارة «معلم صبيان» مثلاً يضرب للضعة والامتهان، غير أن منهم من كان موضع التقدير والاحترام كالكميت بن زيد وعبد الحميد الكاتب وقيس بن سعد[٢].

ومن طرائف الأخبار عن معلمى الكتاتيب ما يقوله الجاحظ: مررت بمعلم صبيان وعنده عصا قصيرة وعصا طويلة وصولجان وكرة وطبل وبوق. فقلت له: ما هذا؟ فقال: عندى صغار أوباش، أقول لأحدهم: اقرأ لوحك، فيصفِّر لى، فأضربه بالعصا القصيرة، فيتأخر فأضربه بالعصا الطويلة، فيفِّر من بين يدى فأضع الكرة فى الصولجان وأضربه فأشجُّه، فيقوم إلىَّ الصغار كلهم بالألواح، فأجعل الطبل فى عنقى والبوق فى فمى، وأضرب الطبل وأنفخ فى البوق، فيسمع أهل الدرب ذلك فيسارعون إلىَّ ويخلصوننى منهم[٣]. لكن أمثال هذه الأخبار قد

---

(١) كشف الظنون ج١ ص١٥.
(٢) تاريخ التربية ص٢٠٠.
(٣) مجلة الوعى الإسلامى صفر ١٣٩٤هـ.

يكون مبالغًا فيها لتشويه صورة المعلمين للأولاد. وفى كتب الأدب والفكاهة كثير من هذه الافتراءات.

وكما تقدم كان المعلمون فى المساجد يؤدون واجبهم حسبة لله، وكانوا يكسبون من عمل يدهم، وذهبت طائفة من الفقهاء كالحنفية جميعهم وأحمد ابن حنبل وسفيان الثورى إلى أنه لا يجوز أن يأخذ المعلم أجرًا على تعليم القرآن والحديث[1] وقد رفض الحارث بن محمد أن يأخذ الرزق الذى رتبه له عمر بن عبد العزيز حينما أرسله ليعلم الناس بالبادية. والضحاك بن مزاحم المتوفى سنة ١٠٥هـ وعبد الله بن الحرث كانا معلمى أطفال ولا يأخذان أجرًا، ولم يرتب للمعلمين أجر إلا عندما كانوا يكلفون بذلك، إما كمؤدبين فى البيوت وإما كمدرسين فى المساجد لنشر مذهب معين أو للتحدث فى موضوع يهم الوالى – كما سبق بيانه فى عمل معاوية مع القصاص – وعندما أنشئت المدارس كالمدارس النظامية، ومع ذلك كان بعضهم يتعفف عن هذا العمل على الرغم من سخاء المكافأة.

وكانت الحالة المالية لمعلمى الكتاتيب سيئة، نظرًا لزهادة بعضهم فى الأجر، أو لعدم الإقبال عليهم، لما كان يشاع عن بعضهم من أقاويل تزهد الناس فيهم، أما المؤدبون لأولاد العظماء فكانت حالتهم المالية حسنة جدًا. وحسبك أن تعلم أن على بن الحسن الأحمر كان معلمًا للأمين بن هارون الرشيد، فلما دخل فرش له البيت بفرش حسن، وكان الخلفاء إذا أدخلوا مؤدبًا إلى أولادهم فجلس فى أول يوم أمروا بعد قيامه بحمل كل ما فى المجلس إلى منزله، مع ما يوصل به من الدواب ويوهب له، فلما أراد الأحمر أن ينصرف إلى منزله دُعِىَ من يحمل له ذلك، فقال الأحمر: والله ما يسع بيتى هذا، فما لى إلا غرفة لا يدخلها غيرى، فأمر الرشيد بشراء دار له وجارية، وحُمل على دابة وَوُهِبَ له غلام. يقول محمد ابن الجهم: كنا إذا أتينا الأحمر تلقانا الخدم، فندخل قصرًا من قصور الملوك، ويخرج علينا الأحمر وعليه ثياب الملوك[2].

(١) سيأتى توضيح ذلك.

(٢) تاريخ التربية ص٢١٦ – ٢٢٥.

الفصل الثالث

فى عمل المربى

هناك ثلاثة آراء فى طبيعة الطفل، هل هى خيرة أو شريرة أو قابلة للخيرية والشرية، الرأى الأول يقول: إن طبيعة الإنسان خيرة، وعليه سقراط وكذلك زينون الرواقى الذى يقول إن الطبيعة العامة خيِّرة لصدورها عن الله وهو خير، ولا يصدر عنه إلا الخير، فالإنسان – وهو أثر من آثار الطبيعة – كذلك خير، ومثل هؤلاء جان جاك روسو الفرنسى الذى كان يردد مثل هذا القول فى القرن الثامن عشر، ويرى أن يترك المربى الطفل حراً طليقاً(١).

والرأى الثانى يقول: إن طبيعة الإنسان شريرة، فتجب مصادرة ميوله ومعارضة نزعاته، بالحرمان من اللذة الدنيوية. وعلى هذا الرأى البراهمة والبوذيون، بناء على مذهبهم العام فى الزهد والاجتهاد فى التخلص من الحياة. وعليه أفلوطين وأبو العلاء المعرى الذى كان يردد ذلك كثيراً فى شعره، ومنه:

فظن بسائر الإخوان شراً ... ولا تأمن على سر فؤادا
فلو خبرتهم الجوزاء خُبْرِى ... لما طلعت مخافة أن تكادا

وقال أيضاً:

وفضيلة النوم الخروج بأهله ... عن عالم هو بالأذى مجبول

ومنه قول الآخر:

عوى ا لذئب فأستأنست بالذئب ... إذ عوى وصوَّت إنسان فكدت أطير

والرأى الثالث يقول: إن الطفل يولد وهو قابل للخيرية والشرية. وهذا هو الرأى السديد الذى مال إليه الغزالى كما تقدم. وبناء على رأيه قال فى معرض كلامه عن رياضة الصبيان: فإن الطفل بجوهره خلق قابلاً للخير والشر، وإنما أبواه

---

(١) الأخلاق لجاد المولى وسالمان ص٦٧.

يميلان به إلى أحد الجانبين. وعلى هذا الرأى ابن خلدون، وإن كان يرى أن ميل الطفل إلى الخير أكثر من ميله إلى الشر، وقد نص على ذلك عند كلامه على أن من علامات الملك التنافس فى الخلال الحميدة وبالعكس، فقال: لما كان الملك طبيعيًا للإنسان لما فيه من طبيعة الاجتماع وكان الإنسان أقرب إلى خلال الخير منه إلى خلال الشر بأصل فطرته وقوته الناطقة العاقلة، لأن الشر إنما جاءه من قبل القوة الحيوانية التى فيه، وأما من حيث هو إنسان فهو إلى الخير وخلاله أقرب . . .اهـ.

ويؤيد هذا الرأى المختار قول الله تعالى: ﴿ **أَلَمْ نَجْعَل لَّهُ عَيْنَيْنِ * وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ * وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ** ﴾ [البلد: ٨-١٠]. وقوله: ﴿ **وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا * فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا** ﴾ [الشمس: ٧، ٨]. وقوله: ﴿ **إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا** ﴾ [الإنسان: ٣].

إن عمل المربى يتناول، ما يتأثر به الطفل من الوراثة والبيئة معًا، أى المجال الذاتى الباطنى، والمجال الخارجى الظاهر، وأساس عمله هو اكتشاف هذه المواهب الموروثة ومراقبة المؤثرات التى تؤثر فيه، ومحاولة الانتفاع بذلك فى توجيهه نحو الخير. كالبستانى الذى لايَدّ له فى خروج النبات من البذور ونمائه، فتلك مهمة قوة أخرى خارجة عن إرادته، وإنما كل ما يستطيعه هو وقايته مثلاً من العاصفة أن تكسره،ومن حرارة الشمس أن تجففه،ومن الحشرات والأيدى العابثة أن تمتد إليه.

إن مهمة المربى حيال المجال الباطنى صعبة، لأن الطفل كما قدمنا غُصْنٌ فى شجرة معمرة يحمل خصائصها ويتوارثها، وكل ما يستطيعه هو اكتشاف مواهبه واستعداداته ليستفيد منها ويوجهها الوجهة الصالحة، ويتجنب ما يعوق دفعها القوى الذى لا يغالب. ذلك أن بعض الموروثات تكون من الشدة والقوة بحيث لا تفيدها التربية، خصوصًا إذا كانت بطريق الكبت والعنف. وهو ما يعنيه قول بعضهم: الطبع يغلب التطبع. وما رواه البيهقى فى شعبه عن الأصمعى

قال: دخلت البادية فإذا بعجوز بين يديها شاة مقتولة وجرو ذئب مُقْع، فنظرت إليها فقالت: أتدرى ما هذا؟ قلت: لا، قالت: جرو ذئب أخذناه وأدخلناه بيتنا، فلما كبر قتل شاتنا، وقلت فى ذلك، قلت: ما هو؟ فأنشدت:

أكلت شويهتى وفجعت قلبى ... وأنت لشاتنا ولد ربيب
غذيت بدرها وربيت فينا ... فمن أنبأك أن أباك ذيب
إذا كان الطباع طباع سوء ... فلا أدب يفيد ولا أديب

ومهمة المربى حيال المجال الظاهر فى البيئة سهلة بالنسبة إلى المجال الباطنى، فهو يستطيع أن يعرف أى نوع من الناس والأشياء ينبغى أن يتأثر به، وإن كان ذلك يحتاج إلى جهد كبير، ذلك أن منابع التأثير ربما لا يتحكم فيها المربى أو يستطيع علمها، فهل يستطيع الوالد مثلاً أن يحيط بكل ما يتأثر به ولده، محادثات مع زملائه فى المدرسة، أو بما يطرق سمعه من أحاديث الناس فى الشوارع أو ما يراه من صور معروضة فى الطرق والصحف وغيرها؟ وهل المعلم يستطيع أن يعلم كل شىء يؤثر فى الطفل وهو فى بيت أبيه؟ ولكن مهما يكن من صعوبة الأمر فلا ينبغى أن يقعدنا ذلك عن القيام بواجبنا بقدر المستطاع. وسواء أكان الطفل يولد أميل إلى الخير أم إلى الشر أم هو إليهما على حد سواء، فإن المربى تقوم مهمته على الإفادة من غرائزه وميوله، وتكيفه بالبيئة على وجه يسلم به إلى الخير، ولا ينبغى أبداً أن نهمل عامل الوراثة فى التربية ونلقى الحمل كله على المربى، ومن قال: إن الطفل عجينة فجة فى يد والديه يستطيعان أن يشكلاه ويميلان به إلى حيث يريدان ـ لا ينسى أبداً عامل الوراثة فى التحكم فى سلوك الطفل . وحديث ولادته على الفطرة لا يلغى أثر الوراثة، بل يبين أهمية البيئة والدور الذى يقوم به المربى، أو يراد به الاهتمام بغرس العقيدة فى نفسه منذ الصغر، حتى تثبت فى نفسه ويشب عليها، والمربى قادر مع كل هذه الاعتبارات على خلق صورة وشكل لمادة لها خصائصها المعينة التى لا يَدَ له فيها.

الفصل الرابع
في واجبات المربى

واجبات المربى كثيرة نقتصر على بعض منها فيما يلى :

١ - لا يستطيع المربى أن ينجح فى مهمته إلا إذا كان عالمًا بأصول التربية، مُلمًا بقواعدها الفنية، التى تهديه إلى وضع الشىء فى موضعه، واختيار الأسلوب المناسب، والمادة التى تتحملها طاقة الناشىء ، على ضوء اكتشاف المواهب وترويض المؤثرات، لاستخدامها فى التوجيه المطلوب.

والدراسات النفسية والتربوية، والإلمام بقواعد الصحة، ومعرفة العلاقة بين التأثرات النفسية والجسمية والعقلية لابد منها لبلوغ الغاية المرجوة من التربية.

والتربية - كما يقول ابن عبدون - صناعة تحتاج إلى معرفة ودربة ولطف، فهى كالرياضة للمهر الصعب الذى يحتاج إلى سياسة ولطف وتأنيس حتى يرتاض ويقبل التعليم - والمربى الفنى - كما يقول الغزالى - لا يشرك التلميذ الذكى مع الغبى فى التلقى فهو تقصير فى الذكى وإرهاق للغبى، وهو الذى يوجه التلميذ إلى العلم الذى يناسبه بعد اختباره ومراقبته، كما يذكر ابن جماعة[١] . وقد أرشد محمد بن الحسن تلميذه الإمام البخارى إلى أن يتعلم الحديث بدل الفقه، لأنه أليقَ به فصار فيه مقدما[٢] .

يقول الماوردى فى كتابه «أدب الدنيا والدين»[٣] : وينبغى أن يكون للعالم فراسة يتوسم بها المتعلم ليعرف مبلغ طاقته وقدر استحقاقه، ليعطيه ما يتحمله بذكائه أو يضعف عنه ببلادته. فإنه أروح للعالم وأنجح للمتعلم. اهـ.

ومما يدل على لزوم هذه الفنية للمعلم واهتمام الأولين بها، نصيحة الرشيد للأصمعى قبل أن يباشر عمله معه كمعلم أو جليس، قال: يا أبا عبد الملك،

---

(١) تذكرة السامع ص٥٧.

(٢) تاريخ التربية ص١٩٠، ٢٨٧، ٢٨٨.

(٣) ص٧٤.

أنت أعلم منا ونحن أعقل منك، فلا تعلمنا فى ملا، ولا تسرع إلى تركيز فى خلا، واتركنا حتى نبتدئك بالسؤال، فإذا بلغت من الجواب قدر الاستحقاق فلا تزد، إلا أن نستدعى ذلك منك، وانظر إلى ما هو ألطف فى التأديب وأنصف فى التعليم، وأبلغ بأوجز لفظ غاية التقويم[1] .

إن الجاهل بالقواعد الصحيحة للتربية لا يوفق فى مهمته، فقد يريد أن ينفع فيضر من حيث لا يدرى، والعقد النفسية والاضطرابات العصبية واتجاهات السلوك يرجع كثير منها إلى آثار انفعالات حصلت فى أيام الطفولة، نتيجة الجهل بأساليب التربية الصحيحة.

وإذا كان للمربين فى المدارس دراسات خاصة فى هذا المجال فالواجب أن يكون للآباء والأمهات قدر كبير منها، ووجوب ذلك فى حقهم آكد، وذلك لخطورة المرحلة التى يعيش فيها الناشىء بين أبويه، فهى الأساس الذى يقوم عليه بناء التربية، لا بد أن يوضع على قواعد علمية متينة حتى يُطْمأَنَّ إلى ما يُشَاد فوقه من طوابق.

قرأت من فنية التربية أن تلميذاً لم ينهض من فراشه صباحًا ليذهب إلى المدرسة كعادته، فسألته أمه عن السبب فقال: إنى مريض، فلم تعنفه، ولكنها أظهرت له اهتمامها بمرضه وألزمته الفراش، ولما انتهى موعد الذهاب إلى المدرسة فطن أن أمه لن تؤاخذه على هذا الادعاء، فنهض من سريره، فأعادته أمه إليه لأن المرض يستلزم ملازمة الفراش، وكلما هم بالنهوض أعادته، حتى انتهى اليوم، فأحسَّ التلميذ بشدة الضيق وكان يريد أن يمضى هذا اليوم فى اللعب، فلما كان الصباح التالى بكرَّ ناهضا وذهب إلى المدرسة من تلقاء نفسه، لأن المدرسة على ما فيها أهون من ملازمة السرير.

ولحرص العقلاء المقدرين لخطورة هذه المرحلة على مصلحة أولادهم باشروا تربيتهم بأنفسهم ولم يسلموهم إلى الخدم، فإن لم تسعفهم الظروف للقيام

---

(١) أدب الدنيا والدين ص٧٥.

بذلك أستعانوا بمربيات متخصصات فى هذا الفن، أعددن إعداداً مناسبًا فى معاهد أنشئت لهذا الغرض. وهؤلاء المربيات فى المنزلة الأدبية والمادية قد يَفُقْنَ غيرهن بكثير، والواجب أن تدرس مبادىء التربية للجنسين معا قبل إقدامهما على الزواج.

٢ - المربى - وبخاصة المعلم - لا بد أن يكون ذا مقدرة علمية فى النوع الذى يعلمه للأولاد على الأقل، - إلى جانب خبرته الفنية - متمكنًا من كل ما يريد أن ينقله إليهم من علم ويعطيهم من توجيه، وأن يكون مستعداً للإجابة على الأسئلة الموجهة إليه، وما أكثرها لدى الأطفال والمراهقين المولعين بالاستطلاع، على أن هناك مسائل شائكة كالتى تتعلق بالجنس، واللباقة هنا عليها معول كبير. وإذا كان السؤال يمس حكما شرعيًا يهم المراهقين والمراهقات فلا بد من الإجابة الصحيحة بالأسلوب الحكيم، ولا حياء فى الدين كما قررته السنة الصحيحة. فعن عائشة قالت: نعم النساء نساء الأنصار لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقهن فى الدين[١].

والمعلم بهذا يجب أن يكون على ثقافة واسعة لمواجهة الأسئلة التى يلح الناشىء فى طلب الجواب عنها، وعلى المعلم إذا لم يستطيع الإجابة الشافية أن يقوله فى صراحة: لا أدرى، فذلك أولى من تضليل السائل بالأجوبة الخطأ، لأن وقوفه عند حد علمه يربى فى الناشىء خلق الأمانة ، ويعوده الدقة، ويكسبه ثقة فى معلمه. تلك الثقة التى تفقد حتماً لو تلقى جوابًا ظهر له بطلانه بعد، والثقة من أهم العوامل فى استجابة المتعلم إلى معلمه. وقد سئل النبى ﷺ عن خير البقاع فى الأرض وشرها فقال: لا أدرى حتى نزل جبريل فسأله فقال: لا أدرى إلى أن علمه من الله عز وجل أن خير البقاع المساجد وشرها الأسواق، رواه أحمد وأبو يعلى والبزار والحاكم وصححه من حديث ابن عمر[٢]. وروى عنه أنه قال: «العلم ثلاثة، كتاب ناطق وسنة قائمة ولا أدرى» رواه مالك موقوفًا على ابن عمر.

---

(١) رواه البخارى ومسلم. (٢) الإحياء ج١ ص٦٢.

ورواه أبو داود وابن ماجه مرفوعًا[1]. وورد عنه أنه قال: «ما أدرى أعزير نبى أو لا، وما أدرى أتُبَّعٌ ملعون أم لا، وما أدرى ذو القرنين نبى أم لا» رواه أبو داود والحاكم وصححه من حديث أبى هريرة، وروى عن الإمام على أنه قال: وما أبردها على القلب إذا سئل أحدكم فيما لا يعلم أن يقول: الله أعلم[2] وكتب سليمان إلى أبى الدرداء - وقد آخى النبى بينهما - يا أخى بلغنا أنك قعدت طبيبًا تداوى المرضى، فانظر إن كنت طبيبًا فتكلم، فإن كلامك شفاء، وإن كنت متطببًا فالله الله لا تقتل مسلمًا. وقال ابن مسعود: جُنَّة العالم لا أدرى، فإن أخطأها فقد أصيبت مقاتله، ومن الفقهاء والأئمة من كان يقول: لا أدرى، أكثر من قوله: أدرى، منهم سفيان الثورى ومالك وأحمد بن حنبل والفضيل بن عياض وبشر ابن الحارث[3].

٣ - وأقوى طريق يصل إلى نفس الناشىء هو القدوة من الوالد والمعلم، لأن النفوس جبلت على تقليد الصغير للكبير والضعيف للقوى، والناشىء يرى فى مربيه المثل الأعلى، وهو فى سنه المبكرة أسرع إلى التقليد، وأقوى استجابة لما يوحى به المربى، كما أن ما يتلقاه عن هذا الطريق يكون أرسخ فى ذهنه ونفسه، لأنه تسرب إليه بطريقة تلقائية، ولإيمان الصغير بصدق ما يعمله المربى وصحته وفائدته، لأنه يمارسه ويرتضيه، وكثيرًا ما يكون الصغير صورة مصغرة لأبيه وعنوانًا واضحًا على سلوكه. ومن قول الحكماء فى ذلك. الولد سر أبيه، ومن يشابه أبه فما ظلم، وما أشبه حجل الجبال بألوان صخرها

رأيت صلاح المرء يصلح أهله ... ويفسدهم رب الفساد إذا فسد[4]

وكان رسول الله ﷺ أعظم قدوة فى العلم والخلق، لأن علمه من الله وخلقه القرآن، وهو هدى الله. قال تعالى: ﴿**لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ**﴾ [الأحزاب: ٢١] وقد أدرك الأولون خطر

---

(١) المصدر السابق ص٦١.
(٢) أدب الدنيا والدين ص٦٦.
(٣) الإحياء ج١ ص٦١، ٦٢.
(٤) العقد الفريد ج١ ص١٩٣، ٢٤٩.

القدوة ودور المعلم فيها فأوصوا أن يختار المربى من النماذج الطيبة علماً وخلقاً، وإذا كانت الثقة أغلى ما يحرص عليه المربى وأقوى عامل فى التأثير على الناشىء كان الواجب أن يحرص عليها، فيضم إلى متانة العلم متانة الخلق، كما يجب أن يعلم الوالد أن تدينه يورث البركة له ولأولاده حتى تبلغ السابع منهم، وذلك إما مكافأة من الله له أن يرى أثر تدينه فى أولاده. وإما بتقليد الأولاد له ونشوئهم على مثاله، فيأتيهم الخير والبركة بكسبهم وسلوكهم. قال تعالى في شأن الغلامين اللذين أقام الخضر جدارهما ليحفظ لهما الكنز ﴿ **وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا** ﴾ [الكهف: ٨٢] وذكر المفسرون أنه كان الجد السابع، وأخرج الإمام أحمد عن وهب أن الرب قال فى بعض ما يقوله لبنى إسرائيل: إنى إذا أُطعْت رضيت، وإذا رضيت باركت، وليس لبركتى نهاية، وإذا عُصيت غضبت، وإذا غضبت لعنت، ولعنتى تبلغ السابع من الولد[١].

إن العلماء لم يرتضوا أن يكون سلوك المربى متناقضاً مع علمه، لأن ذلك يشكك المتعلم فى قيمة ما يعلمه إياه، قال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ * كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لا تَفْعَلُونَ** ﴾ [الصف: ٢، ٣]، وقال: ﴿ **أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلا تَعْقِلُونَ** ﴾ [البقرة: ٤٤] وقال تعالى إخباراً عن شعيب ﴿ **وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ** ﴾ [هود: ٨٨] وورد عن النبى ﷺ أنه قال: « يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى فى النار فتندلق أقتاب بطنه فيدور بها كما يدور الحمار فى الرحا، فيجتمع إليه أهل النار فيقولون: يا فلان مالك؟ ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ فيقول: بلى، كنت آمر بالمعروف ولا آتيه، وأنهى عن المنكر وآتيه »[٢]. والأقتاب هى الأمعاء، واحدها قتْب، ومعنى تندلق تخرج، وقال: « مررت ليلة أسرى بى بأقوام تقرض شفاههم بمقاريض من نار، فقلت: من أنتم؟ فقالوا: كنا نأمر بالخير ولا نأتيه، وننهى عن الشر ونأتيه »[٣].

---

(١) الزواجر لابن حجر الهيتمى ص١٤.

(٢) رواه البخارى ومسلم عن أسامة بن زيد بن حارثة.

(٣) رواه ابن حبان عن أنس.

ويقول الحسن: لا تكن ممن يجمع علم العلماء وطرائف الحكماء ويجرى فى العمل مجرى السفهاء. ويقول ابن المقفع: معلم نفسه أحق بالتفضيل من معلم الناس. وقال عمرو بن عتبة لمعلم ولده: ليكن أول إصلاحك لولدى إصلاحك لنفسك، فإن أعينهم معقودة بعينك، فالحسن عندهم ما استحسنت، والقبيح لديهم ما تركت [نسب مثلها فى عيون الأخبار لابن قتيبة ج٢ ص١٦٦ إلى عتبة بن أبى سفيان] وقال مالك بن دينار: إن العالم إذا لم يعمل بعلمه زلت موعظته عن القلوب كما يزل المطر عن الصفا، وقال الشاعر:

يا واعظ الناس قد أصبحت متهما	**إذ عبت منهم أموراً أنت تأتيها**
أصبحت تنصحهم بالوعظ مجتهدا	**والموبقات لعمرى أنت جانيها**
تعيب دنيا وناساً راغبين لها	**وأنت أكثر منهم رغبة فيها**

وقال أبو الأسود الدؤلى «المتوفى سنة ٦٩هـ»:

يا أيها الرجل المعلم غيره	**هلا لنفسك كان ذا التعليم**
تصف الدواء لذى السقام وذى الضنى	**كيما يصح به وأنت سقيم**
ما زلت تلقح بالرشاد عقولنا	**عظة وأنت من الرشاد عقيم**
ابدأ بنفسك فانهها عن غيها	**فإذا انتهت عنه فأنت حكيم**
فهناك يقبل ما تقول ويقتدى	**بالقول منك وينفع التعليم**
لا تنه عن خلق وتأتى مثله	**عار عليك إذا فعلت عظيم**(١)

وقد قرر العلماء أن وزر العالم فى معاصيه أكبر من وزر الجاهل. إذ يزل بزلته عالم كثير، وفى الحديث الشريف «ومن سَنَّ سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شيء»(٢). ولذلك يقول على رضى الله عنه: قصم ظهرى رجلان، عالم متهتك وجاهل متنسك، فالجاهل يغر الناس بتنسكه، والعالم يغرهم بتهتكه، وإذا ارتضى بعض الناس قول القائل:

---

(١) سراج الملوك للطرطوشى ص٢١٧ والإحياء ج١ ص٥٦.

(٢) رواه مسلم عن جرير.

اعمل بعلمى ولا تنظر إلى عملى ينفعك علمى ولا يضررك تقصيرى

فلا ينبغى أن يكون ذلك إلا للكبار العقلاء الذين يفرقون بين الحق والباطل والخير والشر، وبين القول وقائله، وأما الأطفال فليست عندهم هذه المقدرة، فهم يحسبون بل يعتقدون أن عمل المربى خير وصواب على طول الخط. على أن الأكثرية من المربين رفضوا هذا القول وقالوا: من قال ولا يعمل فقد مكر، ومن أمر بما لا يأتمر فقد خدع، ومن أسر غير ما يظهر فقد نافق، والمكر والخديعة والنفاق، رذائل نهى عنها الدين.

وقد نبه العلماء إلى خطورة انتقاش ما يصدر عن الوالدين عامة فى أذهان الأولاد وتقليدهم فيه ونشأتهم عليه، فعن عبد الله بن عامر قال: دعتنى أمى يوماً ورسول الله ﷺ قاعد فى بيتنا، فقالت: ها، تعال أعطيك، فقال لها رسول الله «ما أردت أن تعطيه»؟ فقالت: أردت أن أعطيه تمراً، فقال لها «أما إنك لو لم تعطيه شيئًا كتبت عليك كذبة»[1]. ولهذا يجب على المربى أن يتجنب الألفاظ القبيحة، فإن ذلك يسقط هيبته، كما أن الطفل يتعودها ويستحسنها، لأن مربيه استحسنها. يقول عمر بن الخطاب رضى الله عنه، بَنِّسُوا عن البيوت لا تُطَمُّ امرأة أو صبى يسمع كلامكم. فهو يأمر المتحدثين المتشاجرين أن يبتعدوا عن البيوت حتى لا يتأثر النساء والصبية بما يسمعونه منهم من لغو ورفث. ومعنى لا تطم لا تزاغ ولا تغلب بكلمة تسمعها من الرفث، وأصله من طمَّ الشىء إذا عظم، وطم الماء إذا كثر «نهاية ابن الأثير».

وليكن المربى عفيف النفس إلى جانب عفة القول، قائمًا بالعدل محافظًا على كرامته، منظمًا فى عمله، ليكسب احترام تلاميذه، يعجبنى فى هذا قول ابن عبد العزيز القاضى:

---

(١) رواه أحمد وأبو داود والبيهقى وهو حسن.

يقــولون لى فــيك انقــبــاض وإنما ... رأوا رجلاً عن مـوقف الذل أحجـمـا

أرى الناس من داناهمو هان عندهم ... ومن أكـرمـتـه عـزة النفس أكـرمـا

ولم أقض حق العلم إن كـان كلمـا ... بـدا طـمـع صـــيــرتـه لى سـلمــا

ومــا كل بـرق لاح لى يســتــفــزنى ... ولا كل من لاقــيت أرضــاه منعــمـا

إذا قـــيل هـذا منـهل قلت قـــد أرى ... ولـكـن نفـس الحــر تحــتـمل الـظـمــا

انهنهـهـا عن بعض مـا لا يشـينـهـا ... مـخـافـة أقـوال العـدا : فـيِم أولمَـا

ولم أبتذل فى خدمة العلم مهجتى ... لأخـدم من لاقــيت لـكن لأخـدمـا

أأشـــقى به غــرســا وأجنيـــه ذلة ... إذًا فـاتبـاع الجـهل قـد كـان أحـزمـا

ولو أن أهل العلم صــانوه صــانهم ... ولو عـظمــوه فى النفــوس لعظمــا

ولـكن أهـانوه فـــهـــان ودنســـوا ... مـحيـاه بالأطمـاع حـتى تجـهـمـا[1]

وهناك واجبات أخرى تخص المربى ستأتى فى الحديث عن أسلوب التربية .

* * *

(١) أدب الدنيا والدين ص٧٦ ، ونسبها السفارينى فى غذاء الألباب ج١ ص٤١ للقاضى أبى الحسن الجرجانى .

الفصل الخامس

فى مادة التربية

قدمنا أن التربية تقوم على دعامتين أساسيتين، هما تقويم الفكر وتقويم الخلق، ومهمة الوالدين تظهر بوضوح فى تهذيب الخلق، كما أن مهمة العلم تظهر فيما يقوِّم الفكر، وقد عقد الغزالى فى كتابه الإحياء[1] فصلاً خاصاً برعاية الصبيان يقوم معظمه على الآداب والأخلاق، وعقد فى كتاب العلم من الإحياء[2] بابًا لأنواع العلوم التى يجب تعلمها ودرجة هذا الوجوب والطرق الصحيحة لتعليمها. وهذان النوعان من التربية فى حاجة إلى بعضهما، ولا يمكن الفَصْل بين ميدانيهما فصلاً تاماً. والتفريق فى نوع منهما نقص كبير فى التربية. فالعلم تكبح الأخلاق من جماحه، والضمير يعصم العلم من الانزلاق، وكان النبى ﷺ يعلم أصحابه العلم والخلق بالقول والعمل، وكان لهم أسوة حسنة فى كلا الأمرين.

ومما يدل على صلة العلم بالخلق وعدم استغناء أحدهما عن الآخر حرص المسلمين الأولين على تعليمهما لأولادهم معاً، والتركيز بنوع خاص على تقويم الخلق فهو الثمرة الممتازة للعلم. أوصى هشام بن عبد الملك سليمان الكلبى لما اتخذه مؤدبًا لولده فقال له: إن ابنى هذا هو جلدة ما بين عينىَّ، وقد وليتك تأديبه، فعليك بتقوى الله وأداء الأمانة فيه بخلال، أولها أنك مؤتمن عليه، والثانية أنا إمام ترجونى وتخافنى، والثالثة كلما ارتقى الغلام فى الأمور درجة ارتقيت معه، وفى هذه الخلال ما يرغبك فيما أوصيك به. إن أول ما آمرك به أن تأخذه بكتاب الله، وتقرئه فى كل يوم عشراً، يحفظ حفظ رجل يريد التكسب به، وروِّه من الشعر أحسنه، ثم تخلل به فى أحياء العرب فخذ من صالح شعرهم هجاء ومديحًا، وبصِّره طرفًا من الحلال والحرام والخطب والمغازى ثم أجلسه كل يوم للناس ليتذكر[3].

---

(١) ج٣ ص٦٢. (٢) ج١ ص١٣.

(٣) محاضرات الأدباء للأصبهانى ج١ ص٢٩.

وأوصى عبد الملك بن مروان مؤدب بنيه بقوله: علمهم الصدق كما تعلمهم القرآن، وجنّبهم السفلة فأنهم أسوأ الناس رِعَة - ورَعًا - وأقلهم أدبًا، وجنبهم الحشم فأنهم لهم مفسدة، وأحْفِ شعورهم تلغظ رقابهم، وأطعمهم اللحم يَقْوَوا . وعلمهم الشعر يمجدوا وينجدوا، ومرهم أن يستاكوا عرضا، ويمصوا الماء مصًا، ولا يَعُبُّوه عبا، وإذا احتجبت إلى أن تنالهم بأدب فليكن ذلك فى ستر لا يعلم به أحد من الفاشية فيهونوا عليه[1] .

ووصَّى الرشيد الأحمر مؤدب ولده الأمين فقال: يا أحمر، إن أمير المؤمنين قد دفع إليك مهجة نفسه وثمرة قلبه، فصيَّر يدك عليه مبسوطة، وطاعته لك واجبة، فكن له حيث وضعك أمير المؤمنين، أقرئه القرآن، وعرفه الأخبار، وروه الأشعار، وعلمه السنن ، وبصّره بمواقع الكلام وبدئه، وامنعه من الضحك إلا فى أوقاته، وخذه بتعظيم مشايخ بنى هاشم إذا دخلوا عليه، ورفع مجالس القواد إذا حضروا مجلسه، ولا تمرنَّ بك ساعة إلا وأنت مغتنم فائدة تفيده إياها، من غير أن تحزنه فتميت ذهنه، ولا تمعن فى مسامحته فيستحلى الفراغ ويألفه، وقوِّمه ما استطعت بالقرب والملاينة، فإنْ أباهما فعليك بالشدة والغلظة[2] .

وقال عمرو بن عتبة لمؤدب ولده: ليكن أول إصلاحك لولدى إصلاحك لنفسك، فإن عيونهم معقودة بك، والحسن عندهم ما صنعت، والقبيح عندهم ما تركت. علمهم كتاب الله ولا تملَّهم منه فيتركوه، ولا تتركهم منه فيهجروه، روِّهم من الحديث أشرفه، ومن الشعر أعفه، ولا تنقلهم من علم إلى علم حتى يحكموه، فإن ازدحام الكلام فى القلب مشغلة للفهم، وعلمهم سنن الحكماء، وجنبهم محادثة النساء، ولا تتكل على عذر منى لك فقد اتكلت على كفاية منك[3] . ونسبت هذه الوصية فى النجوم الزاهرة[4] وعيون الأخبار ومحاضرات

---

(١) مقدمة ابن خلدون ص٣٩٩، تاريخ التربية ص٣٧ .

(٢) المحاسن والمساوى للبيهقى ج٢ ص٢١٣ ومقدمة ابن خلدون ص٣٩٩ وتاريخ التربية ص٣٩ .

(٣) العقد الفريد ج١ ص١٩٦ وتاريخ التربية ص٣٨ .

(٤) ج١ ص١٢٣ .

الأدباء إلى عتبة بن أبى سفيان، وهو أخو معاوية ولاه مصر بعد موت عمرو بن العاص.

والآداب التى يلقّنها الناشىء كثيرة، وهى تتناول قوله وفعله وعقيدته وحاله، فى ظاهره وباطنه، ومأكله وملبسه ومسكنه وحركته وسكونه، فى أخلاقه الشخصية وسلوكه الاجتماعى، فى علاقته بربه وعلاقته بالناس، فى الأسرة والمدرسة والمجتمع. وبالجملة فى كل شأن من شئون حياته. ولا يمكن حصر هذه المواد لكثرتها، ولا يمكن ضبطها لاختلافها باختلاف البيئات والعصور. وأكبر كمية من هذه الآداب يتلقاها الطفل عن أبويه وأعضاء الأسرة، والباقى يتلقاه من المدرسة والمجتمع بمؤثراته المختلفة. والنبى ﷺ كان يربى أولاده ومن تحت رعايته ومن يحضر مجلسه ومن كلّف بتبليغ الرسالة إليهم عامة، بالقول والعمل معًا، يروى البخارى ومسلم عن عمر بن أبى سلمة قال: كنت غلامًا فى حجر رسول الله ﷺ، فكانت يدى تطيش فى الصحفة، فقال لى رسول الله «يا غلام، سمِّ الله تعالى وكل بيمينك وكل مما يليك» وورد أن الحسن أخذ تمرة من الصدقة فجعلها فى فيه، فقال رسول الله له بالفارسية «كخ كخ، ارم بها أما علمت أنا لا نأكل الصدقة»[(1)]. كلمة «كخ» بفتح الكاف وكسرها، وتسكن الخاء ويجوز كسرها مع التنوين، وهى كلمة يزجر بها الصبيان عن المستقذرات. قال الداودى: هى عجمية معربة[(2)].

ويهمنا أن نذكر المربى بالاهتمام فى تربية الناشىء بما يؤهله لرسالته فى الحياة التى تتطلب أخلاق الرجولة والتحمل والمغامرة والروح الاجتماعية. وفى تربية البنت بما يتناسب مع مهمتها كأم وزوجة تسهم بعملها فى توريد الجيل الذى يضطلع بأعباء النهوض بالمجتمع، وأن يأخذ الأولاد بالتربية الدينية منذ نعومة أظافرهم ليشبوا عليها آنسين إليها متعشقين لها كما سيأتى فى حديث «مروا أولادكم بالصلاة...». وعن الربيِّع بنت معوذ قالت: أرسل رسول الله ﷺ

---

(1) رواه البخارى ومسلم عن أبى هريرة. (2) النووى على مسلم ج٧ ص١٧٥.

غداة عاشوراء إلى قرى الأنصار التى حول المدينة «من كان أصبح صائمًا فليتم صومه، ومن كان أصبح مفطرًا فليتم بقية يومه» فكنا بعد ذلك نصومه ونصوِّمه صبياننا الصغار منهم، ونذهب إلى المسجد فنجعل لهم اللعبة من العهن - الصوف - فإذا بكى أحدهم من الطعام أعطيناها إياه حتى يكون عند الإفطار[1].

ومن أعظم النماذج فى تربية الأولاد تربية دينية شاملة. ما قصه القرآن الكريم عن لقمان الحكيم[2] حيث أوصى ولده بتصحيح العقيدة التى تأبى الشرك بالله، وبطاعة الله ورقابته وإصلاح نفسه وخلقه ومعاملاته مع الناس. قال تعالى: ﴿ **وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ* وَوَصَّيْنَا الإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ* وَإِن جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ* يَا بُنَيَّ إِنَّهَا إِن تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ فَتَكُن فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَوَاتِ أَوْ فِي الأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ* يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الأُمُورِ* وَلا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلا تَمْشِ فِي الأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ* وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِن صَوْتِكَ إِنَّ أَنكَرَ الأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ** ﴾ [لقمان: ١٣-١٩].

---

(١) رواه البخارى ومسلم.

(٢) قيل: هو ابن أخى إبراهيم، وقيل: كان ابن أخت أيوب أو ابن خالته، واتفق العلماء على أنه كان حكيمًا ولم يكن نبيًا، إلا عكرمة والشعبى فقالا بنبوته، وعلى هذا تكون الحكمة هى النبوة. وقيل: إنه كان عبدًا حبشيًا نجارًا، وقيل: كان خياطًا، وقيل: كان راعى غنم، وابنه قيل: اسمه ثاران، وقيل: مشكم، وقيل غير ذلك. وكل هذا لا يثبته دليل مقبول، ولا تهمنا معرفته.

ففى هذه الوصية نقط بارزة تبين أسس التربية الصحيحة، فيها العقيدة الصحيحة التى لا تشرك بالله، وفيها رقابة الله والشعور بالمسئولية لأن الله لا يخفى عليه شىء، وفيها أداء الواجب له أولاً بالصلاة، فهو أول من يؤدى الواجب له، وفيها أداء الواجب للمجتمع بالتوعية التى تنير لهم طريق العمل الصالح، مع التذرع بالصبر والعزم الصادق عند أداء هذا الواجب. وفيها مثل من الأخلاق الاجتماعية التى أساسها الشعور بالمساواة بين الناس، فالإنسان من جنسهم وأخ لهم ولا يجوز له أن يتعالى ويتكبر عليهم. وفيها صور من الكمال النفسى بالتوسط والاعتدال فى كل الأحوال، فى المشى وفى الحديث وفى غير ذلك من كل ما يحفظ عليه وقاره ويكمل شخصيته. فهى وصية جامعة دقيقة، من أجل ذلك كان لقمان حكيماً، وكانت وصيته قرآناً خالداً يتلى على مر الدهور. ومن أراد أن يعرف تفصيل الآداب التى يربى عليها النشء فليرجع إلى كتب المسلمين أمثال الغزالى وابن سينا وابن مسكويه وغيرهم، ففيها آداب تصلح للكبار والصغار، وآداب يقتضيها عرف ذلك الزمان.

وقد أشار الغزالى فى كتابه «الإحياء» إلى نماذج من رياضة الصبيان، منها: عدم لبس الملابس التى توحى بالأنوثة والنعومة، ومقاطعة من يلبسونها والاجتهاد فى تعليم الصبى حكايات الأخيار ليغرس فى نفسه حبهم والاقتداء بهم، وعدم تعويده النوم فى الفراش الوثير حتى لا يألف النعومة، وأن يعوده الأخلاق الاجتماعية، بعدم الفخر على أقرانه بما يملكه والده أو بشىء من مطاعمه وملابسه، وأن يعف عما فى يد غيره من الأغنياء أو الفقراء كما يعوده الصدق وعدم الحلف، وأن يحسن الاستماع ولا يبدأ بالكلام إن كان معه من هو أكبر منه، وأن يصون لسانه عن اللغو والسب، ولا يخالط من يفعلون ذلك. وغير هذا كثير فى الكتب المشار إليها. وعمدة ذلك الكتاب والسنة وسيرة السلف الصالح.

والتربية العلمية تقوم على ما يقوى العقل وينمى المدارك من أنواع المعارف

المختلفة، سواء منها العلوم الدينية وغيرها من كل ما يوسع الأفق ويفيد الإنسان فى نفسه وفى المحيط الذى يعيش فيه. وحصر هذه العلوم لا حاجة له، لأن البيئة والظروف لها حكمها فى اختيار بعض ما هو موجود منها، وفى خلق أنواع جديدة تمس الحاجة إليها.

والإسلام فتح باب العلم على مصراعيه. وحث على الحرص على كل معرفة طيبة تنتج آثاراً حميدة، وقد اجتهد الغزالى فى الإحياء[1] أن يحصر أنواع العلوم بتقسيمها إلى مجموعات، ليستطيع بالتصنيف أن يلم بها كلها. فذكر ألوانًا كثيرة بالنص وألوانًا أخرى بالعنوان الشامل. ولكنى أيسّر عليك المهمة بذكر آيتين من القرآن الكريم تدرك منهما أن الله تعالى حث على جميع المعارف من طبيعة وكيمياء وفلك ونبات وحيوان وجيولوچيا ومعادن وطب وتاريخ واجتماع وفلسفة وكل ما يصل فى نهايته إلى إدراك سر الوجود وتعميق الإيمان بالله سبحانه الذى يجب أن يُخشى سلطانه بطاعته وامتثال أوامره. قال تعالى: **﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُّخْتَلِفًا أَلْوَانُهَا وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ * وَمِنَ النَّاسِ وَالدَّوَابِّ وَالأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ﴾** [فاطر: ٢٧، ٢٨].

وقد ذكر العلماء أن من التعليم ما هو فرض عين على كل إنسان، وهو تصحيح العقيدة ومعرفة المأمورات والمنهيات التى بها تصلح علاقته بربه وبالناس، ومنه ما هو فرض كفاية يقوم به بعض الناس لِسَدِّ حاجة المجتمع، كالحرف والصناعات التى هى قوام أمور الدنيا.

وكان تعليم القرآن وأحكام الشريعة هو الغالب فى أيام النبى ﷺ لأنه مفتاح كل العلوم، أو هو الدستور الذى يسير على منهجه الناس فى حياتهم

---

(١) ج١ ص١٢.

الجديدة، ولكن الدين لم يمنع - كما هو مرسوم فى القرآن - من تعلم العلوم الأخرى بل حث عليها . وفتحت الكتاتيب لتعليم الخط والحساب ومبادئ العلوم. وقد أرسل سيدنا عمر كتابًا إلى الأمصار يقول فيه: علموا أولادكم السباحة والفروسية. وفى رواية: ومروهم يثبوا على الخيل وثبًا، وورّوهم ما سار من المثل وحَسُنَ من الشعر(١).

وسيأتى فى بيان أسلوب التربية التوصية بالبدء بالأهم من هذه العلوم والتدرج فى تعليمها حسب السن والاستعداد، وعدم الخوض فى التفاصيل إلا بعد التمكن من أصل الموضوع واستعداد العقل لتحمل الخلافات، والموازنة بين الآراء، وأكرر التنبيه إلى وجوب العناية بالتربية الدينية علمًا وعملاً كالعناية بالثقافة العقلية والتربية الجسمية أو أشد، لأنها صمام الأمن لكل تربية. ومن المؤسف أن تكون الموسيقى والأشغال اليدوية فى مناهج التعليم فى بعض بلاد المسلمين مواد أساسية يهتم بها، وتكون العلوم الدينية فى وضع أدنى من هذا الاهتمام، كما يؤسف أن تدرس علوم نظرية بحتة أو تعطى لها عناية كبيرة فى الوقت الذى يحتاج فيه إلى التعليم العملى فى ميادين تحتمها الظروف. كذلك من العيب أن نشغل الناشئة ونشغل أنفسنا بمعارف عميقة واسعة عن الدول الأجنبية، ونُهْمل إهمالاً واضحًا تاريخ بلادنا وأمتنا وأمجادنا الأصيلة.

ومن الخير أن أتحف الأبناء بهذه الحصيلة العلمية الخلقية التى جناها أحد التلاميذ النجباء من تعلمه طوال ثلاث وثلاثين سنة. ذلك أن حاتم بن علوان الأصم المتوفى سنة ٢٣٧هـ وهو أحد أقطاب الصوفية، مكث يطلب العلم على أستاذه شقيق البلخى هذه المدة، ولما سأله فى نهايتها عن حصيلته العلمية قال له: ثمان مسائل لا غير، وهى:

الأولى: نظرت إلى هذا الخلق فرأيت كل واحد يحب محبوبًا، فهو مع محبوبه إلى القبر، فإذا وصل إلى القبر فارقه، فجعلت الحسنات محبوبى، فإذا دخلت القبر دخل محبوبى معى.

---

(١) البيان والتبيين ج٢ ص٩٢.

الثانية: نظرت في قول الله عز وجل: ﴿ **وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ * فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ** ﴾ [النازعات: ٤٠، ٤١] فعلمت أن قوله سبحانه وتعالى هو الحق، فأجهدت نفسي على دفع الهوى حتى استقرت على طاعة الله.

والثالثة: نظرت إلى هذا الخلق فرأيت كل من معه شيء له قيمة ومقدار رفعه وحفظه، ثم نظرت إلى قول الله عز وجل: ﴿ **مَا عِندَكُمْ يَنفَدُ وَمَا عِندَ اللَّهِ بَاقٍ** ﴾ [النحل: ٩٦] فكلما وقع معي شيء له قيمة ومقدار وجهته إلى الله ليبقى عنده محفوظًا.

والرابعة: نظرت إلى هذا الخلق فرأيت كل واحد منهم يرجع إلى المال وإلى الحسب والشرف والنسب، فنظرت فيها فإذا هي لا شيء، ثم نظرت إلى قول الله تعالى: ﴿ **إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ** ﴾ [الحجرات: ١٣] فعملت في التقوى حتى أكون عند الله كريمًا.

والخامسة: نظرت إلى هذا الخلق وهم يطعن بعضهم في بعض ويلعن بعضهم بعضًا، وأصل هذا كله الحسد، ثم نظرت إلى قول الله عز وجل: ﴿ **نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا** ﴾ [الزخرف: ٣٢] فتركت الحسد واجتنبت الخلق، وعلمت أن القسمة من عند الله سبحانه وتعالى فتركت عداوة الخلق.

والسادسة: نظرت إلى هذا الخلق يبغي بعضهم على بعض، ويقاتل بعضهم بعضًا، فرجعت إلى قول الله عز وجل: ﴿ **إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا** ﴾ [فاطر: ٦] فعاديته وحده، واجتهدت في أخذ حذري منه لأن الله تعالى شهيد عليه أنه عدو لي، فتركت عداوة الخلق غيره.

والسابعة: نظرت إلى هذا الخلق فرأيت كل واحد منهم يطلب هذه الكسرة فيذل فيها نفسه ويدخل فيما لا يحل له، ثم نظرت إلى قوله تعالى:

﴿ وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الأَرْضِ إِلاَّ عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا ﴾ [هود : ٦] فاشتغلت بما لله تعالى وتركت ما لى عنده .

والثامنة : نظرت إلى هذا الخلق فرأيتهم كلهم متوكلين على مخلوق، هذا على ضيعته، وهذا على تجارته، وهذا على صحة بدنه، وكل مخلوق متوكل على مخلوق مثله، فرجعت إلى قوله تعالى : ﴿ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾ [الطلاق : ٣] فتوكلت على الله عز وجل فهو حسبى(١) .

وليحذر المربى أبا أو أمًا أو معلماً أن يلقن النشء معلومات خطأ، أو تسليتهم بحكايات خرافية، وليبعد كل البعد عن القصص الغريب الذى يروع الطفل، أو يضلله ويشوه أفكاره، كما يجب أن تتنبه الأم على الخصوص إلى خطر الأغانى التى ترقص بها الطفل وتدلِّله، فإن سمعه إذا تعودها حفظها، والمعلومات التى تحويها ترسخ فى ذهنه ويصعب انتزاعها، وهو يتصرف على هديها إن عاجلاً وإن آجلاً، وخطر الإذاعات المسموعة والمرئية فى هذا المجال كبير. فلنجتهد أن تكون الأغانى والأناشيد حاملة معانى الرجولة والبطولة والعفة والأمانة والإخلاص والوفاء وطاعة الوالدين وحب الوطن وسائر الأخلاق الحميدة للفتى والفتاة . وقد مر شيء من أغانى العرب عند تدليل أطفالهم فى بحث المفاضلة بين الذكر والأنثى والوراثة .

كان الزبير يرقص ولده عروة ويقول :

أبيض من آل أبى عتيق مبارك من ولد الصديق
ألذُّه كما ألذ ريقى

وورد أن حليمة السعدية كانت ترقص محمداً ﷺ وهى تنشد :

يا رب إذ أعطيته فأبقه وأعله إلى العلا وأرقه
وادحض أباطيل العدا بحقه

---

(١) الإحياء ج١ ص٥٧ .

كما كانت الشيماء بنت حليمة ترقصه وتقول:

هذا أخ لي لم تلده أمي … وليس من نسل أبي وعمي
فديته من مُخْوِلٍ مُعِمِّ … فأنمه اللهم فيما تُنْمي

وزاد بعضهم:

يا ربنا أبق لنا محمداً … حتى أراه يافعا وأمردا
ثم أراه سيداً مسودا
واكبت أعاديه معا والحسَّدا … وأعطه عزما يدوم أبدا[1]

* * *

(١) الزرقاني على المواهب ج١ ص١٤٦.

الفصل السادس
فى مكان التربية

التربية فى شقيها العلمى والعملى، والثقافى والخلقى، يمكن أن تكون فى كل مكان، فى البيت والمدرسة والمسجد والطريق، فى الحل والترحال، وفى كل مكان، وكان النبى ﷺ حريصًا على خير أمته، فدعاهم ليلاً ونهارًا، وسرا وإعلانًا، فى البيت والمسجد والطريق والسوق والحضر والسفر، يريد بهذا أن يبلغ ما أنزل إليه من ربه، وأن يبرىء ذمته من هذه المهمة. وقد أشهد أمته فى حجة الوداع أنه بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة، ولعلك تعرف أنه كان راكبًا ناقته ومردفًا خلفه عبد الله بن عباس، فالتفت إليه وقال « يا غلام ألا أعلمك كلمات »؟ قال: بلى. قال « احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده أمامك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، وأعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشىء لم ينفعوك إلا بشىء قد كتبه الله لك، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشىء لم يضروك إلا بشىء قد كتبه الله عليك. رفعت الأقلام وجفت الصحف »[1].

وكانت التربية فى أول ظهور الإسلام قاصرة على البيوت. ثم اتخذ النبى ﷺ دار الأرقم بن أبى الأرقم مركزًا يتلقى فيه أصحابه، يبلغهم الوحى ويستقبل الراغبين فى الإسلام، وكان الآباء يربون أولادهم فى بيوتهم تربية علمية خلقية إذا كانوا ذوى مقدرة تؤهلهم لذلك. وكان هذا الوضع ظاهرًا فى عهد الصحابة والتابعين، أما فى العصور التى تلت ذلك فكانت التربية العلمية يقوم بها من لهم مقدرة علمية، أما غيرهم فكان الفقراء منهم يهملون تعليم أولادهم، وكان الأغنياء منهم إما غير مهتم بالعلم فلا يعنيه من أمره شىء، وإما مهتم فيحضر معلمًا لأولاده يتولاهم فى بيته، ولم تكن هناك مدارس بالمعنى المعروف الآن، إنما

---

(١) رواه الترمذى وحسنه.

كانت المساجد هى الأمكنة المفضلة للتعليم العام، غير أن روادها كان أكثرهم من الكبار، وقلَّ أن يختلف إليها الأطفال. وقد يكون ذلك للتوصية بتجنيبهم المساجد حرصًا على نظافتها وعدم التشويش فيها. روى واثلة بن الأسقع أن النبى ﷺ قال: «جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم، وشراءكم وبيعكم وخصوماتكم ورفع أصواتكم وإقامة حدودكم وسلَّ سيوفكم، واتخذوا على أبوابها المطاهر وجمِّروها فى الجمع» رواه ابن ماجه والطبرانى عن أبى الدرداء وأبى أمامة وواثلة، وإن كان هذا الحديث ضعيفًا كما قال العراقى وابن حجر، بل أورده ابن الجوزى فى الموضوعات، وقال عبد الحق: لا أصل له كما فى فيض القدير للمناوى على الجامع الصغير للسيوطى.

وكان بمسجد المدينة مجلس الإمام مالك المتوفى سنة ١٧٩هـ، وبمسجد البصرة مجلس الحسن البصرى المتوفى سنة ١١٠هـ، وكان لمسجد المنصور ببغداد وعمرو بن العاص بمصر مجالس لأفاضل العلماء، وكانت هناك زوايا يدرس فيها كبار العلماء.

وأول نوع عرف من المدارس هو الكتاتيب، وكان ذلك حوالى نهاية القرن الأول ومطلع القرن الثانى الهجرى، وكان بعضها ملحقًا بالمساجد، ومن أشهرها كتَّاب أبى القاسم البلخى، وكان به نحو ثلاثة آلاف. وازداد عدد الكتاتيب والمعلمين فى القرن الثانى، ثم نشأت المدارس العامة فى القرن الخامس الهجرى حين افتتحت فى يوم السبت العاشر من ذى القعدة سنة ٤٥٩هـ أول مدرسة ببغداد من مجموعة المدارس التى أنشأها نظام الملك المتوفى سنة ٤٨٥هـ، ودرس فيها مشاهير العلماء، ومنهم الغزالى، كما أنشأ نور الدين بالشام، وصلاح الدين الأيوبى بمصر مدارس متعددة.

ونظام الملك هو الوزير قوام الدين نظام الملك الطوسى الحسن بن على الذى وزر للسلطان ألب أرسلان السلجوقى وولده. قال الذهبى فى تاريخ الإسلام: ليس نظام الملك أول من بنى المدارس، فقد كانت المدرسة البيهقية بنيسابور قبل

أن يولد نظام الملك، والمدرسة السعيدية بنيسابور أيضًا بناها الأمير نصر بن سبكتكين أخو السلطان محمود عندما كان واليًا على نيسابور، ومدرسة ثالثة بنيسابور بناها أبو سعيد إسماعيل بن على بن المثنى الاستراباذى الواعظ الصوفى شيخ الخطيب، ومدرسة رابعة بنيسابور بنيت لأبى إسحاق الشيرازى. لكن قال التاج السبكى فى الطبقات الكبرى : يغلب على ظنى أن نظام الملك هو أول من رتب فى مدارسه المعاليم للطلبة. اهـ[1].

ومع وجود الكتاتيب والمدارس كان التعليم موجوداً بقصور الحكام والعظماء على يد المؤدبين الذين سمعوا بذلك لعنايتهم برواية الأدب وتعليم الآداب والأخلاق الكريمة، وكان يشترك مع المؤدب الوالدان فى وضع المنهج ومراقبة السلوك، كما كانت دور بعض العلماء مثابة للمتعلمين، كدار الغزالى ودار ابن سينا.

وكانت البوادى محط رحال كثير من عشاق الأدب العربى واللغة العربية الفصحى، وأرسل إليها العظماء أولادهم ليتربوا فيها، بعد أن أخذ اللحن يدب إلى ألسنتهم باختلاط العرب بغيرهم، وبعد أن غيرت المدنية أخلاق العرب الأصيلة. التى ما زال لها قوتها فى البادية. وكان يزيد بن معاوية مبعوث أبيه فى الصحراء لتعلم اللغة وتذوق فنون الأدب. ولما كان الوليد بن عبد الملك قد آثر الحاضرة على البادية، ولم يذهب ليتعلم فيها تسرَّب إليه اللحن، وفى ذلك يقول أبوه عبد الملك : أضرَّ بنا حبنا للوليد، فلم نرسله إلى البادية[2]. كما تلقى فيها فنون الأدب كثير ممن اشتهروا بالعلم، كالخليل بن أحمد المتوفى سنة ١٦٠هـ وبشار بن برد المتوفى سنة ١٦٧هـ والكسائى المتوفى سنة ١٨٢هـ والشافعى المتوفى سنة ٢٠٤هـ والرياشى المتوفى سنة ٢٥٧هـ.

ولما ظهرت الكتب وكثرت بدأ البعض يتعلم فيها دون حاجة إلى المعلم، وكان ذلك فى مطلع الدولة العباسية. وكان بائعو الكتب على قدر من الثقافة،

---

(١) إعلام الساجد بأحكام المساجد للزركشى. (٢) العقد الفريد ج٢ ص٢٣٩.

غير أن الكثيرين من العلماء لا يشجعون الأخذ مباشرة من الكتب والاستغناء بها عن المعلم، خصوصاً فى التربية الخلقية، التى تتدخل فيها شخصية المربى إلى حد كبير، ومن قولهم فى ذلك: من أعظم البلية تشييخ الصحيفة، أى التعلم منها كأنها شيخ. وقولهم: من لا شيخ له فلا دين له، ومن لم يكن له أستاذ فإمامه الشيطان....

وبالجملة فإن التربية لا تقتصر على مكان معين. وتعلُّل المقصرين بعدم تهيئة أمكنتها يدل على أنهم قوم اهتموا بالمظاهر والقشور، وكم نبغ فى التاريخ من عظماء ما اختلفوا إلى مدارس راقية مهيأة، تلقفوا العلم وما ضرهم من أى وعاء خرج، وفى أى مكان أخذ.

* * *

الفصل السابع
فى أسلوب التربية

يولد الأولاد وعندهم استعدادات طيبة وعوامل مشتركة تمكن الإفادة منها فى وضع قواعد عامة للتربية، يعيش عليها جميعهم أو أكثرهم. فهم يحمدون العدل ويمقتون الظلم، وفيهم غريزة حب الاستطلاع ، وعندهم ميل إلى الحياة الجماعية وخوف من القوى الطبيعية، ومن مثل هذه المدركات ينشأ كل أمر عظيم أو حسن، وظهر ذلك بشكل أوضح فى الحضارة والتقدم. والتربية فى الحقيقة هى حمل نفوس الأطفال على أن تخرج من أكمامها فى ضوء هذه المجالات الواسعة للحضارة الإنسانية، ودعوة كل الناشئين إلى الاشتراك فى هذه الحركة، وهذا هو الواجب الإيجابى للتربية والتعليم فى الجانب العلمى، أما الواجب السلبى فهو مقاومة الرذائل الناتجة عن الغرائز الأخرى والتى يرجع كثير منها إلى الأنانية وحب الذات، وهذا الواجب فى صورته السلبية لا يقل شأنًا عن الواجب فى صورته الإيجابية، ولا بد أن تستسلم الغرائز الشريرة إلى الغرائز الخيرة.

وعلى ضوء هذه المقدمة يمكن أن توضع قواعد عامة لأساليب التربية، ولا يمكن هنا الإتيان عليها كلها أو أكثرها، ولكنى سأعرض نماذج منها وأؤيدها ما استطعت بالنصوص الدينية أو أقوال علماء الإسلام.

إن أسلوب التربية فى حقيقته مزيج من واجبات المربى ومادة التربية والطريقة التى تكون بها، أو الوسيلة الناقلة للمادة من المربى، وقد أشرنا إلى شىء من واجبات المربى ومادة التربية فى العناوين السابقة، وإليكم بعض مظاهر هذا الأسلوب الذى يرجى من ورائه النجاح فى التربية.

أولاً : من تمام واجبات المربى أن يكون مخلصًا فى تربيته. وإخلاص الوالدين يحمل عليه غالبًا حب طبيعى للولد، إلى جانب رجاء المثوبة من الله

وإبراء الذمة من الواجب عليهم. وأما إخلاص المربى الآخر فيدفع إليه الخوف من الله إذا قصَّر فى عمله، ورجاء المثوبة على الهداية إلى الخير، وهو فى الواقع والدٌ روحى لمن يتولى تربيته . وقد ورد فى ذلك قول النبى ﷺ «إنما أنا لكم مثل الوالد لولده» رواه أبو داود والنسائى وابن ماجه وابن حبان عن أبى هريرة، ورواه أبو يعلى عن عائشة، وفى سنده مصعب بن ثابت، وثقه ابن حبان وضعَّفه جماعة[1] . وقد قال النبى ﷺ «إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه» رواه البيهقى عن عائشة، وهو حديث حسن، وفى رواية له عن كليب «إن الله يحب من العامل إذا عمل أن يحسن» وهو حسن[2] .

وللإخلاص مظاهر، منها :

(أ) ألا يكتم العلم عمن يطلبه، ولا يبخل به على من يستحقه ، وقد تقدم ذكر كتمان العلم، ويقول أبو الحسن البصرى الماوردى : إن البخل به لؤم وظلم، والمنع منه حسد وإثم، وكيف يسوغ لهم البخل بما يمنحوه جُوداً من غير بخل، وأوتوه عفواً من غير بذل، أم كيف يجوز لهم الشح بما إن بذلوه زاد ونما، وإن كتموه تناقص ووهى، ولو استنَّ بذلك من تقدمهم لما وصل العلم إليهم، فليسمع هذا من يبخلون على التلاميذ ولا يبذلون إلا بأجر إضافى أو دروس خاصة .

(ب) أن يحرص على تعليم الناشىء كل ما يفيده حتى لو لم يتنبه إليه ولم يسأله، غير أن العلم إذا كان يضر بالمتعلم، أو لا تتحمله طاقته، فحجزه عنه أحكم، وقد قال علىٌّ كرم اللهوجهه فى نهج البلاغة[3] مشيراً إلى صدره : ها، إن ههنا لعلمًا جَمًا لو أصبت له حملة، وقد قال الله تعالى : ﴿ **وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا** ﴾ [النساء : ٥] تنبيهًا على أن حفظ العلم عمن يفسده ويضره أولى، وليس الظلم فى إعطاء غير المستحق بأقل من الظلم فى منع

---

(١) المطالب العالية ج١ ص٣٧٩ .   (٢) الألبانى على الجامع الصغير.

(٣) ج٢ ص١٧٢ .

المستحق، والعلم كالدر لا ينبغى أن ينثر على من لا يعرف قيمته، كما يقول القائل[1]:

سأكتم علمى عن ذوى الجهل طاقتى ... ولا أنثر الدر النفيس على الغنم
فمن منح الجهال علما أضاعه ... ومن منع المستوجبين فقد ظلم

وقد نهى ابن عباس عمر عن الكلام وسط غوغاء الحجاج، وانتظر حتى خلص بأهل الفقه فى المدينة، ففى الصحيحين أن ابن عباس قال لعمر بن الخطاب: إن الموسم يجمع الرَّعاع والغوغاء، فأمهل حتى تقدم المدينة فتخلص بأهل الفقه، فقدمنا المدينة فقبل عمر مشورة ابن عباس فلم يتكلم بذلك حتى قدم المدينة، قال ابن الجوزى: وفى هذا تنبيه على ألا يودع العلم عند غير أهله، ولا يحدث لقليل الفهم ما لا يحتمله فهمه. والرعاع هم السفلة والغوغاء ونحو ذلك، وأصل الغوغاء صغار الجراد[2].

(جـ) أن يجتهد فى توضيح المسألة وتوصيلها إليه بكل الطرق الممكنة، وبوسائل الإيضاح المعروفة، حتى ترسخ فى ذهنه وتنطبع فى قلبه، ومن ذلك ضرب الأمثال ولفت الأنظار وجذب الانتباه، بالأسئلة والإشارات والخط وغير ذلك. وقد جاء فى القرآن الكريم من هذه الوسائل كثير، استعملها النبى ﷺ فى تعليم أمته. وتمثيله بركاب السفينة فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وبالفراش المتهافت على النار فى اندفاع الناس إلى المعاصى والمهالك، وبالدار الحسنة إلا موضع لبنة فيها فى ختام الرسالات، وكذلك خطه على الأرض خطًا مستقيمًا وحوله خطوط ماثلة، مفسراً بها قول الله تعالى: ﴿**وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ**﴾ [الأنعام: ١٥٣]. وغير ذلك كثير يدل على حرصه على توضيح المسائل مستعينًا بالوسائل المتعددة، وحصر هذه الأمثال يطول.

---

(١) نسبها السفارينى إلى الشافعى: غذاء الألباب ج١ ص٤٤.
(٢) المصدر السابق ص٤٥.

ومن وسائل الإيضاح للأطفال بالذات أسلوب القصص، وفى القرآن الكريم والحديث النبوى كثير من القصص الحق. وقد تنتحل شخصيات تنسب إليها أقوال أو أفعال فى قصة من القصص، بل قد تنسب إلى حيوانات، كما فى كتاب كليلة ودمنة، والقصص الشعرية التى وضعها لافونتين الفرنسى، وهذه النسبة وإن كانت لونًا من الكذب إلا أنه لا ضرر فيه، والقصد منه حميد، فلا بأس به، وقد أورد الطرطوشى فى كتابه «سراج الملوك» حكاية بومتين خطبت إحداهما بنت الأخرى لابنها على صداق قدره مائة ضيعة خراب ستدفعها إذا دام واليهم عليهم، وكان ذلك بالموصل، وكانت هذه الحكاية فى مسامرة نديم لعبد الملك بن مروان. ففطن لها وجلس للمظالم وتفقد الولاة[١].

(د) ومن الإخلاص عدم ضياع وقت مخصص للتربية دون عمل يفيد منه الناشىء، وقد مَرَّ بك وصية الرشيد للأحمر مؤدب ولده التى جاء فيها: ولا تمرَّن بك ساعة إلا وأنت مغتنم فائدة تفيده إياها، من غير أن تحزنه فتميت ذهنه. اهـ. ويكون الضياع بالانشغال عن التربية بعمل آخر كأكل أو قراءة صحف أو حديث . . . أو باستعمال هذا الوقت لتعليم شىء آخر يطغى على التربية الدينية والخلقية المخصص لها هذا الوقت، كما يفعله كثير من المشتغلين بالتعليم.

(هـ) ومن الإخلاص فى التربية أن تلقى إليه المعلومات صحيحة، فإن أخطأ بادر إلى تصحيحها. جاءت امرأة إلى أبى الحسن الزيات فاستفتته، فأفتاها ثم مضت، وبعد قليل تغير وجهه فأسرع خلفها حافيًا حتى أدركها وصحح لها الفتوى، ولما سأله أصحابه وأخبرهم قالوا له: لو أمرتنا لفعلنا ذلك، قال: ما هى فى ذمة أحدكم، فلو فعلت ذلك فقد يتباطأ أحدكم فتفوته المرأة ولا يعلم وجهتها[٢].

(و) ومن الإخلاص فى التربية مباشرته لها بنفسه، فلا يسلمها الوالدان إلى الخدم، ولا يكل المعلم إلى أحد التلاميذ تعليم الأطفال إيثارًا للراحة وتهاونًا

---

(١) حياة الحيوان للدميرى – بومة. (٢) تاريخ التربية ص٣٦.

فى الواجب، أما إن كان ذلك لتمرينه على التعليم واختبار مدى قدرته فلا بأس. وذلك يكون تحت إشرافه وتوجيهه، لا مستقلاً هو بها.

(ز) ومن الإخلاص المبادرة بالتربية، وعدم تفويت الفرصة على الطفل، فمن وصايا الحكماء: بادروا بتعليم الأطفال قبل تراكم الأشغال. وكان من آثار المبادرة بالتعلم وجود شخصيات عظيمة نابغة وما زالت فى سن مبكرة، لقد أتم سهل بن عبد الله التسترى حفظ القرآن وعمره ست أو سبع سنوات، وأكمل تاج الدين الكندى القراءات العشر وله عشرة أعوام، وكان الشافعى قد حفظ القرآن وهو ابن سبع سنين، وحفظ الموطأ وهو ابن إحدى عشرة سنة، وتصدر للفتوى وهو ابن خمس عشرة سنة. وكان سفيان بن عيينة إذا جاءه شىء من الفتيا أو التفسير التفت إلى الشافعى وقال: سلوا هذا الغلام، ولما بلغ ابن سينا عشر سنين كان قد أتقن علم القرآن والأدب، وحفظ أشياء من أصول الدين وحساب الهند والجبر والمقابلة كما يقول ابن خلكان. وكذلك يمرنون على العبادة وهم صغار ليشبوا وقد ألفوها، فيكون تكليفهم سهلاً، وفى الحديث الشريف «مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر، وفرقوا بينهم فى المضاجع»(١). وكذلك يمرنون على الصوم وهم صغار، وكان المسلمون يلهون أولادهم بكرات الصوف حتى يحين وقت الإفطار، كما تقدم فى الفصل الخامس.

(ح) ومن الإخلاص فى التربية تمكين الطالب من مواصلة التعليم ليشبع رغبته ويتسع أفقه وتزداد خبرته ما دام عنده استعداد، وما دام الوالد عنده قدرة على الإنفاق عليه.

(ط) كذلك من الإخلاص تركه يختار نوع العلم الذى يرغبه ويناسب استعداده، ولا يجوز قسره على طريق يرغب عنه ليحقق بذلك رغبة والده ومربيه، فذلك له عواقب وخيمة، وقد يخفق الولد فى هذا الطريق فتنصب اللائمة على من اختاره له، ويضيع تعبه سدى.

---

(١) رواه أبو داود بإسناد حسن عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

(ى) ومن الإخلاص عدم التقصير فى الإنفاق عليه، وتوفيته مطالبه من الكتب والأدوات والأجهزة وغيرها مما يساعد على التعلم ويشرح صدره للاستزادة من المعرفة، وليس السخاء فى هذه الناحية ضائعًا ما دام معقولاً، فيسيجنى الولد والوالد من وراء ذلك ربحًا أدبيًا وماليًا لا يوزن به ماأنفقه فى سبيله.

وأؤكد على الحكمة فى الإنفاق، فلا يعطى الطالب كل ما يطلب، فأنّ تعوده ذلك يفقده الشعور بأهمية المال، ويوحى إليه بأن الحصول عليه سهل ميسر، وإذا كان هذا ملاحظًا لمن يرقبون سلوك الأولاد، فإن المخلصين نبهوا إليه. مثل «هنرى لينيك» نائب رئيس المشتغلين بالعلوم السيكولوچية فى أمريكا فى كتابه «الطريق إلى الأمن الشخصى»[(١)].

ثانيًا: من تمام واجبات المربى أيضًا الصبر والتحمل. وهذا أمر لازم لكل من يقوم بهذه المهمة، وهو أشد لزومًا للوالدين نحو الطفل، خصوصًا فى السنوات الأولى، فأن معاملة الأطفال فى هذه السن صعبة. لأنهم يتصرفون بغرائزهم وشهواتهم أكثر من تصرفهم بعقولهم التى لم تنضج بعد، ولا تستطيع التفريق بين الخطأ والصواب والحسن والقبيح، وهم فى مرحلة لا تحكم عليهم قوانين، حيث لم يبلغوا سن التكليف، فهم إلى الانطلاق والتحرر أميل، وشعورهم بعطف آبائهم وأمهاتهم يغريهم إلى حد كبير بالتهاون فى التزام التوجيهات.

والمربى، وهو فى سنه المتقدمة نوعًا، نسى أو تناسى مرح الطفولة وانطلاقها، ولم يعد، وقد خضع لقيود العرف وأحكام القانون، يطيق تصرفات الأطفال العابثة، لأنه لا يقدر ظروفها تمام التقدير، ومن أجل هذا كان ضبط النفس والتحمل من أهم ما يلزم للمربى.

ومن مظاهر هذه الصفة ما يأتى:

(أ) عدم تبرم الوالد بأولاده أو هجر المنزل فرارًا من مضايقاتهم، فإن

---

(١) مجلة رابطة الإصلاح الاجتماعى، أكتوبر ١٩٥١.

وجوده فى وسطهم يعوده - كرهًا - ضبط الأعصاب وهدوء الانفعالات، وفيه تأليف لقلوبهم وتوكيد لصلته بهم، إلى جانب تخفيف الحمل عن الزوجة الحائرة بين الخدمة ومواجهة هذه المضايقات، والتفاهم معها على أقوم الطرق لعلاج الموقف إذ ذاك.

(ب) عدم الإسراع بالدعاء عليهم تنفيسًا عن غيظ لا يُحبُّ أن يفجره بضرب قد تكون له خطورته وقت هذا الانفعال، وقد نهى النبى ﷺ عن ذلك فقال: «لا تدعوا على أنفسكم ولا تدعوا على أولادكم ولا تدعوا على أموالكم - رقيق وحيوانات وغيرها - لا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها فيستجيب لكم»[1] وقد قال ذلك عندما سمع رجلاً يلعن دابة قد استعصت عليه. وجاء رجل إلى عبد الله بن المبارك فشكا إليه بعض ولده، فقال: هل دعوت عليه؟ قال: نعم، قال: أنت أفسدته.

وإذا كان النبى ﷺ نهى عن الدعاء عليهم فهو ينهى عن تمنى موتهم كما نهى عن تمنى موت نفسه لضر نزل به، ففى الحديث «لا يتمنين أحدكم الموت لضر أصابه، فإن كان لا بد فاعلاً فليقل: اللهم أحينى ما كانت الحياة خيراً لى، وتوفنى إذا كانت الوفاة خيراً لى»[2].

ولا ينبغى أن يقول كما قال الأعرابى:

الناس يُعطَوْن أموالاً ميسرة ... وأنت أعطيتنى يا رب صبيانا
خذهم إليك فكُلٌّ صار فى خَلَقٍ ... وأنت أعطيته يا رب عريانا
قد كنت كلفتنى فى أمهم ثمنا ... فخذهم عاجلا يا رب مجانا[3]

هذا، وقد يصعب على الإنسان أحيانًا ضبط أعصابه إلى الحد الأقصى فيلجأ إلى التنفيس عن نفسه، والطبيعة البشرية تقضى بذلك، غير أن هذا لا ينبغى أن يصل إلى حد الدعاء على الأولاد وتمنى التخلص منهم، فذلك له أثره السيىء

---

(١) رواه مسلم عن جابر.
(٢) رواه البخارى ومسلم عن أنس.
(٣) محاضرات الأدباء ج١ ص٢٠٥.

فى نفوسهم، وقد رخص الدين فى بعض ألفاظ اعتادها الناس، وسلّم بها العرف لا يقصد بها تبرم بقدر ما يقصد بها من توجيه وتأديب. حدث أن عبد الله بن بُسرْ المازنى أرسلته أمه إلى رسول الله ﷺ بقطف من عنب، فأكل منه قبل أن يبلغه إليه، فلما رآه النبى ﷺ على هذه الحال أخذ بأذنه وقال «يا غُدّر» يعنى يا غادر. رواه ابن السنى[1] وفى البخارى ومسلم أن أبا بكر الصديق ضَيَّف جماعة فأجلسهم فى منزله ثم انصرف إلى رسول الله ﷺ فتأخر عنهم، فلما رجع قال: أعشيتموهم؟ قالوا: لا، فأقبل على ابنه عبد الرحمن فقال: يا غُنْثَر، فَجدَعَ وسب، أى دعا عليه بقطع أنفه، والغنثر هو اللئيم[2].

(جـ) التحمل يقتضى عدم اليأس من صلاح السلوك أو النجاح فى الامتحان أو التوفيق فى المسعى، فالظروف تتغير، والمستقبل فيه مفاجآت كثيرة، وكم من ولد بدأ حياته شقيا بليداً، فانتهى صالحا متفوقًا، والأمثلة التاريخية كثيرة.

وحتى يتعود المربى التحمل نصح العلماء بألا يزاول المعلم عمله عندما تكون أعصابه متوترة أو نفسه مضطربة، تحت تأثير جوع أو مرض أو حزن مثلاً، كما يقول ابن جماعة فى كتابه «تذكرة السامع والمتكلم»[3].

هذا، وقد قال العلماء: يراد للعالم – بوجه عام – عشرة أشياء: الخشية والنصيحة والشفقة والاحتمال والصبر والحلم والتواضع والعفة عن أموال الناس ودوام النظر فى الكتب وعدم الحجاب. وفيما مضى وفيما سيأتى توضيح لهذه الأمور.

ثالثًا: ومما يلزم المربى خلق الرحمة، وهى رقة فى القلب تدفع إلى عمل الخير نحو الغير، وهذه الرحمة فى الوالدين نحو الأولاد فطرية، لا يشذ عنها إلا فاسد الطبع أو من وقع تحت تأثيرات شديدة. لقد مدح النبى ﷺ بها نساء

(١، ٢) الأذكار للبغوى ص٢٨٦، ٢٨٧.

(٣) تاريخ التربية ص٢٤٤.

قريش فقال: «نساء قريش خير نساء ركبن الإبل، أحناه على طفل وأرعاه على زوج فى ذات يده»[١] ولما اختصمت امرأتان فى طفل وقضى سليمان بينهما بشقه نصفين صرخت الأم الحقيقية وتنازلت عن نصيبها فيه للأخرى، فعرف أنها أمه وأعطاه لها كما رواه البخارى، ذلك لأن الرحمة فطرية فى الوالدين، فالولد قطعة منهما، والإنسان لا يحب أن تكون هناك قسوة على بعض أطرافه فكيف بأعزها وخلاصتها؟

والرحمة مطلوبة فى التربية سواء أكانت لولده أم لغير ولده نظراً لصغر سن الطفل، وحداثة الصبى، وعدم تقديره للمسئولية تقدير الكبير لها. وللرحمة مظهران، أحدهما سلبى والآخر إيجابى، ومن السلبى الصبر والتحمل على ما مر بيانه، ومن الإيجابى ما يأتى:

(أ) تقبيل الوالدين للولد وهو مظهر طبيعى يشاهد فى كل الأسر وجميع الأوساط وكل الأجيال، وإن كانت له احتياطات صحية تنبغى مراعاتها، كأن تكون القبلة على الخد أو الجبين أو اليد مثلاً، بعيدة عن الفم منعا للعدوى إن كان المقبِّل حاملا لسببها، والنبى ﷺ كان يقبل أولاده ومن تحت رعايته. روى البخارى ومسلم عن أنس: كان النبى ﷺ أرحم الناس بالعيال، وكان له ابن مسترضع فى ناحية المدينة، وكان ظئره قيْنًا، وكنا نأتيه وقد دخَّن البيت بإذخر، فيقبله ويشمه[٢].

وقد رآه الأقرع بن حابس يقبل الحسن فقال: إن لى عشرة من الولد ما قبلت أحداً منهم، فقال له النبى «من لا يرحم لا يرحم» رواه البخارى عن أبى هريرة، وفى رواية له عن عائشة أنه قال لمن تعجب من تقبيله الصبيان «أو أملك أن نزع الله من قلبك الرحمة»؟[٣] وقبَّل النبى ﷺ فاطمة وعليا وغطاهما بخميصته كما فى المسند من حديث أم سلمة. واستعمل عمر رجلاً من بنى أسد على

---

(١) رواه البخارى عن أبى هريرة.
(٢) الزرقانى على المواهب – إبراهيم بن النبى.
(٣) رياض الصالحين ١١٢.

عمل، فجاء يأخذ عهده فأتى عمر ببعض ولده فقبله، فقال الرجل: أتقبل هذا يا أمير المؤمنين؟ والله ما قبلت ولداً قط، فقال عمر: والله أنت بالناس لأقلّ رحمة. هات عهدنا لا تعمل لى عملاً ابداً[١].

ب – تدليل الطفل بأنواع التدليل المختلفة المقبولة، لإيناسه وربطه قلبه به، ولا يأنف الكبير أن يتنزل إلى درجة ملاعبة الأطفال ليكون معهم بقلبه وعواطفه وتصرفاته بعض الزمن على الأقل، ففى الحديث «من كان له صبى فليتصاب له» رواه معاوية بن أبى سفيان عندما دخل عليه جبلة بن سحيم وهو فى الخلافة، فرأى فى عنقه حبلا يقوده به صبى، فلما استنكر ذلك قال له معاوية: يالكَعُ اسكت، فأنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كان له صبى فليتصاب له» أخرجه ابن أبى الدنيا وابن عساكر، وقال غريب جداً[٢].

وكان النبى ﷺ يدلل الحسن والحسين وأسامة بن زيد، فعن أسامة قال: كان رسول الله يأخذنى فيقعدنى على فخذه ويقعد الحسن على الأخرى، ثم يضمهما ثم يقول «اللهم ارحمهما فأنى أحبهما» رواه البخارى. ويشرح الشرقاوى على الزبيدى[٣] هذا الحديث ويذكر أن أسامة كان أَسَنَّ من الحسن، فعمره عند وفاة النبى كان نحو عشرين سنة، وعمر الحسن نحو ثمان سنوات. ويجيب على ذلك بأنه قد يكون النبى أقعد أسامة على فخذه لنحو مرض أصابه فمرَّضه بنفسه، أو أن إقعادهما ليس فى وقت واحد، أو عبَّر عن إقعاده بحذاء فخذه لينظر فى مرضه بقوله: فيقعدنى على فخذه، مبالغة فى شدة قربه منه.

وفى إغاثة اللهفان لابن القيم[٤] قال شداد بن الهاد عن أبيه: خرج علينا رسول الله ﷺ وهو حامل الحسن أو الحسين فوضعه ثم كبر للصلاة، فصلى فسجد بين ظهرانى صلاته سجدة أطالها، فلما قضى الصلاة قال «إن ابنى ارتحلنى فكرهت أن أعجله» رواه أحمد والنسائى، وفى رواية عنه: بينما رسول الله يصلى

---

(١) سيرة عمر لابن الجوزى ص٨٥.
(٢) تاريخ الخلفاء للسيوطى ص١٣٥.
(٣) ج٣ ص٣١٢.
(٤) ص٨٢.

بالناس إذ جاء الحسين فركب عنقه وهو ساجد فأطال السجود بالناس حتى ظنوا أنه حدث أمر، فلما قضى صلاته قالوا: قد أطلت السجود يا رسول الله حتى ظننا أنه قد حدث أمر، فقال «إن ابنى ارتحلنى فكرهت أن أعْجِلَه حتى يقضى حاجته» رواه النسائى والحاكم وصححه على شرط الشيخين[1].

وأخرج ابن سعد عن عبد الله بن الزبير أنه رأى الحسن يجىء والنبى ساجد فيركب رقبته، أو قال ظهره، فما ينزله حتى يكون هو الذى ينزل، ولقد رأيته وهو راكع فيفرج له بين رجليه حتى يخرج من الجانب الآخر[2]. وقد مر أنه حمل الحسن والحسين ووضعهما بجانبه على المنبر. وروى أحمد بإسناد صحيح عن عائشة أن أسامة عثر بعتبة الباب فَدَمِيَ. فجعل النبى يَمَصُّه ويقول «لو كان أسامة جارية لحليتها ولكسوتها حتى أنفقها» ورواه ابن سعد فى الطبقات عن أبى السفر مرسلاً وهو صحيح ورواه ابن سعد أيضًا موصولا. وأخرج الشيخان عن البراء قال: سمعت رسول الله ﷺ والحسن بن على على عاتقه، وهو يقول «اللهم إنى أحبه فأحبه» وأخرج الحاكم عن ابن عباس قال: أقبل النبى ﷺ وقد حمل الحسن على رقبته فلقيه رجل فقال: نعم المركب ركبت يا غلام، فقال له رسول الله «ونعم الراكب هو»[3]. وأخرج ابن سعد عن أبى سلمة عبد الرحمن: كان رسول الله يَدْلَعُ لسانه للحسن بن على، فإذا رأى الصبى حمرة اللسان يَهَشُّ إليه[4]. وفى رواية الحافظ السلفى عن أبى هريرة: كان النبى ﷺ يفتح فم الحسن ثم يدخل فمه فى فمه ويقول «اللهم إنى أحبه وأحب من يحبه»[5]. وفى صحيح مسلم[6] أن النبى ﷺ كان يصلى وهو حامل أمامة بنت زينب بنت رسول الله، وكان إذا قام حملها، وإذا سجد وضعها. رواه عن أبى قتادة.

تنبيه: تحدث الفقهاء عن حكم حمل الصبى فى الصلاة فقالوا: إنه جائز

---

(١) الإحياء ج٢ ص١٩٤.
(٢) تاريخ السيوطى ص ١٢٧.
(٣، ٤) تاريخ السيوطى ص١٢٧.
(٥) الصبان على هامش مشارق الأنوار ص١٦٨.
(٦) ج٥ ص٣١.

ولو لم يعلم حال ثيابه، بدليل ما حدث عن النبى ﷺ مع أولاده، كما قالوا: إن ريق الصبى ولعابه طاهران، لأن البلوى تعم بهما، أو نجسان نجاسة معفوا عنها للمشقة فى التحرز والتطهير، فقد كان النبى ﷺ يُصْغى الإناء للهرة حتى تشرب، ثم يتوضأ بفضلها مع علمه بأكلها الفأرة، واحتمال ورودها الماء الكثير فى المدينة بعيد. فقيل: إن الريق مطهر لفمها، وهو مطهر لفم الطفل للحاجة، وهو أولى من التطهر بالحجر فى الاستنجاء، والتراب لأسفل الخف فى بعض المذاهب، ومن الشمس للخل، ومن الخرقة للسيف والمرآة عند من يقول بذلك، وكان الصحابة يمسحون سيوفهم ويصلون فيها، ولو غسلت لصدئت وذهبت نفعها، اهـ من تحفة الودود.

والحق أن هذه الملاطفة تهب الطفل دفئا وحنانًا يظهر أثرهما على صحته، وتعلقه بوالديه ومحبته لهما. يتحدث الأحنف بن قيس عن ذلك لما سأله معاوية رأيه فى الولد - وكان يزيد ابنه حاضرا - فيقول: ثمار قلوبنا وعماد ظهورنا، ونحن لهم أرض ذليلة وسماء ظليلة، وبهم نصول على كل جليلة، فإن طلبوا فأعطهم، وإن غضبوا فأرضهم، يمنحوك وُدَّهم ويحبُّوك جهدهم، ولا تكن عليهم ثقْلاً ثقيلاً فيملوا حياتك ويحبوا وفاتك، ويكرهوا قربك(١).

ويجرنا هذا إلى أن نتحدث عن رأى المربين فى الأخذ بإحدى الطريقتين، اللين أو الشدة:

(أ) فقد اشتط جماعة وأفرطوا فى استعمال سياسة اللين والرأفة والحنان، فضيعوا أولادهم، كما ضيع عبد الملك بن مروان ابنه الوليد، فخاف عليه حياة البداوة وقسوتها فلم يرسله إليها ليتعلم اللغة العربية الفصحى، فتسرب اللحن إلى لسانه كما تقدم ذكره. والطريق المفروش كله بالورد لا يوصل إلى المجد أبداً. وقد دعا كثير من الكتاب إلى سياسة اللين والحرية فى تربية الأطفال كمساعد على استقلال الشخصية. ولكن النتيجة كانت سيئة للغاية، حيث نشأ جيل

---

(١) العقد الفريد ج١ ص١٩٦.

منقاد لأهوائه المتقلبة ونزعاته الجامحة، وهذا أقسى أنواع العبودية للغرائز والأهواء، تتنافى مع الحرية التى اتخذوها وسيلة، كما أن هذه السياسة لا تساعد أبداً على وجود آداب مشتركة يعيش عليها الناس، ولا على وجود أشخاص ذوى أخلاق قوية يقاومون شهواتهم ويروضونها ليحيوا حياة طيبة. وقد ضج علماء أمريكا من هذه السياسة، وكانت هى من أوائل حاملى لواء الحرية وتربية النشء عليها.

جاء فى أهرام ٢٩/٨/١٩٦١ أن إخصائيِّ التربية فى أمريكا نادمون على الحرية التى وهبوها لأبناء هذا الجيل، فكانت سبباً فى الانحلال. وقد اكتشفوا أن البلادالتى ربت أولادها على الشدة هى التى يخرج منها الشباب الناجح المستقيم، ولذلك هم ينادون الآن بالاعتدال فى منح هذه الحرية فلا ينشأ الأولاد بطريقة بوهيمية، بل لا بد من معاقبتهم ليعرفوا الخطأ من الصواب ويحرصوا على الخير، ويتحاشوا الشر.

والسير «باسيل هنريك» رئيس محكمة الأحداث بلندن يقرر أن سبب تدهور الأخلاق وكثرة الجرائم بين الأحداث يعود إلى نظريات فجَّة من علم النفس والتربية، وإلى أن الوالدين أعطوا الصغار حرية كاملة لم يعرفوا كيف يستعملونها. ثم يضيف إلى ذلك قوله بالحرف الواحد: إن فلسفة الأحداث اليوم هى: إننى أرى... وأريد .... وآخذ .... ويضاف إليها: دعنى أستمتع ما استطعت وكلما كان ذلك فى مقدورى. وقال الأديب الأمريكى الدكتور «فوزدن» صاحب كتاب «محكُّ الأخلاق»: لقد أعطى هذا الجيل حرية لم ينل مثلها جيل فى التاريخ، أعطيت له وهو صغير فأساء استعمالها، تعاطى الشبان والشابات الخمر بزهو وافتخار، فأخذت حياتهم تتراقص مع الرياح، لقد تركت النبتة الطرية دون ركائز فنمت عوجاء، وما الركائز فى نظرى سوى مراقبة دقيقة وتوجيه لطيف، إن فشلا فعَصاً تحمل القسوة المحببة المنبثقة من قلوب تقصد الخير لا الانتقام والتشفى[١].

---

(١) مجلة العربى عدد أكتوبر ١٩٦٨ ص٥٦.

(ب) وأهمل جماعة سياسة اللين واشتطوا فى استعمال القسوة والخشونة، فضيعوا أولادهم أيضاً، ذلك أن سياسة الكبت والحرمان تجعل الطفل يتنفس عند كبره واستقلاله بالقسوة والشدة، كردٍّ فعل لنشأته الأولى، فيشقى فى حياته ويشقى من معه. وسياسة الشدة تحمل على الاحتيال للتخلص من قيودها المرهقة، واعتقاد أن الغاية تبرر الوسيلة، وقد وضح ابن خلدون هذا المعنى فى مقدمته[1] وقرر أن الشدة على المتعلمين مضرة بهم. وهذه السياسة كانت طابع التربية فى القرون الوسطى الغالبة على الأمم القديمة، وكانت وما تزال مسيطرة على عقول الآباء فى كثير من البلاد الشرقية والعربية، على تفاوت فيما بينها تبعاً لشدة الغزو الثقافى والخلقى الوافد من الغرب بنظرياته الجديدة.

يصف «شاتو بريان» هذه السياسة التى كانت سائدة فى فرنسا حتى قبل ثورة ١٧٨٩ المشهورة فيقول: كنت أنا وأمى وأختى ننقلب فى حضرة والدنا إلى تماثيل لا تتحرك، وما كنا نرجع إلى حالتنا الطبيعية إلا بعد أن يترك الغرفة، كما يصف المؤرخ الإنجليزى «رايت» هذه السياسة فى بلاده فى القرن الخامس عشر فيقول: إنها كانت إرهاقاً محضاً حتى فى الأسر الكبيرة، فقد كانت سيطرة الآباء بالغة حد الإفراط، أما فى القرن السابع عشر فقد كان من واجبات الأبناء لأبويهم أن يقفوا على أرجلهم أو يَجْثُوا على ركبهم فى صمت مطبق ولا يجلسوا حتى يؤمروا[2].

وخير طريقة عملية للتربية هى سياسة اللين والرحمة فى السنين الأولى لحياة الطفل، حتى إذا بدأ يعقل ويدرك أثر معاملة الوالدين تبدأ سياسة جديدة هى مزيج من اللين والشدة، ولذلك ليعدَّ إعداداً كاملاً لمواجهة الحياة بحلوها ومرها ونعيمها وشقائها، ويتذوق ذلك من الصغر حتى لا يفاجأ بها فى الكبر. وهذه الطريقة هى الوسط، وخير الأمور أوساطها.

فقسا ليزدجروا ومن يك حازما ... فليقس أحيانا على من يرحم

---

(١) ص٣٩٩.

(٢) مجلة الأزهر مجلد ٥ ص١٩٩.

والنبى ﷺ الذى مرت بك معاملته الرحيمة لأولاده كان يعاملهم ببعض الشدة عند الضرورة أو عند الظرف الملائم. لقد قال للحسن، وقد التقط تمرة من الصدقة كخ، كخ، وضربه ورمى بها، وقد تقدم ذلك. وجاء فى وصية الرشيد لمؤدب ولده: ولا تمعن فى مسامحته فيستحلى الفراغ ويألفه، وقوِّمه بالتقريب والملاينة، فإن أبى فالشدة[1]. وتحكى الأخبار أن مؤدب ولد كسرى ضربه يومًا دون ذنب جناه وقد رأى نجابته، فلما شكا ذلك لوالده، أو عندما تولى الملك بعد أبيه، استدعى المؤدب وسأله السبب، فقال: أردت أن أذيقك طعم الظلم حتى لا تظلم الناس.

رابعًا: من الأساليب الصحيحة للتربية مراقبة السلوك، فليست مهمة المربى إلقاء المعلومات وتقديم التوجيهات فقط، بل يجب عليه أن يراقب تنفيذها، لأن الإهمال يغرى الطفل بالتهاون، بل يغرى كل إنسان به، فالنفس تميل إلى الراحة والانطلاق من القيود. والغرائز عند الناشئين قوية، والمقاومة العقلية ضعيفة عندهم، قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ**﴾ [التحريم: ٦] وتقدم أن النبى ﷺ أخرج تمرة من تمر الصدقة وضعها الحسن فى فمه فقال له «كخ، كخ، ارم بها، أما علمت أنا لا نأكل الصدقة». وروى أبو داود أن عمار بن ياسر قال: قدمت على أهلى ليلاً وقد تشققت يداى، فخلَّقونى بزعفران، فقابلت الرسول صباحًا فسلمت عليه فلم يرد السلام ولم يرحب بى، وقال «اذهب واغسل عنك هذا» فغسلته ثم جئته فسلمت عليه فردَّ علىَّ ورحب بى.

ولمساعدة الناشىء على الاستقامة وتجنبه الانحراف يجب أن تلقى إليه المعلومات ممزوجة بالترغيب والترهيب معًا، وهى سياسة القرآن وسياسة النبى ﷺ عله فى تربية المسلمين، قال تعالى: ﴿**نَبِّئْ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ * وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ**﴾ [الحجر: ٤٩، ٥٠]، وقال: ﴿**مَنْ عَمِلَ صَالِحًا**

---

(١) المحاسن للبيهقى ج٢ ص٢١٣.

فلنفسه ومن أساء فعليها ﴾ [فصلت : ٤٦] وقال ﴿ فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره * ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨] وقال تعالى : ﴿ تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم * ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا خالدا فيها وله عذاب مهين ﴾ [النساء: ١٣، ١٤] .وهذا إجراء وقائى يحول دون الاعتذار عند التقصير.

والمراقبة تنتج تشجيع المطيع ومؤاخذة العاصى، والتشجيع كما يكون ماديًا بهدية ونحوها يكون أدبيا بكلمة استحسان أو إشادة به بين الأقربين مثلاً، والمؤاخذة أيضًا مادية كالضرب والحبس وأدبية كاللوم والتقريع، وهى تختلف فى نوعها وشدتها باختلاف أنواع المخالفة، وباختلاف المخالف نفسه، فقد تكون الكلمة مؤثرة فى البعض تأثير الضرب والحبس فى البعض الآخر أو أشد، كما يقول القائل:

العبد يقرع بالعصا والحر تكفيه المقالة

وقد أوصى الإمام الغزالى أن يتجاوز عن أول مخالفة تحدث من الصبى، فلا يهتك ستره ولا يكاشفه، ولا سيما إذا سترها واجتهد فى إخفائها، لأن إظهار ذلك عليه ربما يفيده جسارة حتى لا يبالى بالمكاشفة، وإن عاد ثانيًا عوتب سرًا، ويهدده بالعقاب إن تكررت مخالفته. وألا يكثر عليه من اللوم فى كل حين، فإنه يهوّن عليه سماع الملامة، وركوب القبائح، ويسقط وقع الكلام فى قلبه، وأن يكون الأب حافظًا هيبة الكلام معه ولا يوبخه إلا أحيانًا(١) . كما يوصى أن تكون المؤاخذة بالتعريض لا بالتصريح، حتى لا يجرح إحساسه ويغريه بالعناد. فإن لم يفد ذلك صرح بالإنكار وعاقب بما يراه(٢) . وهذا مأخوذ من هدى النبى ﷺ ، فأنه كان إذا رأى تقصيرًا من بعضهم نبّه عليه بالعنوان العام، أو بعدم تحديد الشخص الذى وقعت منه المخالفة. فعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله

---

(١) الإحياء ج٢ ص٦٣.　　(٢) المرجع السابق ص٥٠.

ﷺ «ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء فى صلاتهم»[١] فالمقصر يعرف نفسه دون أن يشعر به غيره. وجاء فى رواية أبى داود عن عائشة: كان رسول الله ﷺ إذا كره من إنسان شيئًا قال «ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا» ورجاله رجال الصحيح[٢].

والعقاب بالضرب موجود منذ القدم فى تأديب الأولاد، فى البيوت والمدارس وقد رخص به الإسلام فى ضرب الزوجة الناشز إذا لم تفلح الموعظة والهجر، وكما تقدم فى حديث «مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر، وفرقوا بينهم فى المضاجع»[٣] غير أنه ينبغى ألا يكون الضرب مبرحًا، وأن يستعمل عند من لا يقومه إلا ذلك كما تقدم فى وصية الرشيد للأحمر مؤدب ولده الأمين، وقد دخل ولد لعمر بن الخطاب عليه وقد ترجل – سَوَّى شعره – ولبس ثيابًا حسنة، فضربه بالدرة حتى أبكاه، فقالت حفصة: لم ضربته؟ فقال: أعجبته نفسه فأحببت أن أصغِّرها إليه[٤]. جاء فى فتوى نشرت بمجلة الأزهر[٥] أن النبى ﷺ قال لمرداس المعلم «إياك أن تضرب فوق الثلاث، فإنك إن تضربه فوقها اقتص منك» ولم يذكر سنده ولا تخريجه ولا حكمه. واستنتجت الفتوى جواز الضرب بما جرت به العادة، وألا يكون على المقاتل أو الوجه أو الرأس، وألا ينشأ عن ذلك ضرر كتشويه لحم أو كسر عظم، فإن حصل منه شيء من ذلك ضمنه المعلم. إذ لا يزال الضرر بالضرر.

وإذا كنا نوصى الوالد باستعمال الرأفة عند ضرب ولده فإنا نؤكد هذه الوصية بالنسبة إلى المعلم مع تلاميذه، فقد يشتط فى الضرب لغيظ شديد ليس هناك ما يخففه من عاطفة الأبوة، فتحدث أخطار لا ينفع معها الندم. أرسل شريح القاضى مع ولده كتابًا إلى معلمه يشكو فيه لعبه بالكلاب جاء فيه:

---

(١) رواه البخارى. (٢) العراقى على الإحياء ج٣ ص١٢٦.

(٣) رواه أبو داود بإسناد حسن عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده – رياض الصالحين ص١٩.

(٤) تاريخ السيوطى ص٩٦. (٥) عدد رجب سنة ١٣٩٠هـ.

ترك الصلاة لأ كلب يسعى لها — طلب الهراش مع الغواة الرُّجَّس
فإذا أتاك فعضَّه بملامة — وَعِظَنْهُ موعظة الرفيق الأكيس
وإذا هممت بضربه فبدرَّة — فإذا بلغت بها ثلاثًا فاحبس
وليحملن منى إليك صحيفة — نكراء مثل صحيفة المتلمس
واعلم بأنك ما أتيت فنفسه — مع ما يجرعنى أعز الأنفس

فضربه المعلم عشراً وعشراً، فقال له شريح: لم ثَنَّيت الضرب؟ قال: العشر الأولى للبطالة، والثانية للبلادة حيث لا يدرى ماذا يحمل[١]. وقد مَّر بك ضرب أبى مريم للأمين بن الرشيد وكذلك ضرب أبى محمد اليزيدى للمأمون لما تشاغل عنه[٢].

هذا، وقد قال العلماء: ينبغى أن يكون العقاب جزاء على عمل غير أخلاقى، لا لدافع شخصى ينتهز المؤدب فرصة غلط الناشىء فيتشفى فيه بضربه أو عقابه. وابن حجر الهيمتى المتوفى سنة ٩٧٤هـ يرد على أحد مؤدبى الأطفال بأنه لا يجوز للمعلم ضرب الصغير إلا إن أذن له أبوه، ثم يشترط فى جوازه بالنسبة للمعلم أن يظنه زاجراً للتلميذ إذا اقتضت الضرورة، وألا يكون مبرحًا، فإذا ظن المعلم أن التلميذ لا ينفعه إلا الضرب المبرح وهو الشديد الإيذاء فلا يجوز إجماعًا، ويعلل ذلك بأن العقوبة إنما جازت بالنسبة للصبى لظن أنها تفيد الإصلاح، فإذا كان الضرر سيأتى منها انتفت.

وقال ابن خلدون فى مقدمته[٣]: ينبغى للمعلم فى متعلميه والوالد فى ولده ألا يشتدوا عليهم فى التأديب. وقد قال أبو محمد بن أبى يزيد فى كتابه الذى ألفه فى حكم المعلمين والمتعلمين: لا ينبغى لمؤدب الصبيان أن يزيد فى ضربهم إذا احتاجوا إليه على ثلاثة أسواط شيئًا، ومن كلام عمر رضى الله عنه:

---

(١) المحاسن للبيهقى ج٢ ص٢١٦ والعقد الفريد ج١ ص١٩٦.
(٢) المحاسن للبيهقى ج٢ ص٢١٥.
(٣) ص٣٩٩.

من لم يؤدبه الشرع لا أدبه الله، حرصًا على صون النفوس عن مذلة التأديب، علمًا بأن المقدار الذى عينه الشرع لذلك أملك له، فإنه أعلم بمحصلته.

وينبغى أن يعود الناشىء الطاعة للأوامر بالتدريج لتكون اختيارية لا إجبارية - وذلك بالإقناع والأساليب المهذبة، فيكسب بذلك ثقته، ويجعله يسارع إلى الاستجابة، ولا يحس بأن التربية عبء ثقيل عليه يحاول التمرد عليها، وتصبح الطاعة له عادة - والعادة هى نوع من السلوك المكتسب يصبح ثابتًا لا يتغير مع التكرار والخبرة بدرجة تجعل من السهل التنبوء بها إذا ما تهيأت الظروف التى تناسب الفعل وتقتضيه، فيصبح الفرد بعد ذلك ليس فى حاجة إلى بذل الجهد أو توجيه الانتباه إلى العمل الذى يقوم به، وحينئذ يتم العمل بشكل آلى.

والعادات مختلفة، ويقول إخوان الصفا[1] فيها: واعلم أن العادات الجارية بالمداومة عليها تقوى الأخلاق المشكلة لها، كما أن النظر فى العلوم والمداومة على البحث عنها والدرس لها والمذاكرة فيها يقوى الحذق بها والرسوخ فيها، وهكذا حكم الأخلاق والسجايا.

خامسًا: يجب العمل على إبراز شخصية الناشىء وخلق مقوماتها منذ الصغر، ليشب وقد أحس بوجوده وبقيمته فى الحياة، ولهذا العمل مظاهر، منها:

(أ) تغيير أسلوب معاملته حسب سنه، فهو طفلاً غيره فتى، وقد قيل: ولدك ريحانتك، فشمها سبعا، وخادمًا سبعا، ثم هو عدوك أو شريكك[2]. وفى الأمثال العامية: إن كبر ابنك خاويه. أى عامله كالأخ، فهو فى دور الاستقلال، ولا تعامله معاملة الطفل المؤتمر بكل ما يملى عليه، والمصادمات تحدث كثيرًا من عدم مراعاة هذه السياسة التربوية.

---

(١) جماعة شغلوا فى القرن الرابع الهجرى بمزج الدين بالفلسفة، وحاولوا إخفاء أسمائهم، وتنسب إليهم «رسائل إخوان الصفا».

(٢) الإحياء ج٢ ص١٩٣.

(ب) السماح للناشيء بإبداء رأيه فى الظواهر المحيطة به والمسائل التى يتعلمها، وتدوين ملاحظاته وتعويده مدوامة ذلك، ولا يُمنع من هذا حتى لو جانب رأيه الصواب، بل يجب فسح المجال له ثم إصلاح خطئه بالحسنى، وهذا يعود الطفل التأمل والاستنتاج ومعالجة المشكلات ومواجهة الأزمات بقوة. والحذر كل الحذر من تسفيه رأيه؛ فذلك يجرح كبرياءه، أو يدعوه إلى الجبن والخوف من الوقوف فى مثل هذا الموقف حتى لو كان رأيه صوابًا. كما يجب عدم الإسراف فى لومه إن أخفق فى عمل. بل يجب أن تلتمس له المعاذير إن كان يصلحه ذلك، وتوضع يده على موضع الخطأ ليتلافاه فيما بعد. يقول الماوردى فى كتابه « أدب الدنيا والدين » : ومن آدابهم ألا يعنفوا متعلماً ولا يحقروا ناشئًا ولا يستصغروا مبتدئًا، فإن ذلك أرعى إليهم وأعطف عليهم وأحث على الرغبة فيما لديهم. وروى عن النبى ﷺ أنه قال « علموا ولا تعنفوا، فإن المعلم خير من المعنف » وروى عن النبى ﷺ أنه قال « وقِّروا من تتعلمون منه، ووقروا من تعلمونه » اهـ[1]. ولا أعرف لهذين الحديثين سنداً. ذكره السيوطى فى الجامع الكبير وقال عقبه: أبو إسحاق المشملى فى معجمه وأبيه إسحاق فى فوايده وابن النجار عن ابن عمر.

(جـ) تعويده الاعتماد على النفس واستقلال الفكر، فلا تلقى إليه كل المعلومات ليأخذها تلقائيًا لا نشاط له فيها سوى التلقى، بل ينبغى أن يجعل له نصيب من إعمال الفكر وتحريك الذهن، فتوضع له مقدمات ثم يترك ليصل منها إلى النتائج مثلاً، وإلى جانب أن هذه الطريقة تكسبه هذا التعود فإن فيها اطمئنانًا من المربى على مدى استفادة الناشيء منه، وقد سلك النبى ﷺ هذا المسلك فى عدة مواقف. فقد روى مسلم[2] أنه قال لأبىّ بن كعب « يا أبا المنذر، أتدرى أى آية من كتاب الله معك أعظم »؟ فقال: الله ورسوله أعلم. ولكنه كرر عليه السؤال فأجاب بقوله « الله لا إله إلا هو الحى القيوم... » فسرَّ النبى به وضرب بيده على صدره وقال « والله ليَهْنِك العلم أبا المنذر » .

---

(١) ص٧٧.   (٢) ج٦ ص٩٣.

وروى البخارى ومسلم عن ابن عمر قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ أتَى بُجمَّار نخلة فقال «إن من الشجر شجرة مثلها مثل الرجل المسلم، لا يسقط ورقها، أخبرونى ما هى»؟ فوقع الناس فى شجر البوادى، ووقع فى نفسى أنها النخلة، فأردت أن أقول: هى النخلة، ثم نظرت فإذا أنا أصغر القوم سنا فسكتُّ. فقال رسول الله «هى النخلة» فنقل ذلك إلى أبيه عمر، فقال: لأن تكون قلتها أحب إلى من كذا وكذا، يقول ابن القيم تعليقًا عن هذا الحديث: فى هذا الحديث إلقاء العالم المسائل على أصحابه وتمرينهم واختبار ما عندهم. وفيه ضرب الأمثال والتشبيه، وفيه ما كان عليه الصحابة من الحياء من أكابرهم وأجلاَّئهم وإمساكهم عن الكلام بين أيديهم، وفيه فرح الرجل بإصابة ولده وتوفيقه للصواب، وفيه أنه لا يكره للولد أن يجيب بما عرف بحضرة أبيه وإن لم يعرفه الأب، وليس فى ذلك إساءة أدب عليه(١).

ومثل ذلك إلقاء عمر لسؤال على كبار الصحابة فى مجلسه، وكان معهم ابن عباس، يسألهم: ماذا يقصد من سورة ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ.....﴾ فلم يعرف الجواب إلا ابن عباس الذى قال: إنها تنعى إلى النبى أجله(٢).

(د) تعويده الحياة الاجتماعية، باصطحابه معه فى المجالس والزيارات والرحلات والمساجد والمجتمعات، وهو واجب على الآباء والمربين فى المدارس وغيرها، ليألف الأولاد هذه الحياة من صغرهم، وليستطيعوا أن يقدموا خدمات لغيرهم، ومشروع خدمة الحى الذى تقع فيه المدرسة نموذج طيب من تعويد الناشئين على السلوك الاجتماعى. وأما حديث تجنيب الصبيان المساجد فقد مر حكمه، وخلاصته منعهم إذا كانوا غير مميزين ويخشى منهم التشويش على المصلين وتلويث المساجد وانتهاك حرمته كما منع البيع والشراء للأمور الأخرى المذكورة فى الحديث.

(هـ) تعويده تحمل المسئولية فى تحصيل العيش من عمل يكسب منه،

---

(١) زاد المعاد ج٣ ص١٩٣.

(٢) رواه البخارى.

فينفع نفسه، وينفع أسرته ووطنه، وإشراكه مع والده فى عمله. ويقال مثل هذا إذا كبر الناشىء فلا ينبغى الحرص على عيشه مع الوالدين والأسرة، بل يشجع على تكوين أسرة جديدة مستقلة، أو على الأقل لا يمتعض من ذلك، فإن استقلاله وتجربته للحياة تكون تحت رقابة الوالدين يصلحان من خطئه، ويقومانه ليطمئنا على مستقبله.

سادسًا: قرن العلم بالعمل وتطبيق المعرفة على السلوك، وذلك لتثبت المعلومات فى ذهن الصبى، وتتأكد الانطباعات فى نفسه وليتبين للمربى مقدار استجابته للتربية، وقد أثر عن العلماء أنهم قالوا: العلم يهتف بالعمل، فإن أجاب وإلا ارتحل(١). وقيل للمهلب بن أبى صفرة: بم أدركت ما أدركت؟ قال: بالعلم. قيل له: فإن غيرك قد علم أكثر مما علمت ولم يدرك مثل ما أدركت. فقالك هذا علم استعمل وذاك علم أهمل(٢).

وقد سبقت الإشارة إلى أن المسلمين كانوا يعودون أولادهم الصيام ويلهونهم بكرات الصوف حتى يحين وقت الإفطار. والطفل إذا مارس التطبيق خصوصًا فى الأمور الأدبية كالرحمة بالضعفاء والعطف على الفقراء أمكن أن يحس بما يحس به هؤلاء إلى حد ما. ولو أنه وضع مكانهم فى التجربة لكان أعمق فى إحساسه بما يحسون. ومن الطريف أن فى بعض البلاد الأجنبية مدرسة تعلم الأخلاق للأولاد عمليًا، كالعطف على أصحاب العاهات، بأن يفرض على كل واحد أن يكون أعمى فى يوم من السنة – بوضع عصابة محكمة على عينه – ويقوم الآخرون بخدمته.

ومن صور هذا التطبيق العملى غرف الهوايات والقاعات العملية والمزارع الملحقة بالمدارس، وقيام التلاميذ بعمل مسح اجتماعى للمنطقة التى تقع فيها مدرستهم، والقيام بالرحلات وتسجيل المشاهدات، وكذلك من صور التطبيق إحضار اللعب المناسبة للأطفال كعرائس البنات ونماذج مصغرة من أثاث المنزل

---

(١) أدب الدنيا ص٦٩.   (٢) مجلة الأزهر مجلد ٤ ص٥٤٤.

تلهو بها البنت وتنسقها وتستخدمها كما تفعل أمها. يقول النووى فى شرح حديث عائشة أنها زفت إلى النبى ﷺ وهى بنت تسع سنين ومعها لعبها: المراد هذه اللعب المسماة بالبنات التى تلعب بها الجوارى الصغار، قال القاضى: وفيه جواز اتخاذ اللعب وإباحة لعب الجوارى بهن. وقد جاء فى الحديث الآخر. أن النبى ﷺ رأى ذلك ولم ينكره. قالوا: وسببه تدريبهن لتربية الأولاد وإصلاح شأنهن وبيوتهن(١).

سابعًا: التدرج فى التربية، إن التدرج فى التربية كما يكون فى المعلومات التى يختار منها ما يناسب مدارك الطفل وتطوره ونموه - يكون فى طريقة الأداء أيضًا، فلكل سنٍ ومرحلة ما يناسبها، وللأذكياء والأغبياء ما يناسب مدارك كلٍ واستعداداته يقول ابن خلدون: اعلم أن تلقين العلوم للمتعلمين إنما يكون مفيداً إذا كان على التدريج شيئًا فشيئًا وقليلاً قليلاً، يلقى عليه أولاً مسائل من كل باب من الفن هى أصول ذلك الباب، ويقرب له فى شرحها على سبيل الإجمال، ويراعى فى ذلك قوة عقله واستعداده لقبول ما يرد عليه حتى ينتهى إلى آخر الفن. وعند ذلك يحصل له ملكة فى ذلك العلم، إلا أنها جزئية وضعيفة، وغايتها أنها هيأته لفهم الفن وتحصيل مسائله، ثم يرجع به إلى الفن ثانية فيرفعه فى التلقين من تلك الرتبة إلى أعلى منها، ويستوفى الشرح والبيان، ويخرج عن الإجمال ويذكر له ما هنالك من الخلاف ووجهه، إلى أن ينتهى إلى آخر الفن فتجود ملكته، ثم يرجع به وقد شذا - قوى - فلا يترك عويصًا ولا مبهمًا ولا مغلقًا إلا وضحه وفتح مغلقه، فيخلص من الفن وقد استولى على ملكته، هذا وجه التعليم المفيد....(٢).

والتشريع الإسلامى نفسه كان على التدريج فى كثير من مسائله، وما كان بمكة غير ما كان بالمدينة - مادة وأسلوبًا، ولم تحرم بعض العادات تحريمًا قاطعًا إلا بعد عدة مراحل، وآية ذلك تحريم الخمر، فكان أولاً اختياريًا لم يصرح به

---

(١) صحيح مسلم ج٩ ص٢٠٨.   (٢) المقدمة ص٣٩٤.

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ﴾ [البقرة: ٢١٩] ثم حرمت وقت الصلاة: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ﴾ [النساء: ٤٣] ثم حرمت فى كل الأوقات ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلاةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ [المائدة: ٩٠، ٩١]. وكان التحريم النهائى فى السنة الثالثة أو الرابعة أو الثامنة للهجرة. وتفصيل ذلك طويل.

وقد تنبه المسلمون إلى ضرورة التدرج فى التربية، ومن ذلك قول عمرو بن عتبة لمؤدب ولده: لا تنقلهم من علم إلى علم حتى يحكموه، فإن ازدحام الكلام فى القلب مشغلة للفهم(١). ويوصى الغزالى أن يؤخذ المتعلم على قدر فهمه فلا يلقى إليه ما لا يبلغه عقله فينفره أو يخلط عليه عقله، اقتداء فى ذلك بسيد البشر ﷺ حيث قال: «نحن معاشر الأنبياء أمرنا أن ننزل الناس منازلهم، ونكلمهم على قدر عقولهم»(٢). وهذا الحديث لم يرد بهذا الشكل، والذى ورد هو «أنزلوا الناس منازلهم» بدون زيادة. ورواه أبو داود عن عائشة. وورد عن ابن مسعود موقوفًا عليه: ما حدث أحدكم قومًا بحديث لا يفقهونه إلا كان فتنة عليهم. وروى مرفوعًا عن ابن عباس لكن بسند ضعيف(٣).

وقال الغزالى أيضًا: وعلى الخائض فى العلم فى مبدأ الأمر عدم الإصغاء إلى اختلاف الناس، فإن ذلك يدهش عقله ويحير ذهنه ويفتر رأيه ويؤيسه عن الإدراك – وقال أيضًا: ينبغى ألا يخوض فى فنٍّ من فنون العلم دفعة، بل يراعى الترتيب ويبتدىء بالأهم. وقال: وينبغى ألا يخوض فى فن حتى يستوفى الفن

---

(١) العقد الفريد ج١ ص١٩٦.
(٢) الإحياء ج١ ص٥١.
(٣) العراقى على الإحياء ج١ ص٣٢.

الذى قبله، فإن العلوم مرتبة ترتيبًا ضروريًا، وبعضها طريق إلى بعض. والموفق من راعى ذلك الترتيب والتدرج[1].

ويقول الماوردى: واعلم أن للعلوم أوائل تؤدى إلى أواخرها، ومداخل تفضى إلى حقائقها، فليبتدىء طالب التعلم بأوائلها لينتهى إلى أواخرها، وبمداخلها ليفضى إلى حقائقها، ولا يطلب الآخر قبل الأول، ولا الحقيقة قبل المدخل، فلا يدرك الآخر ولا يعرف الحقيقة. لأن البناء على غير أساس لا يبنى، والثمر من غير غرس لا يجنى[2].

ثامنًا: ورد عن على رضى الله عنه أنه قال: لا تكرهوا فتيانكم على أخلاقكم، فأنهم خلقوا لزمان غير زمانكم، وهذه ملاحظة دقيقة يريد بها ألا يربى العرب أولادهم على أخلاق الجاهلية التى ورثوها كالتعصب والثأر والفخر وما إلى ذلك. لأنهم فى عهد جديد يُعَدُّون فيه لمهمة كبرى لا تناسبها أخلاق الجاهلية، وعلى هذا الضوء لا ينبغى فى عهد الكفاح والتحرر أن يربى الأولاد على كراهية الجندية والمغامرة. تلك الكراهية التى كانت طابع عهود الاستعباد والاحتلال. ولا ينبغى أن تدرس علوم قديمة لا صلة لها بالحاضر ولا تفيد فى المستقبل الإفادة المطلوبة، اللهم إلا من باب الترف العقلى الذى يكون بعد استكمال الضروريات والأساسيات الضاغطة. ولنا فى تهيئة الله لنبيه محمد منذ الصغر وإعداده لمستقبل عظيم ينتظره – ما يؤكد ضرورة ملاءمة العلم والخلق للعصور والأهداف المشروعة، فقد حمى الله نبيه من شهود سهرات اللهو التى كانت تقيمها قريش. ومن عبادة أصنامهم وشهود أعيادها، وألهمه أن يجلس مجالس الكبار، ويعتمد على نفسه ليكون مستعداً للنهوض برسالته الكبرى.

تاسعًا: ومما تجدر الإشارة إليه عدم أخذ الطفل بالجدية الحازمة، وإرهاقه بالعلم واستغلال كل وقته وجهده فى ذلك، بل لا بد من فترات راحة واستجمام يجدد بها نشاطه، ويهيىء نفسه لقبول العلم. والنفس تمل كما تمل الأبدان،

---

(١) الإحياء ج١ ص٤٥، ٤٦.

(٢) أدب الدنيا والدين ص٣٨.

فلتكن مع المعلومات الجافة والدراسة المرهقة رياضة وإجازات ورحلات وهوايات وأنواع من الترفيه البرىء. يقول الغزالى : وينبغى أن يؤذن له بعد الانصراف من الكتَّاب أن يلعب لعبًا جميلاً يستريح إليه من تعب الكتب بحيث لا يتعب فى اللعب، فإنَّ منع الصبى من اللعب وإرهاقه إلى التعلم دائمًا يميت قلبه ويبطل ذكاءه، وينغص عليه العيش حتى يطلب الحيلة فى الخلاص منه رأسًا[١].

والدين يدعو إلى اليسر ولا يكلف الله نفسًا إلا وسعها، وفى الحديث الشريف «إن الدين متين فأوغل فيه برفق، فإن المنبت لا أرضًا قطع ولا ظهرًا أبقى» رواه البزار والحاكم والبيهقى عن جابر مرفوعًا، ورجح البخارى إرساله[٢]. وروى الجزء الأول «إن الدين متين فأوغل فيه برفق» أحمد عن أنس بسند حسن[٣] وفيه أيضًا «إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا»[٤] وقال النبى ﷺ لأبى الدرداء وعبد الله بن عمرو بن العاص، وقد أرهقا أنفسهما بالعبادة، «إن لبدنك عليك حقًا ولربك عليك حقًا»[٥]. وقال لحنظلة، وقد خاف من ممارسة العمل فى ماله والخلوة إلى أهله، «والذى نفسى بيده لو تدومون على ما تكونون عندى وفى الذكر لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفى طرقكم، ولكن يا حنظلة ساعة وساعة» ثلاث مرات[٦]. وقال « هلك المتنطعون » ثلاث مرات[٧]. وقد تقدم شىء من ذلك فى التربية الرياضية.

تنبيه : تحدث العلماء عن أخذ الأجرة على التعليم، وأفاض فى ذلك ابن حجر فى كتابه « تحرير المقال »[٨] وخلاصته أن بعضًا أجاز ذلك، مستدلين بالحديث الصحيح الذى أخذ فيه الصحابة أجرًا على رقية اللديغ بالفاتحة وإقرار النبى لهم عليه وبيان أن أحق شىء يؤخذ عليه أجر هو كتاب الله، وله عدة روايات، كما استدلوا بإرشاد النبى فى الزواج إلى دفع المهر تعليمًا لبعض القرآن.

---

(١) الإحياء ج٢ ص٦٣.

(٢) المواهب اللدنية ج١ ص٢٦١.

(٣) الألبانى على الجامع الصغير للسيوطى.

(٤) رواه البخارى عن أبى هريرة.

(٥) رواه البخارى ومسلم.

(٦) رواه مسلم عن حنظلة.

(٧) رواه مسلم عن ابن مسعود.

(٨) ص٣١-٤٧، ٩٣.

ومنع البعض ذلك، لنهى النبى عن أخذ قميص فى مقابل تعليم رجل سورة من القرآن، أو أخذ قوس، ولحديث «اقرءوا القرآن ولا تأكلوا به» وقول النبى فى المعلمين «درهمهم حرام».

وجمهور العلماء على الجواز بلا كراهة، ومنهم الشافعى ومالك وأحمد، بناء على الأحاديث الأولى، وأبو حنيفة يمنع بناء على ظاهر الأحاديث الثانية. ونقل عن الزهرى رأى كأبى حنيفة. ورد الجمهور بضعف أحاديث المنع كلها، ولئن كانت صحيحة فهى لا تقوى على معارضة ما فى الصحيحين.

* * *

الفصل الثامن

فى إرشادات للمتعلم

فى هذا الفصل ثلاثة فروع

الفرع الأول - إرشادات نحو المعلم

يقول علماء الأدب والأخلاق: لا بد للمتعلم من عقل يدرك حقائق الأمور، وفطنة يتصور بها غوامض العلوم، وذكاء يستقر به حفظ ما تصور وفهم ما علم، ورغبة يدوم بها الطلب ولا يسرع إليها الملل، ونفقة تغنيه عن الكسب، وفراغ يتوفر به على الطلب، وانقطاع الشواغل من نحو همٍّ ومرض، وطول العمر ليستكثر به ويستكمل، والظفر بعالم سخى فى علمه، متين فى خلقه[(١)].

وعلى ضوء هذا يمكن أن نفصل واجبات المتعلم نحو طلب العلم، فنورد أهمها فيما يلى:

أولاً: الحرص على طلب العلم، لأن العلم شرف، وهو طريق السعادة فى الدنيا والآخرة. يقول معاذ بن جبل: تعلموا العلم فإن تعلُّمه لله خشية، وطلبه عبادة، ومدارسته تسبيح، والبحث عنه جهاد، وتعليمه لمن لا يعلمه صدقة، وبذله لأهله قربة، وهو الأنيس فى الوحدة، والصاحب فى الخلوة، والدليل على الدين، والمصبِّر على السراء والضراء، والوزير عند الأخلاء، والقريب عند الغرباء، ومنار سبيل الجنة، يرفع الله به أقوامًا فيجعلهم فى الخير قادة سادة هداة يقتدى بهم أدلة فى الخير تقتفى آثارهم وترمق أفعالهم...

ويقول مصعب بن الزبير لولده: تعلم العلم، فإن يكن لك مال كان لك جَمَالاً، وإن لم يكن لك مال كان لك مَالاً وقال عبدالملك بن مروان لبنيه: يا بَنَّى تعلموا العلم فإن كنتم سادة فقتم، وإن كنتم وسطا سدتم، وإن كنتم سوقة عشتكم وقال الشاعر:

---

(١) أدب الدنيا والدين للماوردى.

(٢) الإحياء ج١ ص١١.

الناس من جهة التمثيل أكفاء ... أبوهم آدم والأم حواء
ما الفخر إلا لأهل العلم إنهم ... على الهدى لمن استهدى أدلاء
وقدر كل امرىء ما كان يحسنه ... والجاهلون لأهل العلم أعداء
ففز بعلم تعش حيًا به أبدا ... الناس موتى وأهل العلم أحياء

ومن قول على كرم الله وجهه لكميل بن زياد النخعى عامله على هَيْتْ: العلم أفضل من المال. العلم يحرسك وأنت تحرس المال، والعلم حاكم والمال محكوم عليه، والعلم يزكو بالانفاق والمال تنقصه النفقة، مات خُزَّان الأموال وبقى خزان العلم، أعيانهم مفقودة وأشخاصهم فى القلوب موجودة(١).

وقيل لبزرجمهر – من حكماء الفرس – : العلم أفضل أم المال؟ فقال: بل العلم، قيل: فما بالنا نرى العلماء على أبواب الأغنياء ولا نرى الأغنياء على أبواب العلماء؟ فقال: ذلك لمعرفة العلماء بمنفعة المال وجهل الأغنياء بفضل العلم(٢). وقال بعض الأدباء: الوجود بحر والعلماء جوهره، والزهاد عنبره، والتجار حيتانه، والأشرار تماسيحه، والجهال على ظهره كالزبد.

والحرص على العلم يتطلب ما يأتى:

(أ) المبادرة بالتعلم والسعى إليه من الصغر، وقد تقدمت الإشارة إليه فى مقدمة التربية الأدبية، فإن التعلم فى الصغر كالنقش على الحجر.

تنبيه: [هذه الجملة رويت على أنها حديث عن النبى ﷺ، وجميع طرقه ضعيفة أو منقطعة، وجاء بعبارات منها «من تعلم العلم وهو شاب كان بمنزلة وسم فى حجر، ومن تعلمه بعد ما كبر فهو بمنزلة كتاب على ظهر الماء». وذكره ابن الجوزى فى الموضوعات، وقال بعضهم إنه ليس مرفوعًا إلى النبى ولكنه موقوف على الحسن بلفظ: طلب الحديث فى الصغر كالنقش على الحجر. ويراجع فى الموضوعات لابن الجوزى، واللآلىء المصنوعة للسيوطى، والفوائد

(١) نهج البلاغة ج٢ ص١٧٢.
(٢) أدب الدنيا والدين ص٢٥.

المجموعة للشوكانى، وكشف الخفا والإلباس للعجلونى، والمقاصد الحسنة للسخاوى].

ونقل الأصفهانى فى كتابه «محاضرات الأدباء» قول بعضهم: بادروا بتعليم الأطفال قبل تراكم الأشغال، فإنه وإن كان الكبير أوفر عقلاً، إلا أنه أشغل قلباً، وقد مرت نماذج ممن نبغوا فى العلم وهم فى سن مبكرة.

(ب) عدم الانقطاع عن التعليم عند الكبر، فالإنسان فى حاجة إلى التعلم من المهد إلى اللحد، ومهما بلغ الإنسان قدراً من العلم فهو ما يزال فى حاجة إلى الزيادة. قال الله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿**وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا**﴾ [طه: ١١٤]. وليست هناك غاية ينتهى إليها العلم، قال تعالى: ﴿**وَمَا أُوتِيتُم مِّنَ الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً**﴾ [الإسراء: ٨٥] وقال: ﴿**وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ**﴾ [يوسف: ٧٦] ويقول ابن المبارك: لا يزال المرء عالما ما طلب العلم، فإذا ظن أنه قد علم فقد جهل[١]. ونسب إلى الشافعى قوله:

كلما أدبنى الدهر أرانى نقص عقلى   وإذا ما زدت علماً زادنى علما بجهلى

ومما يدل على حرص السابقين على التعلم حتى فى آخر رمق ما ذكره ياقوت فى معجمه: أن الفقيه على بن عيسى الولواجى قال: دخلت على أبى الريحان البيرونى وهو يجود بنفسه الأخير فقال لى: كيف قلت لى يوماً حساب الجدات؟ فقلت إشفاقاً عليه: أفى هذه الحال؟ فأجاب: يا هذا أدع الدنيا وأنا عالم بهذه المسألة، ألا يكون خيراً من أن أخليها وأنا جاهل بها؟[٢].

(جـ) المواظبة على الدروس ومجالس العلم، فقد تفوت المتعلم مسألة هامة أو شرح لموضوع غامض لا يسهل الحصول عليه فى غير هذه الفرصة، وتتأكد المواظبة بالنسبة للدروس العملية التطبيقية. ومما يؤثر فى ذلك أن ابن رشد لم يتخلف عن شهود مجلس العلم إلا ليلتين، ليلة وفاة أبيه، وليلة بنائه بزوجته[٣]. ويروى عن أبى يوسف قاضى القضاة أنه قال: مات لى

---

(١) الإحياء ج١ ص٥٣.   (٢) تاريخ التربية ص٣٠٥.
(٣) مجلة الأزهر مجلدا موضوع كبر الهمة للخضر حسين.

ولد فأمرت من تولى دفنه ولم أدع مجلس أبى حنيفة خوف أن يفوتنى منه يوم[1].

(د) الإلمام بمبادىء العلوم، والأخذ من كل علم بطرف، خصوصًا ما يحتاجه الناس ويتداول بينهم ويكثر الحديث عنه، فالجهل بهذه المبادئ فضيحة، وذلك داخل تحت عموم قوله تعالى: ﴿ وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾ [طه: ١١٤]. وكان علماء السلف ملمين بمعارف زمانهم، غير مقتصرين على نوع واحد أو أنواع خاصة من المعرفة، وذلك لتضامن العلوم كلها فى الثقافة وخدمة المجتمع. وكان فيهم عدد كبير يصح أن يكونوا نماذج للمتعلمين. ويكفى أن نذكر أن الفارابى كان واسع الاطلاع جَمَّ المعرفة، ضرب فى كل علم بسهم وافر، وأخذ من كل العلوم بنصيب كبير، يذكرون أنه دخل على سيف الدولة ابن حمدان، فلما أمره بالجلوس قال: أجلس حيث أنا أو حيث أنت؟ فقال: بل حيث أنت، فتقدم وزاحمه على الكرسى. ولما كبر عليه ذلك اختبره فوجده على علم غزير واطلاع واسع بَزَّ به أقرانه، مع إجادة عدة لغات وتمم مجلسه بإظهار تفوقه فى الموسيقى، فضرب لحنًا ثم لحنًا... لكل منها تأثيره الخاص، وفى النهاية ضرب لحنا أنام الحاضرين وتركهم وخرج. وهذه الحادثة وإن كان يستغربها بعض الكاتبين[2] إلا أن القدر المتفق عليه أنه كان على اطلاع واسع، مثله مثل كثير من العلماء كابن سينا وابن رشد والكندى والبيرونى والسيوطى.

ومن أراد أن يتخصص فى علم من العلوم فليكن بعد المعارف الأولية العامة، وإذا كنا ندعو إلى الحرص على الألوان المختلفة فى مبادىء العلوم فأننا نركز على العلوم الهامة التى يستفاد منها فى مجال التطبيق، أو تتصل بحاضر الجماعة ومستقبل الأمة أو تخدم خدمة ظاهرة. أما علوم التسلية البحتة والألغاز المستعصية والعلوم المندثرة فالأولى إدخال الجهد فيها لما هو أهم. يقول سهل بن هارون: إن من أصناف العلوم ما لا ينبغى للمسلمين أن ينظروا فيه، وقد يرغب عن بعض العلم كما يرغب عن بعض الحلال.

هذا، وأنصح بتعليم اللغات الأجنبية ما استطاع الناشىء إلى ذلك سبيلا،

---

(١) تاريخ التربية ص٣٠٤.

(٢) تراث الإنسانية ج٢ ص٥٧٣.

فهي الباب الواسع والنافذة الكبرى التى يطل منها على العالم كله، يقول الشاعر:

بقدر لغات المرء يكثر نفعه — وهُنَّ له عند الشدائد أعوان
فبادر إلى حفظ اللغات مسارعا — فكل لسان فى الحقيقة إنسان

روى البخارى تعليقا والبغوى وأبو يعلى موصولا عن زيد بن ثابت الأنصارى قال: اتُّيَ بى إلى النبى ﷺ مقْدَمَهُ المدينة، فقيل: هذا غلام من بنى النجار وقد قرأ سبع عشرة سورة، فقرأت عليه فأعجبه ذلك، فقال «تعلَّم كتاب يهود، فإني ما آمنهم على كتابى. فتعلمت فما مضى لى نصف شهر حتى حذقته، فكنت أكتب له إليهم، وإذا كتبوا إليه قرأت له[١]. وعن أبى جمرة: كنت أترجم بين ابن عباس وبين الناس، فقال: إن وفد عبد القيس أتوا النبى ...[٢]. فتعلُّم اللغات مشروع يجب أن يكون فى الوطن من يتقنونها كلها حتى لا يعيش المجتمع فى عزلة عن العالم الذى غزا بثقافته ووسائل اتصالات كل مناطق الأرض.

(هـ) عدم الاستحياء من السؤال عما يجهل، فالله تعالى يقول: ﴿ **فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لا تَعْلَمُونَ** ﴾ [النحل: ٤٣، الأنبياء: ٧]، ويقول: ﴿ **فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَءُونَ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكَ** ﴾ [يونس: ٩٤] والعلم خزائن مفاتحيها السؤال، وشفاء العيّ - كما يقولون - هو السؤال[٣]. والسؤال بقصد الاستفادة للعمل مأمور به، أما السؤال لغرض الجدل والمماراة والتشكيك وإظهار المقدرة العلمية فمنهى عنه، ويحمل عليه قوله ﷺ «إن الله كره لكم قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال»[٤] وقوله «ذرونى ما تركتكم، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم»[٥].

---

(١) الزرقانى على المواهب ج٣ ص٣٢٣.
(٢) البخارى ج١ ص٣٢.
(٣) أدب الدنيا والدين ص٦٢.
(٤) رواه البخارى عن المغيرة بن شعبة.
(٥) رواه البخارى ومسلم عن أبى هريرة.

وكيف يذم السؤال من أجل المعرفة الجادة وابن عباس لما سئل: بم نلت العلم؟ قال: بلسان سؤول وقلب عقول. والصحابة كانوا يسألون النبى ﷺ فيما يهمهم من أمور الدين، وقد ورد فى الحديث «حسن السؤال نصف العلم» رواه البيهقى وابن السنى عن أنس، وله شواهد[1].

ويتصل بهذه النقطة عدم حياء البنت من السؤال عن أمور يستحيا منها فى غير مقام التعلم، كالمسائل الجنسية. وليكن عرض الموضوع والإجابة عليه بصورة مؤدبة كريمة، تبدو فيها الجدية والرغبة الصادقة فى المعرفة. وقد مدحت السيدة عائشة نساء الأنصار بأن الحياء لم يمنعهن من التفقه فى الدين كما رواه البخارى ومسلم. سألت أم سليم رسول الله ﷺ عن حكم الاحتلام قائلة: إن الله لا يستحى من الحق، وقد أخذت عليها عائشة هذه الصراحة المكشوفة قائلة: فضحت النساء، تربت يمينك، فقال لها النبى ﷺ «بل أنت تربت يمينك»[2].

(و) الضَّنُّ بالوقت أن يشغل بغير العلم وما يساعد عليه، فلا ينبغى صرفه فى اللهو الفارغ الذى لا يقصد به الترويح والاستجمام لمعاودة تلقى العلم. ويتأكد ذلك فى أيام الشباب، حيث القوة البدنية والأمل الواسع وقلة الصوارف والهموم. ويقول النبى ﷺ «نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ»[3] ويقول «اغتنم خمسًا قبل خمس، شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وغناك قبل فقرك، وفراغك قبل شغلك، وحياتك قبل موتك»[4]. وقال بعض البلغاء: من أمضى يومه فى غير حق قضاه، أو فرض أداه، أو مجد أثَّله، أو حمد حصله، أو خير أسسه، أو علم اقتبسه، فقد عق يومه وظلم نفسه[5] يقول الإمام الشافعى:

---

(١) المواهب اللدنية ج١ ص٢٦٢.
(٢) رواه مسلم ج٣ ص٢٢.
(٣) رواه البخارى عن ابن عباس.
(٤) رواه ابن أبى الدنيا باسناد حسن عن ابن عباس.
(٥) أدب الدنيا والدين ص٤٥.

سهرى لتنقيح العلوم ألذّ لى ... من وصل غانية وطيب عناق
وتمايلى طربا لحل عويصة ... أشهى وأعظم من مدامة ساق
وألذ من نقر الفتاة لدفها ... نقرى لألقى الرمل عن أوراقى
وصرير أقلامى على صفحاتها ... أبهى من الدوكاء والعشاق
أأبيت سهران الدجى وتبيته ... نوما وتبغى بعد ذاك لحاقى؟

(ز) عدم ترك المسألة تمر دون الوقوف أمامها والتأمل فيها لفهمها وتقليب النظر فى جوانبها لتستقر فى بؤرة الشعور، فتثبت وترسخ فى الذهن، فالمعارف العابرة التى تمس حاشية الشعور فقط سريعة التبخر، ولا تركنن على أنك تستطيع الرجوع إليها فى الكتب عند الحاجة، فقد تضطر إليها ولا سبيل إلى الكتب أو قد يصعب عليك العثور على موضعها منها، يقول العرب فى أمثالهم: حرف فى قلبك خير من ألف فى كتبك . ويقولون: لا خير فى علم لا يعبر معك الوادى، ولا يعمر بك النادى، ويقول الشافعى:

علمى معى حيثما يممت ينفعنى ... قلبى وعاء له لا بطن صندوقى
إن كنت فى البيت كان العلم فيه معى ... أوكنت فى السوق كان العلم فى السوق

(حـ) عدم حفظ المسائل دون فهم لها، حتى لا تكون كنزا ضاعت مفاتيحه، والحافظ غير الفاهم كالكتاب المسطور لا يدفع شينا ولا يؤيد حجة، أو كباسط كفيه إلى الماء ليبلغ فاه وما هو ببالغه. أو كما يقول القائل:

ومن المصائب والمصائب جمة ... قرب الدواء وما إليه وصول
كالعيس فى البيداء يقتلها الظما ... والماء فوق ظهورها محمول

(ط) تقييد العلوم فى الكتب ليضمن وجودها، فإن الحفظ وإن كان محموداً غير أن الذاكرة معرضة للضعف، والنسيان محتمل لكبر السن أو للمرض أو لشواغل أخرى، وفى هذا يقول الخليل بن أحمد: ما فى الكتب رأس المال، وما فى قلبك النفقة، كما أن العلم المقيد يمكن أن يستفيد منه الغير بالاطلاع

عليه إذا لم يستطع أن يتعلمه ويتلقاه من صاحبه . يقول «مهبوذ» : لولا ما عقدته الكتب من تجارب الأولين لا نحل مع النسيان عقود الآخرين[1] .

ويقول الشاعر:

العلم صيد والكتابة قيده ... قيد صيودك بالحبال الواثقة

فمن الحماقة أن تصيد غزالة ... وتعيدها بين الخلائق طالقة

(ى) أخذ العلم من جميع مظانه وبجميع وسائله، فى المدرسة والمكتبة والبيت والنادى والفضاء، من الصحف والمجلات والإذاعات والمحاضرات وسائر الوسائل، ففى الحديث «الحكمة ضالة المؤمن، فحيث وجدها فهو أجدر بها» رواه الترمذى وقال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وفى معناه «خذ الحكمة ولا يضرك من أى وعاء خرجت» . بل إن من الحيوانات والطيور والجمادات ما يمكن للإنسان بالتأمل فيه أن يفيد معارف وأخلاقًا، ولا يضير هذه المأخوذات أن تكون هذه الأشياء مصادرها وأوعيتها، فابن المقفع يقول: اللؤلؤة الفاتنة لا تهون بهوان غائصها الذى استخرجها[2] . قال الرياحى فى خطبته بالمربد: يا بنى رياح، لا تحقروا صغيراً تأخذون عنه، فأنى أخذت من الثعلب روغانه، ومن القرد حكايته – تقليده ومحاكاته – ومن السِّنَّوْر ضَرَعه، ومن الكلب نصرته، ومن ابن آوى حذره، ولقد تعلمت من القمر سرى الليل، ومن الشمس ظهور الحين بعد الحين[3] . وحكى المسعودى عن بعض حكماء الفرس أنه قال: أخذت من كل شىء أحسن ما فيه، حتى انتهى بى ذلك إلى الكلب والهرة والخنزير والغراب. قيل له: فما أخذت من الكلب؟ قال: إلفه لأهله وذَبَّه عن صاحبه. قيل: فما أخذت من الهرة؟ قال: حسن تأنيها وتملقها عند المسألة، قيل: فما أخذت من الخنزير؟ قال: بكوره فى حوائجه. قيل: فما أخذت من الغراب؟ قال: شدة حذره[4] .

---

(١) أدب الدنيا والدين ص٤٩ .

(٢) تاريخ التربية ص٣٠١ .

(٣) العقد الفريد ج١ ص١٥١ .

(٤) حياة الحيوان للدميرى – غراب .

ثانيًا : الصبر والتحمل للمشاق فى سبيل الحصول على العلم، فأن الضجر يقيد الهمة ويفوِّت الفرصة، ومن لم يتحمل ذل التعلم ساعة بقى فى ذل الجهل أبدًا ومن تعب صغيرًا استراح كبيرًا، ومن جلس صغيرًا حيث يكره جلس كبيرًا حيث يحب، فلا تتألم من التمارين القاسية والواجبات الكثيرة والمسائل المعقدة، والسنوات الطويلة والمواصلات الصعبة والعيش الخشن والجو القاسى والنفقات الباهظة، فكل ذلك يهون فى سبيل الغاية الكريمة، يقول ابن عباس: ذللت طالبًا فعززت مطلوبًا[١] . ويقول الأصفهانى فى المحاضرات: لا يتأدب الرجل حتى يتجنب الفراش الوطىء والدثار الدفىء، وذكر ياقوت فى معجمه أن الأحمر صاحب الكسائى كان رجلاً نَوْبِيًا - صاحب نوبة - على باب الرشيد، وكان يحب علم العربية، فكان يرصد مسير الكسائى إلى الرشيد ويعرض له فى طريقه كل يوم، فإذا أقبل تلقاه وأخذ بركابه، ثم أخذ بيده وأنزله وما شاه إلى أن يبلغ الستر، وسأله فى طريقه عن المسألة فإذا دخل الكسائى رجع الأحمر إلى مكانه، حتى إذا خرج الكسائى من الدار تلقاه لدى الستر وأخذ بيده وساءله إلى أن يركب ويجاوز المضارب ثم ينصرف إلى الباب، فلم يزل كذلك يتعلم المسألة بعد المسألة حتى تمكن، ثم صار بعد ذلك معلمًا لأولاد الرشيد[٢] .

وكان ابن عباس يتحمل المشاق فى سبيل تحصيل العلم، فقد انتظر على باب زيد بن ثابت من الظهر إلى العصر بين الحر والريح السافية حتى إذا خرج سأله ما يريد، وسيأتى بتمامه، وصور التحمل كثيرة، منها:

(أ) تحمل متاعب الرحلات والأسفار والبعثات إلى البلاد النائية فى أجواء مختلفة ومجتمعات متغايرة وطباع متنوعة، والإسلام حث على طلب العلم ولو فى أقصى البلاد[٣]، وقد وصل طلاب العلم فى الماضى إلى أقاصى البلاد، يتلقون العلم عن العلماء الموزعين فى الأمصار، قبل أن توجد الكتب وتبنى

---

(١) أدب الدنيا والدين ص٥٩ .   (٢) تاريخ التربية ص٣٠٥ .

(٣) حديث «اطلبوا العلم. ولو فى الصين» متنه مشهور وسنده ضعيف كما قال العراقى- الإحياء ج١ ص٨ .

المدارس وتيسر السبل، فكان الواحد منهم يسافر شهوراً من أجل حديث واحد ومسألة واحدة، وقد يجد ناقة يركبها وقد يمشى على قدميه فى طرق غير معبدة ومسالك موحشة غير مألوفة. وصدق الذى يقول:

تريدين إدراك المعالى رخيصة ... ولابد دون الشهد من إبر النحل

يقول أبو الدرداء: لو أعيتنى آية من كتاب الله فلم أجد أحداً يفتحها على إلا رجلاً بِبَرْك الغُمَاد لرحلت إليه: وبرك الغماد مكان بالحبشة، والمراد المبالغة فى بعد المكان، ويقول الشعبى: لو أن رجلاً سافر من أقصى الشام إلى أقصى اليمن ليسمع كلمة حكيمة ما رأيت أن سفره ضاع[1] وسافر جابر بن عبد الله إلى محمد بن مسلمة والى مصر ليسمع حديثًا فى ستر المؤمن، ثم رجع دون أن يدخل له داراً أو ينزل عن ناقته كما رواه الطبرانى فى الأوسط[2]. ورحل مسروق ابن الأجدع من الكوفة إلى البصرة ليعلم تفسير آية فقيل له: إن المفسر فى الشام فسار سائليه حتى علمها[3]. ورحلة الشافعى لطلب العلم فى المدينة ومكة واليمن والعراق ومصر مشهورة، على الرغم من قلة المال وصعوبة المواصلات. كذلك رحلة البخارى فى جميع الأمصار ليجمع الحديث فى ستة عشر عامًا، أنتجت جامعه الصحيح الذى أجمع العلماء على أنه أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى، ورحل سهل التسترى وهو ابن ثلاثة عشر عامًا إلى البصرة وغيرها، كما رحل يحيى بن يحيى الليثى من قرطبة، وعمره ثمان وعشرون سنة، إلى المشرق فسمع من مالك بالمدينة وسفيان بن عيينة بمكة والليث بن سعد وغيره بمصر، ثم عاد إلى الأندلس، ويحكى ابن خلكان أن ابن الخطيب التبريزى حمل كتاب التهذيب فى اللغة على ظهره، وكان فى عدة مجلدات، وسار على رجليه من تبريز بفارس إلى معرة النعمان بالشام ليحقق الكتاب على أبى العلاء المعرى، ومن كثرة عرقه تسرب إلى الكتاب وبلَّله وهو حامله[4]. وغير هؤلاء كثيرون رحلوا

---

(١) تاريخ التربية ص٣٠٨.

(٢) الترغيب والترهيب ج٣ ص٩٨.

(٣) مقدمة تفسير القرطبى.

(٤) تاريخ التربية ص٣١١.

إلى البادية وتنقلوا فى المدن لطلب العلم، كما كان هناك رحالة للكشف كابن بطوطة وابن جبير وغيرهما.

(ب) ومن مظاهر الصبر والتحمل عدم اليأس إذا تعثر فى الطريق مرة وتخلف عن زملائه سنة مثلاً، فالطريق ليست دائماً مفروشة بالورد[1] ومن سار على الدرب وصل، ومن مدّ القرع للأبواب سيلج لا محالة.

وقَلَّ مَنْ جدَّ فى أمر يحاوله واستشعر الصبر إلا فاز بالظفر

وكم هناك من عظماء تعثروا فى الطريق ثم كتب لهم النجاح بعد، وفى ذلك حكمة لا يعلمها إلا الله وبعض الراسخين، ولعل من الحكمة أن يذوق الإنسان مرارة الإخفاق ليدرك حلاوة النجاح، فبضدها تتميز الأشياء، وقد تكون الحكمة هى التفطن لمواطن الخطأ وتلافيها فى المستقبل، أليس فى الدرس الذى أخذه المسلمون فى غزوة أحد عبرة؟ قال تعالى: ﴿ **إن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ وَتِلْكَ الأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ * وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ** ﴾ [آل عمران: ١٤٠، ١٤١] ﴿ **أَوَ لَمَّا أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ** ﴾ [آل عمران: ١٦٥]. ومن هنا لا ينبغى أن تظلم الحياة فى وجه الناشىء، ويتمنى الموت للخلاص منها، وقد مرَّ قول النبى ﷺ: «لا يتمنين أحدكم الموت لضر أصابه، فإن كان لا بد فاعلاً فليقل، اللهم أحينى ما كانت الحياة خيراً لى، وتوفنى إذا كانت الوفاة خيراً لى»[2]. وإذا كان النبى ينهى عن مجرد تمنى الموت فهو ينهى أشد النهى من باب أولى عن التخلص الفعلى من الحياة بالانتحار، فهو جريمة كبرى يصور بشاعتها قول النبى ﷺ «من قتل نفسه بحديدة فحديدته فى يده يتوجأ فى بطنه فى نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن شرب سما فقتل نفسه فهو يتحساه فى نار جهنم خالداً مخلداً

---

(١) الطريق يذكر ويؤنث.
(٢) رواه البخارى ومسلم عن أنس.

فيها أبداً، ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى فى نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً»(١).

(جـ) ومن صور التحمل عدم التبرم بالعقاب الذى يوقع على الناشيء نتيجة الخطأ، فهو لإصلاحه وتهذيبه. والمريض يتجرع الدواء المر، وتجرى له العملية الجراحية الشاقة. بغية الشفاء والراحة. ولا أدل على رضا العقلاء بهذا العقاب من القول المتداول «عصا الفقيه من الجنة» وهى كلمة كانت تسمع إلى عهد قريب قبل أن تظهر النظريات التربوية الجديدة التى توصى بعدم ضرب الأولاد، وكم خرَّجت هذه العصا من علماء وأبطال، وكان الأقدمون لا يرون بأساً من ضرب المعلم لأولادهم بل كان كثير من الأولاد إذا ضرب استحيا أن يخبر أهله، وقد مر بك قول الرشيد لأبى مريم فى تأديب ولده، وقد ضربه: اقتله، فلأن يموت خير من أن يموق. وحدث أن أبا محمد اليزيدى مؤدب المأمون ضربه حتى أبكاه، فلما دخل عليه الوزير جعفر بن يحيى بادر بمسح دموعه وجلس كأن لم يكن شيء، فتركهما المؤدب وخاف أن يخبره بذلك، فلما انصرف جعفر سأل المأمون: هل أخبره بشيء، فقال: ما كنت لأطلع الرشيد على هذا فكيف بجعفر؟ إنى أحتاج إلى أدب(٢).

ثالثا: عدم الشواغل التى تصرف الطالب عن العلم، وتوفير الراحة له ليقبل عليه تحصيلاً وتركيزاً، فالعلم، كما قيل، لا يعطيك بعضه حتى تعطيه كلك، ومن هنا امتدحوا للطالب ألا يرتبط بزواج أو عمل خارجى إذا كان مستغنياً عنه، كما امتدحوا التغرب عن مسقط رأسه بُعْداً عن مشاغل الأسرة والناس، وهذا كله من وحي قوله تعالى: ﴿**مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ**﴾ [الأحزاب: ٤]. ذكر ياقوت فى معجمه أن محمد بن القاسم الأنبارى كانت عنده جارية جميلة فتن بها، فكان إذا طلب مسألة خفيت عليه شغل قلبه بها، فقال لخادمه: خذها إلى الناس وبعها، فليس يبلغ قدرها أن يشغل قلبى عن علمى(٣).

رابعا: تطبيق العلم على العمل والتخلق بما يتعلمه من الأخلاق، وقد سبق

---

(١) رواه مسلم عن أبى هريرة.
(٢) تاريخ الخلفاء للسيوطى ص٢٠٩.
(٣) تاريخ التربية ص٣٠٥.

أن التطبيق يثبت المعلومات ويركز الأخلاق ويمرِّن عليها، وكل شيء بالممارسة يقوى ويتأكد، كما سبق قولهم: العلم يهتف بالعمل، فإن أجاب وإلا ارتحل، وقول المهلب بن أبى صفرة فى الإفادة من علمه وعدم استفادة غيره منه، ذاك علم حمل، وهذا علم استعمل، والقليل من العلم مع التطبيق خير من كثير مهمل، قال تعالى: ﴿ **مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا** ﴾ [الجمعة: ٥] وجاء صعصعة عم الفرزدق إلى النبي ﷺ يتعلم القرآن، فلما انتهى إلى قوله تعالى: ﴿ **فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ** ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨] قال: حسبى لا أبالى ألا أسمع غيرها، فلما انصرف قال له النبى ﷺ: «أفلح الرُّوَيْجِل»[1] وفى رواية قال «انصرف وهو فقيه» رواه أبو داود والنسائى وابن حبان والحاكم وصححه من حديث عبد الله ابن عمر[2].

على أن التطبيق قد يخلق معلومات جديدة ويكشف مجهولات، ويوجد حلولاً ويفتح مغاليق، ولعل مما يشير إلى ذلك القول المأثور: من عمل بما علم أورثه الله علم ما لم يعلم، وليس هذا بحديث بل ذكره أحمد عن بعض التابعين عن عيسى[3].

خامسًا: تقوى الله، بالمحافظة على فعل الأوامر واجتناب النواهى، فإن من آثارها نور البصيرة والتوفيق إلى الصواب، وتيسير الأموز وتفريج الكروب، وهى أمور لازمة لطالب العلم ولكل مجاهد فى الحياة، قال تعالى: ﴿ **إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ** ﴾ [الأنفال: ٢٩] أى يجعل لكم قوة تفرقون بها بين الحق والباطل والخطأ والصواب، وهى تعتمد على صفاء العقل وحدَّة الذهن وإشراق الروح، وقال: ﴿ **وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مِنْ أَمْرِهِ**

---

(١) تصغير رجل على غير قياس ولعله تصغير راجل أى ماش وليس راكبًا.

(٢) الإحياء ج١ ص٢٥٨. (٣) غذاء الألباب ج١ ص٣٨.

يُسْراً ﴾ [الطلاق : ٥] وقال : ﴿ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجاً * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ ﴾ [الطلاق : ٤] . وقال الشافعي :

شكوت إلى وكيع سوء حفظي ... فأرشدني إلى ترك المعاصي
وأخبرني بأن العلم نور ... ونور الله لا يهدى لعاصي

ومن التقوى أن يطلب العلم لا يقصد به مالا أو شهرة، أو شيئًا من زخرف الدنيا، ومن قصد بعلمه وجه الله أغناه من فضله وأعلى قدره ويسر له الأمر وأتته الدنيا راغمة، والتعلم بهذه النية يريح الطالب من الحيرة عند اختيار نوع معين من التعليم فى المعاهد والكليات، فهو يجتهد ويستخير ويستشير ليطمئن على مستقبله في كليه تُدرٌ عليه ربحًا كبيراً، أو توصل إلى منصب له شأن، كما أن التلهف على الدنيا وطلبها عن طريق العلم يوقع الناشيء فى مآزق، ويدخله مداخل السوء التى تمس شرفه وكرامته فهو يذل ويهون ويتملق ويكذب ويسعى ليصل إلى غرضه عن هذا الطريق.

لقد كان الأئمة الأعلام يطلبون العلم لذات العلم، ويعلِّمون الناس لوجه الله، ولا يرضون بعلمهم بديلاً مهما كان شأنه، هذا مالك بن أنس لم يرض بجوار النبى ﷺ بديلاً من منصب أو مال فى بغداد، وأبو حنيفة كان تاجراً يكسب قوته من عمله، والشافعى كانت توهب له الأموال فيوزعها، مكتفيًا بالقليل الذى يحفظ حياته ويصون عرضه وشرفه، ويساعده على طلب العلم ونشره، وهو القائل فى عفة الناس عن الدنيا :

أمطرى لؤلؤًا سماء سرنديب ... وفيضى أنهار تبريز تبرا
أنا ما عشت لست أعدم قوتا ... وإذا مت لست أعدم قبرا
همتى همة الملوك ونفسى ... نفس حر ترى المذلة كفرا

والقائل أيضًا :

علىَّ ثياب لو تباع جميعها ... بفلس لكان الفَلسْ منهن أكثرا

وفيهن نفس لو يقاس ببعضها نفوس الورى كانت أجل واكبرا
وما ضرَّ نصل السيف إخلاق غمده إذا كان عَضْبا حين وجهته برى

وليعلم الطالب أن السعادة فى الدنيا ليس طريقها المال أو المنصب وحسب، فهى معنى باطنى ينبع من داخل النفس أساسه القناعة والرضا والشعور بالعزة والكرامة، وكم لأصحاب الأموال والمناصب من هموم!! قال زياد لأصحابه: من أغبط الناس عيشا؟ قالوا: الأمير وأصحابه، قال: كلا، إن لأعْواد المنابر لهيبة، ولقرع لجام البريد لفزعة، ولكن أغبط الناس عيشا رجل له دار يسكنها وزوجة صالحة يأوى إليها، فى كفاف من عيش لا يعرفنا ولا نعرفه، فأن من عرفنا وعرفناه أفسدنا آخرته ودنياه[1] كما أن العلم ليس وحده طريق المال فله طرق كثيرة، وخيره ما أغنى صاحبه عن الناس وحفظ عليه دينه ودنياه.

فليكن طلب العلم لذات العلم، فهو شرف لا يعدله شرف وليقصد به وجه الله فإنه لا يضيع أجر من أحسن عملاً، وليسمع قول النبى ﷺ: «لا تتعلموا العلم لتباهوا به العلماء ولتماروا به السفهاء، ولتصرفوا وجوه الناس إليكم، فمن فعل ذلك فهو فى النار»[2] وقوله «من طلب علماً مما يبتغى به وجه الله ليصيب به عرضاً من الدنيا لم يجد عَرْفَ الجنة يوم القيامة»[3] وقوله «أوحى الله عز وجل إلى بعض الأنبياء، قل للذين يتفقهون لغير الدين ويتعلمون لغير العمل، ويطلبون الدنيا بعمل الآخرة، يلبسون للناس مسوك الكباش وقلوبهم قلوب الذئاب، ألسنتهم أحلى من العسل، وقلوبهم أمرُّ من الصبر، إياى يخادعون وبى يستهزئون، لأتيحنَ لهم فتنة تذر الحليم حيران»[4].

* * *

(١) العقد الفريد ج١ ص٢٩٤. (٢) رواه ابن ماجه بإسناد صحيح.
(٣) رواه أبو داود وابن ماجه عن أبى هريرة باسناد جيد.
(٤) رواه ابن عبد البر بإسناد صحيح عن أبى الدرداء.

الفرع الثانى

إرشادات نحو المربى

المعلم أب روحى، وتقدم قول الرسول ﷺ : «إنما أنا لكم مثل الوالد لولده» وقد رجح كثير من العلماء حقه على حق الوالد، وقالوا فى ذلك : الآباء ثلاثة، أب ولدك، وأب رباك، وأب علمك، وخير الآباء من علَّمك، الوالد يربى جسمًا فانيًا، والمعلم يربى روحًا باقيًا، كما يقول الشاعر :

من علَّم الناس كان خير أب ... ذاك أبو الروح لا أبو الجيف[1]

ويقول شوقى :

قم للمعلم وفِّه التبجيلا ... كاد المعلم أن يكون رسولا

ومن كانت منزلته كذلك يجب أن يكَّرم ويحترم، وقد جاء فى القول المأثور عن أنس : من وقَّر عالما فقد وقر ربه، وقد أخذ عبد الله بن عباس بركاب زيد بن ثابت وهو يركب بغلته، فلما قال له زيد : خلِّ عنها يا ابن عم رسول الله، قال : هكذا أمرنا أن نفعل بعلمائنا وكبرائنا، فقبَّل زيد يده وقال : هكذا أمرنا أن نفعل بأهل بيت نبينا . رواه الطبرانى والحاكم والبيهقى وقال الحاكم : صحيح الإسناد على شرط مسلم .

أشرف الرشيد خلْسةً على الكسائى وهو يعلِّم ولديه الأمين والمأمون، فلما انفض المجلس وقام الكسائى قدَّم إليه التلميذان نعله، فقبَّل رأسيهما وعزم عليهما ألا يعودا، بعد مدة قال له الرشيد : أى الناس أكرم خدما؟ قال : أمير المؤمنين أعزه الله : فقال : لا، بل الكسائى يخدمه الأمين والمأمون، وحَّدثه الحديث . وكان الواثق يكرم مؤدبه للغاية، ولما سئل مَنْ هذا الذى فعلت به ذلك يا أمير المؤمنين؟ قال : هذا أول من فتق لسانى بذكر الله، وأدْنانى من رحمة الله[2] .

---

(١) أدب الدنيا والدين ص٦١ .

(٢) تاريخ السيوطى ص٢٢٨ .

وإذا كان احترام المودب لمنزلته وشرفه فإن ذلك أيضًا سبب فى إقباله على الطالب والإخلاص فى تعليمه، كما يقول القائل:

إن المعلم والطبيب كلاهما لا ينصحان إذا هما لم يكرما
فاصبر لدائك إن جفوت طبيبه واصبر لجهلك إن جفوت معلما

وبتمثل احترامه فى مظاهر كثيرة، منها:

(أ) طاعته والاستجابة لتوجيهاته، فهو أدرى بالخير له، وهو أمامه كالطبيب، فلا بد من تقبل دوائه وعلاجه، والامتثال لإرشاداته.

(ب) التواضع له وعدم التكبر عليه، فالطالب محتاج، ومن كان محتاجا كان أقل من المحتاج إليه، ويتبع ذلك عدم احتقاره لرقة حاله أو تواضع ملبسه مثلاً، فإن شرفه فى علمه وخلقه وكونه معلمًا لغيره، لا فى ماله ومظهره، ويقول القائل:

فالمسك بَيْنَا تراه ممتهنا بِفِهْر عطاره وساحقه
حتى تراه فى عارضى ملك وموضعَ التاج من مفارقه[1]

(جـ) الأدب معه فى الحديث ونداؤه بألفاظ التكريم، وعدم الإدلال عليه حتى لو رفع الكلفة، كما يكون بعدم إظهار الاستغناء عنه، أو بأنه أعلم منه، فذلك طعن لا يقبله أى إنسان عادى، فكيف بمن رباك وكان صاحب الفضل عليك؟ وذلك كفر بالنعمة واستهانة بالحقوق، يقول الشاعر:

أعلمه الرماية كل يوم فلما اشتد ساعده رمانى

ويقول صالح بن عبد القدوس:

وإنَّ عناءً أن تعلم جاهلا فيحسب جهلا أنه منك أعلم[2]

د - الإصغاء إليه والإقبال عليه فى درسه، والخشوع فى مجلسه وعدم التشويش عليه أو التشاغل عنه، وليكن الطالب فى مجلسه كالمنصت لخطبة

---

(١) أدب الدنيا والدين ص٥٩ .

(٢) المرجع السابق ص٦٠ .

الجمعة، من تكلم فقد لغا، ومن مَسَّ الحصا فقد لغا، ومن قال لغيره : أنصت فقد لغا، ومن تخطى الرقاب فقد لغا، والإصغاء سبيل العلم والتمكن منه، قال تعالى : ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق:٣٧].

(هـ) التذلل للمعلم ليظهر له مكنون علمه ويشرح صدره للإفادة منه، وقد روى عن معاذ : ليس من أخلاق المؤمن الملق إلا فى طلب العلم[١].

* * *

(١) أدب الدنيا والدين ص٥٩ .

الفرع الثالث

إرشادات نحو الزملاء

ليعلم التلاميذ أن العلم رحم بين أهله، جمعهم على مائدة واحدة، على الرغم من تعدد أجناسهم واختلاف طبقاتهم ومراكز آبائهم، فليتعامل بعضهم مع بعض كأخوة فى أسرة، بالتعاطف والتراحم والتعاون والمحبة والإيثار والتواضع وسائر الأخلاق الاجتماعية المعروفة.

وليجتهد التلميذ أن يتخذ له مجموعة طيبة حسنة الأخلاق مقبلة على العلم، ليتأثر بهم ويفيد منهم، فالصبى - كما يقول ابن سينا - عن الصبى أَلْقَن، وهو منه آخذ، وبه آنس[1]. ومن تمام الفائدة أن أدوِّن هنا مقترحات أحد رجال التربية لتؤدى التربية الدينية دورها فى المدرسة، وهى مقترحات جديرة بالتقدير تتلخص فيما يأتى:

إن التربية الروحية لا تحتاج إلى عناصر جديدة غير تلك التى تقدَّم الآن فى المدارس، وإنما تحتاج إلى الإيمان بأهميتها، وضرورة العمل لتحقيق أهدافها، وإتاحة الفرصة لمبادئها فى أن تأخذ مكانها فى شخصية المدرس ونظام المدرسة والنظرة الخلقية الداخلية والمثالية، التى تنبع من الدراسات العادية والتعاليم العربية عن الأخلاق والتوجيه المتزن المباشر المنتظم فى كل نواحى سلوك التلاميذ.

ودور المعلم كقدوة دورٍ خطير في التربية وكذلك المدرسون يمكنهم أن يجعلوا من المدرسة مجتمعاً سعيداً. ولا تثمر دروس الدين إلا إذا جعلت تعاليمها مادة حية فى أذهان التلاميذ وحياتهم، بممارستهم لها ومراقبتهم فى حزم وعزم لتصبح طبيعة فيهم وسلوكاً لهم، ويقوم النشاط الدينى فى المدرسة على الأسس التالية:

---

(١) تاريخ التربية ص٢٩٢.

١ - تحديد الهدف مع وضوحه ورسم خطة العمل له.

٢ - أن يكون النشاط ملائماً لمستويات الطلاب، مراعى فيه الفروق التى بينهم، محققاً لحاجات نموهم.

٣ - توافر الحرية المنظمة عند ممارسة النشاط، حتى لا يكون بالضغط عملاً مكروهاً.

٤ - أن يقوم النشاط على الديمقراطية والتعاون وتحمل المسئولية.

٥ - تنوع النشاط بتعدد الميادين والأساليب، حتى ينمى فى الطالب صفات واتجاهات وقدرات متنوعة.

٦ - مراعاة التجانس فى الميول عند تكوين الجماعات.

٧ - مراعاة القصد فى النفقات وتعاون أولياء الأمور مع المدرسة فى ذلك.

٨ - تحقيق التوازن بين النشاط أو المناهج، فكل منهما مكمل للآخر.

٩ - تحقيق الترابط بين النشاط والبيئة ليتفاعل الطالب مع مجتمعه.

١٠- جدية النشاط الدينى، فلا يكون مثلاً وسيلة لضياع الوقت، أو لغرض ظهور أو مشاركة، بل يجب أن يكون لوجه الله بعيداً عن الشائبات.

١١- الاهتمام بالنواحى العملية، لأنها تساعد على اكتساب خبرات ومهارات، كالجمعيات التعاونية.

١٢- الاحتفاظ بآثار النشاط الممتاز التى ينتجها التلاميذ، لأنها مثيرة للتنافس بين السلف والخلف.

هذا، وقد قرر المؤتمر الثانى لمجمع البحوث الإسلامية المنعقد فى القاهرة فى المحرم سنة ١٣٨٤هـ (مايو ١٩٦٥م) فيما يختص بتربية الشباب ما يأتى:

١ - أن التربية الدينية وإشاعة الإيمان والخير فى القلوب هى خير ما ينقذ الشباب مما صار إليه البعض من انحراف وانحدار.

٢ - وأن انحراف بعض الشبان وتركهم شعائر الدين مرض نفسى يعالج

بالرفق والعطف والنصح الذى يصل إلى أعماق النفس، وذلك اتباعًا لأسلوب القرآن، وأوصى بما يلى:

١ - تعريف الشباب بالأمجاد التاريخية للإسلام والعروبة، حتى يزدادوا ثقة بدينهم وتمسكًا بمبادئه السمحة القوية.

٢ - إعداد جيل كامل واسع الثقافة من رجال الدين يتولون تهذيب الشباب وقيادتهم على الأساس التربوى السليم.

٣ - جعل التربية الدينية جزءاً أساسيًا من مناهج التعليم فى جميع معاهد المعلمين والمعلمات، أيا كانت المواد التى يتخصصون فى تدريسها.

٤ - أن يكون لوسائل الإعلام نصيب مثمر فى توجيه الشباب وتكوين رأى عام سليم، فى الإذاعة ومجلات الشباب والندوات والصحف والقصص وغير ذلك من الوسائل الإعلامية. حتى يمكن اتقاء الأضرار الناتجة عن دعوات الانحراف والمجون التى تظهر فى بعض وسائل النشر والإعلام.

٥ - أن تؤلف للشباب كتب ملائمة لمستواهم وعقولهم عن أعلام الإسلام وقادة العروبة، وفى التاريخ المقارن، تبرز فيها الحقائق التى توضح جوانب القوة فى الحضارة الإسلامية وفى الصلة بين العبد وربه وبين الفرد والمجتمع، كما ينبغى الاهتمام بالرقابة على الكتب التى تنشر الانحراف سواء أكانت مترجمة أم مؤلفة، مما يقوم به الأفراد والهيئات، وأن يوضع قانون يحتم عرض هذه الكتب على هيئة مختصة قبل طبعها.

* * *

الفصل التاسع
في وسائل أخرى للتربية

إن انتقال المعلومات وانطباع التوجيهات فى نفوس الناشئين وغيرهم يأتى بعدة وسائل، عن طريق الحواس التى زود الله بها الإنسان للمعرفة، فهو بأذنه يسمع من المربى ومن المذياع.ومن أى قارىء وموجه، وهو بعينه يقرأ الكتب والصحف والإعلانات، ويشاهد التمثيليات والأفلام، ويزور المعارض والأسواق والمتاحف بالرحلات وينظر إلى الأفق ليرى آيات الله فى الكون، وهو بعقله وفكره يبتكر ويكتشف ويستنبط، وبروحه ووجدانه وغريزته يتشرب المعانى من الغير بالقدوة والإيحاء أو التكيف بالجو الذى يحيط به، كحبه لعمل من الأعمال قلَّد فيه غيره، وكالتزامه بالقوانين الموضوعة والعرف الجارى.

والمعلومات الثقافية والأخلاقية وسائر المؤثرات قد يحصل عليها الإنسان باختياره وقد يضطر إليها أو تأتيه عفواً دون قصد وتكلف، فمن الأولى الذهاب إلى المدرسة والقراءة والمشاهدة والاستماع لما يحبه ويختاره، ومن الثانية إعلانات تضطر الإنسان للنظر، وإذاعات تلاحقه وهو يحاول الهرب منها عند نومه أو مذاكرته أو انشغاله بشىء آخر، وقانون مفروض عليه لا يمكنه أن يتخلص منه، وعرف ضابط يحكم سلوكه، ومنها وسط يعيش فيه لا يجد مَنَاصًا من التأثر به، ومنها ألفاظ تخرق أذنه متقززاً منها يسمعها من الشارع أو من زملائه.... وهو بكل هذه الوسائل يتأثر معرفة وسلوكًا، وقد أشرنا فيما تقدم إلى دور المربى من الوالدين ومن المدرس، فلنشر هنا إلى الوسائل الأخرى وما ينبغى أن تكون عليه لتؤدى واجبها فى التربية السليمة.

(أ) الإذاعة:

الإذاعة منها مسموعة فقط وهى المنقولة عن طريق المذياع «الراديو» ومنها مرئية، وهى المنقولة بالتلفاز «التلفزيون» والإذاعة بشقيها من أخطر الوسائل المؤثرة

فى ناحيتى المعرفة والسلوك، لأنها منتشرة بشكل كبير فى أمكنة وبيئات وأوساط واسعة المدى، ولأنها تيسر المعرفة لغير العارفين للقراءة والكتابة وما أكثرهم، ولأنها تملك من وسائل الإيضاح وأنواع التأثير المسموع والمرئى ما لا يملكه غيرها من الوسائل، لأنها تنقل أنواعًا شتى من المعارف ترضى كل الأذواق أولاً، وتجعل المتأثر بها لا يشعر بالملل والسأم ثانيًا، لأن بها مغريات أخرى تحمل الناس على متابعة برامجها. إلى جانب أنها وسيلة لانتقال معارف لا يمكن الحصول عليها إلا بالأسفار البعيدة والنفقات الباهظة، فهى حاملة جميع الثقافات، وقد تغلغلت فى كل الأوساط واستطاع أن يفيد منها أو يتأثر بها الغنى والفقير والرجل والمرأة والكبير والصغير، والمتعلم والأمى. وهى تلاحق الإنسان كرهًا بإذاعتها فى البيوت المجاورة أو المحال العامة، لا يجد الإنسان مفرًا من التأثر بها، وعلى مدى طويل من الزمان، بل يكاد يستغرق كل ساعات الليل والنهار، والركائز الأساسية لمهمتها هى الإعلام بنشرات الأخبار وغيرها، والثقافة ببرامجها المتعددة، والتسلية بمظاهرها الكثيرة الغالبة، وفى بعض برامجها ما يخص الأطفال وما يخص الشباب وما يخص المرأة وما يخص العمال من النواحى العلمية والصحية والسلوكية والاجتماعية، وفيها من برامج التعليم شىء كثير.

ولما كانت البرامج منوعة يقصد بها إرضاء كل الأذواق اشتملت أحيانًا على أمور تتنافى مع الدين والأخلاق والتقاليد. كالرقص والأغانى العاطفية المثيرة والتمثيليات التى تتعرض للنقد والتجريح لبعض الأشخاص أو الأفكار التى لا يجوز تجريحها، كإعلانات الحفلات الصاخبة والمشروبات المحرمة.... كان الخير المرجو منها علمًا وخلقًا مشوبًا بشر وفساد، وقد يكون الشر والفساد أكثر تأثيرًا، لأن هذه البرامج المتملقة للغرائز من الرقص والأغانى مثلاً تذاع بطرق جذابة تؤثر فى كل من سمعها، ويحاول النشء تقليد ما فيها من بطولات لتمثيليات أعجبوا بها، وهو يحفظ الأغانى ويرددها غاديًا ورائحًا، لأن ذلك كله يتجاوب مع الهوى، ولا يجد صعوبة فى تقبل النفس لها. بل يجد ترحيبًا واستعدادًا كبيرًا.

وإذا كنا نوجه الناس إلى اختيار الاستماع لما هو خير منها، فإن ذلك لا يستطاع إلا بالتحكم فى الجهاز الذى يملكه كل فرد، ولكن لا سبيل إلى ذلك بالنسبة لغيره وللأمكنة العامة. وبهذا تكون المسئولية أكبر على المشرفين على الإذاعة. فهم الذين يستطيعون التحكم فيها، فلا يذيعون إلا الخير النافع، وعليهم وزر إذاعة كل محرم ومفسد للأخلاق، ودعوى إرضاء جميع الأذواق لا تمنع المسئولية فليس كل الأذواق يجب أن ترضى كما قال الله تعالى: ﴿ **وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ** ﴾ [البقرة: ١٢٠]. والمفروض فى المسئولين أن يقوِّموا الأذواق لا أن يتملقوها. والواجب أن تكون هناك هيئة دينية علمية تربوية تشرف على البرامج لا تسمح إلا بإذاعة الصالح منها.

على أن الأمر لو وقف عند حد إذاعة تصدر من دولة لكان أسهل، لكن إذاعات العالم كله مفتوحة، وليس هناك قانون دولى يحتم على كل الدول أن تلتزم بطريقة معينة فى هذه الناحية أو غيرها. وإذا كانت هناك مؤتمرات تعقد للقائمين على الإذاعات فإنها لا تجمع كل ممثلى الدول، ولا تلتزم بتوصياتها الدول المشتركة فيها، والدول تختلف فى ثقافتها وأفكارها. ولها أذواق خاصة فى الاستحسان والاستقباح، فمن الصعب اتفاقها على طريق واحد فى هذا السبيل. ولكن مهما يكن من شيء فإن المحاولات المذكورة تخفف إلى حدٍّ ما من حدة التأثر غير المرغوب، وعلى أولياء الأمور من الآباء وغيرهم واجب كبير فى هذه الناحية، والمسألة يلزمها التفاهم والتعاون والشعور بالمسئولية الجماعية.

(ب) الصحافة والكتب والمكتبات:

أطلق الكتاب على الصحافة اسم السلطة الرابعة، لقوة أثرها فى توجيه الشعب وإصدار الأحكام على الأشخاص والتصرفات وتكوين الرأى العام، وهى تقوم على الإعلام والأخبار، وعلى الرأى والمعلومات المتنوعة، وتلى الإذاعة فى قوة التأثير، لأن الذى يقرؤها هو المتعلم، أما الأمى فلا يقرأ، وإن سمع فإنه لا يكون كالقارئ. ويقوى أثرها كلما كبرت نسبة المتعلمين وقلّت نسبة الأميين، فهى لها

خطرها على كل حال لسعة انتشارها ولوسائل الإثارة التى تملكها، والجانب الدينى والسلوكى فيها قليل جداً، اللهم إلا الصحافة الخاصة بذلك، وهى قليلة غير رائجة، ولا تخرج على الناس إلا فى فترات متباعدة، وإخراجها ليس فى مستوى الإخراج الصحفى للجرائد اليومية والمجلات الأسبوعية والشهرية، وإمكاناتها المادية أقل بكثير من غيرها، وكذلك ضعف الروح الدينية عند الناس يجعل الإقبال عليها قليلاً.

وفى بعض أبواب الصحف اليومية ثقافات خاصة بالأطفال والشباب، وبعض بحوث تعالج مشكلات وتمس الأمور المتعلقة بهم، وهناك مجلات خاصة للأطفال، وأخرى للشباب كما توجد صحافة للمرأة. وأثر الصحيفة تابع للمشرفين عليها فى ثقافتهم وآرائهم وروحهم، وللخط المرسوم لها الذى تلزمه ولا تخرج عنه، وكثير من المشرفين عليها لا ينشرون إلا ما يوافق آراءهم فى الحسن الذى يحدده ذوقهم وقوانينهم ولوائحهم التى تحكمهم وتوجههم، ولكثير منهم آراء تربوية وحضارية وأساليب نفاذة لا تتصل بالدين ولا بالخلق، فليس للدين عندهم القداسة الواجبة، وليس الخلق إلا ما وضعوا قاعدته وحددوا مجاله بأنفسهم لا بما يراه الدين. ولعدم وجود هيئة خاصة دينية تربوية تشرف عليها، ولأنها منحت حرية واسعة كانت سلاحاً خطيراً، فكم نقدت وجرحت وروجت وشوهت باسم الحرية. وكثير منها لا يسمح بنشر ما يصحح الخطأ أو يوضح الغامض، إلى جانب الروح المادية النفعية المتسلطة على كثير من أصحابها، فهى تريد ربحاً وفيراً بنشر كل ما يثير ويسترعى الانتباه دون مراعاة لخلق أو دين.

وإذا كان القارئ لها يتسع خبرة ومعرفة بالمعلومات والأخبار التى تنشرها فإنه لا بد أن يصطدم بما لا يجوز أن ينشر من آراء وإعلانات وصور فاضحة للسهرات واللقاءات المنافية للدين والأخلاق. وهنا يمكن لولى الأمر أن يمنع النشء من قراءة الصحف والمجلات المنحرفة، كما يجب على المسئولين أن يوجهوا

الصحافة وجهة طيبة، ويحددوا من الحرية المعطاة لها، أو يحددوا معالم هذه الحرية، ويحتفظوا للدين والخلق بالقدسية، كما يحتفظ بها للمصالح العليا للدولة.

والمطبوعات الأخرى كالكتب مثلها مثل الصحافة فيما يجب أن تلتزم به، وإذا كانت هناك رقابة على الكتب فلتكن هناك رقابة بهيئة خاصة على الصحف، لكن الكتب أقل رواجًا من الصحف، لأن أسلوبها أعلى ومادتها علمية محضة غالبًا، وثمنها غال أيضًا، فاقتناؤها وقراءتها تكون للمهتمين المثقفين القادرين، والمكتبات العامة تحمل بعض العبء من جهة اقتناء الكتب، لأنها تيسر الاطلاع عليها، ولأن بها كتبًا نادرة ومخطوطات هامة ومراجع ووثائق لا يستطاع للفرد العادى أن يحصل عليها. ودور الكتب كانت لها رسالتها فى العالم الإسلامى قديمًا، ومن أشهرها دار الحكمة التى بناها المأمون وجعلها مباحة للعلماء المبرزين خاصة، ليطلعوا وينتجوا، وبها كل الألوان وجميع الثقافات، وفيها ما يتصل بتربية النشء وتوجيه الشباب، وغير خاف أن الإسلام يشجع التأليف ويحث على القراءة والإفادة، فهى وسيلة العلم تحصيلاً ونشراً، وموقفه فى ذلك لا يدانيه أى موقف فى عالم الأديان، والكتاب من أقوى الوسائل لنشر العلم وتداول الثقافة وانتقالها عبر الأجيال، لأنها تحفظ وتصان وتستطيع الثبات أمام عوامل التخريب والفساد.

(جـ) المسرح والسينما:

المسرح مكان تمثل فيه الروايات بوساطة شخصيات حية تؤدى أدوارها أمام الآخرين. والسينما دار تعرض فيها الروايات والأحداث مسجلة على أشرطة خاصة. وهما يعتمدان فى عملهما الأساسى على الترويح والتثقيف، وفى ناحية الثقافة تقوم بطريقتها بعرض شيء مكتوب يدخل فى تقويمه مع الصحف والكتب، ولها فى العرض إخراج خاص وشخصيات نسائية مع الرجال قد تحكم الملابس عليهم أو لا تحكم، فيكشفن عن عورات، ويتلفظن بكلمات ذات وقع غير لائق، وهى ذات تأثير قوى على المشاهدين لأنهم يستعلمون حاستى السمع

والبصر، مع المشاهدة الحسية لأشخاص الممثلين فى المسارح، فالانتباه إليها أشد، والتأثر بها أوقع، وإذا كانت مادة الرواية غير طيبة تأثر بها المشاهدون بسرعة، وحاول النشء تقليدها فى حياتهم العملية، والنقط الطيبة فى مثل هذه المعروضات قليلة، وتضيع وسط زحام الترفيه بالنقط الأخرى، إلى جانب أن فى الاجتماع للمشاهدة لا تراعى الآداب وبخاصة عند اختلاص الجنسين.

وقد اهتم المنتجون بالربح المادى أكثر من الربح الأدبى فحاولوا إغراء الجمهور بتمثيل الأمور الغريبة، وعرض ما يمكن من الجوانب المحببة إلى النفوس فى مجال الغريزة، وصارت هذه الدور - كما يقال - يقاس فيها نجاح الرواية أو الفيلم بمقدار ما يصرف من شباك التذاكر، فقد تحولت المهنة إلى تجارة أكثر منها ثقافة، وإذا كانت هناك توصيات بمنع بعض الأفلام عن الشبان والأطفال فهى وصايا لا يلتزم تنفيذها، بل تغرى بمشاهدتها «وحَبٌّ شىء إلى الإنسان ما منعا».

وعلى الجملة فالفائدة المرجوة منها قليلة بالنسبة إلى المفاسد الكثيرة، وهناك بعض قليل جداً من الأفلام التاريخية أو الهادفة إلى معان طيبة. لكنها لا تخلو من مشاهد ترفيهية مثيرة، مراعاة للكسب المادى أيضاً. ولهذا نوصى بعدم التردد عليها، وبخاصة أطفالنا ومراهقونا سريعو التقليد، الذين يحفظون من الأغانى ومن أدوار الممثلين وأسمائهم وتواريخهم ونشاطهم ما لا يحفظونه من القرآن، ولا يعرفونه من تاريخ المشاهير والقادة المسلمين، أو على الأقل أسماؤهم، وهى محنة يجب أن يتدخل فيها المسئولون لحماية الأمة.

ولعله لا يغيب عنا انصراف التلاميذ عن دروسهم إلى هذه الدور، مما يؤثر على سير الدراسة وثقافة الناشئ وخلقه، والتبعة ملقاه على المشرفين على هذه الدور والمصرحين بها وعلى أولياء الأمور الذين يصحبون أولادهم إليها أو يسمحون بالتردد عليها دون رقابة. وكل هذا كلام جميل لولا أن الأفلام انتقلت الآن من دور السينما إلى البيوت كلها حيث لا يخلو منها جهاز تليفزيون تعرض فيها كل الأفلام المحلية والأجنبية.

إن النجوم التى تلمع فى المسارح ودور السينما - والتليفزيون - لها بريق وطنين فى آذان وأبصار الناس يسرعون إلى تقليدها فى كل شىء فى الأسماء والأزياء والتصرفات المختلفة، وقد اتخذت البيوت التجارية أسماء هذه الكواكب وسيلة إعلان تجذب بها الناس إليها، فطريق الجنس واسع ميسر سريع، بل هو أقرب الطرق إلى الوصول إلى الهدف.

(د) دور العبادة :

دور العبادة فى المجتمعات الإسلامية وبخاصة المساجد، هى الأمكنة الوحيدة المتوفرة بشكل واضح منتظم، على نشر الفضيلة ومحاربة الرذيلة، وهى من الوسائل الفعالة فى هذا المجال، لأنها ترغب وترهب عن طريق العقيدة والعاطفة الدينية، والعقيدة الدينية لها سلطانها على النفوس، إنها مكان للثقافة الدينية بمحاضراتها وخطبها. ومكان للتربية العملية على الخير بما يقام فيها من صلاة شرعت لتنهى عن الفحشاء والمنكر، وفى المساجد يغرس كثير من الفضائل الخلقية الشخصية والاجتماعية، والمساجد فيها تصفَّى المسائل الدينية وتقوَّم الآراء المنحرفة، وتحارب البدع المنتشرة، ويوجَّه الرأى العام وجهة الخير، ولها دورها فى الحركات التحررية والنهضات الإصلاحية، وفى الجهاد وحماية الوطن وغير ذلك من الأعمال الجليلة.

إن القاعدة الدينية هى أقوى القواعد فى تربية النشء وأرسخها، والمساجد مثابة لتقوية هذه القاعدة والحفاظ عليها، ولهذا جاءت التوصية بالتردد عليها وإفادة الخير منها، أو على الأقل البعد فيها عن فتن الحياة ولهوها، قال تعالى: **﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ * رِجَالٌ لاَّ تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالأَبْصَارُ﴾** [النور: ٣٦، ٣٧]. وهناك أحاديث كثيرة ترغب فى التردد عليها، إلى جانب الحث على إنشائها وتعهدها بالنظافة وتهيئتها للعبادة، يقول النبى ﷺ: «بشر المشائين فى الظلم إلى المساجد

بالنور التام يوم القيامة »[١] . ويقول فى ضمن السبعة الذين يظلهم الله فى ظله يوم لا ظل إلا ظله « ورجل قلبه معلق بحب المساجد »[٢] ويقول : « إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالإيمان »[٣] كما أن الإسلام جعل المشى إلى المساجد عبادة يعطى الله على كل خطوة حسنة، ويحط سيئة، ويضاعف بها الثواب، ففى الحديث « صلاة الرجل فى جماعة تضعفُ على صلاته فى بيته وسوقه خمساً وعشرين درجة، وذلك أنه إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم خرج إلى الصلاة لا يخرجه إلا الصلاة، لم يخط خطوة إلا رفعت له بها درجة وحط عنه بها سيئة »[٤] وفى الحديث أيضاً « من غدا إلى المسجد أو راح أعد له فى الجنة نزلا كلما غدا أو راح »[٥] .

وقد كانت المساجد منبع الثقافة والتوجيه ومجتمع الخير فى كل مناسبة، وحلقاتها كانت عامرة بطلاب العلم ومجالس العلماء، كما تقدم ذلك فى الحديث عن مكان التربية، وعلى الآباء أن يعودوا أبناءهم التردد عليها، مع ملاحظة تجنيب الصبية غير المميزين دخولها، وإن كان يحسن شهودهم لها بالقرب منها حتى يألفوا رؤيتها وتنمو فى نفوسهم روح التقليد للمصلين فيها .

ومن التوجيه للخير أن يكون المشرفون على تثقيف الناس فى المساجد ذوى خبرة نفسية وعلمية، ليعرضوا مشكلات المجتمع فى لباقة على المصلين، وليختاروا من الأساليب ما يناسب الأوساط التى تقام فيها المساجد، على أن يضموا إلى خبرتهم العلمية والفنية سلوكاً ممتازاً يغرى بالقدوة به، فهو أكبر وسيلة للتقويم، والموجه الدينى فى وسط الحى ومع جمهوره الذى يعتاده يكون بمثابة الوالد، وبمنزلة الأخ والقائد والزعيم، وعليه أن يراعى كل ذلك وهو يؤدى مهمته، ويتصرف على ضوء هذا الشعور .

---

(١) رواه أبو داود والترمذى عن بريدة ورجال إسناده ثقات .

(٢) رواه البخارى ومسلم عن أبى هريرة .

(٣) رواه الترمذى وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان وغيرهم عن أبى سعيد الخدرى .

(٤ ، ٥) رواهما البخارى ومسلم عن أبى هريرة .

ومن التوجيه أن يعاد للمسجد نفوذه الروحى وهيبته الدينية ورسالته الاجتماعية، فتعقد فيه مثلاً اجتماعات الخير وحفلات المناسبات الدينية ليعتاده الناس ويألفوه ولا يرمى من يتردد عليه بالرجعية والتأخر.

إن رسالة المسجد فى تقويم النشء عظيمة، لأنها ثقافة عملية تفيد العقل والخلق والروح، وتخدم المجتمع خدمة عظيمة، عن طريق القيم الروحية العالية، التى هى الركائز المتينة لكل تقدم ونجاح، ولو أن كبار القوم عمروها بالصلاة ووالوها بالتكريم لقلدهم غيرهم بسرعة، ولكان من وراء ذلك الخير الكثير.

(هـ) القوانين والتقاليد :

من الأشياء التى تؤثر على السلوك، وعن طريقها تمارس الأخلاق والعادات – القوانين التى تضعها الحكومات والتقاليد التى يتوارثها المجتمع، ولكل منها سلطانه على النفوس، القوانين لها سلطانها بقوة الحكومة، والتقاليد لها سلطاتها بقوة العرف، والخارج على الأولى يعاقب ماديًا وأدبيًا، والخارج على الثانية عقابه غالبًا أدبى، ومهما يكن من شىء فإن سلوك الإنسان يدور فى هذا المحيط المحدد لا يتعداه، وإذا كانت القوانين صالحة والتقاليد مرضية أنتجت فى التربية خيراً كثيراً، وصلاحها يكون بموافقتها للدين ورقابة تنفيذها وتطبيقها بدقة وإخلاص. والملاحظ أن بعض القوانين – إن لم تكن كلها – تخرج فى بعض موادها على الدين، كإباحة الخمر والربا والميسر والزنا فى بعض حالاته وكشف العورات والاختلاط.... والقانون يكفل حرية تناول هذه الأشياء، والنشء الذى ينشأ فى ظل مثل هذه القوانين نشء مضيع، مغلوب على أمره ما دامت هناك حماية لحريته، تيسر له الخطيئة وتخفف المؤاخذة عليها، كما يلاحظ أن بعض الأعراف والتقاليد لا يقرها الدين، كالأخذ بالثأر وعادات المآتم والأفراح وحرمان المرأة من التعليم فى بعض الأوساط.

والتقاليد يمكن بالتوعية تخفيف حدتها، والخروج عليها إلى الدين يقلل من نقد الناقدين. والواجب هو الشجاعة وإيثار رضا الله على رضا الناس، ففى

الحديث الشريف «من التمس رضا الله بسخط الناس كفاه الله مئونة الناس»[1].
غير أن القانون يصعب الخروج عليه بصفة فردية، لكن يمكن تعديله بطريق مشروع على يد من يملكون ذلك، وهم واضعوه باسم السلطة التشريعية. وإذا لم يتجاوب القانون والتقاليد مع الدين والأخلاق ضعف أثر التربية الخلقية والدينية، التى تقوم على الترغيب والترهيب الأدبى أكثر مما تقوم على قوة القانون وسلطة التقاليد.

والإصلاح لا بد فيه من التعاون، كل فيما يخصه، قال تعالى: ﴿ **وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ** ﴾ [المائدة: ٢]. وفى الحديث الشريف «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً»[2].

(و) وسائل أخرى:

هناك وسائل غير ما تقدم، يعدُّ منها الباحثون: المعارض والأسواق وأماكن السياحة ومراكز الثقافة الشعبية والحمامات والمعسكرات والساحات وغيرها، وهذه كلها وسائل يفيد منها النشء ثقافة ومعرفة، ويمارس ألوانًا من النشاط الرياضى، وتمتلىء نفسه حبًا لوطنه وإخوانه، وإعجابًا بما يراه من آثار السابقين وجهودهم، وإنتاج عباقرة الزراعة والصناعة وغيرها، وتعشقه لهم ومحاولة التأثر بهم .....

وهذا كله لا بأس به ما دام هناك إشراف دقيق يضع يد الناشىء على الحقائق الطيبة فى الحياة، ويلفت أنظارهم إلى المعانى الكثيرة الكريمة، وما دام النشاط فيها مراعى فيه حدود الآداب واللياقة، خصوصًا فى الحمامات والساحات، وما دام ذلك لا يلهى عن واجب دينى أو وطنى، وقد لفت الله أنظارنا إلى التفكير فى خلقه وتقليب النظر فى ملكوته وإلى العبرة والموعظة من سير الأولين. وآيات القرآن وأحاديث الرسول ﷺ فى ذلك كثيرة مشهورة. وكل نشاط يؤدى إلى الخير فهو خير، والإسلام يشجع ويجزل له الثواب.

---

(١) رواه الترمذى وغيره عن عائشة.
(٢) رواه البخارى ومسلم عن أبى موسى.

الفصل العاشر

فى تزويج الولد

الزواج مسئولية كبرى يحس الناشىء فيها برجولته، ويدرك أنه مسئول عن غيره بعد أن كان غيره مسئولاً عنه، ولهذا ينبغى ألا يقدم عليه أحد إلا بعد أن يستوى عوده ويشتد عموده ويتمكن من تحمل تبعاته.

والزواج على ما هو معروف من حكمته يقصد منه النسل والتعاون فى الحياة وإعفاف النفس، وإذا أحس القائم على تربية النشء أن الزواج مصلحة له دينا ودنيا فلا مانع من تزويجه، لكنه - وهو ما يزال تحت رعايته قبل استقلاله - هل يجب عليه أن يتحمل نفقات الزواج وتبعاته من صداق وغيره؟ هذا راجع إلى حكم الزواج نفسه لمن هو فى هذه السن المبكرة هل هو واجب إذا تعين سبيلاً إلى العفة وعصمته من الخطأ فيلزم ولى الأمر بنفقاته؟ أو هو مندوب يمكن الاستغناء عنه لكن هناك مصلحة ترغب فيه، فيندب للولى أن يقوم بهذه النفقات؟ لقد ورد فى الحديث الشريف «الغلام يعق عنه يوم السابع ويسمى ويماط عنه الأذى، فإذا بلغ ست سنين أدب، فإذا بلغ سبع سنين عزل فراشه، فإذا بلغ ثلاث عشرة سنة ضرب على الصلاة، فإذا بلغ ست عشرة زوجه أبوه، ثم أخذ بيده وقال: قد أدبتك وعلمتك وأنكحتك، أعوذ بالله من فتنتك فى الدنيا وعذابك فى الآخرة» رواه أبو الشيخ ابن حبان فى كتاب الضحايا والعقيقة، إلا أنه قال «وأدبوه لسبع، وزوجوه لسبع عشرة» ولم يذكر الصوم. وفى إسناده من لم يسم[1].

وروى أبو نعيم والدَّيلمى عن أبى هريرة حديث «حق الولد على الوالد أن يحسن اسمه وأن يزوجه إذا أدرك ويعلمه الكتاب» أخرجه فى الجامع الصغير للسيوطى، وهو ضعيف، وفى الجامع الكبير له «اضربوه على الصلاة لسبع،

---

(١) الإحياء ج٢ ص١٩٣.

واعزلوا فراشه لتسع، وزوجه لسبع عشرة إن كان، فإذا فعل ذلك فليجلسه بين يديه ثم ليقل: لا جعلك الله عليَّ فتنة فى الدنيا ولا فى الآخرة» رواه ابن السنى فى عمل اليوم والليلة عن أنس، كما تقدم ما أورده ابن القيم فى «تحفة الودود» من أثم الوالد إذا لم يزوج ولده فانحرف.

وأرى أن معونة الولد على زواجه من باب البِّر به، كما أن قيام الأب بتأديب بناته وتزويجهن من أعظم القربات كما تقدم، وإن كنت أنصح الولد بأن يبدأ حياته الزوجية وهو حر مستقل عن كفالة والديه له، ليستطيع أن يقوم وحده بأعباء هذه الحياة الجديدة، حتى يكون الزواج له سكنًا بالمعنى الصحيح، وحتى تثمر الأسرة الجديدة ثمرتها الطيبة.

وإذا تطوع الوالد بتزويج ولده ليفرح به، كما هو عرف بعض القرويين، كان عليه أن يكون وفيًا له، لا يتركه بعد الزواج يحمل العبء وحده وحَسْبُه أنه فرح بتزويجه ساعات أو أيامًا، ولا يهمه بعد ذلك أن يشقى ولده أو يسعد، والمآسى والصور المحزنة خير شاهد على ما أقول، والإسلام ينهى عن الضرر والضرار، ويأمر بالتدبر عند الإقدام على عمل مهم مثل هذا العمل، ويحذر من التورط في المهالك، وقد سبق قول الله سبحانه فى ذلك ﴿**وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ**﴾ [النور: ٢٣] وقول النبى ﷺ: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطيع فعليه بالصوم فأنه له وجاء»[١].

* * *

(١) رواه البخارى ومسلم عن عبد الله بن مسعود.

الباب الخامس

فى الراعـــى

أقصد بالراعى هنا الشخص المسئول عن الرعاية من جهة التمويل والإنفاق والإشراف، ولست أقصد به من يتولاها بالتنفيذ من الوالدين والمعلمين ومن فى حكمهم كما سبق بيانه. فلا بد من معرفة الجهة التى يرجع إليها فى أمر الرعاية لتتحدد المسئولية وتضبط الأمور. وعملية الرعاية لا بد لها من إمكانات مادية، ولا بد لها من توجيه وإشراف ومراقبة.

الناشىء إما أن يكون معروف النسب لأسرة أو مجهوله، الثانى هو اللقيط، والأول إما أن يكون أبواه موجودين أو غير موجودين، الثانى هو اليتيم، والأول إما أن يكون أبواه قادرين على الإنفاق عليه أو عاجزين، والثانى هو الفقير، والأول وهو معروف النسب لأبوين موجودين قادرين على الإنفاق عليه نفقته فى ماله إن كان له مال، وإلا فهى على أبويه على ما مر بيانه، فلنتكلم هنا عن اللقيط واليتيم والفقير.

* * *

الفصل الأول

فى اللقيط

اللقيط صغير أو مجنون منبوذ لا كافل له معلوم، فهو بهذا شخص غير منسوب لأحد، والمجتمع فى الغالب ينظر إليه نظرة احتقار. فالأنساب المعروفة من أهم عناوين الشرف على ما هو معلوم.

والذى يدعو إلى نبذه فى الغالب سبب غير شريف، أكثره يتصل بالعرض ككونه ولد زنا، ويراد بنبذه ستر الفاحشة التى زلت فيها فتاة أو كبيرة غير متزوجة، وأكثر ما تكون الزلة مع شاب أغرى الفتاة بالزواج ثم تملص منها، أو بسبب نزوة شيطانية أفاقت المغرورة بعدها فوجدت الجريمة مجسمة فى حمل لا تستطيع التخلص منه، انتظاراً لحلٍ يستر الأمر ويمر بسلام. وذلك كله بسبب ضعف الحصانة الدينية والخلقية، بسبب عدم اتباع الإرشادات الوقائية التى وضعها الشرع للمحافظة على الأعراض، من ستر العورات وغض الأبصار، ومنع الاختلاط والاتصالات غير المشروعة، ومن الحد من انطلاق الحريات لحماية الأعراض وصيانة الحرمات ومن تنفيذ العقوبة التى وضعها الإسلام لمن انتهك حدود الله.

وقد ترتب على الاستهانة بهذه التشريعات إقبال رقيقات الدين على استعمال وسائل منع الحمل، وكثرة الحمل غير الشرعى وعمليات الإجهاض والتخلص من المواليد، برميهم أحياء دون مبالاة، وقد تتحرك عاطفة الرحمة عند بعض المخطئات فتضع بجوار المنبوذ بعض المال إغراء بالتقاطه، وإن كان هذا لا يكفر عن جريمة الفاحشة، ورمى المولود وتعريضه للهلاك.

وقد تكون هناك أسباب أخرى لرمى المولود لا تتصل بالعرض، كالفقر مثلاً، أو لكونه مشوهًا أو لكونه أنثى كما سبق بيانه فى عادات بعض البلاد كالصين، أو بسبب النزاع بين الزوجين أو غير ذلك.

وقد حدث فى القديم أن أم موسى - واسمها لوحا بنت هاند بن لاوى بن يعقوب. وقيل: يوخابد. وقيل: يوخابيل[1] - ألقت به فى اليم موضوعًا فى صندوق خوفًا عليه من قتل فرعون له، وكان ذلك بتوجيه من الله ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي الْيَمِّ وَلا تَخَافِي وَلا تَحْزَنِي إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ * فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا ﴾ [القصص: ٧، ٨]. كما رمي أولاد يعقوب أخاهم يوسف فى الجب غيرة من حب أبيهم له ﴿ قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ لا تَقْتُلُوا يُوسُفَ وَأَلْقُوهُ فِي غَيَابَةِ الْجُبِّ يَلْتَقِطْهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ إِن كُنتُمْ فَاعِلِينَ ﴾ [يوسف: ١٠].

ولا شك أن التخلص من الجنين بالإجهاض أو القتل أو الرمى حرام مهما كان الدافع إليه، لأنه جناية على نفس لا ذنب لها فى وضعها الذى قدر لها، والله سبحانه حرم القتل وحرم الإيذاء والضرر بأى وجه من الوجوه. والغاية مهما كانت شريفة كستر الفاحشة لا تبرر الوسيلة، لأنها إهلاك أو تعريض له.

وهؤلاء المنبوذون لا بد من رعايتهم والاهتمام بهم لأمور: الأول أنهم برآء لا ذنب لهم. فإهمالهم ظلم والله قد حرمه، والثانى أن إهمالهم يعرضهم للهلاك بالموت أو الفساد بالتشرد، وذلك ينهى عنه الدين، والثالث أنه قد يكون منهم شخصيات بارزة فى الحياة تفيد منهم الإنسانية، أو يقومون بدور كبير فى شأن من الشئون.

وقد التقط فرعون موسى ورَجَتْ زوجته من وراء التقاطه والإبقاء على حياته مساعدة فى عمل من الأعمال أو اتخاذه ولدا تقر به عينها كما حكى الله ذلك بقوله ﴿ وَقَالَتِ امْرَأَتُ فِرْعَوْنَ قُرَّتُ عَيْنٍ لِّي وَلَكَ لا تَقْتُلُوهُ عَسَىٰ أَن يَنفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا ﴾ [القصص: ٩] صار بعد ذلك رسولاً عظيمًا، وكذلك التقطت السيارة يوسف من الجب بغية بيعه والانتفاع بثمنه كرقيق، فصار بعد ذلك أمينًا

---

(١) تفسير القرطبى ج١٣ ص٢٥٠.

على خزائن الأرض فى مصر، وصاحب التخطيط الذى أنقذها من المجاعة، وجعلها قبلة يمتار منها المحتاجون فى البلاد المجاورة، وقدمت أسرته مصر وعاش اليهود فيها زمنًا طويلاً. وبعض المولودين سفاحًا فى الجاهلية كان لهم شأن فيما بعد، كزياد بن أبيه صاحب الجهد الكبير فى خدمة الدولة الأموية.

وقد سخر الله بعض الخيرين فى الأزمان الأولى لتلقى ما يشبه هذه الحالات ورعايتها بدافع الرحمة والإنسانية، كما حدث من زيد بن عمرو بن نفيل وصعصعة بن ناجية فى حمايتهما للبنات من وأد الجاهلية، وتقوم الحكومات الآن بجمع هؤلاء المنبوذين ورعايتهم، كما تقوم بعض المؤسسات بهذه الرعاية أيضًا.

وقد وضع الإسلام إجراءات واضحة لهذه الحالات تتلخص فيما يأتى:

(أ) أمر بعدم التعرض للجنين المتخلق من اتصال غير شرعى بأى أذى وهو فى بطن أمه، والدليل على ذلك حادث المرأة التى أقرت للنبى بأنها زنت وأشارت إلى حملها طالبة إقامة الحد عليها، فأمر وليَّها بالإحسان إليها حتى تضع المولود، فهو لم يقم عليها الحد إبقاء على حياة الجنين البرىء، ولما وضعته جاءت به إلى النبى ليقيم عليها الحد، فراعى مصلحة المولود وأمرها بتعهده حتى يفطم، ولما جاءته به متعجلة فطامه بلقمة تضعها فى فمه ليقيم عليها الحد، سلَّم الطفل إلى رجل من الأنصار ليتعهده ثم رجمها. وكانت هذه الرعاية بدافع من الرحمة لبرىء جنى عليه أبواه[1]. وقد علق النووى على هذا الحديث بقوله: وفيه أن من وجب عليها قصاص وهى حامل لا يقتص منها حتى تضع، وهذا مجمع عليه، ثم لا ترجم الحامل الزانية ولا يقتص منها بعد وضعها حتى تسقى ولدها «اللبأ» ويستغنى بلبن غيرها.

(ب) أمر الإسلام بأخذ المنبوذ وتربيته وكفالته، وقد قرر الفقهاء أن ذلك واجب وجوبًا عينيا إن وجد فى مكان يغلب على الظن هلاكه فيه لو تركه، وإلا كان مندوبًا ويكون التقاطه حينئذ واجبًا وجوبًا كفائيًا على المجتمع، واستدلوا

---

(١) رواه مسلم عن عمران بن حصين.

على ذلك بقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ﴾ [المائدة: ٣٢] إلى جانب الأمر العام بعمل الخير فى قوله تعالى: ﴿ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [الحج: ٧٧]. وبالتعاون عليه فى قوله سبحانه: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ ﴾ [المائدة: ٢]. وحرم تركه وإهماله، لأنه تضييع وتسبب فى هلاكه، وهو آدمى لا ينبغى أن يؤخذ بجريرة غيره، فمضيِّعه آثم وآخذه غانم.

(جـ) احتاط الإسلام لرعايته، فشرط الفقهاء فى لاقطه أن يكون صالحًا لهذه الرعاية، بأن يكون أمينًا حرًا رشيدًا حسن السلوك، وأمروا بعمل ما يصلحه جسمًا وعقلاً وخلقًا، وجعل الإسلام للحاكم حق الرقابة على من يتعهده، فيحاسبه على ما ينفقه وعلى تصرفه معه، وإذا رآه غير صالح نزع اللقيط منه، وجعله تحت رعاية غيره إن وجد، أو تحت رعاية أولى الأمر، كما قرر الإسلام أن الطفل المسلم لا يجوز أن يتولاه غير المسلم خوفًا عليه من الفتنة[1].

(د) وقرر الإسلام لكفالة اللقيط نفقة، فإن كان معه مال فنفقته فيه، وإلا فنفقته على من التقطه إن تعين عليه، فإن لم يتعين فإن تطوع بها الملتقط كان بها، وإلا فهى على الحكومة إن كان عندها مال يسع ذلك ويكون من سهم المصالح، ويوضع اللقيط تحت رعاية من يتولاه ليكون مسئولاً عنه، أو يوضع فى دور الحكومة الخاصة بذلك، وقد ورد أن عمر رضى الله عنه قال لمن التقط طفلاً: لك ولاؤه وعلينا نفقته، وكان يفرض له من النفقة ما يصلحه، ويعطيه لوليه كل شهر ويوصى به خيراً، وقال العلماء: إذا خلا بيت المال عن سداد حاجة اللقيط وتعذر الإنفاق عليه من جهة ولى الأمر وجب على جماعة المسلمين أن يتعاونوا على البرِّ به والإنفاق عليه، تحقيقًا لمبدأ التعاون على البر والتقوى، قال تعالى فى وصف الأبرار ﴿ وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴾ [الإنسان: ٨].

(١) لجنة الفتوى – مجلة الأزهر مجلد ٣٦ ص١٢٥.

والجمعيات الخيرية تؤدى رسالتها الإنسانية فى هذا الميدان، والواجب على المسلمين أن يشجعوا كل عمل جليل.

(هـ) حرم الإسلام عيب اللقيط ورميه بأنه ابن زنا، فإنه لا ذنب له فى ذلك، والنصوص العامة فى عدم الاستهزاء والاحتقار للغير كثيرة.

تنبيــــه:

اللقيط يعد أجنبيًا فى النسب لمن التقطه، إن لم يستلحقه كما تقدم، وذلك فى المعاملات الدينية، فلا يحل إذا كبر النظر إلى عورته، ولا أن ينظر هو إلى عورة أحد من الأسرة التى يعيش فيها، ويحل له التزاوج معها، وقد تقدم أنه إذا جهل نسب اللقيط جاز للملتقط أو لغيره من المسلمين أن يدعى نسبه إليه إذا اعتقد أنه ليس ابن غيره. وإذا تنازع فيه الملتقط وغيره فالملتقط أولى به، وقد شرط الفقهاء لهذا الاستلحاق شروطًا ذكرت قبل، كما قالوا: إنه مسلم إن كان لقطه فى دار إسلامية أو فى دار كفر بها واحد من المسلمين.

هذا، ويشبه اللقيط إلى حد ما ولد الزنا الذى لا يرمى، ومثله ولد الملاعنة، وحفاظًا عليه يلحق بأمه، لحديث رواه الجماعة عن ابن عمر: أن رجلاً لاعن امرأته وانتفى من ولدها، ففرق رسول الله بينهما، وألحق الولد بالمرأة، أى صيره لها وحدها ونفاه عن الزوج، فلا توارث، وأما الأم فترث منه ما فرض الله لها منه، وقيل: إنها صارت له أبًا وأمًا ترث جميع ماله إن لم يكن وارث آخر.

* * *

الفصل الثانى

فى اليتيم

اليتيم هو الصغير الذى فقد أباه، ويقال لمن فقد أمه: منقطع، وإذا بلغ الصبى الحلم زال عنه وصف اليتيم حقيقة وإن كان يطلق عليه مجازاً باعتبار ما كان، كما كانت العرب تقول عن النبى ﷺ وهو كبير: يتيم أبى طالب. لأنه رباه بعد موت أبيه وجده، ومنه «تستأمر اليتيمة فى نفسها، فإن سكتت فهو إذنها» أراد باليتيمة البكر البالغة التى مات أبوها قبل بلوغها، فلزمها اسم اليتم فدعيت به وهى بالغة مجازاً، وقيل: المرأة لا يزول عنها اسم اليتم ما لم تتزوج، فإذا تزوجت ذهب عنها، وذلك لضعفها.

واليتيم، ومثله المنقطع، بعكس اللقيط يكون غالباً موضع الرحمة والشفقة من المجتمع، لعدم وجود من ينفق عليه ومن يرعاه ويحنو ويعطف عليه، ونظرة الحنو والعطف من المجتمع أو ممن يكفله تؤدى كثيراً إلى التساهل معه وعدم التشديد عليه، والمبالغة فى ذلك تفسده إلى حد كبير، وكم ضُيِّع اليتامى بسبب هذه المعاملة اللينة، بجانب ذلك يوجد شعور داخلى باحتقاره وإهماله عند بعض الناس، لفقره غالباً، ولعدم وجود من كان يكرم لأجله وهو والده، فإن من مألوف الناس أن يحترموا الصغير أو يكرموه لأجل والده لا لذاته.

ورعاية اليتامى وموالاة تربيتهم واجبة، وذلك لأمور منها:

(أ) أن إهمالهم يؤدى إلى فسادهم وفساد المجتمع بالتالى، والله لا يرضى عن الفساد ولا عما يؤدى إليه.

(ب) أن اليتيم نفس محترمة لا يجوز إهمالها، وهى لم ترتكب ما تعاقب عليه به.

(جـ) وقد ينبع من اليتامى أشخاص لهم قيمتهم فى الحياة. وأكبر مثل على

ذلك محمد بن عبد الله الذى صار بَعْدُ خاتم الأنبياء والمرسلين، مات أبوه وكان جنينًا، وماتت أمه وهو طفل فى السادسة من عمره، ومات جده وهو فى الثامنة، فرعاه عمه أبو طالب حتى بلغ وأوتى الرسالة، وموسى عليه السلام تربى فى قصر فرعون، وخرج من مصر بعيداً عن أهله حتى رعى الغنم فى مدين، ثم كان بَعْدُ رسولاً عظيمًا. والشافعى رعته أمه رعاية طيبة فكان إمامًا ملأ طباق الأرض علمًا، وغير هؤلاء كثيرون.

ومن أجل هذا كانت الوصية قديمًا وحديثًا برعاية اليتامى، ويكفى دليلاً على عناية الله بهم أنه سخر الخضر لإصلاح الجدار الذى كان تحته كنز لغلامين يتيمين فى المدينة[1] كما سجل الله ذلك فى قوله: ﴿ **وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنزٌ لَّهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَن يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنزَهُمَا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ** ﴾ [الكهف: ٨٢].

وكان للإسلام دوره العظيم فى الحفاظ على اليتامى والأمر برعايتهم، يتمثل ذلك فيما يلى:

١ - أبطل ما كان عليه الناس فى العهد الجاهلى من عدم توريث الصغير، وحرمان البنت من الميراث. وقد تقدم فى بحث التسوية بين الذكور والإناث تحقيق ذلك. وكانوا إذا وجدوا لليتيمة مالاً تهافتوا على زواجها طمعًا فى هذا المال. وإذا تزوجوها لا يعطونها صداقًا كما يعطى لغيرها، فنهاهم الله عن ذلك، وأمرهم بالإقساط والعدل فى معاملتها، وأرشدهم إلى التزويج بغيرها، فقال سبحانه: ﴿ **وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلاثَ وَرُبَاعَ** ﴾ [النساء: ٣]، وقال: ﴿ **وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ**

---

(١) اسم المدينة مختلف فيه حسب اختلاف الأرض التى حدثت فيها هذه القصة، فقيل: هى أُبُلَّة، وقيل: أنطاكية، وقيل غيرها، والغلامان قيل: اسمهما أصرم وصيرم أو أصيرم، والمدينة يطلق عليها اسم القرية - تفسير القرطبى - سورة الكهف.

يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَن تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ﴾ [النساء: ١٢٧].

وقد فسرت هذه الآية أيضًا بأن بعضهم كان يرغب عن نكاح اليتيمة التى تكون فى حجره حين تكون قليلة المال والجمال. فنهوا أن ينكحوا من رغبوا فى مالها وجمالها من يتامى النساء إلا بالقسط من أجل رغبتهم عنهن وقيل. أنزلت فى الرجل تكون اليتيمة عنده وهو وليها ووارثها، ولها مال وليس لها أحد يخاصم دونها، فلا ينكحها لغيره طمعًا فى مالها أن يخرج من تحت ولايته، فيضرها ويسيء صحبتها[١]. وبهذا يكون الإسلام قد ورَّثها كالذكور، وحفظ مالها من طمع الأولياء وراغبى الزواج.

٢ - أمر بإعطاء اليتيم ماله الخاص به، وحرم على الوالى جحده. ومن صور ذلك ما يتصل بالميراث، وقد تقدم، كما حرم عليه استبدال مال اليتيم الطيب بماله الخبيث. وحرم خلط ماله بماله بقصد إزالة ملكه عنه وعدم تعيين حق له فيه، قال تعالى: **﴿وَآتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾** [النساء: ٢] أى إثمًا عظيمًا.

٣ - أمر بإحسان الوصاية على مال اليتيم ورعايته وتنميته وحفظه من الضياع. قال تعالى: **﴿وَلا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾** [الأنعام: ١٥٢، الإسراء: ٢٤]. وقال: **﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾** [البقرة: ٢٢٠] وقال: **﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا وَمَن كَانَ غَنِيًّا**

---

(١) صحيح مسلم ج١٨ ص١٥٤ - ١٥٦.

فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيباً ﴾ [النساء: ٦]. ففى هذه الآية أمور: إصلاح المال بكل الوجوه الممكنة وعدم تسليم أموال اليتامى إليهم إلا بعد التحقق من رشدهم وصلاحيتهم للتصرف الحسن فيه، حيث لا يستطيعون مقاومة التصرف الفاسد، والأمر بالاقتصار على المعروف فى أخذ الأجرة، واستحباب عدم أخذ شىء منه أو أخذ الضرورى إن كان الوصى غنيًا، واحتاط لحفظ مال اليتيم وإبراء ذمة الوصى فأمر بالإشهاد على دفع المال إليه، مع عدم إنكار شىء منه، فإن الله حسيب رقيب. كما نهى الإسلام عن الطمع بأى وجه من الوجوه فى شىء من مال اليتيم فقال سبحانه: ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً** ﴾ [النساء: ١٠] وفى الحديث «يا أبا ذر، إنى أراك ضعيفًا، وإنى أحب لك ما أحب لنفسى، لا تؤمَّرَن على اثنين، ولا تَلِينَّ مال يتيم»(١) وفيه أيضًا «اجتنبوا السبع الموبقات» قالوا: يا رسول الله وما هى؟ قال «الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التى حرم الله إلا بالحق، وأكل مال اليتيم، والتولى يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات»(٢).

والمجالس الحسبية فى النظم الحديثة مسئولة عن رقابة هذا الإشراف، وأثرها جميل فى هذا الموضوع، ونوصى بأن تكون مخلصة فى أداء مهمتها، ككل جهاز يتصل خصوصًا بمصالح الضعفاء لا بد فيه من الروح الطيبة والشعور بالمسئولية. وجاء فى تنمية مال اليتيم حديث «احفظوا اليتامى فى أموالهم كيلا تأكلها الزكاة» رواه الشافعى والطبرانى عن عمرو بن شعيب عن جده عن أبيه(٣) وروى الترمذى عن ابن عمرو «ألا من ولى يتيمًا له مال فليتجر فيه لا يتركه حتى تأكله الصدقة». وهو حديث ضعيف(٤).

---

(١) رواه مسلم عن أبى ذر.
(٢) رواه البخارى ومسلم عن أبى هريرة.
(٣) الجامع الكبير للسيوطى.
(٤) الألبانى على الجامع الصغير.

٤ - أمر الإسلام بالإخلاص فى رعاية اليتامى بكل وجوه الرعاية، محذراً من عاقبة التفريط فيها، وأمر أن تكون معاملتهم لهم كمعاملتهم لأبنائهم، من حيث المعانى الإنسانية الكبيرة التى تدفع إلى عمل المصلحة لأبنائهم، من حيث المعانى الإنسانية الكبيرة التى تدفع إلى عمل المصلحة بكل ما يمكن، منبهاً إلى أن التفريط ستكون له عاقبته العاجلة، وعقابه سيظهر فى معاملة الأوصياء على أولادهم بعد موتهم، جزاء وفاقًا بما كانوا يعملون مع من تحت أيديهم، فكما يحبون لأولادهم أن يُعَامَلُوا بالرحمة يجب عليهم أن يعاملوا أولاد غيرهم بها، قال تعالى: ﴿ **وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلاً سَدِيدًا** ﴾ [النساء: ٩] وذلك بعد الأمر بإعطائهم من مال الله الذى يتقاسمه الورثة بحضور اليتامى، والاعتذار لهم عن قلة ما يعطونه إياهم بقول طيب، أو بعدم نهرهم ومقابلتهم بكلامٍ شديد. وكان إعطاء اليتامى والمساكين والأقارب المحرومين من الميراث واجبا فى صدر الإسلام، ثم نسخ بتحديد الوارثين وأنصبائهم، وهو مستحب فى كل حال. قال تعالى: ﴿ **وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُوْلُوا الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَّعْرُوفًا** ﴾ [النساء: ٨].

ومن الإخلاص فى رعايتهم تقويم سلوكهم وتأديبهم ومؤاخذتهم على التقصير، وقد يلجىء ذلك إلى ضربهم، وفى هذا المجال توجيهان، الأول عدم التغاضى عن هفواتهم خوفًا من معاقبتهم كما يتحرج كثير من الناس، خوفًا من غضب الله وعقابه، متأثرين بالنصوص التى تؤكد الرحمة بهم، ولكن ليعلم هؤلاء أن من حسن رعاية اليتامى تأديبهم على الخطأ، ومن الرحمة بهم منعهم مما يؤدى إلى ضررهم، ومن الإساءة إليهم تركهم وما يفعلون دون اعتراض أو توجيه، وقد كان أولاد أبى سلمة فى حجر النبى ﷺ عندما تزوج أمهم أم المؤمنين أم سلمة، وكان يؤدبهم ويصلح خطأهم ويرشدهم إلى الصواب. وقد تقدم ما رواه البخارى ومسلم عن عمر بن أبى سلمة فى ذلك حيث قال: كنت غلامًا فى

حجر رسول الله ﷺ ، وكانت يدى تطيش فى الصحفة فقال رسول الله « يا غلام، سَمِّ الله وكل بيمينك وكل مما يليك » وكانت سنه ست سنوات عندما دخل النبى بأمه . والتوجيه الثانى عدم المبالغة فى المؤاخذة، وعدم ظهور عامل الكراهية والتشفى والانتقام عند معاقبته، فليكن ذلك كما يفعل مع الولد ممزوجًا بالرحمة وحب المصلحة، والله أعلم بالضمائر.

٥ - جعل الإسلام نفقة اليتامى فى أموالهم التى ورثوها ، فإن لم يكن لهم مال فعلى الأقارب نفقتهم كما سبقت الإشارة إليه، وذلك إن استطاعوا، فإن عجزوا فهى على أولى الأمر، وفى أبواب الميزانية عند بعض الدول بند خاص للضمان الاجتماعى، وفى مصارف الزكاة للفقراء والمساكين، وفى الفيء والغنائم جزء خاص باليتامى، فإن لم يكن كافيًا فعلى جماعة المسلمين بالتضامن أو الوجوب الكفائى . وهناك ملاجيء ودور خاصة بإيواء اليتامى ورعايتهم، تقوم بجهد كبير فى هذا السبيل، تموَّل من حصة الحكومة ومن تبرعات الخيرين وأبواب أخرى.

٦ - مع هذا أمر الإسلام أمرًا عامًا بتقديم كل خدمة ممكنة لليتامى مادية أو أدبية، وحبب فى كفالتهم بعد أن كان البعض يتحرج عنها، ورغب فى الإحسان إليهم والعطف عليهم وتعليمهم وتهذيبهم، وحذر من الإساءة إليهم بأى وجه من الوجوه، مراعاة لحالتهم النفسية ووضعهم الذى هم فيه ، والنصوص فى ذلك كثيرة نورد بعضها فيما يلى :

(أ) من القرآن قوله تعالى : ﴿ **فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ** ﴾ [الضحى : ٩] وقوله : ﴿ **أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ * فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ** ﴾ [الماعون : ١، ٢].

(ب) ومن السنة قوله ﷺ : « أنا وكافل اليتيم فى الجنة هكذا » وأشار بالسبابة والوسطى وفرَّج بينهما »[١] وقوله : « كافل اليتيم له أو لغيره أنا وهو كهاتين فى الجنة » وأشار الراوى - وهو مالك بن أنس - بالسبابة والوسطى[٢].

---

(١) رواه البخارى ومسلم عن سهل بن سعد .

(٢) رواه مسلم .

وقوله: «اللهم إِنِّى أُحَرِّجُ حق الضعيفين اليتيم والمرأة» رواه النسائى بإسناد جيد عن أبى شريح خويلد بن عمرو الخزاعى. ومعنى: أحرج، ألحق الحرج والأثم بمن ضيع حقهما وأحذِّر من ذلك تحذيراً شديداً. وقوله «من عال ثلاثة من الأيتام كان كمن قام ليله وصام نهاره وغدا وراح شاهراً سيفه فى سبيل الله، وكنت أنا وهو فى الجنة إخوانًا، كما أن هاتين أختان» وألصق السبابة بالوسطى[1] وقوله «خير بيت فى المسلمين بيت فيه يتيم يحسن إليه، وشر بيت فى المسلمين بيت فيه يتيم يساء إليه»[2] وقوله «أنا وامرأة سفعاء الخدين – لونهما متغير – كهاتين يوم القيامة» وأشار بالسبابة والوسطى[3] وسفعاء الخدين هى المرأة التى آمت من زوجها ذات منصب وجمال حبست نفسها على يتاماها حتى بانوا أو ماتوا. فهى آثرت عدم الزواج وانصرفت عن التزين الذى يغرى بالزواج منها، إيثاراً لرعاية اليتامى . قال بشر بن عقربة الجهنى أبو اليمان عندما قتل أبوه يوم أحد لقينى رسول الله ﷺ وأنا أبكى، فقال «يا حبيب ما يبكيك»؟ فقلت: قتل أبى قال «أما ترضى أن أكون أباك، وعائشة أمك»؟ ومسح على رأسى بيدى. فكان أثر يده من رأسى أسود وسائره أبيض[4] . وعن أبى هريرة أن رجلاً شكا إلى رسول الله ﷺ قسوة قلبه فقال «امسح رأس اليتيم وأطعم المسكين»، رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح[5] .

وهذه النصوص كلها تضم إلى الوصية العامة بالضعفاء، واليتامى ضعفاء غالبًا فى المال وضعفاء حتمًا من الوجهة النفسية. بسبب فقد العطف الأبوى والشعور بالنقص فيما يحرص الطفل عليه، وهو وجود الأب، فى الحديث الشريف «ابغونى فى الضعفاء، فإنما تنصرون وترزقون بضعفائكم»[6] .

---

(١) رواه ابن ماجه عن ابن عباس.

(٢) رواه ابن ماجه بسند ضعيف عن أبى هريرة.

(٣) رواه أبوداود عن عوف بن مالك الأشجعى وحكم بضعفه الألبانى على الجامع الصغير.

(٤) النجوم الزاهرة ج١ ص٢١٣ . أسد الغابة عقربة الجهنى.

(٥) الترغيب والترهيب ج٣ ص١٤٥ .

(٦) رواه أبو داود عن أبى الدرداء بإسناد جيد.

الفصل الثالث

فى الفقير

الناشىء الفقير الذى لا يجد أبواه ما يساعدهما على تربيته لو أهملت رعايته فسد وانحرف، وقد جعل الإسلام نصيبًا من الزكاة للفقراء والمساكين، يأخذ منه هؤلاء لينفقوا على أولادهم، كما ندب إلى معونتهم بالمرغبات الكثيرة، منفرًا من الأنانية وحب الذات والبخل.

والمسلمون جميعًا متعاونون ومتضامنون فى معالجة هذه الحالات، درءًا للمفاسد التى تنتج عن إهمال هؤلاء، وقد يكون لهم مستقبل عظيم بالتوجيه والرعاية، فكم من فقير عصامى اعتمد على نفسه فكافح وجالد وتحمل وصابر حتى وصل إلى مكان مرموق وغاية كريمة، والأمثلة على ذلك كثيرة فى القديم والحديث.

والناشىء الفقير لفقر والديه يجب أن يفكر فى طريقة يخفف بها العبء عن أبويه، ولا يعتمد كل الاعتماد على ما يتلقاه من الإعانات، بل يجب عليه الاعتماد على نفسه ما أمكن، يذكرون من الأمثلة الحديثة أن «إدوارد بوك» زعيم الصحافة الأمريكية - وهو هولندى المولد أمريكى الجنسية - كان لفقر والده يساعد أمه فى عمل المنزل، وبعد أن ينتهى منه يتفرغ للدروس العامة، وفى الوقت نفسه اشتغل منظف زجاج لفترينات بعض المحال التجارية وبائعًا للصحف، ومقدمًا للماء والشراب للمسافرين فى محطة العربات الواقعة بجوار منزله، ومراسلاً لجريدة ثم صاحبًا لها وعاملاً بالتلغراف، ثم اشترى دائرة المعارف الأمريكية بثمن اقتصده من بدل أجرة السفر من المنزل إلى محل العمل، فكان يمشى ويوفر الأجرة، وتعلم فَنَّ الاختزال وبرع فيه، وافتتح مكتبًا للإذاعة والنشر، ثم صار رئيسًا للتحرير فى عدة مجلات، وألف كتبًا كثيرة واحتل أخيرًا تلك المكانة العالية[١].

---

(١) مجلة الشفق ٢٠/٤/١٩٤٦.

والفقر ما كان أبداً - عند العقلاء - مانعاً من الكمال الخلقى والعلمى عند ذوى العزائم القوية، وما نراه من انحراف للفقراء فهو من فقر عقولهم لا من فقر جيوبهم، فالطرق إلى التكمل كثيرة، والجمعيات والمؤسسات العامة المجانية متعددة، والعزيمة الصادقة والإرادة القوية والرغبة فى الكمال، كل ذلك كفيل بتخطى الحواجز واقتحام العقبات وفتح كل طريق مسدود.

ويجب أن تكون هناك عناية كافية بتوجيه الفقير لرفع معنوياته وعدم احتقاره، ولدفعه إلى تعويض النقص المادى بالكمال الأدبى، ومحاولة اختيار أصدقاء وزملاء من طبقته وممن يشبهون حالته، والتوصية الإسلامية بعدم احتقار الفقراء، والنصوص التى تبين المجالات الواسعة التى يستطيع أن يبرز فيها الفقراء، والتى تأمر بالنظر إلى من هو أدنى منا فى الحالة الاقتصادية والاهتمام بالناحية الأدبية - كثيرة مشهورة، ويمكن الرجوع إلى رسالتى عن العمل فى نظر الإسلام لمعرفة قيمة العمل فى تحسين الأحوال الاقتصادية وغيرها.

* * *

(**) المعلومات التاريخية ملخصة من كتاب «دراسات فى الاجتماع العائلى» للدكتور الخشاب طبعة ١٩٥٧.

الباب السادس

فى الانحـــراف

الانحراف هو الميل عن القصد، أو مجانبة الصواب فى الفكر والسلوك، وانحراف النشء هو سوء سلوكه وعدم اتباعه الطريق السوى، وهو يشمل الانحراف فى العقيدة والرأى والقول والفعل والحال، وانحراف النشء كأى انحراف رذيلة اجتماعية موجودة فى كل الأوساط من قديم الزمان، فليس كل مجتمع نظيفًا تمام النظافة من العيوب الخلقية، غير أن الانحراف إذا كان بنسبة ضئيلة لا يشكل خطرًا يستحق الدراسة والاهتمام البالغ، فهو أمر عادى يعالج عاديًا كما تعالج بقية الأمراض التى بهذه الدرجة بالوسائل المعروفة، لكنه إذا كثر وأثر تأثيرًا كبيرًا على المجتمع ككل كان مشكلة تستحق الدراسة والبحث عن وسائل الإصلاح، شأن الأمراض إذا اتخذت شكلاً وبائيًا، أو كثرت كثرة تستلفت النظر وتسترعى الانتباه.

ومن أولى الدول الحديثة التى تنبهت إلى خطورة الانحراف فى الأولاد نتيجة الإهمال الصحى والخلقى والثقافى – انجلترا ، فأنشأت منذ أواخر القرن التاسع عشر لجانًا للعناية بالنشء، وأدركت أن ضعف صحة الأولاد أساس متاعبهم، فأنشأت جمعيات خاصة بدراسة هذه الظاهرة ووضع الحلول لها. وقررت تعقب أحوال الأطفال المتخلفين وتوفير الغذاء والخدمة الطيبة لهم، كما اهتمت بالأكفَّاء، فأنشأت لهم بيوتًا سموها «بيوت الشمس المشرقة» واهتمت أمريكا بالطفل منذ عقد مؤتمر العناية بالأطفال المشردين سنة ١٩٠٩م، فأنشىء مكتب الأطفال الذى وافق عليه البرلمان سنة ١٩١٢م، وأنشئت عدة مؤسسات كالهيئة الأهلية للعناية بالأطفال، التى أنشئت سنة ١٩٢٠م ولها نحو ٢٥٠ هيئة فرعية.

وفى سنة ١٩٠٨م صدر قانون إنشاء «بيوت الأطفال» فى كل بيت خمسة

عشر طفلاً، وهى غير الملاجىء، وعلى كل بيت أمّ مشرفة، ويلحق بكل بيت «بيت الاستقبال» وأنشئت بأمريكا «الرابطة الأمريكية لدراسة شئون الطفل» وهى تدرس كل مشكلات الطفولة منذ الرضاعة إلى سِنّ اليفع، وتتعقب حالات الأطفال فى المدارس، وتعنى بالتشريعات الخاصة بحماية الطفل وتقديم المساعدات المادية وتنسيق الجهود بين البيئة والهيئات الرسمية لخدمة الطفولة، وأنشئت كذلك مؤسسات تربية الأطفال سنة ١٩١٦م.

وفى بلجيكا صدر قانون سنة ١٩١٩م بإنشاء هيئة أهلية لحماية الطفولة، واهتمت بالمتشردين فأنشأت مدينة لهم تسمى «المدينة السعيدة» بها عدة أقسام وعدة مدارس للأحداث وغيرهم، وتكاتفت الدول فى ذلك فاجتمع أقسام وعدة مدارس للأحداث وغيرهم، وتكاتفت الدول في ذلك فاجتمع الاتحاد الدولى لرعاية الطفل فى جنيف سنة ١٩٢٣م.

وفى مصر أنشئت محاكم الأحداث سنة ١٩٠٥م وإصلاحية الجيزة سنة ١٩٠٨م وإصلاحية الجبل الأصفر سنة ١٩٢٠م وتحولت إلى المرج سنة ١٩٢٨م، وإصلاحية الأحداث بالقناطر الخيرية سنة ١٩٢٨م ثم تغيرت الأسماء إلى مؤسسات التربية، وأنشأت الملاجىء لليتامى ودور الرعاية للمتسولين ومؤسسة تحسين الصحة. وفى سنة ١٩٥٣م أنشئت مؤسسة التأهيل المهنى لذوى العاهات وانتشر الوعى فى الشرق، واهتمت حلقة الدراسات الاجتماعية لجامعة الدول العربية التى عقدت فى بيروت سنة ١٩٤٩م بالأطفال، وأصدرت عدة توجيهات لصالحهم، وبذلت أخيراً عدة جهود لخدمة الأطفال الذين قسموا إلى: (الأطفال الشواذ، والمشردين والجانحين واليتامى واللقطاء).

بعدهذه المعلومات التاريخية سنتحدث عن منهج الإسلام فى علاج الانحراف فى الفصول الآتية مع الرجوع إلى الجزء الأول من كتاب «بيان للناس من الأزهر الشريف».

* * *

الفصل الأول

فى أسباب الانحراف

قدمنا فى البحوث السابقة منهج الإسلام فى رعاية النشء من كل الوجوه، وتعرضنا عند الحديث على ذلك إلى ما ينتج من عدم رعاية هذا المنهج، وهذا فى الحقيقة هو الانحراف. فمنهج الإسلام فى التربية غذاء ودواء، غذاء يحفظ النشاط وينتج القوة، ودواء يشفى العلل ويداوى الأمراض وكلا الأمرين من وضع الحكيم الخبير سبحانه وتعالى، أوصانا بالعناية بتنفيذه حسب التعليمات الدقيقة المفصلة الواضحة، فإذا نفذ على الوجه المطلوب أنتج النتيجة المرضية، وإذا لم يراع التنفيذ، الدقيق كانت النتيجة ضعفًا وعللاً وانحرافًا، ولا يجوز الطعن فى المنهج نفسه. فهو وضع الله ﴿ **صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً** ﴾ [البقرة: ١٣٨] ﴿ **لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ** ﴾ [فصلت: ٤٢]. بل الطعن موجه إلى سوء الاستعمال والإهمال فى التنفيذ والتطبيق.

وكان بحسبنا أن نحيل القارئ إلى البحوث السابقة ليعرف أسباب الانحراف، ولكن تيسيراً عليه سنحاول هنا أن نقربها إليه، ونذكر ما عسى أن نكون قد نسيناه.

ومعرفة أسباب الانحراف أساس معرفة العلاج، فالمرض إذا شخص بوضوح وعرفت أسبابه الحقيقية سهل وضع الدواء المناسب للعلاج، وللباحثين فى أسباب الانحراف مناهج سأختار منها ما رآه بعضهم من تقسيمها إلى مجموعات ثلاثة، وهى الأسباب الذاتية، والأسباب الأسرية، والأسباب الخارجية، وإليك بيانها:

الأسباب الذاتية: هى عوامل نابعة من ذات الناشئ، وهى قسمان:

(أ) عوامل موروثة، (ب) عوامل مكتسبة عارضة:

أ - فالعوامل الموروثة كالتخلف العقلى الذى ورثه عن أصوله، وهذا بالطبع شيء قهرى لا حيلة للناشئ فى دفعه، وسيكون حائلاً بينه وبين الكمال المنشود، ومعرضًا إياه لكثير من الأخطار والوقوع فى المخالفات، ضرورة أن العقل هو الأداة التى توجه السلوك، وصلاحه مرتبط بها، ولا حاجة إلى دليل على التلازم بين هذه الحالة وبين الإنحراف، فالواقع المشاهد أقوى دليل.

(ب) والعوامل المكتسبة العارضة كالعمى والعرج والتشوهات الخلقية الأخرى، والمشاهد أن هذه العوامل تدفع أحيانًا إلى الانحراف لسببين، الأول إهمال الآباء فى تقويم هؤلاء، إما شفقة عليهم وإما يأسًا منهم وبخلاً بالجهد أن يبذل فى تربيتهم، وادخاره لغيرهم ممن يرجى منهم الخير، والثانى سخط المشوه على غيره ممن لم يصابوا بمثل إصابته، وتعقد نفسه من المجتمع الذى ينظر إليه نظرة احتقار، ويشعر فيه بأنه ناقص عاجز، وهذان السببان يدفعان المشوه إلى تصرفات غير كريمة، تنفيسًا عما يعانيه من كبت، وذلك هو الانحراف، ولا يغيب عن أذهاننا القول الجارى « كل ذى عاهة جبار » . وهذه العوامل الذاتية يرجع إليها ٨٪ من حالات الانحراف على ماحققه الباحثون.

الأسباب الأسرية: هى عوامل من البيئة الأولى التى تحيط بالطفل فى أضيق حدودها، ويأوى إليها الناشئ فى أكثر أوقاته وغالب أحواله، والأسباب الأسرية هى والأسباب الخارجية التى سنتحدث عنها فيما بعد، هما ما أشرنا إليه فى العوامل المؤثرة فى السلوك فى باب الرعاية الأدبية باسم البيئة كقسيم للوراثة فى التأثير، وقد جعل الباحثون الأسباب الأسرية عاملاً بارزًا فى الانحراف لكثرة آثارها وبيان مدى خطورتها على السلوك، وأهم عوامل هذا الانحراف الأسرى مايأتى:

١ - الفقر بسبب المرض أو العجز عن العمل أو بأى سبب آخر. وهو يؤدى إلى التقصير فى الرعاية، ويدعو الناشئ إلى التماس العيش من أى طريق، دون الاهتمام بمصدره إن كان مشروعًا أو غير مشروع.

إن الناشئ فى ظل الأسرة الفقيرة إما أن يعيش كئيبًا محزونًا، عندما يرى غيره من الناشئة الذين يعيشون فى سرور ورخاء، وهو لا يستطيع الحصول على ما يحقق رغبته ويرضى هواه، وإما أن يلجأ فى تكميل نقصه المادى إلى وسائل غير مشروعة، كالتسول والسرقة واحتراف المهن الممنوعة والسقوط فى مهاوى الرذيلة بغية العيش بأى ثمن، إذا لم تكن هنث عصمة من دين وخلق، فثورة البطن عارمة تجرف غالبًا أمامها كثيراً من القيم الأدبية، لا تحترم دينًا ولا قانونًا ولا عرفًا ولا تقاليد، وهذه حقيقة يؤيدها الواقع. والفقر بفساده وإفساده يكاد يكون كفراً، ولذلك استعاذ منه النبى ﷺ فقال: «اللهم إنى أعوذ بك من الكفر والفقر»[1] وأكثر المشكلات الأخلاقية بل السياسية أيضًا منشؤها سوء الحالة الاقتصادية، والرخاء قاعدة أصيلة من قواعد النهوض والرقى، مع اعتبار الدين فى كل حال، والأسرة الفقيرة إذا خرج منها ناشئ مستقيم كان ذلك بصعوبة بالغةوجهد شاق يجعل هذه الحالة شاذة فى موضع الغرابة تستحق التمجيد.

٢ - **الترف** - ترف الأسرة وترف الناشئ يكون أحيانًا من أسباب الانحراف إذا لم تسيطر عليه روح الأخلاق والدين. فالترف بطبيعته مدعاة للهو والعبث والانطلاق من القيود، وإذا شب الناشئ فى أسرة مترفة منحرفة انحرف مثلها غالبًا، كما قيل:

إذا كان رب البيت بالطبل ضاربًا فشيمة أهل البيت كلهم الرقص

وإذا كانت الأسرةمترفة بمعنى أنها غنية لكنها مستقيمة فى الأخلاق فإن عدم الحكمة فى تربية الأولاد بإمتاعهم بكل ما يريدون وتدليلهم وترفيههم وتربيتهم على المثل الأجنبية فى التحرر واستقلال الشخصية - كل ذلك مظنة انحرافهم وعدم جديتهم فى السلوك، وإذا شب ناشئ فى جو هذه الأسرة مستقيمًا كان صورة من صور الإعجاز جاءت على غير المعهود قال تعالى: ﴿ **كَلَّا إِنَّ الْإِنسَانَ لَيَطْغَىٰ * أَن رَّآهُ اسْتَغْنَىٰ** ﴾ [العلق: ٦، ٧] وقال: ﴿ **وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ**

---

(١) رواه أبو داود عن عبد الرحمن بن أبى بكرة عن أبيه.

الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الأَرْضِ وَلَكِن يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَاءُ ﴾ [الشورى : ٢٧] وقال : ﴿ وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا ﴾ [الإسراء : ١٦] .

٣ - **الجهل** - الجهل عمى وضلال لا يستطاع معه معرفة الشر من الخير، ولا الضار من النافع، والناشئ الجاهل يتصرف بوحى من غرائزه وشهواته، خصوصًا فى سنواته الأولى التى لم ينضج فيها عقله بالتجارب حتى يتحكم فى شهواته وعدم تعلمه هو أساس انحرافه فى غالب الأحيان، والواقع يشهد لذلك، والأسرة الجاهلة أيضًا لا تعنى بتربية أولادها لعدم إدراكها لقيمة العلم، وإذا اضطرت إلى تربيتهم أدبيًا على الخصوص كانت تربية مضطربة على غير أساس، كما سبق توضيحه فى بحث التربية الأدبية، ولعل هذا هو السر فى أن أول شىء بدأت به الرسالة فى مجال الإصلاح هو العلم، لأن الالتزام بشىء فرع عن العلم به، يشير إلى هذا قول الله فى بيان مهمة الرسول ﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الأُمِّيِّينَ رَسُولاً مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلالٍ مُّبِينٍ ﴾ [الجمعة : ٢] ﴿ رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [البقرة : ١٢٩] .

٤ - عدم فهم الزوجين لقيمة الحياة الزوجية، وتركيزها على ناحية المتعة والناحية المادية فقط، التى تبعد بهما عن الفهم الصحيح لرسالة الأسرة وما يجب لها من تعاون ووفاء وإخلاص، فيكون تشكيلها على أساس غير متين يؤدى إلى المنازعات والتصرفات غير الكريمة، تنعكس آثارها حتمًا على رعايتها للنسل وعلى سلوكه فى هذا الجو المضطرب المنحرف، فيحاول الأولاد أن يبحثوا عن الهدوء والراحة فيظنوها فى أشياء كثيرًا ما تكون غير كريمة، كالانصراف إلى المقاهى والملاهى وتناول المشروبات المحرمة والشواغل التى يتوهم أنها توفر لهم الراحة، والوالدان إذا لم يظهرا أمام الأولاد بالمظهر الكريم تمزقت نفوسهم، وسقطت مهابتهما من أعينهم، وبالتالى يكون العقوق والاستهانة بالتوجيهات وبالقيم، ويكون الشذوذ فى صوره المختلفة .

٥ – تعدد الزوجات يؤدى إلى انحراف النشء إذا كان لغير حاجة معقولة ولم تراع فيه قواعد العدل التى أمر بها الدين، فقد لوحظ أن الضرائر يغرسن فى نفوس أولادهن كراهيتهم لأبيهم وكراهيتهم بعضهم لبعض، وهذا له أثره السىء على سلوكهم، وقد يؤيده ما كان يحدث فى قصور السلاطين أو العظماء الذين أكثروا من الزوجات والإماء، وما كان لذلك من انعكاسات غير طيبة على الذرية أدت إلى تنازعهم الدموى على الملك والسلطان.

٦ – الطلاق يؤدى أحيانًا إلى تشرد الأولاد وانحرافهم إذا كان لغير ضرورة ولم تراع فيه الالتزامات والآداب الشرعية، فالأولاد فى حضانة أمهم لا يأخذون القسط الوافر من الرعاية الأدبية على الأخص، وهم فى رعاية أبيهم بعيداً عن أمهم يفتقدون العطف والحنان خصوصًا فى ظل زوجة الأب، على ما هو مشاهد محسوس فى غالب هؤلاء الزوجات الجديدات من عدم الإخلاص فى رعاية هؤلاء الأولاد كرعايتهن لأولادهن، والأولاد فى كلتا الحالتين يسخطون علي المجتمع وعلى من تسبب لهم فى هذا الوضع القلق، ويتنفس ذلك السخط عن تصرفات شاذة حيال أفراد الأسرة وحيال المجتمع الذى يعيش فيه هذا النشء الممزق النفس الثائر الأعصاب، ويحاول أن يعتمد على نفسه فى وقت مبكر. وقلَّ أن يكون اعتماده إذ ذاك على وسائل كريمة شريفة فيكون الانحراف.

٧ – تفضيل بعض الأولاد على بعض فى الأسرة الواحدة يؤدى إلى الغيرة والتحاسد والتنافس غير الشريف وإلى عقوق الوالدين وتمكُّن روح الأنانية فى نفوس الأولاد، وذلك كله له عواقبه الوخيمة على السلوك.

٨ – هناك عوامل أسرية أخرى كالتسمية القبيحة التى رأينا آثارها فى بحث التسمية، يجب التنبه لها، وكل عامل من هذه العوامل – كما سبق أن أوضحته – يضع بصمته على سلوك النشء، وانحرافهم قد يكون لسبب بسيط من هذه الأسباب، وقد يكون نتيجة عدد منها، وقد أثبت الباحثون أن العوامل الأسرية تودى إلى ٧٦٪ من حالات الانحراف.

الأسباب الخارجية : وهى تشمل كل ما يؤثر فى السلوك بعيداً عن الموروثات والعوامل الأسرية . وقد مر بيان أكثرها عند الحديث عن البيئة كعامل من عوامل التأثير فى السلوك، ونجمل أهمها فيما يلى :

١ – المدرسة بمناهجها ومدرسيها وتلاميذها وأسلوب الدراسة فيها، إن لم يكن كل ذلك على استقامة على النحو الذى شرحناه من قبل أدى إلى الانحراف حتماً، وذلك مشاهد معروف .

٢ – الزملاء والأصدقاء فى المدرسة والشارع والعمل ..... لهم تأثير على من يتصل بهم، يقول الشاعر فى بيان سريان الأخلاق من الأصدقاء بعضهم إلى بعض :

واختر صديقك واصطفيه تفاخرا إن القرين إلى المقارن ينسب
واحذر مصاحبة اللئيم فإنها تعدى كما يعدى السليم الأجرب

وعلى رأس كل ما يقال فى ذلك قول النبى ﷺ « مثل الجليس الصالح والجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير، فحامل المسك إما أن يَحْذيك – يعطيك – وإما أن تبتاع منه وإما أن تجد منه ريحاً طيبة، ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك أو تجد منه ريحاً منتنة »(١) .

٣ – الجيران وهم كالأصدقاء يؤثر بعضهم فى بعض، بالتقليد والتلقين، وإذا كانوا منحرفين تعدى انحراف بعضهم إلى بعض، وهم أشد تأثيراً من الأصدقاء لطول الملازمة . والجيران إذا كانوا صالحين هادئين وفروا الجو الهادىء لمن يجاورهم، وإذا كانوا على غير ذلك كان القلق والتنازع والتصرفات غير الكريمة، وانساق الصغار مع الكبار فى زحام هذا النزاع .

٤ – نوع العمل الذى يزاوله الناشئ يؤثر فى سلوكه، فالذى يعمل فى محل بيع الخمور أو فى دور اللهو والترفيه سيتأثر حتماً بالجو الذى يعمل فيه، وذلك لا يحتاج إلى دليل .

---

(١) رواه البخارى ومسلم عن أبى موسى .

٥ – وسائل الإعلام والتثقيف المختلفة ذات الميول الخاصة والتأثير على السلوك، والتى لها هدف معين من الدعاية أو التوجيه لمبدأ تمليه عليها أغراض غير كريمة، وهى كلها فى قوة إغرائها – كما قدمنا – ذات تأثير شديد على سلوك الكبار والصغار معًا، ففيها ما لا ينبغى أن يطلع عليه الصغار، وقد قدمنا التحذير من خطر هذه المؤثرات.

٦ – العرف والتقاليد والقوانين والتيارات والمذاهب وكل ما يسيطر على المجتمع له تأثير قوى على سلوك النشء وغيرهم. وقد سبق توضيح ذلك. وقدَّر الخبراء نسبة تأثير هذه العوامل الخارجية بنحو ١٤٪ من حالات الانحراف، وما بقى بعد ذلك فهو لعوامل أخرى مختلفة.

* * *

الفصل الثانى
فى مظاهر الانحراف واختلاف نسبته

ليست مظاهر انحراف النشء قاصرة على الشذوذ الجنسى ومعاكسة الفتيان والفتيات بعضهم لبعض، وشرب الخمر والقمار والملابس الخاصة، بل إن مظاهره كثيرة منوعة يشملها كل خروج عن حدود الدين والأخلاق، فمنها الفراغ والتسكع فى الشوارع وكثرة الجلوس على المقاهى وارتياد الحدائق والأماكن العامة لغرض المتعة غير البرئية، وارتياد دور اللهو والإسراف فى السهر، وشرب الخمور والمخدرات والتدخين المفرط وما إلى ذلك، ومنها التسول واحتراف المهن البسيطة والقناعة بالمهلهل من الثياب والردىء من الطعام والمسكن، وإيثار شرب الشاى والدخان على الطعام والكساء، ومنها غرور العقل واحتقار المقدسات والطعن فى القيم والتحرر من القيود الأدبية، وعدم الحياء من ارتكاب المنكر والميل إلى الوجودية المسرفة وما يتبع ذلك من إطلاق الشعور ولبس الحلى للفتيان وتزينهم بزينة النساء، وإسراف الفتيات فى الزينة وعرض مفاتنهن بشكل مثير، وترديد الأغانى المخلة والتفوه بالألفاظ النابية والرحلات الجماعية المختلطة بدون تحفظ، ومنها الاختلاس والسرقة والنشل والغش والتحايل والتزوير والرشوة وجحد الحقوق والإغراق فى الاستدانة والشره المادى المثير، ومنها الإهمال فى أداء الواجبات وعدم الشعور بالمسئولية وتمكن الروح الفردية وضعف الأخلاق الاجتماعية، ومنها عقوق الوالدين وعدم توقير الكبير ورحمة الضعيف، وسوء استعمال حق المساواة وتطبيقه تطبيقًا غير سليم.

هذه المظاهر وغيرها من مظاهر الانحراف تختلف من بلد إلى بلد ومن بيئة إلى بيئة بل من زمن إلى زمن، فهى فى المجتمعات المتدينة أقل منها فى المجتمعات المتحررة، وفى الأسر المحافظة أقل منها فى المتمدينة، وهناك بعض مظاهر من الانحراف تتناسب طرديًا مع المدنية الحديثة فى جوانبها الشكلية، فكلما زادت

المدنية زاد الانحراف، ويشاهد هذا فى الأقاليم المختلفة فى القطر الواحد، وفى الدول الموجودة فى قارة واحدة. فكلما اشتد الاتصال بمدنية الغرب وَقَوِىَ التقليد وتيسرت الإمكانات زاد الإنحراف وكثر اللهو والمجون والتعلق بالقشور وعبدت المادة، وبدأ التحرر من الأديان والقيم الأدبية، وكلما بعدت هذه الدول أو قلَّ اتصالها بالمدنية بقى للأخلاق تقديرها وقلَّ الانحراف، وهذا كله فى مظاهر معينة من الأخلاق، وإن كانت هناك قوة وتقدم فى مظاهر أخرى تتناسب طرديًا مع المدنية.

والمعروف أن الانحراف تزداد نسبته فى العالم الغربى، وخاصة فى العصر الأخير على أثر النهضة الصناعية وشيوع الرخاء وتقديس المادة وقيام المذاهب الإلحادية واختراع الأساليب الحديثة للتربية بوحى من البيئة وإلهام السياسة، وهذه بعض صور تدل على ذلك:

فى أهرام ٢٠ / ٧ / ١٩٦٣ من واشنطون: ازدادت موجة الانحراف بين الشباب فى أمريكا إلى حد كبير. وسجلت نسبة الجرائم خلال العام الماضى رقمًا قياسيًا فبلغت حالات السلب والسرقة والاغتصاب حوالى مليونين وثمانية وأربعين ألفًا وثلثمائة وسبعين حالة. (٢٫٤٨٫٣٧٠) بزيادة قدرها ٦٪ كما ذكرت الإحصاءات أنه قد اجتاحت بريطانيا موجة خطيرة من الانحراف بين المراهقين الذين تقل أعمارهم عن واحد وعشرين عامًا، وقد بلغ عدد الذين قبض عليهم من هؤلاء الشباب ١٨٦١٠، وبلغ عدد الجرائم في بريطانيا رقمًا قياسيًا خلال العام الماضى فوصل إلى ٢١٤٫١٢٠ جريمة فى لندن وحدها.

وفى أهرام ٣٠ / ٨ / ١٩٦٤ فى برقية من لاهاى: انتهت أعمال المؤتمر الدولى التاسع للقانون الجنائى الذى اشترك فيه أكثر من ٥٠٠ قاض من ٥٤ دولة فى جميع أنحاء العالم، وقد دعا المؤتمر إلى تقليل العقوبات الخاصة بالسلوك الجنسى وقد أوصى المؤتمر فى قراراته أنه يجب عدم اعتبار الفسق جريمة.

وفى أهرام ١٣ / ١ / ١٩٦٥ برقية من لندن فى ١٢ منه: أنه يوجد طفل غير

شرعي بين كل ٧ في لندن، أعلن ذلك الدكتور « ستيوارت » مدير إدارة الرعاية الطبية في لندن.

وفي أهرام ٢٤ / ٤ / ١٩٦٥ : بدأت النساء في السويد حملة واسعة ضد الحرية الجنسية، وقد وقعت أكثر من ١٠٠ ألف سيدة على التماس للحكومة احتجاجًا على هبوط المستوى الخلقي في العلاقات الجنسية.

وفي أهرام ٣٠ / ٥ / ١٩٦٥ برقية من واشنطن في ٢٩ منه : المطالبة في أمريكا بعدم اعتبار الشذوذ الجنسي مما يمس السرف. وألفت لذلك جمعيات، ففي أمريكا خمسة عشر مليونًا من المصابين به.

وفي أهرام ٨ / ١١ / ١٩٦٦ من كوبنهاجن في ٧ منه : تَمَّ افتتاح جمعية هولندية تدعو إلى الحرية الجنسية. وقد قام بتأسيسها اثنان وعشرون من الشباب، وستقوم الجمعية بالدعوة إلى إلغاء الزواج وإباحة الإجهاض والعلاقات الجنسية الشاذة.

وفي أهرام ٥ / ٤ / ١٩٦٧ برقية من جينزفيل « فلوريدا » في ٤ منه : شَنَّ حوالي ألفي طالب بجامعة فلوريدا غارة على عنابر نوم الطالبات حيث تقيم حوالي ١٦٠٠ طالبة، ولكن البوليس حال دون وصولهم إليهن، بينما وقفت الطالبات في النوافذ تلقي إلى الطلبة بأكثر من مائة قطعة من ملابسهن الداخلية.

وقد مر في الصفحات السابقة شهادة الخبراء الأجانب التي تثبت شيوع الانحراف في أمريكا وإنجلترا.

* * *

الفصل الثالث

فى علاج الانحراف

لقد تطور علاج الانحراف وأخذ شكلاً آخر غير ما كان عليه في الماضى، خصوصًا فى القرن العشرين، بناء على تطور النظرة إلى الانحراف ومعاملة المنحرفين كمرضى يجب علاجهم، فبعد أن كان الحدث يساق فى الماضى إلى أقسام الشرطة كمجرم خطير ويحقق معه بدقة وعنف، أنشئت فى البلاد المتحضرة مكاتب خاصة تتولى التحقيق مع الأحداث في جو بعيد عن المظاهر العسكرية والبوليسية، وبعد أن كانوا يحاكمون أمام المحاكم العادية أنشئت لهم محاكم خاصة فى أغلب الدول، وزودت بالباحثين الفنيين والمراقبين الاجتماعيين لمعاونة المحكمة فى كشف أسباب الانحراف واقتراح طريقة العلاج، كما يحاكم الحدث بحضور أبويه فى جو عائلى بعيد عن العلانية المشاهدة فى المحاكم، وبعد أن كان القصد من محاكمته عقوبته بقسوة كانت تصل أحيانًا إلى الإعدام أصبح هدف محاكمة الأحداث الآن رسم طريق جديد للعلاج والتربية، وبطل نظام الحبس فى الإصلاحيات، واستحدثت وسائل جديدة للتربية، كالمدارس والمؤسسات المختلفة، ورصدت الأمم المختلفة الأموال الكثيرة لمعالجة انحراف الأحداث.

والإسلام فى معالجة انحراف النشء يعمل على إعادته إلى الطريق السوى على ضوء ما تقدم بحثه ، مع مراعاة القواعد الأساسية والمنهج السديد للعلاج، بأن يكون علاجًا جذريًا يمتد إلى الأعماق، شاملاً يتناول كل منفذ من منافذ الانحراف، وتعاونيًا تشترك فيه كل الجهود، ومتمشيًا مع قواعد التربية التى بينها المختصون.

والعلاج يلزمه مسح شامل لكل أسباب الانحراف والإمكانات التى تشارك فيه، ويخطئ كثير من الباحثين والكاتبين الذين يلقون التبعة فى الانحراف أو علاجه

على جهة معينة دون اعتبار للجهات الأخرى كأنها بمعزل عن المشكلة، أو ضعيفة الأثر فيها، ويكون الخطأ فى اعتذار الآباء مثلاً عن سوء السلوك لأولادهم بالعيب على المدرسة أو على برامج الإذاعة أو على الصحف أو دور اللهو وما إليها، وكذلك من يحملون على تعدد الزوجات وإباحة الطلاق، حين يبحثون عن تشرد الأطفال، والحكم العادل لا بد أن يقدر كل الظروف ويتقصى كل الأسباب.

وهناك أمور يجب أن تتبع فى كل علاج، وهى العلم والحال والعمل، أو الوعى والاقتناع وإرادة التنفيذ، لا بد من العلم بالانحراف وأسبابه وآثاره وطرق علاجه وهو توعية يستطيع القيام بها كل من له إلمام بأصولها، وبعد العلم بذلك والإيمان بوجوب العلاج، يجب أن تتوجه الإرادة إليه، فمجرد العلم لا يكفى، وكم من عالم بالخطر وهو لا يريد أن يبعد عنه، فلا بد من حث الإرادة على التوجه إلى العمل، وذلك يكون بالترغيب والترهيب بالوسائل المتعددة من مادية أو أدبية، وتختلف باختلاف الأشخاص ومظاهر انحرافهم، والذى يستطيع ذلك هم المختصون الفنيون الفاهمون تمامًا لسبب الانحراف وأثره، وبعد توجه الإرادة يأتى العلاج، والعلاج لا يكون فقط لمظاهر الانحراف دون علاج أسبابه، فذلك لا يكون علاجًا حقيقيًا، كالدهان على الوبر كما يقول العربى.

الإسلام وضع علاجًا مناسبًا لكل سبب من أسباب الانحراف، لأن هدايته شاملة وافية، وكان بحسبنا أن نحيل القارئ أيضًا إلى التماس العلاج من هدى الإسلام فى رعاية النشء الذى قدمنا كثيراً منه، ولكن لا بأس من الإشارة إلى علاج هذه الأسباب التى أجملتها فى الفصل الأول.

(أ) علاج العوامل الذاتية:

إن المنحرفين بسبب موروث كالتخلف العقلى أمر الإسلام بالحجر على تصرفاتهم المالية بالذات ومراقبة سلوكهم عن طريق تعيين أوصياء عليهم، كما قال تعالى فى السفهاء: ﴿**وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا**﴾

[النساء: ٥] وكما قال: ﴿ **فَإِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ** ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

والمنحرفون بسبب مكتسب كالتشويه الخلقى يعالجون بما يأتى:

١ – تعريف أوليائهم بضرر التقصير فى رعايتهم، فهم أمانة سيسألون عنها.

٢ – وتعريفهم بأن المشوهين قد يكون فيهم – إذا أحسنت رعايتهم – أشخاص بارزون فى نواح مختلفة، وقد حفظ التاريخ أسماء بعض من عرفوا بألقابهم الدالة على حالتهم، منهم الأعشى الشاعر المعروف، والأعمش سليمان ابن مهران أحد علماء القراءات ، والأعرج عبد الرحمن بن هرمز راوية أبى هريرة، وأبو العلاء المعرى وكان ضريراً، وهو معروف بشعره وفلسفته فى الحياة، وقتادة ابن دعامة الدوسى من أئمة الفتيا فى عصر التابعين وكان ضريراً، إلى غير ذلك من العلماء المبرزين.

٣ – رفع معنويات المشوهين بعدم احتقارهم، وبحثّهم على تكميل نقصهم بالمعانى الأدبية، والله سبحانه قد نهى عن السخرية منهم، فقال: ﴿ **لا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلا تَنَابَزُوا بِالأَلْقَابِ بِئْسَ الاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ** ﴾ [الحجرات: ١١].

٤ – مساعدتهم عند العجز بالوسائل التى تقيمهم على الطريق المستقيم، والوصية بهؤلاء معروفة فى الدين، وقد خفف الله عنهم بعض التكاليف مراعاة لحالهم، وذلك كالجهاد، فقال: ﴿ **لَيْسَ عَلَى الأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلا عَلَى الأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ** ﴾ [الفتح: ١٧].

(ب) علاج العوامل الأسرية:

١ – الفقر علاجه المساعدة، وعدم احتقار الفقراء، والتوعية بأن الفقر مع الكمال الأدبى يفتح أبواب الخير ويرفع صاحبه مكانًا عاليًا، والاجتهاد فى إيجاد

عمل مناسب يدر الرزق. وفى مصارف الزكاة مصرف خاص للفقراء والمساكين، ونصوص المساعدة أشهر من أن تذكر، وكذلك نصوص عدم عيب الفقراء، كما أن من العلاج تنفيذ العقوبة المقررة على الجرائم التى يلجىء إليها الفقر كالتسول.

٢ - وعلاج الترف بالتوعية بوجوب شكر الله على النعمة بالاستقامة، وبيان ضرر المعاصى المترتبة على الغنى الذى لا يعصمه دين، وتنفيذ العقوبات على المخالفات التى ارتكبت بسببه، والحجر على السفهاء.

٣ - والجهل علاجه العلم والتوعية، والسبل إليه ميسرة، فالعلم يدفع الناشئ إلى طريق الخير كأحد العوامل فى الاستقامة، ويدفع أولى الأمر إلى تربيته على هدى وبصيرة، ومرغبات العلم كثيرة مشهورة.

٤ - وعدم فهم الزوجين لرسالة الأسرة وحقوق الزوجية يكون بالتوعية، لوجوب بناء الأسرة على اختيار جيد لعناصر الدين والخلق، والتوصية بأداء واجب الزوجية، وفهم رسالة الأسرة والقيام بفض المنازعات حسب الإرشاد الذى وضعه الدين، وتأديب المنحرف على انحرافه، ومحاولة وضع الناشئ فى بيئة أخرى كالمدارس الداخلية بعيداً عن هذا الجو القاتم القلق السيء.

٥ - وتعدد الزوجات تجب التوعية بعدم اللجوء إليه إلا لضرورة، ومع وجوب العدل والتسوية بين الزوجات، وبتحذير الضرائر من شحن الأولاد بعوامل الكراهية والحقد لغيرهم، وبتوصية الأبناء بواجبهم نحو أبيهم وإخوتهم.

٦ - والطلاق يحذر منه إلا لضرورة، فهو أبغض الحلال إلى الله، ويراعى تنفيذ الإلتزامات الواجبة عند الطلاق بدقة، وتوجيه الأم الحاضنة إلى حسن رعاية ولدها، وتوجيه الأب إلى العناية بالولد إن تربى فى ظل زوجة أبيه، وكذلك بتوجيه الولد نحو القيام بواجب الأبوة، وكذلك بتوجيه الأم إلى عدم تصوير الحياة لابنها تصويراً قاتماً، وعدم حمله على كراهية والده وزوجته، وتوجيه زوجة الأب إلى الخوف من الله فى التقصير فى حق هذا الولد، فهو فى ذمتها كما فى

الحديث «كلكم راع، وكلكم مسئول عن رعيته» وجاء فيه «والمرأة راعية فى بيت زوجها وولده ومسئولة عن رعيتها»[1].

٧ – وتفضيل بعض الأولاد منهى عنه لغير حاجة – كما سبق بيانه – وعلاجه يكون بالتوعية.

٨ – والتسمية وغيرها يعرف الواجب نحوها من البحوث السابقة.

(جـ) علاج العوامل الخارجية:

١ – علاج المدرسة يكون باتباع التوجيهات التى وردت فى بحث التربية الأدبية.

٢ – والأصدقاء يجب اختيارهم من ذوى الأخلاق الحسنة.

٣ – وكذلك الجيران يجب اختيارهم على حد المثل المعروف: خذ الجار قبل الدار. كما يجب الصبر على إساءتهم وعدم مقابلتها بمثلها، ومحاولة إيجاد حسن تفاهم بين الأولاد بعضهم مع بعض، والتوضية بحسن الجوار مشهورة، يكفى منها قول النبى ﷺ: «ما زال جبريل يوصينى بالجار حتى ظننت أنه سيورثه»[2] وقوله «والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن» قيل: من هو يا رسول الله؟ قال: «الذى لا يأمن جاره بوائقه» أى شروره[3].

٤ – والعمل يجب أن يختار بعيداً عن ا[illegible]ريات، وفرصه كثيرة، والبسيط من العمل مع الاستقامة خير من الكبير مع الانحراف.

٥ – وسائل التثقيف والإعلام سبق الحديث عنها، وتجب الرقابة عليها رقابة دقيقة من الغيورين على الأخلاق والدين، وتوعية المشرفين عليها بواجبهم وترهيبهم من الميول السيئة والأغراض الفاسدة، وعدم الاهتمام بالدنيا اهتماماً ينسيهم الواجب الدينى والاجتماعى.

٦ – والعرف والتقاليد والقوانين وما يشبهها يجب تطويعها لخدمة الدين والأخلاق، على ما سبق بيانه فى موضعه.

---

(١) رواه البخارى ومسلم عن ابن عمر.

(٢) رواه البخارى ومسلم عن ابن عمر وعائشة.

(٣) رواه البخارى ومسلم عن أبى هريرة.

خــــاتمة

أمـا بعـد، فكل النظريات التـربوية الحـديثـة لا ينبـغى أن تؤخـذ كلهـا بحذافيرها، بل يختار منها ما يتلاءم مع مقررات الدين والأخلاق، وما يستهدف الغاية النبيلة لوجود الأمة الإسلامية حاملة مشعل الهداية التى ينبغى أن تظهر على كل هداية، فكثير من هذه النظريات مُغرض لا يراد منه الخير، كما هو مقرر عندنا، خصوصًا مايورد منه إلى البلاد الشرقية والإسلامية، وقد علمت من قبل خطر تعليم البنات فى المدارس الأجنبية دون رقابة عليهن، وما يقصده منشئها من إفساد عقيدة الإسلام عن طريق إفساد الأسرة.

والدين ينهى عن التقليد الأعمى فى السوء، قال تعالى: ﴿ **وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلا يَهْتَدُونَ** ﴾ [المائدة: ١٠٤] وقال: ﴿ **وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلاَّ قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ * قَالَ أَوَلَوْ جِئْتُكُم بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدتُّمْ عَلَيْهِ آبَاءَكُمْ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُم بِهِ كَافِرُونَ** ﴾ [الزخرف: ٢٣، ٢٤] وقال: ﴿ **وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ** ﴾ [الأنعام: ١٥٣] وقال: ﴿ **ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ** ﴾ [الجاثية: ١٨] وقال: ﴿ **وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ** ﴾ [آل عمران: ٨٥] وقال: ﴿ **أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ** ﴾ [المائدة: ٥٠] وفى الحديث الشريف: «لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا بشبرا وذراعًا بذراع، حتى لو سلكوا جحر ضَبٍّ لسلكتموه» قالوا: يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال «فمن»؟[١].

---

(١) رواه البخارى ومسلم عن أبى سعيد الخدرى.

ومن أحدث ماورد فى بيان فساد التربية الأجنبية ما نشر فى أهرام ١٤ / ٩ / ١٩٦٨ : أنه فى ولاية « ميتشجان » بأمريكا مدرسة مشتركة أبلغ بعض تلاميذها أن إحدى الحصص فى الجدول اليومى مقررة لدخول فصل مظلم تماماً يسمح فيه للأولاد والبنات بالتقبيل، وبعدها يعودون إلى فصولهم لكتابة موضوعات إنشائية عن إحساساتهم داخل الحجرة المظلمة، واحتج الآباء، ولكن فى اجتماع لهم ضم ثلثمائة منهم وقفت إحدى الطالبات وعمرها ست عشرة سنة تقول : ما الضرر فى حصة نتعلم فيها الحب على الطبيعة؟ إننا لا نريد أن نتعلم شيئًا من الكتب . لكن الآباء اعترضوا كما اعترضوا على كثير من الوسائل التعليمية الحديثة الأخرى، ولدهشة الجميع وقف ناظر المدرسة يقول : إنه لا يعلم شيئًا عن هذه الحصص، ولن يعتبرها جزءاً مشروعًا من البرنامج التعليمى فى المدرسة .

فالوسائل التربوية الصحيحة لا بد أن تتناسب مع البيئة فى عقيدتها وعرفها وتقاليدها وفى أهدافها وسائر الظروف .

ومما يدل أيضًا على فساد نظرياتهم التربوية وعدم ملاءمتها لبيئتنا الشرقية والإسلامية ما قاله « أمرسون » فى كتابه الذى ترجمته جامعة الدول العربية بمشورة السفارة الأمريكية : من أراد أن يكون رجلاً ينبغى أن ينشق على السائد والمألوف، ومن أراد أن يجمع ثمر النخيل ينبغى ألا يعوقه ما يسميه الناس خيراً، بل يجب عليه أن يكشف إن كان ذلك خيراً حقًا، لا شىء فى النهاية مقدس سوى نزاهة عقلك، حررنفسك يؤيدك العالم، الخير والشر اسمان يمكن في سهولة شديدة أن ينتقلا إلى هذا أو ذاك، والشىء الوحيد الصحيح هو مايتبع تكوينى، والشىء الوحيد الخطأ هو ما يقاومه . « ص١٣٢ » ويقول فى صفحة ١٥٤ : إن من ينبذ الدوافع العامة الإنسانية ويجرؤ على الثقة العامة فيما تمليه عليه نفسه لا بد أن يتميز ببعض صفات الآلهة .

ويعقب الأستاذ محمد محمد حسين[1] على هذا بقوله : هذا الكاتب

---

(١) مجلة الأزهر مجلد ٣٠ ص٣٦ وما بعدها .

وأمثاله يعتمدون على أن الأذكياء سوف يجدون فى كلامه ما يرضى غرورهم، وأما الأغبياء فسوف يقفون أمامه مشدوهين كأنهم أمام معجزة، وأما الشباب فسوف يجدون فيما يتضمنه من الثورة التى تحطم ولا تبقى ولا تذر - مجالاً للتنفيس عن نشاطهم ونزوعهم إلى إثبات وجودهم من كل وجه - وهذا الكاتب الصهيونى يتعقب شعائر الدين كلها بالتسفيه والسخرية اللاذعة، فالتوبة والندم عنده نوع آخر من الصلاة الزائفة ونقص فى الاعتماد على النفس وعجزه فى الإرادة، والرحمة والعطف لا تقل عن الندم وضاعة «١٥٧» فيجب الحذر من أمثال هذه الأفكار، وتجب العودة إلى حظيرة الدين وأساليبه القومية. وبحمد الله قد وضع علماء الإسلام مناهج تربوية حكيمة جاء بعضها مستقلاً فى كتاب خاص، وبعضها جاء فصولاً، في كتاب، وبعضها وصايا، وهكذا، ومن التآليف الإسلامية فى هذا الموضوع: رسالة القابسى وهو أبو الحسن على بن محمد المتوفى سنة ٤٠٣هـ (١٠١٢م) وكتاب «تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق» لابن مسكويه المتوفى سنة ٤٢١هـ ورسالة «أيها الولد» وكتاب «إحياء علوم الدين» لأبى حامد الغزالى المتوفى ٥٠٥هـ وكتاب «تعليم المتعلم طريق التعليم» لبرهان الدين الزرنوجي المتوفى سنة ٥٩١هـ وكتاب «تحفة الودود فى أحكام المولود» لابن القيم المتوفى سنة ٧٥١هـ ومقدمة ابن خلدون المتوفى سنة ٨٠٨هـ.

وهناك كتب أخرى قديمة وحديثة مثل: رسائل إخوان الصفا، والمدخل للعبدرى، والسياسة لابن سينا، والبيان والتبيين للجاحظ، وأدب الدنيا والدين للماوردى وتذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة. وجامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر، وأحكام المعلمين والمتعلمين لمحمد بن أبى زيد، والتربية عند العرب لخليل طوطح. والإسلام والحضارة العربية لمحمد كرد على، وتاريخ التربية الإسلامية لأحمد شلبى وذلك إلى جانب وصايا كثيرة موجودة فى كتب الأدب.

وأعود فأكرر التنبيه إلى أن تربية الأولاد ومعالجة انحرافهم مهمة جماعية،

وعلى المجتمع كله بأفراده وهيئاته أن يتعاونوا عليها. ونحن نعلم أن الحكومات في كثير من البلاد تساعد بجد وإخلاص في تمويل التربية والتعليم، وتيسر كل السبل لتقويم النشء، فالذي لا يستطيعه الوالد تيسره الحكومة، ومجانية التعليم مضمونة حتى المراحل العالية في أكثر البلاد. والمهم هو العناية بالناحية الخلقية إلى جانب الناحية العقلية والجسمية، ونحن نستحث الحكومات والهيئات والأفراد أن تزيد من عنايتها بالأولاد بما تقدمه من خدمات فنية وعينية وبشرية.

* * *

أولاد النبى ﷺ

المتفق عليه من أولاد النبى ﷺ ستة، وهم من الذكور: القاسم وإبراهيم ومن الإناث أربع: زينب ورقية وأم كلثوم وفاطمة. على اختلاف فى أى البنات أكبرهن، وإن كان الراجح أن زينب هى كبراهن، وفاطمة صغراهن. وكلهن من السيدة خديجة رضى الله عنها، وكذلك القاسم، أما إبراهيم فمن مارية القبطية.

وجميع البنات أدركن الإسلام، وهاجرن إلى المدينة، كما أن جميع أولاده توفوا فى حياته ﷺ، ما عدا فاطمة ماتت بعده ببضعة أشهر.

واختلف فيما عدا هؤلاء الستة. فعند ابن إسحاق صاحب السيرة: أن من أولاده الذكور: الطاهر والطيب، فيكون مجموع الأولاد ثمانية، أربعة ذكور وأربع إناث وقال الزبير بكار العلامة بالانساب والمتوفى سنة ٢٥٦هـ: أن النبى كان له ولدان سوى إبراهيم وهما القاسم وعبد الله الذى مات صغيراً بمكة، ويقال له: الطيب والطاهر، فله ثلاثة أسماء، وهذا الذى قاله ابن بكار هو قول أكثر أهل النسب، وقال الدارقطنى: هو الأثبت. وعلى هذا تكون جملة أولاد النبى ﷺ سبعة، ثلاثة ذكور وأربع إناث.

والخلاف فى عدد أولاده كثير، فقد أوصل بعضهم العدد إلى ١٣، وحسبنا ما عليه الأكثرون، وهو سبعة، القاسم وعبد الله ولدا قبل المبعث، وقيل: إن عبد الله ولد بعده، وقد مات الاثنان قبل المبعث أيضاً فى سن الرضاع، وقيل: إن القاسم مات بعد الإسلام.

وإليك كلمة عن كل واحد من أولاده بترتيب الولادة على الأصح:

١ - القاسم:

هو أول وَلَد وُلد للنبى ﷺ على أصح الأقوال، ولذلك كان يكنى به على عادة العرب، وقد ولد قبل النبوة، واختلف كثيراً فى مدة حياته ما بين سبعة أيام إلى سن التمييز، كما اختلف فى وقت وفاته، فقيل قبل البعثة. وجاء فى مسند

الغريابى «المتوفى فى المحرم سنة ٣٠١هـ» ما يدل على أنه توفى بعدها، ورَوَى أن خديجة لما حزنت عليه كثيراً دَرَّ لبنها فقالت: لو أن الله أبقاه حتى يتم رضاعه!! فأخبرها النبى ﷺ أن تمام رضاعه فى الجنة، وقال لها «لو شئت لأسمعتك صوته» فهذا الخبر يدل على أن وفاته كانت بعد الإسلام، وأنه توفى قبل الحولين المعتادين فى الرضاعة، لكن سند الحديث ضعيف.

كما يمكن الاستناد فى وفاته بعد البعثة عندما بلغ أن يركب الدابة ويسير على النجيبة - إلى أنه لما مات قال العاصى بن وائل: قد أصبح محمد أبتر، فأنزل الله ﴿**إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ * فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ * إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الأَبْتَرُ**﴾ كما يمكن الاستناد فى ذلك إلى حديث «ما أعفى أحد من ضغطة القبر إلا فاطمة بنت أسد» قيل: ولا القاسم؟ قال: «ولا القاسم ولا إبراهيم» لكن الاستدلال ضعيف فضلاً عن عدم الارتياح إلى سنده.

فإن قيل: إنه توفى بعد البعثة ترجح القول بأن زينب ولدت قبله، لأنها ولدت قبل البعثة بعشر سنين. وكانت سلمى مولاة صفية بنت عبد المطلب قابلة خديجة فى كل أولادها تقول: إن بين كل ولدين لها سنة.

٢ - زينب:

هى كبرى بناته بلا خلاف، وهى أول من تزوج منهن، ولكن الخلاف فيها وفى القاسم أيهما أولاً.

قال ابن إسحاق: إنها ولدت وكانت سن النبى ثلاثين سنة [ولد النبى فى ١٢ من ربيع الأول من عام الفيل يوافق ٢٠ من أبريل سنة ٥٧١م] أى قبل البعثة بعشر سنين، تزوجها أبو العاصى بن الربيع، وهو ابن خالتها هالة بنت خويلد التى كان يهش لها النبى عند زيارتها له بعد موت خديجة، كما فى البخارى.

وأبو العاصى هذا مختلف فى اسمه فقيل: لقيط، وقيل: مِقْسم، أو مِهْشَمٌ - أو الزبير، أو هشيم، أو قاسم، أو ياسر. لكنه معروف بكنيته، وهى «أبو العاصى». أما أبوه فهو الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس بن عبد مناف القرشى العبشمى.

ولما جاء الإسلام أسلمت زينب وبقى زوجها على الكفر، ولم تهاجر مع أبيها بل ظلت مع زوجها حتى أسر فى «بدر». وأرسلت فى فدائه بقلادة لها، ولما عرفها النبى ﷺ استشار الصحابة فى فدائه ورد القلادة، فطيّبوا بذلك نفسا، فأعاده إلى زينب وشرط عليه أن يتركها تهاجر.

وذكر ابن إسحاق أنه لما سمح لها بالهجرة تجهزت فحملها فى هودج على بعير ساقه أخوه كنانة بن الربيع، ومعه قوسه وكنانته، فخرج رجال من قريش فأدركوها بذى طوَى، فسبق إليها هبار بن الأسود [أسلم بعد ذلك] فراعها بالرمح وكانت حاملاً فوقعت وأسقطت، فقام لها كنانة ونثر كنانته وقال: والله لا يدنو منى رجل إلا وضعت فيه سهمى، فتكركر الناس عنه.

وجاء أبو سفيان فى جلة قريش فقال: كف عنا نبلك حتى نكلمك. فكف، فقال: قد عرفت مصيبتنا ونكبتنا من محمد، فيظن الناس أنك إذا خرجت ببنته علانية أنه عن ذل من مصيبتنا وضعف، وما لنا بحبسها عن أبيها حاجة، ولكن ارجع حتى إذا هدأت الأصوات وتحدث أن قد رددناها فَسُلَّها سرا وألحقها بأبيها، ففعل.

فأقامت ليالى حتى خرج بها ليلاً حتى أسلمها إلى زيد بن حارثة وصاحبه الأنصارى، وكان النبى ﷺ قد بعثهما فقال «كونا ببطن يأجج حتى تمر بكما زينب، فاصحباها حتى تأتيانى بها، فقدما بها عليه، وروى الطبرانى برجال الصحيح ما يقرب من هذا، وأنها لما عادت إلى مكة ظلت فى بيت أبى سفيان حتى تسلمها نساء بنى هاشم، وظلت تعانى من الوجع حتى ماتت، فكانوا يرون أنها شهيدة. ووقع أبو العاصى مرة أخرى أسيراً فى سرية زيد بن حارثة إلى «العيص» فى ٧٠ رجلاً لاعتراض عير لقريش، فاستجار بزوجته زينب ووسطت أباها فى ردّ ما أخذ منه وقال لها «أكرمى مثواه ولا يخلص لك» ولما عاد إلى مكة ورد الأمانات أسلم وهاجر. فرد النبى زينب إليه، بالنكاح الأول كما أخرجه أبو داود والترمذى وابن ماجه عن ابن عباس، وقال الترمذى: ليس فى إسناده بأس، وكان

ذلك بعد سنتين من إسلامه سنة ست أو سبع، وقيل: بعد ست سنوات من الهجرة. وبدء السنتين أو الست غير معروف، وقيل: ردها إليه بعد انقضاء العدة، وهو مشكل أيضًا، وجاء في حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أنه ردها له بنكاح جديد، ورواه الترمذى وابن ماجه، وكان ذلك سنة ست أو سبع وهو يفيد انقضاء العدة، والموضوع مبحوث فقهيًا فى الكتب المختصة.

وقد أثنى النبى ﷺ على أبى العاصى فى مصاهرته وقال «حدثنى فصدقنى، ووعدنى فوفانى» كما في الصحيحين، وذلك بمناسبة ما أثير من خطبة علي رضى الله عنه لبنت أبى جهل على فاطمة بنت النبى ﷺ.

توفيت رضى الله عنها فى أوائل سنة ثمان من الهجرة، وروى مسلم عن أم عطية قالت: لما ماتت زينب بنت رسول الله قال «اغسلنها وترا، ثلاثًا أو خمسًا، واجعلن فى الآخرة كافوراً» ورواه البخارى بدون تسمية زينب، وقيل: إن التى غسلتها أم أيمن وسودة بنت زمعة وأم سلمة، وأن التى شهدت أم عطية غسلها وتكفيها إنما هى أم كلثوم. ورُدَّ بأن المحفوظ أن قصة أم عطية هى فى زينب كما فى مسلم، ويحتمل أن تكون قد شهدتهما جميعًا، وصلّى عليها النبى ﷺ ونزل فى قبرها، ومعه زوجها أبو العاصى، وجعل لها نعش، قيل: إنها كانت أول من اتخذ لها ذلك، ولا يعارضه ما يأتى أن فاطمة أول من غطى نعشها.

وقد ولدت من زوجها أبى العاصى اثنين، هما:

(أ) على، ومات صغيراً، وقد ناهز الحلم. وكان بعد موته أمه فى حياة أبيه، وقيل: إنه قتل يوم اليرموك، وكان رديف النبى ﷺ يوم فتح مكة.

(ب) أمامة، وهى التى حملها النبى ﷺ فى الصلاة على عاتقه كما رواه الشيخان عن أبى قتادة، وكان يحبها، روى أحمد عن عائشة أن النجاشى أهدى النبى ﷺ حُلَّة فيها خاتم من ذهب فصُّه حبشى، فأعطاه أمامة، وأخرج أحمد وغيره بسند حسن عن عائشة أن النبى قد أهديت له قلاة من جَزْع معَلمات بالذهب، ونساؤه حوله مجتمعات، وأمامة تلعب فى جانب البيت بالتراب

فأهداه لها، وكن يظنن أنه سيهديها إلى عائشة عندما قال «لأدفعها إلى أحب أهلى إلى».

وتزوجها على بعد فاطمة بوصية منها، زوَّجها له الزبير بن العوام، وكان أبوها قد أوصى بها إلى الزبير، وكان على قد أمر المغيرة بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب أن يتزوجها فتزوجها، فولدت له يحيى، وبه كان يكنى، وماتت عند المغيرة، وقيل: لم تلد لعلى ولا للمغيرة، وقيل إن الذى تزوجها بعد على هو أبو الهياج بن أبى سفيان بن الحارث بن عبد المطلب.

٣ - رقيــة:

ولدت سنة ثلاثة وثلاثين من مولد النبىﷺ، وذكر الزبير بن بكار أنها أكبر بناته، وصححه الجرجانى النسابة، والأصح أن زينب أكبرهن، واختلف فى رقية وفاطمة وأم كلثوم، والأكثر أنهن علي هذا الترتيب. وصحح الجرجانى أن رقية أصغرهن وقبل فاطمة.

كانت رقية قد عقد عليها عتبة بن أبي لهب [أسلم عام الفتح هو وأخوه معتب] وكانت أختها أم كلثوم قد عقد عليها أخوه عتيبة [مات كافراً] فلما نزلت ﴿**تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ**...﴾ قال لهما أبوهما: رأسى من رءوسكما حرام إن لم تفارقا ابنتى محمد - هذا التعبير يعنى: قربى منكما ممنوع، لأن شأن المتحابين وضع روءسهما على وسادة واحدة - ففارقاهما ولم يكونا دخلا بهما فتزوج عثمان رقية بمكة - وكانت بارعة الجمال، وكذلك كان عثمان جميلاً فكان يقال: إنهما أحسن زوجين رآهما إنسان، وهاجر بها الهجرتين إلى الحبشة، وتوفيت فى رمضان والرسول فى «بدر» وكان سنها إذ ذاك عشرين سنة، وكان عثمان متخلفاً معها لمراعاتها وهى مريضة بالحصبة.

وأخرج ابن سعد عن ابن عباس أنها لما ماتت قال النبى ﷺ «الحقى بسلفنا عثمان بن مظعون» وبكت النساء، فجاء عثمان يضربهن فقال النبى ﷺ «مهما يكن من العين والقلب فمن الله والرحمة، ومهما يكن من اليد واللسان فمن

الشيطان » ويقال : إن فاطمة قعدت على قبرها تبكى وكان النبى يمسح عينيها بطرف ثوبه، وذلك بعد أن دفنت وحضر النبى من بدر وزار قبرها .

ولما عزى النبى فيها يقال : إنه قال « الحمد لله، دفن البنات من المكرمات » أخرجه الدولابى والطبرانى والبزار بسند ضعيف، ولو صح لكان هذا القول من باب التسلية عن المصيبة، وحاشاه أن يقوله كراهية للبنات .

ولدت لعثمان ولداً واحداً، هو عبد الله، وذلك بالحبشة، وكان يكنى به، عاش ست سنين، ومات سنة أربع من الهجرة، من أثر نقرة ديك، وكانت وفاته بعد وفاة أمه، ولم تلد له غيره . ولما توفى وضعه النبى فى حجره وقال « إنما يرحم الله من عباده الرحماء » .

٤ – أم كلثوم :

اسمها هو كنيتها ولا يعرف لها اسم، ولدت على الأصح بعد رقية، وكانت كما سبق تحت عتيبة بن أبى لهب، ويروى بطريق مرسل أن عتيبة جاء إلى النبى ﷺ فقال : كفرت بدينك وفارقت ابنتك، لا تحبنى ولا أحبك، ثم سطا عليه وشق قميصه وهو خارج نحو الشام تاجراً، فقال النبى ﷺ – كما رواه الحاكم وصححه – « اللهم سلط عليه كلبًا من كلابك » وكان أبو طالب حاضرا، فَوَجَم وقال : ما كان أغناك عن دعوة ابن أخى . فخرج فى تَجْرٍ – جمع تاجر – من قريش حتى نزل ليلاً في مكان بالشام يقال له الزرقاء، فأطاف بهم الأسد فجعل عتيبة يقول : يا ويل أمى هو والله آكلى كما دعا علىَّ محمد، أقاتلى ابن أبى كبشة وهو بمكة وأنا بالشام؟ فعدا عليه الأسد من بين القوم، فأخذ برأسه ففدغه – كسره – وجاء فى رواية أبى نعيم أن أبا لهب أحس خطر دعوة النبى فأمر القوم أن يحتاطوا لذلك . بجمع الأمتعة على صومعة الراهب التى نزلوا بالقرب منها، وأن يفرشوا له عليها ويناموا حوله، فلم يمنع ذلك كله من وثوب الأسد عليه وقتله – فى كتاب حياة الصحابة (ج١) تأليف محمد يوسف بن الشيخ محمد إلياس الكاندهلوى أن هذا الخبر رواه الطبرانى عن قتادة مرسلاً، قال الهيثمى : وفيه زهير بن العلاء، وهو ضعيف .

وتقدم فى بحث الخطبة أن عمر بن الخطاب عرض بنته حفصة لما تأيمت – على عثمان، ولكنه لم يجبه لذلك، فتزوج أم كلثوم سنة ثلاث من الهجرة فى ربيع الأول، أى بعد وفاة رقية بنحو ستة أشهر، وروى ابن سعد أن النبى قال «والذى نفسى بيده لو أن عندى مائة بنت يمتن لزوَّجتك واحدة بعد الأخرى هذا جبريل أخبرنى أن الله يأمرنى أن أزوجكها».

توفيت أم كلثوم عند عثمان فى شعبان سنة تسع، وغسلتها أسماء بنت عميس زوجة جعفر بن أبي طالب [تزوجت بعده أبا بكر ثم عليًا] وصفية بنت عبد المطلب، وشهدت أم عطية غسلها، وروت فيه حديث النبى ﷺ – كما أخرجه ابن ماجه بسند صحيح – دخل علينا النبى حين توفيت ابنته فقال «اغسلنها وترا، ثلاثًا أو خمسًا أو سبعًا أو أكثر إن رأيتن ذلك بماء وسدر، واجعلهن فى الآخرة كافوراً، فإذا فرغتن فآذننى، فلما فرغنا آذناه، فألقى علينا حَقْوة. بفتح الحاء وكسرها هو معقد الإزار، والمراد به الإزار، فقد جاء فى رواية: فنزع من حقوه إزاره – وقال «أشعرنها إياه» يعنى اجعلنه شعارها الذى يلى جسدها، أما الدثار فهو ما فوق الشعار. قالت أم عطية، كما فى البخارى، ومَشَطْناها ثلاثة قرون، وألقيناها خلفها، وصلى عليها النبى، ونزل فى حفرتها على والفضل بن عباس وأسامة بن زيد. وفى البخارى عن أنس: جلس رسول الله على القبر وعيناه تَذْرِفَان فقال «هل فيكم من أحد لم يقارف – يجامع – الليلة»؟ فقال أبو طلحة زيد بن سهل الأنصارى: أنا: فقال «انزل قبرها» فنزل فقبرها فيه. فيجوز أن الذى حفر القبر على ومن معه، وأن الذى أنزلها فيه هو أبو طلحة.

والحكمة فى اختيار النبى لمن لم يقارف أهله الليلة – أن من كان قريب عهد بالجماع في تلك الليلة ربما حدثته نفسه بما يحدثها به الشيطان، فأراد النبى أن يكون قابرها بعيد العهد بذلك، وروى أن عثمان كان قد اتصل بإحدى جواريه ليلة وفاة أم كلثوم، فتلطف النبى فى منعه من قبرها بغير تصريح، ولم تلد رضى الله عنها لعثمان أى مولود.

٥ - فاطمـــة :

تلقب بالزهراء والبتول . والبتول هى المنفردة عن نساء زمانها فضلاً وديناً وحسبًا، وقيل : لانقطاعها عن الدنيا إلى الله، لأن البتل هو الانقطاع، وروى مرفوعًا أنها سميت فاطمة لأن الله فطمها هى ومحبيها عن النار، كما أخرجه ابن عساكر، أو فطمها هى وذريتها عن النار يوم القيامة، وكانت تكنى أم أبيها .

يقال : إنها ولدت سنة ٤١ من مولد النبى ﷺ أى بعد البعثة، لكن ابن إسحق قال : إن أولاد النبى كلهم ولدوا قبل البعثة إلا إبراهيم، وقال ابن الجوزى : ولدت قبل النبوة بخمس سنين أيام بناء البيت، وقيل : قبل البعثة بقليل نحو سنة أو أكثر . وهى أسَنّ من عائشة بنحو خمس سنين .

تزوجها على فى السنة الثانية للهجرة، واختلف فى شهر زواجها، فقيل فى محرم أو أول صفر، أو رجب أو رمضان، وقيل كان زواجها في السنة الثالثة من الهجرة بعد غزوة أحد، لكنه مردود، لأن حمزة قد ذبح شارفى على وكان يريد البناء بفاطمة كما فى الصحيحين، وحمزة استشهد فى أحد، فالزواج قبل أحد، وقيل : كان بعد بناء النبى بعائشة الواقع فى شوال من السنة الثانية بنحو أربعة أشهر ونصف، أى فى صفر، وبنى بها علي بعد تزوجها بسبعة أشهر ونصف أى فى شوال سنة ثلاث من الهجرة، وقيل : عقد عليها فى صفر سنة اثنتين من الهجرة، وبنى بها فى ذى الحجة على رأس ٢٢ شهراً من الهجرة، وهى — كما يقول كتَّاب السيرة — أقوال متباينة يصعب التوفيق بينها .

وعاشت السيدة فاطمة مع على عيشة رقيقة على ما هو مدون فى عدة مواضع من هذه الموسوعة، وبقيت معه ولم يتزوج عليها حتى توفيت، وحدث أن آل أبى جهل أرادوا أن يزوجوا ابنتهم من علي بعد الفتح، فغضب النبى ﷺ على ما هو موضح فى بحث تعدد الزوجات وفى حقوق الزوجين . وكانت وفاتها بعد وفاة النبى بستة أشهر، كما فى الصحيح عن عائشة، وذلك لثلاث خلون من رمضان فى السنة الحادية عشرة من الهجرة، وقيل : بعد وفاته بثمانية أشهر، وقيل

غير ذلك. روى الشيخان عن عائشة قالت: أقبلت فاطمة تمشي كأن مشيتها مشية رسول الله، فقال «مرحبًا بابنتى» ثم أجلسها عن يمينه، ثم أسَرَّ إليها حديثًا فبكت، ثم أسَرَّ إليها حديثًا فضحكت، فقلت: ما رأيت كاليوم أقرب فرحًا من حزن، فسألتها عما قال: فقالت: ما كنت لأفشى عن رسول الله سره، فلما قبض سألتها، فأخبرتنى أنه قال «إن جبريل كان يعارضنى القرآن فى كل سنة مرة، وإنه عارضنى العام مرتين، وما أراه إلا قد حضر أجلى، إنك أول أهل بيتى لحوقًا بى، ونعم السلف أنا لك» فبكيت، فقال «ألا ترضين أن تكونى سيدة نساء العالمين» فضحكت، وجاء فى تفسير الطبرى أنه قال لها فيما قال «أحسب أنى ميت فى عامى هذا وإنه لم ترزأ امرأة من نساء العالمين مثل ما رزئت، فلا تكونى مثل امرأة منهن صبرًا»، وأنه قال لها «أنت سيدة نساء أهل الجنة إلا مريم» والخلاف فى أفضليتها على مريم أو على نساء العالمين عامة، أو إلا أمها خديجة خلاف لا طائل تحته.

روى أنها قالت لأسماء بنت عميس: إنى قد استقبحت ما يصنع بالنساء، يطرح علي المرأة الثوب فيصفها: فقالت أسماء: يا بنت رسول الله ألا أريك شيئًا رأيته بأرض الحبشة [حين كانت مهاجرة مع زوجها جعفر بن أبي طالب] فدعت بجرائد رطبة، فحنتها فطرحت عليها ثوبًا، فقالت فاطمة: ما أحسن هذا!!! تعرف به المرأة من الرجال، فإذا أنا مت فاغسلينى أنت وعلى زوجى، ولا يدخل علىّ أحد، أخرجه ابن عبد البر، لكن استبعده ابن فتحون بأن أسماء كانت زوجة أبى بكر فكيف تنكشف بحضرة على فى غسل فاطمة، وهو محل الاستبعاد، ولكن قيل: لا يلزم من التغسيل انكشافها فلا استبعاد، فتغسل وهى مستورة أو تصب وعلى يغسل.

وعند ابن سعد أن عليًا غسل فاطمة، لكن هناك رواية تقول: إنه لم يغسلها أحد، فعن أحمد وابن سعد عن أم رافع سلمى مولاة صفية قالت: مرضت فاطمة، فلما كان اليوم الذى توفيت فيه قالت لى: يا أمه، اسكبى لى

غسلاً، فاغتسلت كأحسن ما كانت تغتسل، ولبست ثيابًا جددًا، ثم قالت: اجعلى فراشي وسط البيت فجعلته، واضطجعت فى وسط البيت ووضعت يدها اليمنى تحت خدها ثم استقبلت القبلة وقالت: إنى مقبوضة الآن، وقد اغتسلت فلا يكشفنى أحد ولا يغسلنى، ثم قبضت مكانها، ودخل على فأخبرته بالذى قالت، فاحتملها فدفنها بغسلها ذلك، ولم يكشفها ولا غسلها أحد. لكن هذه الرواية ضعيفة، ومضادة لخبر أسماء المتقدم.

وكاتنت فاطمة أول من غطى نعشها من أولاد النبى ﷺ علي الصفة المذكورة، وكانت زينب بنت جحش بعدها أول من غطى نعشها من أمهات المؤمنين، وجاء فى البخارى أن عليا صلى عليها، وقيل: صلى عليها أيضًا العباس، ونزل هووابنه الفضل وعلىٌّ فى حفرتها، وجاء فى البخارى أيضًا أنها لما توفيت دفنها زوجها علىٌّ ليلاً، ولم يؤذن بها أبا بكر، وصلى عليها، وكان دفنها بالبقيع، وقيل: فى دار عقيل بن أبى طالب، وبين قبرها وبين الطريق سبعة أذرع.

كانت رضي الله عنها أحب أهل النبى إليه كما أخرجه الترمذى وحسنّه. وأقوى ما يستدل به على فضلها قول النبى ﷺ «إنها سيدة نساء العالمين إلا مريم، وإنها رزئت بالنبى فكان فى صحيفتها، وكان يقبلها فى فيها ويُمصها لسانه، وإذا أراد سفرًا يكون آخر عهده بها من أهله، وإذا قدم أول ما يدخل عليها وقال فيها: فاطمة بضعة منى، فمن أغضبها أغضبنى كما في الصحيحين، عند خطبة على لبنت أبى جهل، وقالت عائشة: ما رأيت أحداً أفضل من فاطمة غير أبيها كما أخرجه الطبرانى فى سند صحيح. وجاء أنها لم تَحِضْ ولم تنفس فهى طاهرة، وذلك مذكور فى حقوق الزوجين. روت الحديث عن أبيها، وروى عنها ابناها وعائشة وأم سلمة وسلمى أم رافع وأَنَس.

أولادها :

ولدت لعلي ثلاثة ذكور وبنتين، أما الذكور فهم الحسن والحسين ومُحَسِّن، الذى مات صغيرا، وأما البنتان فهما أم كلثوم وزينب.

روى أحمد عن على: لما ولد الحسن سميته حربًا، فجاء ﷺ فقال: «أرونى ابنى، ما سميتموه»؟ فقلنا حربًا، قال «بل هو حسن» فلما ولد الحسين فذكر مثله، قال «بل هو حسين فلما ولد الثالث فذكر مثله قال هو «محسن» ثم قال «سميتهم بأسماء ولد هارون، شبر وشبير ومشبر» وإسناده صحيح، ولم يكن للنبى ذرية إلا من فاطمة وولديها الحسن والحسين على الخصوص.

١ - الحسن، هو أكبر أولادها، ولد فى منتصف رمضان سنة ثلاث من الهجرة، ولى الخلافة بعد أبيه بمبايعة أهل الكوفة، فأقام بها ستة أشهر وأيامًا، ثم تنازل عنها لمعاوية، وصدق فى ذلك ما رواه البخارى «إن بنى هذا سيد سيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين» وكان ذلك سنة إحدى وأربعين فى شهر ربيع الأول وقيل فى جمادى الأولى، وله ترجمة وافية فى رسالة الصبان وفى نور البصائر والأبصار للشبلنجي، وتوفى سنة خمسين أو تسع وأربعين، ودفن بالبقيع، وكان له من الأولاد: محمد الأصغر، وجعفر وحمزة، ومحمد الأكبر، وزيد، والحسن المثنى، وفاطمة، وأم الحسن، وأم الخير، وأم عبد الرحمن، وأم سلمة، وأم عبد الله، وإسماعيل، ويعقوب، والقاسم، وأبو بكر، وطلحة، وعبد الله، كما ذكرهم سبط ابن الجوزى، واقتصر البلاذرى فى الأنساب على ذكر الحسن وزيد وحسين وعبد الله وأبى بكر وعبد الرحمن والقاسم وطلحة [ص١٧٢ من رسالة الصبان على هامش مشارق الأنوار].

٢ - الحسين، حملت به أمه بعد ولادة الحسن بخمسين ليلة، وولد لخمس خلون من شعبان سنة أربع على الأصح، وانتهى بقتل يزيد بن معاوية له فى كربلاء فى العاشر من المحرم سنة ٦١هـ وله ٥٨ سنة ورزق من الأولاد خمسة: على الأكبر، وعلى الأصغر، وجعفر، وفاطمة وسكينة.

٣ - أم كلثوم، ولدت قبل وفاة النبى ﷺ وتزوجها عمر بن الخطاب، وولدت له زيداً الأكبر، ورقية ولم يعقبا. ثم تزوجها بعد عمر ابن عمها عون بن جعفر بن أبى طالب، الذى ولد لأبيه فى الحبشة عندما كان مهاجراً بها، وبعد موته تزوجت أخاه محمد بن جعفر المولود بالحبشة أيضًا، وبعد موته تزوجت

بأخيهما عبد الله بن جعفر، وكان أسَنَّ من أخويه وأحد الأجواد، وقد ولد بالحبشة أيضًا، وتوفى سنة ٨٠هـ وسنه ثمانون سنة.

روى النسائى بإسناد صحيح عن عبد الله بن جعفر قال: لما قتل جعفر قال ﷺ «ادعوا لى بنى أخى» فجىء بنا كأننا أفراخ، فأمر الحلاق فحلق رؤسنا، ثم قال «أما محمد فيشبه عمنا أبا طالب، وأما عبد الله فيشبه خلقى وخلقى، وأما عون فيشبه خلقى وخلقى، ثم أخذ بيدى فأمالها وقال «اللهم اخلف جعفراً فى أهله، وبارك لعبد الله فى صفقة يمينه» قال ابن سعد: فكانت أم كلثوم تقول: إنى لأستحى من أسماء بنت عميس، ولداها عندى، فأتخوف على الثالث، ثم ماتت عنده: ولم تلد لواحد من الثلاثة سوى الثانى وهو محمد، ولدت له ابنة توفيت صغيرة، فليس لأم كلثوم بنت فاطمة عقب.

٤ - زينب ، ولدت فى حياة جدها أيضًا، وكانت لبيبة جزلة عاقلة، لها قوة جنان، وكان لها دور فى معارك أخيها الحسين ضد بنى أمية، تزوجها عبد الله ابن جعفر، فولدت له عدة من الأولاد، منهم على وأم كلثوم وعَوْن وعباس ومحمد.

٦ - عبد الله بن النبى:

مات صغيراً بمكة، واختلف هل ولد قبل النبوة أو بعدها، وهل هو الطيب والطاهر، والصحيح أنهما لقبان كما تقدم.

٧ - إبراهيم:

هو آخر أولاده، وهو من مارية القبطية، ولد فى ذى الحجة سنة ثمان من الهجرة باتفاق، أما محل ميلاده فقيل: ولد بالعالية، وهو المحل الذى أنزل فيه النبى ﷺ «مارية» وصار يقال لها «مشربة أم إبراهيم» وكانت سلمى أم رافع مولاة الرسول ومولاة صفية قابلته، فبشر أبو رافع زوجها به النبى فوهب له عبداً، وعتق عنه يوم سابعه بكبشين وحلق رأسه أبو هند البياضى مولى فروة بن عمرو البياضى من الأنصار. وأبو هند قيل: اسمه يسار أو سالم أو عبد الله. وأخرج الطبرانى عن عائشة عن النبى قال «من سره أن ينظر إلى من صور الله الإيمان فى

قلبه فلينظر إلى أبى هند » وتصدق النبى بزنة شعره ورقًا، أى فضة، على المساكين، ودفنوا شعره فى الأرض.

وفى البخارى عن أنس بن مالك أن النبى قال « ولد لى الليلة غلام سميته باسم أبى إبراهيم » ثم دفعته إلى أم سيف - امرأة قَيْن أى حداد بالمدينة يقال له أبو سيف - فانطلق رسول الله فاتبعته، فانتهى إلى أبى سيف وهو ينفخ كيره وقد امتلأ دخانًا، فأسرعت المشى بين يدى رسول الله، فقلت: يا أبا سيف أمسك، جاء رسول الله، فأمسك، فذكر الحديث.... هذا لفظ مسلم، ولفظ البخارى عن أنس: دخلنا مع رسول الله على أبى سيف القَيْن وكان ظِئْرًا لإبراهيم - الظئر هو المرضع، لأنه زوج المرضعة، وأصله من ظأرت الناقة إذا عطفت على غير ولدها، فقيل ذلك لمن ترضع غير ولدها - فأخذ رسول الله إبراهيم فقبله وشمه، ثم دخلنا بعد ذلك وإبراهيم يجود بنفسه، فجعلت عينا رسول الله تذْرفان، فقال عبد الرحمن بن عوف: وأنت يا رسول الله؟ فقال « يا ابن عوف إنها رحمة » ثم أتبعها بأخرى فقال ﷺ « إن العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول إلا ما يرضى ربنا، وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون » وجاء فى الحديث أنه بقى عندها إلى أن مات.

قال الزبير بن بكار: لما ولد إبراهيم تنافست الأنصار فيمن ترضع إبراهيم فإنهم أحبوا أن يفرغوا مارية له عليه الصلاة والسلام، فأعطاه لأم بردة خولة بنت المنذر بن زيد الأنصارى زوجة البراء بن أوس، فكانت ترضعه بلبن ابنها فى بنى مازن بن النجار، وترجع به إلى أمه. وأعطى ﷺ أم بردة قطعة نخل لرضاعها، وتقدم أنه أعطاه إلى أم سيف. فهل هى أم بردة فتكون لها كنيتان كما قال عياض؟ والأصح أنهما امرأتان، فيحتمل أن يكون أعطاه أوّلا أم بردة، ثم أعطاه أم سيف.

توفى إبراهيم وله سبعون يومًا كما ذكره أبو داود، وكان ذلك فى السنة التاسعة. وجزم الواقدى بأنه مات فى السنة العاشرة، وكانت وفاته فى يوم الثلاثاء لعشر خلون من ربيع الأول، وقيل: بلغ ستة عشر شهرًا وثمانية أيام. وقيل غير ذلك.

وفى البخارى عن عائشة : عاش ١٧ أو ١٨ شهراً، وهو الأرجح، وغسله أبو بردة، وقيل: الفضل بن العباس، وحمل على سرير صغير من بيت مرضعته إلى البقيع. وصلى عليه النبى بالبقيع، وقيل: لم يصل عليه وقال «ندفنه عند قبر عثمان بن مظعون» ونزل قبره الفضل وأسامة بن زيد. وكان النبى على شفير قبره، ورشَّ القبر وعلَّمه بعلامة، وما روى أنه لقَّنه وأن عمر ومعه بعض الصحابة بكوا لأن النبى ﷺ لن يلقنهم عندما يموتون ونزول قوله تعالى: ﴿ **يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ** .... ﴾ فمنكر جداً.

وعن المغيرة أن الشمس انكسفت يوم موت إبراهيم فقال الناس: إنما كسفت لموت إبراهيم، فقال النبى «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فصلوا وادعوا الله» رواه الشيخان. قيل: الغالب أن يكون الكسوف يوم الثامن والعشرين أو التاسع والعشرين، فكسفت يوم موت إبراهيم فى العاشر من الشهر عند الأكثر، وقيل فى رابعه، وقيل فى رابع عشره، فلذلك قالوا: كسفت لموته.

ولما توفى قال النبى ﷺ «إنّ له مرضعًا فى الجنة» رواه ابن ماجه وجاء فى مسلم أنه له مرضعين يكملان رضاعه فى الجنة.

وقال أنس – موقوفًا عليه – : لو بقى إبراهيم لكان نبيًا، ولكن لم يبق لأن نبيكم آخر الأنبياء. أخرجه ابن عبد البر. لكن أخرج ابن ماجه وغيره عن ابن عباس: لما مات إبراهيم ابن النبى ﷺ وقال: «إنّ له مرضعاً فى الجنة ولو عاش لكان صديقًا ونبيًا، ولو عاش لأعتقت أخواله من القبط، وما استرق قبطى» وسنده ضعيف. وجاء فى البخارى عن طريق شيخه محمد بن بشر عن إسماعيل بن أبى خالد قال: قلت لعبد الله بن أبى أوفى: رأيت إبراهيم بن النبى؟ قال: نعم كان أشبه الناس به، مات صغيراً، ولو قضى أن يكون بعد محمد نبى عاش إبراهيم، ولكنه لا نبى بعده، وسنده صحيح، واستنكر النووى أن يصدر هذا الكلام عن أحد من السابقين، وعدَّه جسارة على الكلام على المغيبات، وذكر ذلك فى تهذيب الأسماء واللغات الواقعة فى الشرح الكبير للرافعى على الوجيز.

تتمــــة :

زيد بن حارثة . كان النبى ﷺ قد تبناه قبل الإسلام، وإليك نبْذةً عنه على الرغم من أنه ليس ابنًا من صلبه .

هو زيد بن حارثة بن شراحيل بن كعب الكلبى، حبُّ رسول الله، كان قد أسر فى الجاهلية لما خرجت به أمه سعدى بنت ثعلبة من بنى معن من طيئ، لتزيره أهلها، فأصابته خيل بنى القين لما أغارت على بنى معن، فأتوا به سوق عكاظ فعرضوه للبيع وهو غلام يفع، قيل : ابن ثمان سنوات، فاشتراه حكيم بن حزام لعمته خديجة بنت خويلد، فاستوهبه النبى منها، فوهبته له، فأعتقه وتبناه، وذلك قبل البعثة .

وجاء أبوه وعمه « جَبَلَة » إلى مكة عندما نمى إليهما أنه عَبْدُ محمد، وطلبا أن يفدياه، فخيره النبى بين أن يدفعه لهما أو يبقى عنده فاختار أن يبقى عنده، فلما رأى النبى ذلك قام إلى الحجر وقال « اشهدوا أن زيداً ابنى، أرثه ويرثنى » فطابت نفس أبيه وعمه، وانصرفا . فدعى : زيد بن محمد : فلم يزل عنده حتى جاء الإسلام فأسلم . أعتقه وزوجه مولاته أم أيمن واسمها « بركة » فولدت له أسامة بمكة بعد البعثة بثلاث سنين أو بخمس، ثم زوجه من زينب بنت جحش . فلما طلقها زوجه أم كلثوم بنت عقبة، وعلى هذا فقد غلط من قال : إنه تزوج بركة بعد طلاقه زينب كما قال ابن الكلبى عن ابن عباس .

وليس فى القرآن من ذكر باسمه من عامة الناس إلا هو باتفاق، وقال النبى فيه « وأيم الله إن كان لخليقًا للإمارة، وإن كان لمن أحب الناس إلى، وإن هذا – يعنى ابنه – لمن أحب الناس إلى » رواه البخارى . وفرض عمر لأسامة أكثر مما فرض لابنه عبد الله، فسأله السبب : فقال : إنه كان أحب إلى رسول الله منك، وأبوه أحب إليه من أبيك . وهو صحيح . استشهد زيد فى غزوة مؤتة وهو أمير سنة ٨هـ، ومات ابنه أسامة بالمدينة سنة ٥٤هـ وقيل بعده .

*   *   *

فهـرس الأحـــاديث

الحديث | الصفحة

الحديث	الصفحة

الحديث	الصفحة

الحديث	الصفحة

الحديث	الصفحة
٨٠- الولد المستلحق لا يلحق ولا يرث	١٠٠
٨١- حكم على فيمن تنازعوا فيه والقرعة	١٠١
٨٢- زواج الرجل ممن زنى بها	١٠٢
٨٣- فاطمة بضعة منى	١٠٤
٨٤- أمر النبى برد الطائر إلى عشه	١٠٥
٨٥- من فرق بين الوالدة وولدها	١٠٥
٨٦- كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته	١٠٦
٨٧- إن لولدك عليك حقًا	١٠٦
٨٨- لو كان أسامة جارية لحليتها	١٠٦
٨٩- كذلك لولدك عليك حق	١٠٧
٩٠- أفضل دينار تنفقه على عيالك	١٠٧
٩١- إن الله سائل كل راع عما استرعاه	١٠٨
٩٢- كفى بالمرء إثما أن يضيع من يقوت »	١٠٨
٩٣- رحم الله والدًا أعان ولده على بره	١٠٨
٩٤- إن الله يصلح بصلاح الولد ولده	١٠٩
٩٥- عدم رجم الجهنية حتى فطم ولدها	١١٠
٩٦- أطفال المؤمنين فى الجنة يكفلهم إبراهيم	١١٠
٩٧- أم سليم وإخفاء موت ولدها على زوجها	١١٠
٩٨- ما نحل والد ولدًا من نحل أفضل من أدب حسن	١١٣
٩٩- لأن يؤدب الرجل ولده خير له من التصدق بصاع	١١٣

الحديث | الصفحة

الحديث	الصفحة
١٢٠- تغييره لعدة أسماء	١٣٤
١٢١- عدم حلب من اسمه مرة وجمرة	١٣٥
١٢٢- ظن عمر أن ما فعله النبى طيرة ومحبة الفأل	١٣٦
١٢٣- لا طيرة وخيرها الفأل والكلمة الصالحة	١٣٦
١٢٤- سؤال عن اسم الأرض والتفاؤل بالحسن	١٣٦
١٢٥- بريدة وارتياح النبى للحديث معه	١٣٦
١٢٦- عدم قبول جد سعيد بن المسيب تغيير النبى لاسمه	١٣٦
١٢٧- تغيير اسم السائب بعبد الله	١٣٧
١٢٨- رجوع النبى عن النهى عن التسمية ببركة	١٣٧
١٢٩- قوله عن عمر: كان فيمن قبلكم محدثون	١٣٨
١٣٠- تسموا باسمى ولا تكنوا بكنيتى	١٣٩
١٣١- تكنية النبى لعلى بأبى تراب	١٣٩
١٣٢- بادروا بالكنى أولادكم	١٣٩
١٣٣- مداعبة النبى لأبى عمير	١٣٩
١٣٤- تكنية عائشة بأم عبد الله	١٤٠
١٣٥- لا تقولوا للمنافق سيد	١٤١
١٣٦- من سمى بمحمد، وعدم السماح بكنية النبى	١٤٢
١٣٧- تسمون أولادكم محمداً ثم تلعنونهم	١٤٣
١٣٨- أسماء النبى وصفاته	١٤٣
١٣٩- قوله عن العقيقة «لا أحب العقوق»	١٤٥

الحديث	الصفحة

الحديث	الصفحة

الحديث	الصفحة

الحديث	الصفحة

الحديث	الصفحة
٢٢٠- ابغونى فى الضعفاء	٢١٨
٢٢١- دفن البنات من المكرمات	٢١٩
٢٢٢- حديث النعمان بن بشير والهبة لولده	٢٣٤
٢٢٣- إن المقسطين عند الله على منابر من نور	٢٣٤
٢٢٤- من اهتم بابنه دون بنته وعيب النبى له	٢٣٦
٢٢٥- اللهم هذا قسمى فيما أملك	٢٣٦
٢٢٦- قوله عن أسامة : قد أحسن الله بنا إذ لم يكن جارية	٢٣٩
٢٢٧- نكاح الاستبضاع من أجل نجابة الولد	٢٤٤
٢٢٨- تزوجوا فى الحجز الصالح	٢٤٦
٢٢٩- إياكم وخضراء الدمن	٢٤٦
٢٣٠- تقليد نساء قريش لنساء الأنصار	٢٥١
٢٣١- المرء على دين خليله	٢٥١
٢٣٢- محاورة الحجاج مع أسماء فى أبنها	٢٥٨
٢٣٣- لا حسد إلا فى اثنتين	٢٦٤
٢٣٤- من دل على خير فله مثل أجر فاعله	٢٦٤
٢٣٥- نعم النساء نساء الأنصار	٢٧٢
٢٣٦- خير البقاع فى الأرض المساجد	٢٧٢
٢٣٧- العلم ثلاثة، كتاب وسنة ولا أدرى	٢٧٢
٢٣٨- ما أدرى عزير نبى أم لا	٢٧٣
٢٣٩- الرجل تندلق أقتابه فى النار	٢٧٤

الحديث	الصفحة

الحديث	الصفحة

الحديث	الصفحة

الحديث	الصفحة

* * *

فهـرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

الموضـــوع | الصفحة

الموضوع	الصفحة

* * *

دار التوفيق النموذجية للطباعة ت : ٥١١٥٣٠٤